سلسلة نصوص تراثية للباحثين (٥٠٦)

لم يخرج له البخاري

الرواة الذين لم يخرج لهم البخاري

د/ يوسف بن محمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل

بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها

وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan تليجرام

"أبو نعيم.

١٥٦- بشير بن أبي مسعود١: "مدني"، تابعي، ثقة.

....

* تضمينات الحافظ ابن حجر.

١٥٧- بشير بن المهاجر الغنوي: "كوفي"، ثقة٢.

....

١٥٨- بشير بن نهيك السدوسي: "بصري"، تابعي، ثقة٣.

....

* تضمينات الحافظ ابن حجر.

---

١ بشير بن أبي مسعود الأنصاري المدني: قيل: إن له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين أخرج له الشيخان والأربعة، سوى الترمذي، له ترجمة في "التاريخ الكبير" "١: ٢: ١٠٤"، "الثقات" "٤: ٧٠"، التهذيب "١: ٤٦٦".

٢ بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي: رأى أنس بن مالك، ووثقه أيضا: ابن معين "٢: ٦٠" على ما في التهذيب، وقال ابن معين: "رأى جرير بن عبد الله البجلي"، ووثقه ابن حبان، وقال: دلس عن أنس ولم يره، **ولم يخرج له البخاري**، وقال فيه أيضا: "يخالف في بعض حديثه"، وقال ابن عدي: "فيه بعض الضعف، روى ما لا يتابع عليه"، وقال أبو حاتم: "لا يحتج به"، قال أحمد: "منكر الحديث"، "الضعفاء الكبير" "١: ١٤٣-١٤٤"، "الميزان" "١: ٣٢٩"، التهذيب "١: ٤٦٨".

٣ بشير بن نهيك السدوسي، أبو الشعثاء البصري، تابعي، أخرج له الجماعة، متفق على توثيقه.
التاريخ لابن معين "٢: ٦١"، "التاريخ الكبير" "١: ٢: ١٠٥"، "الثقات" "٤: ٧٠"، التهذيب "١: ٤٧٠"..
(١)

"قال: فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) . (١)

٢٠٧٦٤ - حدثني أبو السائب قال، حدثنا أبو معاوية قال، حدثنا الأعمش، عن المنهال، عن زاذان، عن البراء، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، بنحوه. (٢)

٢٠٧٦٥ - حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا حدثنا جرير، عن الأعمش، عن المنهال، عن زاذان، عن البراء، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، بنحوه. (٣)

---

(١) الثقات للعجلي ط الباز، العجلي ص/٨٢

(١) الأثر: ٢٠٧٦٣ - هذه هي الطريق الثانية، كما ذكرت في التعليق على رقم: ٢٠٧٥٨.

(٢) طريق زاذان، عن البراء.

رواه أبو جعفر من طريقين مختصرًا.

١ - طريق الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان.

٢ - طريق يونس بن خباب، عن المنهال، عن زاذان.

ثم رواه عن الأعمش من خمس طرق: عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش: ٢٠٧٦٣، وعن أبي معاوية، عن الأعمش: ٢٠٧٦٤، وعن جرير، عن الأعمش: ٢٠٧٦٥، وعن ابن نمير، عن الأعمش: ٢٠٧٦٦، وعن أبي عوانة، عن الأعمش: ٢٠٧٨٠، ٢٠٧٨٧.

و" المنهال بن عمرو الأسدي ". تكلموا فيه، ووثقه جماعة، ورجح أخي السيد أحمد رحمه الله توثيقه في المسند ٧١٤، وفي الطبري: ٣٣٧. وقال أبو الحسن بن القطان: "كان أبو محمد بن حزم يضعف المنهال، ورد من روايته حديث البراء "، يعني هذا الحديث، **ولم يخرج له البخاري** ولا مسلم في الصحيح شيئًا. وروى ابن أبي خيثمة: أن المغيرة، صاحب إبراهيم، (وهو المغيرة بن مقسم الضبي) ، وقف على يزيد بن أبي زياد فقال: ألا تعجب من هذا الأعمش الأحمق، إني نهيته أن يروي عن المنهال بن عمرو، وعن عباية، ففارقني على أن لا يفعل، ثم هو يروي عنهما، نشدتك بالله تعالى، هل كانت تجوز شهادة المنهال على درهمين؟ قال: اللهم لا "، فهذا من أشد ما يقال فيه، ولكنه محمول إن شاء الله على مقالة المتعاصرين، يقول بعضهم في بعض.

و" زاذان "، " أبو عبد الله أو أبو عمر الكندي " الضرير البزار، تابعي ثقة، مضى مرارًا.

وقد أفاض أبو عبد الله الحاكم في المستدرك ١: ٣٧ - ٤٠ في جمع طرق هذا الحديث، وجاء بالشواهد من الأخبار على شرط الشيخين، يستدل بها على صحة خبر المنهال، عن زاذان.

وزاد الحاكم رواية سفيان، عن الأعمش ١: ٣٨، وهي في المسند ٤: ٢٩٧،، ورواية شعبة، عن الأعمش ١: ٣٨، وفي مسند أحمد رواية زائدة عن الأعمش ٤: ٢٨٨.

وزاد أبو جعفر الطبري رواية أبي بكر بن عياش، عن الأعمش في هذا الإسناد، وفيما سلف مختصرًا رقم: ١٤٦١٤. وانظر الكلام على الآثار التالية من هذه الطريق، وما سلف في التعليق على رقم: ١٤٦١٤. وخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٤٩ - ٥١، وقال: " هو في الصحيح وغيره، باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح "

(٢) الأثر: ٢٠٧٦٤ - من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، رواه أحمد في المسند ٤: ٢٨٧، والحاكم في المستدرك ١: ٣٧، وأبو داود في سننه ٤: ٣٣٠.

(٣) ٢٠٧٦٥ - من طريق جرير، عن الأعمش، رواه أبو داود مختصرًا في سننه ٣: ٢٨٩.." [(١)]

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر، الطبري، أبو جعفر ٥٩٤/١٦

"وابنِ مهديٍّ (١) ، عَنْ سالمِ بْنِ نُوحٍ (٢) - عَنْ سعيدٍ (٣) ، عَنْ قتادةَ (٤) ، عَنْ أنسٍ؛ قَالَ: قَالَ النبيُّ (ص) : الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى.
فَقَالَ أَبِي: هَذَا حديثٌ باطلٌ بِهَذَا الإسنادِ (٥) ، وبَيَانٌ شيخٌ مجهولٌ (٦) .

---

(١) هو: عبد الرحمن.
(٢) قوله: «ويحيى بن سعيد ... » كذا في جميع النسخ، والمراد: أن بيان بن عمرو روى هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سالم بن نوح، ورواه بيان بن عمرو أيضًا عن سالم بن نوح بلا واسطة، وبيان معروف بالرواية عن هؤلاء الثلاثة: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وسالم ابن نوح؛ كما في "الجرح والتعديل" (٤٢٥/٢ رقم ١٦٨٨) وغيره.
(٣) هو: ابن أبي عروبة.
(٤) قوله: «عن قتادة» مكرر في (أ) .
(٥) قيّد أبو حاتم إعلاله بهذا الإسناد؛ لأن البخاري أخرجه في "صحيحه" (١٢٥٢ و١٢٨٣ و١٣٠٢ و٧١٥٤) ، ومسلم (٩٢٦) ، لكن من طريق ثابت بن أسلم الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، به.
(٦) كذا قال أيضًا في "الجرح والتعديل" (٤٢٥/٢) .
وروى ابن عدي هذا الحديث في "الكامل" كما سبق ثم قال: «قال البخاري: فذكرته لعلي بن المديني، فقال: ليس هذا الحديث عندنا بالبصرة» . ثم قال ابن عدي: «وهذا لم يحدث به عن سالم بن نوح غير أهل بخارى؛ بيان بن عمرو، وحنش بن حرب، بخاريان، وما أعلم حدث به عن سالم غيرهما» .
وقال الذهبي في "الميزان" (٧٤/٢) بعد أن ذكر قول أبي حاتم: «الآفة من غيره، وإلا فهو صدوق» .
وقال ابن حجر في "هدي الساري" (ص٣٩٣) : «بيان ابن عمرو البخاري العابد شيخ البخاري، أثنى عليه ابن المديني ووثقه ابن حبان وابن عدي، وقال أبو حاتم: مجهول، والحديث الذي رواه عن سالم بن نوح باطل. قلت: ليس بمجهول من روى عنه البخاري وأبو زرعة وعبيد الله بن واصل، ووثقه من ذكرنا، وأما الحديث فالعهدة فيه على غيره؛ لأنه لم ينفرد به كما قال الدارقطني في "المؤتلف والمختلف"» . وقال في "تهذيب التهذيب" (٢٥٦/١) : «وجهالة بيان = = ارتفعت برواية هؤلاء عنه، وعدالته ثبتت أيضًا، والحديث لم ينفرد به؛ فقد قال الدارقطني: إنه تابعه عليه حنش بن حرب الخراساني عن سالم بن نوح، وكذا قال ابن عدي في ترجمة سالم بن نوح» .
فظهر مما سبق: أن هذا الحديث مما يستغرب ويستنكر بهذا الإسناد، لكن أبا حاتم يرى أن التبعة فيه على بيان ابن عمرو، وقد يؤيده استغراب علي بن المديني لبعض أحاديثه التي يرويها عن البصريين. وأما الدارقطني فذكر أنه تابعه حنشُ بن حرب على هذا الحديث، وهذا ما جعل الذهبي وابن حجر لا يسلِّمان بتجهيل أبي حاتم له، وأشار الذهبي إلى أن الآفة في هذا الحديث من غيره، وصرّح بذلك في "تاريخ الإسلام" (١١٦/١٦) بعد أن

ذكر كلام أبي حاتم فقال: «قلت: قوله: مجهول: ممنوع، وأما في الحديث الذي رواه، فسالم [يعني: ابن نوح] له مناكير لعلّ هذا منها؛ قال فيه ابن معين: ليس بشيء، قلت: ولهذا **لم يخرّج له البخاري**، وخرّج له مسلم» .." (١)

"قال: محمد وآله.

٢٣٣٥- وعن أبان بن تغلب، ...

- تهذيب الكمال [٤/ ٤٦٥] ، تهذيب التهذيب [٢/ ٤١] ، الكاشف [١/ ١٢٢] ، الميزان [١/ ٣٧٩] ، المغني في الضعفاء [١/ ١٢٦] ، ضعفاء ابن الجوزي [١/ ١٦٤] ، الكامل في الضعفاء [٢/ ٥٣٧] ، المجروحين [١/ ٢٠٨] ، التقريب [/ ١٣٧] الترجمة رقم ٨٧٨.

قوله: «محمد وآله» :

أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٤٢/ ٣٦١] بإسناده إلى الحسين بن حماد، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر بلفظ: مع علي بن أبي طالب، جابر الجعفي تقدم أنه ممن يضعف في الحديث، وقد روي هذا أيضا عن ابن عباس، أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور [٤/ ٣١٦] .

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره [٦/ ١٩٠٦] رقم ١٠٠٩٧ من حديث يحي الحماني، ثنا يعقوب القمي، عن زيد بن أسلم، عن نافع، عن ابن عمر في هذه الاية: مع محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه، أخرجه ابن جرير [١١/ ٦٣] من حديث ابن حميد، عن يعقوب فجعله عن نافع قوله موقوفا عليه.

(٢٣٣٥) - قوله: «وعن أبان بن تغلب» :

الربعي، كنيته: أبو سعد، كوفي، يعد في الشيعة المعتدلين، وهو من أهل الإقراء، أخذ القراءة عن طلحة بن مصرف، وعاصم بن أبي النجود، وحديثه عند الخمسة، قال عنه الحافظ الذهبي: عالم كبير، صدوق في نفسه، وبدعته خفيفة، لم يعد في التابعين، وهو قديم الموت، **لم يخرج له البخاري**. انظر:

سير أعلام النبلاء [٦/ ٣٠٨] ، تهذيب الكمال [٢/ ٦] ، الوافي بالوفيات [٥/ ٣٠٠] ، تهذيب التهذيب [١/ ٨١] ، الكاشف [١/ ٣١] ، التاريخ الكبير [١/ ٤٥٣] ، الجرح والتعديل [٢/ ٣٩٦] ، التقريب [/ ٨٧] الترجمة رقم ١٣٦.." (٢)

"وَلَيْسَ لعبد الله بن أبي قيس عَن عَائِشَة فِي الصَّحِيح غير هَذَا. **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** عَنْهَا شَيْئا.

٣١٥ - الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ بعد الْمِائَة: من ذَلِك أَيْضا اتفقَا فِي الْمسند مِنْهُ.

فَأخْرجهُ البُخَارِيّ من حَدِيث مَسْرُوق عَن عَائِشَة:

أَن بعض أَزْوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قُلْنَ للنَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: أَيّنَا أسْرع بك لُحُوقا؟ قَالَ: " أَطْوَلكُنَّ

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم، الرازي، ابن أبي حاتم ٣٢٦/٥

(٢) شرف المصطفى، الخركوشى ٣٧٣/٥

يدا " فَأخذُوا قَصَبَة يَذْرعُونَهَا، فَكَانَت سَوْدَة أَطْوَلهنَّ يدا. فَعلمنَا بعد أَنما كَانَ طول يَدهَا الصَّدَقَة، وَكَانَت أَسْرَعنَا لُحُوقا بِهِ، وَكَانَت تحب الصَّدَقَة.

وَأخرجه مُسلم من حَدِيث عَائِشَة بنت طَلْحَة عَن عَائِشَة أم الْمُؤمنِينَ، قَالَت:

قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: " أَسْرَعكُنَّ لحَاقًا بِي أَطْوَلكُنَّ يدا " قَالَت: فَكُن يَتَطَاوَلْنَ أيتهن أطول يدا. قَالَت: فَكَانَت أطولنا يدا زَيْنَب، لِأَنَّهَا كَانَت تعْمل بِيَدِهَا وَتصدق.

٣٣١٦ - الثَّالِث وَالسَّبْعُونَ بعد الْمِائَة: من ذَلِك:

أخرجه البُخَارِيّ من حَدِيث يحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ عَن عمْرَة بنت عبد الرَّحْمَن عَن عَائِشَة قَالَت:

الضحية كُنَّا نملح مِنْهُ، فَتقدم بِهِ إِلَى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: " لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَة أَيَّام " وَلَيْسَت بعزيمة، وَلَكِن أَرَادَ أَن نطعم مِنْهُ، وَالله أعلم.

وَأخرجه مُسلم من حَدِيث عبد الله بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عَمْرو بن حزم عَن عبد الله بن وَاقد قَالَ:

نهى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عَن أكل لُحُوم الضَّحَايَا بعد ثَلَاث. قَالَ عبد الله بن أبي بكر: فَذكرت ذَلِك لعمرة، فَقَالَت: صدق، سَمِعت عَائِشَة تَقول: دف أهل أبياتٍ من أهل الْبَادِيَة حَضْرَة الْأَضْحَى زمن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، فَقَالَ." (١)

"أَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي [١] الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» .

وَقِيلَ: قَانِتِينَ، أَيْ: دَاعِينَ، دليله ما:

ع «٢٨١» رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ من بني سُلَيْمٍ عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ.

وقيل: معناه مصلّين كقوله [٢] تَعَالَى: أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ [الزمر: ٩] ، أي: مصلّ.

[سورة البقرة (٢) : آية ٢٣٩]

فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْباناً فَإِذا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَما عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩)

قَوْلُهُ تَعَالَى: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً، فَرِجَالًا أَيْ: رَجَّالَةً، يُقَالُ: رَاجِلٌ وَرِجَالٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصِحَابٍ، وَقَائِمٍ وَقِيَامٍ، وَنَائِمٍ وَنِيَامٍ، أَوْ رُكْبَانًا عَلَى دَوَابِّهِمْ، وَهُوَ جَمْعُ رَاكِبٍ، مَعْنَاهُ: إِنْ لَمْ يُمْكِنْكُمْ أَنْ تُصَلُّوا قَانِتِينَ مُوَفِّينَ لِلصَّلَاةِ حَقَّهَا لِخَوْفٍ، فَصَلُّوا مُشَاةً عَلَى أَرْجُلِكُمْ أَوْ رُكْبَانًا عَلَى ظُهُورِ دَوَابِّكُمْ، وَهَذَا فِي حَالِ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمُسَايَفَةِ [٣] يُصَلِّي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، رَاجِلًا أَوْ رَاكِبًا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِهَا، وَيُومِئُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَيَجْعَلُ

(١) الجمع بين الصحيحين، الحَميدي، ابن أبي نصر ١٧٧/٤

السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَصَدَهُ سَبُعٌ أَوْ غَشِيَهُ سَيْلٌ [٤] يَخَافُ مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ فَعَدَا [٥] أَمَامَهُ مُصَلِّيًا بِالْإِيمَاءِ يَجُوزُ، وَالصَّلَاةُ فِي حَالِ الْخَوْفِ عَلَى أَقْسَامٍ، [فَهَذِهِ صَلَاةُ شِدَّةِ الْخَوْفِ] [٦] ، وَسَائِرُ الْأَقْسَامِ سَيَأْتِي بَيَانُهَا فِي سُورَةِ النِّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يُنْتَقَصُ [٧] عَدَدُ الرَّكَعَاتِ بِالْخَوْفِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

ع «٢٨٢» وَرَوَى مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

٢٨١- ع صحيح. أخرجه أبو داود ١٤٤٣ وأحمد (١/ ٣٠١- ٣٠٢) وابن الجارود في «المنتقى» ١٩٨ وابن نصر في «قيام الليل» ١٣٧ والحاكم (١/ ٢٢٥) والبيهقي (٢/ ٢٠٠) من طريق ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عباس به.

وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي مع أن هلال بن خباب **لم يخرج له البخاري**. وقد اختلف فيه.

- لكن له شاهد من حديث أنس أخرجه البخاري ١٠٠٣ و٤٠٩٤ ومسلم ٦٧٧ والنسائي (٢/ ٢٠٠) وأحمد (٣/ ١١٦) وأبو عوانة (٢/ ١٨٦) وابن حبان ١٩٧٣ والبيهقي (٢/ ٢٤٤) من طرق عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مجلز عنه.

- وأخرجه البخاري (٢٨١٤) و (٤٠٩١) و (٤٠٩٥) وأحمد (٣/ ٢١٥) و (٢٨٩) وأبو عوانة (٢/ ٢٨٦) والدارمي (١/ ٣٧٤) والطحاوي (١/ ٢٤٤) من طرق عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ به.

٢٨٢- ع صحيح. هو عند المصنف في «شرح السنة» ١٠١٧ مسندا.

- وأخرجه مسلم ٦٨٧ وأبو داود ١٢٤٧ والنسائي (٣/ ١١٨- ١١٩) و (١٦٨- ١٦٩) وابن أبي شيبة (٢/ ٤٦٤) وأحمد (١/ ٢٣٧ و٢٤٣ و٢٥٤) وابن خزيمة ١٣٤٦ والطحاوي (١/ ٣٠٩) وابن حبان ٢٨٦٨ والطبراني (١١/ ١١٠٤١ و١١٠٤٢) والطبري (١٠٣٣٨) و (١٠٣٣٩) والبيهقي (٣/ ١٣٥) من طرق عن بكير بن الأخنس عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به وانظر

(١) وقع في الأصل «ابن» وهو تصحيف.

(٢) في المطبوع «لقوله» .

(٣) في المطبوع «المسايفة» . [.....]

(٤) في المخطوط «شيء» .

(٥) في المخطوط «قعد» .

(٦) العبارة في المطبوع [فهذه أحد أقسام شدة صلاة الخوف] .

(٧) في المخطوط «تنقص» .." [١]

"(٣٥٢) روى مجاهد عن أبي عياش الزَّرقي قال: كنّا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعُسفان «١» ، وعلى المشركين خالد بن الوليد، قال: فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غِرّة، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آية القصر فيما بين الظهر والعصر.

والضرب في الأرض: السفر، والجُناح: الإثم، والقصر: النقص، والفتنة: القتل.

وفي القصر قولان: أحدهما: أنه القصر مِن عدد الركعات. والثاني: أنه القصرُ من حدودها.

وظاهر الآية يدل على أن القصر لا يجوز إلا عند الخوف، وليس الأمر كذلك، وإنما نزلت الآية على غالب أسفار رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأكثرها لم يخل عن خوف العدو. وقيل: إن قوله: أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ كلام تام. وقوله تعالى: إِنْ خِفْتُمْ كلامٌ مبتدأ، ومعناه: وإن خفتم.

واختلف العلماء هل صلاة المسافر ركعتين مقصورة أم لا؟ فقال قوم: ليست مقصورة، وإنما فرض المسافر ذلك، وهو قول ابن عمر، وجابر بن عبد الله، وسعيد بن جبير، والسدي، وأبي حنيفة، فعلى هذا القول قصر الصلاة أن تكون ركعة، ولا يجوز ذلك إلا بوجود السفر والخوف، لأن عند هؤلاء أن الركعتين في السفر إذا لم يكن فيه خوفٌ تمام غير قصر.

(٣٥٣) واحتجوا بما روى ابن عباس أن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم صلى بذي قرد «٢» ، فصف الناس خلفه صفّين، صفاً خلفه، وصفاً موازي العدو، فصلى بالذين خلفه ركعة، ثم انصرف هؤلاء، إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة، ولم يقضوا.

(٣٥٤) وعن ابن عباس أنه قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

والثاني: أنها مقصورةٌ، وليست بأصل، وهو قول مجاهد وطاوس، وأحمد، والشافعي.

(٣٥٥) قال يعلى بن أميّة: قلت لعمر بن الخطاب: عجبت من قصر الناس اليوم، وقد أمنوا وإنما

جيد. أخرجه أبو داود ١٢٣٦ والنسائي ٣/ ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٥ والطيالسي ١٣٤٧ وأحمد ٤/ ٥٩ و ٦٠ والدارقطني ٢/ ٥٩ و ٦٠ وابن حبان ٢٨٧٥ و ٢٨٧٦ والطبري ١٠٣٨٣ والحاكم ١/ ٣٣٧- ٣٣٨ والواحدي في «أسباب النزول» ٣٥٩ والبيهقي ٣/ ٢٥٤- ٢٥٥ والبغوي في «شرح السنة» ١٠٩١ من طرق عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش مطولا. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي وقال الدارقطني: صحيح. وكذا قال البيهقي، وجوده الحافظ في الإصابة ٤/ ١٤٣.

---

(١) تفسير البغوي - إحياء التراث، البغوي ، أبو محمد ٣٢٦/١

صحيح. أخرجه النسائي ٣/ ١٦٩ وأحمد ١/ ٢٣٢ والحاكم ١/ ٣٣٥ وابن حبان ٢٨٧١ والطبري ١٠٣٣٩ و ١٠٣٤٠ والطحاوي ١/ ٣٠٩ والبيهقي ٣/ ٢٦٢. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وإنما هو على شرط مسلم فقط، لأن أبا بكر بن أبي الجهم **لم يخرج له البخاري**.

صحيح. أخرجه مسلم ٦٨٧ وأبو داود ١٢٤٧ والنسائي ٣/ ١٦٨- ١٦٩ وابن ماجة ١٠٦٨ وابن خزيمة ٩٤٣ وأبو يعلى ٢٣٤٦ وأحمد ١/ ٢٣٧ و ٢٥٤ من حديث ابن عباس.

صحيح. أخرجه مسلم ٦٨٦ وأبو داود ١١٩٩ و ١٢٠٠ والترمذي ٣٠٣٤ وابن ماجة ٩٤٥ وأحمد ١/ ٢٥ و ٣٦ والدارمي ١/ ٣٥٤ والطحاوي ١/ ٤١٥ والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ١١٦ وابن خزيمة ٩٤٥ وابن حبان ٢٧٣٩ و ٢٧٤٠ و ٢٧٤١ والطبري ١٠٣١٥ و ١٠٣١٦ و ١٠٣١٧ والطحاوي في «المعاني» ١/ ٤١٥ والبيهقي ٣/ ١٣٤ و ١٤٠ و ١٤١ من طرق عن يعلى بن أمية.

---

(١) عسفان: على مرحلتين من مكة على طريق المدينة. انظر «معجم البلدان» ٤/ ١٢٢.

(٢) ذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر. انظر «معجم البلدان» ٤/ ٣٢١.." [1]

"٥٧٣ - (س) ابن عباس - رضي الله عنه - أنَّ عبد الرحمن بن عوفٍ وأصحاباً له أَتَوُا النبي - صلى الله عليه وسلم- بمكة، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كُنَّا في عِزٍّ، ونحنُ مُشرِكُونَ، فلما آمنَّا صِرْنا أذلَّة، فقال: إني أُمِرْتُ بالعفوِ، فلا تُقَاتِلوا، فلما حوَّلَه الله إلى المدينة أُمرَ بالقِتال، فكفُّوا، فأنزل الله -[٩٤]- عز وجل ﴿ألم تَرَ إلى الذين قِيْلَ لَهُمْ كُفُّوا أيدِيَكُمْ وأَقِيمُوا الصلاةَ﴾ إلى قوله: ﴿ولا تظلمونَ فَتِيلاً﴾ [النساء: ٧٧] .

أخرجه النسائي (١) .

S (فتيلاً) الفتيل: ما يكون في شق النواة: وقيل: هو ما يُفْتَلُ بين الإصبعين من الوسخ.

---

(١) ٦ / ٣ في الجهاد، باب وجوب الجهاد، وأخرجه ابن جرير الطبري رقم (٩٩٥١) ، والحاكم في المستدرك ٢ / ٣٠٧ وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، نقول: وفي سنده الحسين بن واقد، **ولم يخرج له البخاري**، وإنما خرج له مسلم، وقد وصفه الحافظ بقوله: ثقة، له أوهام، ورواه البيهقي في السنن ٩ / ١١، ورواه ابن كثير في تفسيره ٢ / ٥١٤ من طريق ابن أبي حاتم.

Mأخرجه النسائي (٦/٢) قال أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال أنبأنا أبي قال أنبأنا الحسن ابن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة فذكره.." [2]

---

(١) زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي ٤٥٩/١

(٢) جامع الأصول، ابن الأثير، أبو السعادات ٩٣/٢

"وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان» .

وخرج أبو داود (١) ، عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «كل الميت يختم على عمله، إلا المرابط؛ فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن من فتان القبر» .

وقد روي عن بعض أهل العلم اختلاف في الجهاد والرباط، أيهما أفضل؟ قال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: «الغزو على الصواب –يعني: السنة– أحب إلي من الرباط، والرباط أعجب إلي من الغزو على غير الصواب» (٢) .

---

(١) في «سننه» في كتاب الجهاد (باب في فضل الرباط) (رقم ٢٥٠٠) من طريق أبي هانئ، عن عمرو بن مالك، عن فضالة بن عبيد، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤١٤) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٩١/٥) ، والبزار في «مسنده» (٢/ ق ١٦٤– نسخة الرباط) ، والطحاوي في «المشكل» (١٠٢/٣) ، والطبراني في «الكبير» (٣١١/١٨ رقم ٨٠٣) ، والحاكم في «المستدرك» (٧٩/٢) ، والبيهقي في «الشعب» (رقم ٤٢٨٧) ، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤٣) ، وابن عساكر في «الأربعين في الحث على الجهاد» (ص ٨٥–٨٦) من طرق عن عبد الله بن وهب، عن أبي هانئ، به.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه» . ووافقه الذهبي.

قلت: عمرو بن مالك –وهو أبو علي الجنبي، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة– لم يخرج له البخاري ولا مسلم شيئا في «صحيحيهما» ، وإنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» ، وهو بصري ثقة –كما في «التقريب» (٥٧٤٢) – وكذلك أبو هانئ: هو الخولاني، واسمه حميد بن هانئ. قال الحافظ في «التقريب» (١٧٠٨) : «لا بأس به. وهو أكبر شيخ لابن وهب» . ولم يخرج له البخاري إلا في «الأدب» –أيضا–.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «كتاب الجهاد» (١٧٤) ، ومن طريقه كل من: أحمد في «المسند» (٢٠/٦) ، والترمذي في «الجامع» (رقم ١٦٢١) ، وابن حبان في «صحيحه» (رقم ٤٦٠٥) ، والطبراني في «الكبير» (٣١١/١٨/ رقم ٨٠٢) ، والحاكم في «المستدرك» (١٤٤/٢) ، وابن أبي عاصم في «كتاب الجهاد» (رقم ٣١٧) ، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، به.

وانظر «صحيح سنن أبي داود» لشيخنا الألباني –رحمه الله تعالى–.

(٢) انظر: «النوادر والزيادات» (١٣/٣) ، و «البيان والتحصيل» (٥٢١/٢، ٥٢٢) ، وفي أصله =." [1]

---

(١) الإنجاد في أبواب الجهاد، ابن المناصف ص/٩٢

"يتجه فيه من الوجوه المذكورة قبيل

وقول منصور بن عبد الرحمن الراوي لحديث جرير أكره أن يروى عني هاهنا بالبصرة كان سببه ما كان قد نبغ بالبصرة من المعتزلة ونحوهم كيلا يحتجوا به على قولهم في أصحاب الكبائر

ومنصور بن عبد الرحمن خمسة وهذا منهم هو الغداني الأشل وقد اختلف في توثيقه **ولم يخرج له البخاري** شيئا وسائرهم لم يقدح فيهم فيما نعلم والله أعلم." (١)

"الْفَرْضُ فِي ذَلِكَ بِأَلَّا يَكُونَ هُنَاكَ غَيْرُهُ قضى عليه بنرميق تلك المهجة الآدمية. وكان للممنوع منه ماله مِنْ ذَلِكَ مُحَارَبَةُ مَنْ مَنْعِهِ وَمُقَاتَلَتِهِ، وَإِنْ أَتَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِلَّا وَاحِدٌ لَا غَيْرَ، فَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ الْفَرْضُ. فَإِنْ كَانُوا كَثِيرًا أَوْ جَمَاعَةً وَعَدَدًا كَانَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَرْضًا عَلَى الْكِفَايَةِ. وَالْمَاءُ فِي ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَرُدُّ نَفَسَ الْمُسْلِمِ وَيُمْسِكُهَا سَوَاءٌ. إِلَّا أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي وُجُوبِ قِيمَةِ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَلَى الَّذِي رُدَّتْ بِهِ مُهْجَتُهُ وَرَمَقَ بِهِ نَفَسَهُ، فَأَوْجَبَهَا مُوجِبُونَ، وَأَبَاهَا آخَرُونَ، وَفِي مَذْهَبِنَا الْقَوْلَانِ جَمِيعًا. وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ مُتَأَخِّرِيهِمْ وَمُتَقَدِّمِيهِمْ فِي وُجُوبِ رَدِّ مُهْجَةِ الْمُسْلِمِ عِنْدَ خَوْفِ الذَّهَابِ وَالتَّلَفِ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ الَّذِي لَا مَضَرَّةَ فِيهِ عَلَى صَاحِبِهِ وَفِيهِ الْبُلْغَةُ. الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ- خَرَّجَ ابْنُ مَاجَهْ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنْبَأَنَا شَبَابَةُ (ح) «١» وحدثنا محمد ابن بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ- رَجُلًا مِنْ بَنِي غُبَّرٍ- قَالَ: أَصَابَنَا عام مَخْمَصَةٌ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ حَائِطًا «٢» مِنْ حِيطَانِهَا فَأَخَذْتُ سُنْبُلًا فَفَرَكْتُهُ وَأَكَلْتُهُ وَجَعَلْتُهُ فِي كِسَائِي، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فقال للرجل: (ما أطعمه إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ سَاغِبًا وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا) فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ. قُلْتُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ اتَّفَقَ عَلَى رِجَالِهِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، إِلَّا ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ فَإِنَّهُ لِمُسْلِمٍ وَحْدَهُ. وَعَبَّادُ بْنُ شُرَحْبِيلَ الْغُبَرِيُّ الْيَشْكُرِيُّ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** وَمُسْلِمٌ شَيْئًا، وَلَيْسَ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ هذه القصة فما ذَكَرَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يَنْفِي الْقَطْعَ وَالْأَدَبَ فِي الْمَخْمَصَةِ. وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيُصَوِّتْ ثَلَاثًا فَإِنْ أَجَابَ فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب

---

(١) . إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد:" ح" وهى مأخوذة من التحول ... إلخ. راجع كتب المصطلح.

(٢) . الحائط: البستان من النخيل وغيره إذا كان عليه جدار.." (٢)

---

(١) صيانة صحيح مسلم، ابن الصلاح ص/٢٤٣

(٢) تفسير القرطبي، القرطبي، شمس الدين ٢/٢٢٦

"يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حُسُوَاتٍ مِنْ مَاءٍ. وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَقَالَ فِيهِ: إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: (لَكَ صُمْنَا وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْنَا فَتَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) . وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: (ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا. وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ: (أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ) . وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا) . وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً مَا تُرَدُّ) . قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كل شي أَنْ تَغْفِرَ لِي. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ". الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ- وَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَصُومَ مِنْ شَوَّالٍ سِتَّةَ أَيَّامٍ، لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" من صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كان له كصيام الدهر" هذا حديث صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ، وَهُوَ مِمَّنْ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا، وَقَدْ جَاءَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ مُفَسَّرًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى النبي صلى الله عليه

وسلم يَقُولُ:" جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا فَشَهْرُ رَمَضَانَ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ وَسِتَّةُ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ تَمَامُ السَّنَةِ". رَوَاهُ النَّسَائِيُّ. وَاخْتُلِفَ فِي صِيَامِ هَذِهِ الْأَيَّامِ، فَكَرِهَهَا مَالِكٌ فِي مُوَطَّئِهِ خَوْفًا أَنْ يُلْحِقَ أَهْلُ الْجَهَالَةِ بِرَمَضَانَ." [١]

"الساعة قد يوشك الرجل أن يخرج فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث أهله بعده» .

ويروى هذا «عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الراعي إلا أن من أشراط الساعة كلام السباع للإنس، والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله وتخبره فخذه بحديث أهله بعده» .

الترمذي «عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى يكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله وتخبره، فخذه بما أحدث أهله بعده» قال هذا حديث حسن غريب صحيح لا نعرف إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون.

قال الحافظ أبو الخطاب بن دحية: حكم أبو عيسى بصحته ونظرنا سنده دون أن نقلده، فوجدناه له علة.

قال أبو عيسى: حدثنا سفيان بن وكيع: حدثنا أبي، عن القاسم بن الفضل قال: حدثنا أبو نضرة العبدي، عن

---

(١) تفسير القرطبي، القرطبي، شمس الدين ٢/٣٣١

أبي سعيد الخدري فذكره، قال ابن دحية: سفيان بن وكيع **لم يخرج له البخاري** ومسلم حرفا واحدا في صحيحهما، وذلك بسبب وراق كان له يدخل عليه الحديث الموضوع يقال له قرطمة.

قال البخاري: يتكلمون في سفيان لأشياء لقنوه إياه.

وقال أبو محمد بن عدي: كان سفيام إذا لقن يتلقن، فهذه علة." (١)

"خارجة، فطلق الهندين اعتقاداً منه أن رؤياه تتأول بهما، فلم يلبث أن جاءه نعي أخيه محمد من اليمن في اليوم الذي مات فيه ابنه محمد، فقال: والله هذا تأويل رؤياي، محمد ومحمد في يوم واحد، إنا لله وإنا إليه راجعون، ثم قال: من يقول شعراً يسليني به فقال الفرزدق (١) :

إن الرزية لا رزية مثلها ... فقدان مثل محمد ومحمد

ملكان قد خلت المنابر منهما ... أخذ الحمام عليهما بالمرصد (١٥) وكانت وفاة أخيه محمد لليال خلت من رجب سنة إحدى وتسعين للهجرة، وهو والي اليمن، فكتب الوليد بن عبد الملك إلى الحجاج يعزيه، فكتب الحجاج جوابه: يا أمير المؤمنين، ما التقيت أنا ومحمد منذ كذا وكذا سنة إلا عاماً واحداً، وما غاب عني غيبة أنا لقرب اللقاء فيها أرجى من غيبته هذه في دار لا يتفرق فيها مؤمنان.

ومعتب: بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوقها وكسرها وبعدها الباء الموحدة.

والثقفي - بفتح الثاء المثلثة والقاف وبعدها الفاء - هذه النسبة إلى ثقيف، وهي قبيلة كبيرة مشهورة بالطائف.

١٥٠ - (٢)

حجاج بن أرطاة

حجاج بن أرطاة أبو أرطاة النخعي الكوفي، سمع عطاء بن أبي رباح وغيره، وروى عنه الثوري وشعبة وحماد بن زيد وهشيم وابن المبارك وزيد بن هارون،

---

(١) انظر العقد: ٤٨ وفيه شعر آخر للفرزدق.

(٢) ترجمة حجاج بن أرطاة في شذرات الذهب ١: ٢٢٩، قال أحمد: لا يحتج به؛ خرج له مسلم مقروناً بغيره؛ وقد خرج له الأربعة وابن حيان. وانظر تذكرة الحفاظ: ١٨٦ وقال: **لم يخرج له البخاري**، وقال: مات ظناً سنة تسع وأربعين ومائة؛ وميزان الاعتدال ١: ٤٥٨، واتهمه الأصمعي بقبول الرشوة، وذكر الذهبي أن وفاته كانت سنة ١٤٥هـ!؛ وتاريخ بغداد ٨: ٢٣٠؛ قلت: وقد انفردت بهذه الترجمة النسخ د ر ص.." (٢)

"العصري، وشهر بْن حوشب (د ت ق) ، ومحمد بن سيرين، وأبي السوار العدوي، وأبي يزيد المدني.

رَوَى عَنه: بسطام بْن حريث (د) ، وحفص بْن غياث، وحماد بْن سلمة (مد) ، وخالد بْن الحارث الهجيمي،

---

(١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، القرطبي، شمس الدين ص/١٢٣٣

(٢) وفيات الأعيان، ابن خلكان ٢/٥٤

وخالد بْن يزيد الهدادي (١) ، وسَعِيد بْن أَبِي عَرُوبَة، وسفيان بْن حبيب، وسكين بْن عبد العزيز، وشعبة بْن الحجاج، وابنه عَبد اللَّهِ بْن أشعث، وعصمة بْن سالم الهنائي، وعنبسة بْن سَعِيد البَصْرِيّ، ومحمد بْن عَبد اللَّهِ الأَنْصارِيّ، ومحمد بْن أَبي عدي، ومسكين أَبُو فاطمة، ومعاذ بْن معاذ، ومَعْمَر بْن راشِد (٤) ، وابن ابنته نصر بْن علي الجهضمي الكبير (د ت) ، ونوح بْن قيس الحداني، ويحيى بْن سَعِيد القطان.

قال التِّرْمِذِيّ: الأشعث بْن جَابِر، جد نصر بْن علي، ونصر بْن علي جد نصر بن الجهضمي.

وَقَال النَّسَائي: ثقة (٢) .

وَقَال عبد الغني بْن سَعِيد: أشعث بْن جَابِر الحداني البَصْرِيّ، وهُوَ أشعث بْن عَبد اللَّهِ البَصْرِيّ، وهُوَ أشعث بْن عَبد اللَّهِ بن جابر، وهو أشعث

---

(١) نسبة إلى هداد بن زيد مناة، من الأزد، وهو بفتح الهاء والدال المهملة المخففة وبعد الالف دال أخرى.

(٢) وَقَال أَبُو بَكْر بْن أَبي خيثمة، عَن يحيى بْن مَعِين: ثقة بصير.

وَقَال عَبد اللَّهِ بْن أَحْمَد بْن حنبل، عَن أبيه: لا بأس به"، وَقَال أبو حاتم: شيخ"أورد هذه الاقوال ابْن أَبي حاتم في كتابه (١ / ١ / ٢٧٤) ، وَقَال البزار: ليس به بأس مستقيم الحديث وفرق بين الحداني وبين أشعث الاعمى فقال فيه: لين الحديث" (تهذيب: ١ / ٣٥٦) ، وذكره أبو جعفر العقيلي في الضعفاء، وَقَال: في حديثه وهم"وساق له حديث: "لا يبولن احدكم في مستحمه" (الورقة: ٨) وانظر سير أعلام النبلاء"للذهبي (٦ / ٢٧٤) ، وَقَال في كتابه"من تكلم فيه وهو موثق، الورقة: ٦": ثقة.

وَقَال في الميزان (١ / ٢٦٦) : قول العقيلي في حديثه وهم، ليس بمسلم إليه، وأنا اتعجب كيف **لم يخرج له البخاري** ومسلم".." (١)

"روى له البخاري، ومسلم، والتِّرْمِذِيّ، والنَّسَائي.

١٤٣٣ - ت ق: الحكم بن عَبد اللَّهِ النصري (١) ، بالنون.

رَوَى عَن: الحسن البَصْرِيّ، وعَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبي ليلى، وأبي إسحاق السبيعي (ت ق) .

رَوَى عَنه: الحكم بْن بشير بْن سلمان، وخلاد بن عيسى الصفار (ت ق) ، وسفيان الثوري، وسفيان بن عُيَيْنَة، ومعاوية بن سلمة النصيري.

ذكره أبو حاتم بْن حبان في "الثقات" (٢) .

روى له التِّرْمِذِيّ، وابْن مَاجَهْ حديثا واحدا قد ذكرناه في ترجمة الحكم بن بشير بن سلمان.

١٤٣٤ - ق: الحكم بن عَبد اللَّهِ البلوي المِصْري (٣) .

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، جمال الدين ٢٧٣/٣

= غير واحد، منهم من مثل عُبَيد اللَّهِ بْن سَعِيد السرخسي، وأبي مُوسَى مُحَمَّد بْن المثنى؟ ! وهو ثقة في شعبة، لذلك **لم يخرج له البخاري** ومسلم والتِّرْمِذِيّ والنَّسَائي إلا من روايته عنه.

(١) تاريخ البخاري الكبير: ٢ / الترجمة ٢٦٦٣، والجرح والتعديل: ٣ / الترجمة ٥٥٨، وثقات ابن حبان، الورقة ٩٩، وميزان الاعتدال: ١ / الترجمة ٢١٨٣، وتذهيب التهذيب: ١ / الورقة ١٦٧، والكاشف: ١ / ٢٤٥، والمغني: ١ / الترجمة ١٦٥٩، وديوان الضعفاء، الترجمة ١٠٧٨، وإكمال مغلطاي: ١ / الورقة ٢٧٩، ونهاية السول، الورقة ٧٣، وتهذيب التهذيب: ٢ / ٤٣٠، وخلاصة الخزرجي: ١ / الترجمة ١٥٥٠.

(٢) الورقة ٩٩، وَقَال الذهبي في "المغني": مجهول". قال العبد المسكين بشار: لم أفهم كيف جهله، وقد روى عنه خمسة منهم السفيانان فضلا عن توثيق ابن حبان، فلعله من سبق القلم، والله أعلم.

(٣) الجرح والتعديل: ٣ / الترجمة ٥٦٣، وتذهيب الذهبي: ١ / الورقة ١٦٧، وميزان الاعتدال: ١ / الترجمة ٢١٨٤، والمغني: ١ / الترجمة ١٦٦٠، وديوان الضعفاء، الترجمة ١٠٧٩، ونهاية السول، الورقة ٧٣، وتهذيب التهذيب: ٢ / ٤٣٠، وخلاصة الخزرجي: ١ / الترجمة ١٥٥١.." [١]

"ز: انفرد بهذا الحديث الترمذيُّ من بين أصحاب "السنن"، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ (١) .

وقد رواه الإمام أحمد (٢) وأبو يعلى والرُّوْيَانيُّ والطبرانيُّ (٣) والدَّارَقُطْنِيُّ (٤) والحاكم في "المستدرك" وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرِّجاه (٥) .

وحُيَيُّ بن عبد الله، قال أحمد: أحاديثه مناكير (٦) . وقال ابن معين: ليس به بأسٌ (٧) . وقال البخاريُّ: فيه نظرٌ (٨) . وقال النسائيُّ: ليس بالقويِّ (٩) . **ولم يخرِّج له البخاريُّ** ولا مسلمٌ شيئًا.

٢٤٣٠- وقد روى البيهقيُّ من حديث أبي عتبة قال: ثنا بقيَّة ثنا خالد ابن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي أيُّوب الأنصاريِّ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: " من فرَّق بين الولد وأمِّه، فرَّق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة " (١٠) .

أبو عتبة هو: أحمد بن الفرج الحمصيُّ، محلُّه الصدق. قاله [ابن] (١١) أبي حاتم (١٢) ، وتكلَّم فيه غيره.

---

(١) "الجامع": (٢/٥٥٩- رقم: ١٢٨٣) .

(٢) "المسند": (٥/٤١٢- ٤١٣) .

(٣) "المعجم الكبير": (٤/١٨٢- رقم: ٤٠٨٠) .

(٤) "سنن الدارقطني": (٣/٦٧) .

(٥) "المستدرك": (٢/٥٥) .

(٦) "العلل" برواية عبد الله: (٣/١١٦- رقم: ٤٤٨٢) .

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، جمال الدين ١٠٦/٧

(٧) "التاريخ" برواية الدارمي: (ص/٩١- رقم: ٢٣٩) وفيه: (حييّ بن عمرو) .

(٨) "التاريخ الكبير": (٣/٧٦- رقم: ٢٦٩) .

(٩) "الضعفاء والمتروكون": (ص: ٨٩- رقم: ١٦٢) .

(١٠) "سنن البيهقي": (٩/١٢٦) .

(١١) في الأصل: (لابن) ، والتصويب من (ب) .

(١٢) "الجرح والتعديل": (٢/٦٧- رقم: ١٢٤) .." [١]

"١ - أبان بن تغلب (م على) :

صدوق مشهور روى له مسلم **ولم يخرج له البخاري** أحد الأئمة معروف سمع من عكرمة." [٢]

"١١٥٦ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن عَليّ ثِقَة

لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ وَقد وَثَّقَهُ ابْن معِين وَابْن عدي فَأَما ابْن الْقطَّان فَقَالَ مجَالد أحب إِلَيّ مِنْهُ

١١٥٧ - جَعْفَر بن مُحَمَّد الْأَنْطَاكِي عَن زُهَيْر بن مُعَاوِيَة

لَيْسَ بثقه

١١٥٨ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن الْفضل الدقاق

تلميذ ابْن مُجَاهِد الْمُقْرِئ كذبه الدَّارَقُطْنِيّ

١١٥٩ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن خَالِد عَن هِشَام بن عُرْوَة

قَالَ الْأَزْدِيّ مُنكر الحَدِيث وَذكره خَ فِي الضُّعَفَاء

١١٦٠ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن كزال عَن عَفَّان

قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ

١١٦١ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن اللَّيْث الزيَادي

ضعفه الدَّارَقُطْنِيّ

١١٦٢ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن بكارة الْموصِلِي

عَن أبي خليفه بِخَبَر مَوْضُوع

١١٦٣ - جَعْفَر بن مُحَمَّد أَبُو يحيى الرَّازِيّ

روى عَنهُ إِسْمَاعِيل الصفار خَبرا مَوْضُوعا وَقيل كَانَ صَدُوقًا

١١٦٤ - جَعْفَر بن مَرْزُوق عَن الْأَعْمَش

مَجْهُول وَقَالَ غَيره واه

---

(١) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي، ابن عبد الهادي ٤/١٠٠

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ت أمرير، الذهبي، شمس الدين ص/٢٨

١١٦٥ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن مَرْوَان الْقطَّان كُوفِي

قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَا يحْتَج بِهِ." (١)

"٤٤٤٤ - م د ت ق / عمر بن الحكم بن ثَوْبَان عَن أُسَامَة بن زيد والكبار ثِقَة صَدُوق **لم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ** وَذكر ابْن الْجَوْزِيّ أَن البُخَارِيّ قَالَ فِيهِ ذَاهِب الحَدِيث فَكَأَن ابْن الْجَوْزِيّ قد غلط وَالله اعْلَم

٤٤٤٥ - عمر بن الحكم الْهُذلِيّ بَصرِي قَالَ أَبُو حَاتِم مَجْهُول وَقَالَ هُوَ وَالْبُخَارِيّ ذَاهِب الحَدِيث

٤٤٤٦ - عمر بن حَمَّاد بن سعيد الْأَبَح عَن ابْن أبي عرُوبَة جرحه ابْن حبَان وَغَيره

٤٤٤٧ - م مُتَابعَة د ت ق / عمر بن حَمْزَة بن عبد الله بن عمر عَن عَمه سَالم ضعفه ابْن معِين وَالنَّسَائِيّ وَقَالَ أَحْمد أَحَادِيثه مَنَاكِير وَقد خرج لَهُ مُسلم وَقَالَ الْحَاكِم أَحَادِيثه مُسْتَقِيمَة

٤٤٤٨ - عمر بن حَيَّان الدِّمَشْقِي عَن أم الدَّرْدَاء مَا روى عَنهُ غير سعيد ابْن أبي هِلَال

٤٤٤٩ - عمر بن خَليفَة عَن هِشَام بن حسان قَالَ الْعقيلِيّ مُنكر الحَدِيث

٤٤٥٠ - س / عمر بن أبي خَليفَة عَن مُحَمَّد بن زِيَاد الْقرشِي بَصرِي لَهُ حَدِيث مُنكر قَالَ ابو حَاتِم صَالح الحَدِيث

٤٤٥١ - عمر بن أبي خثعم رَاشد تَرَاهُ

٤٤٥٢ - عمر بن دَاوُد شيخ أبي عَليّ الْأَهْوَازِي روى حَدِيثا كذبا وَهُوَ ابْن سَلمُون الأنطرطوسي اتهمَ وَقَالَ الْأَهْوَازِي سَمعته يَقُول ختمت اثْنَيْنِ وَأَرْبَعين ألف ختمة." (٢)

"سنة ست عشرة١ ومائة رحمه الله تعالى.

١٠٦- ١١/ ٤م- القاسم بن مخيمرة الأمام أبو عروة الهمداني الكوفي نزيل دمشق: حدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وعلقمة بن قيس وشريح بن هانئ وطائفة وعنه حسان بن عطية وعمر بن أبي زائدة والأوزاعي وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وسعيد بن عبد العزيز وآخرون وثقه ابن معين وغيره **ولم يخرج له البخاري** وكان يؤذن وكان من العلماء العاملين وكان يتقنع بالقليل وقال: ما أغلقت بابي ولي خلفه هم. وروى عنه سعيد بن عبد العزيز أنه قال: دخلت علي عمر بن عبد العزيز فقضى عني سبعين دينارًا وحملني على بغلة وفرض لي خمسين، فقلت: اغنيتني عن التجارة، فسألني عن حديث فقلت: هنني يا أمير المؤمنين قال سعيد كأنه كره أن يحدثه على هذا الوجه. قال الهيثم بن عدي: مات سنة إحدى عشرة٢ ومائة رحمه الله تعالى.

١٠٧- ١٢/ ٤ع- قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز الحافظ العلامة أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه المفسر: حدث عن عبد الله بن سرجس وأنس بن مالك وسعيد بن المسيب ومعاذة وأبي الطفيل وخلق، وعنه مسعر وابن أبي عروبة وشيبان وشعبة ومعمر وأبان بن يزيد وأبو عوانة وحماد بن سلمة وأمم سواهم. قال

---

(١) المغني في الضعفاء، الذهبي، شمس الدين ١/١٣٤

(٢) المغني في الضعفاء، الذهبي، شمس الدين ٢/٤٦٥

معمر: أقام قتادة عند سعيد بن المسيب ثمانية أيام فقام له في اليوم الثالث: ارتحل يا أعمى فقد أنزفتني. قال قتادة: ما قلت نحدث قط: أعد علي وما سمعت أذناي قط شيئا إلا وعاه قلبي. قال ابن سيرين: قتادة أحفظ الناس. قال معمر: سمعت قتادة يقول: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئا. قال أحمد بن حنبل: قتادة عالم بالتفسير وباختلاط العلماء ووصفه بالحفظ

---

١ وقيل ١١٨.

١٠٦- تهذيب الكمال: ٢/ ١١١٦. تهذيب التهذيب: ٨/ ٣٣٧ "٦٠٨". تقريب التهذيب: ٢/ ١٢٠. خلاصة تهذيب الكمال: ٢/ ٣٤٧. الكاشف: ٢/ ٣٩٤. تاريخ البخاري الكبير: ٧/ ١٦٧. تاريخ البخاري الصغير: ١/ ٢٥٥. الجرح والتعديل: ٧/ ٦٨٤. تاريخ الثقات: ٣٨٧. ثقات: ٧/ ٣٣٢، ٥/ ٣٠٧. تراجم الأحبار: ٣/ ٢٧٢. الحلية: ٦/ ٧٩. طبقات ابن سعد: ٥/ ٣٤٩.

٢ وقيل ١٠٠.

١٠٧- تهذيب الكمال: ٢/ ١١٢١. تهذيب التهذيب: ٨/ ٣٥١ "٦٣٥". تقريب التهذيب: ٨/ ٣٥١ "٦٣٥". تقريب التهذيب: ٢/ ١٢٣. خلاصة تهذيب الكمال: ٢/ ٣٥٠. الكاشف: ٢/ ٣٩٦. تاريخ البخاري الكبير. ٧/ ١٨٥. تاريخ البخاري الصغير: ١/ ٢٨٢. الجرح والتعديل: ٧/ ٧٥٦. ميزان الاعتدال: ٣/ ٣٨٥. لسان الميزان: ٧/ ٣٤١. البداية والنهاية: ٩/ ٣١٣. تاريخ الثقات: ٣٨٩. طبقات ابن سعد: ٧/ ١، ٣. الحلية: ٢/ ٣٣٣. تراجم الأحبار: ٣/ ٢٦٤. الثقات: ٥/ ٣٢٢. سير الأعلام: ٥/ ٢٦٩ والحاشية. معرفة الثقات: ١٥١٣. طبقات ابن سعد: ٩/ ١٥٦ والحاشية.." [(١)]

"وطائفة. وعنه سفيان وشعبة وحماد بن زيد وابن المبارك وغندر وحفص بن غياث وعبد الرزاق وآخرون.

حدث عن حجاج شيخه منصور بن المعتمر وقد أفتى وله ست عشرة سنة وولي قضاء البصرة وكان من أوعية العلم، لكنه ليس بالمتقن لحديثه؟ وكان أيضا يدلس، **لم يخرج له البخاري** وقرنه مسلم بآخر وكان فيه تيه وسؤدد فكان يقول: أهلكني حب الشرف. قال يحي بن سعيد القطان: هو وابن إسحاق عندي سواء. قال أبو حاتم: صدوق يدلس عن ضعفاء. وقال النسائي: ليس بالقوي. قال حماد بن زيد: كان حجاج أسرد للحديث من سفيان الثوري. وقال أحمد بن زهير: سمعت ابن معين يقول: حجاج صدوق ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: أيضا إذا قال حدثنا فلا يرتاب في صدقه.

وقال الثوري: ما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه من حجاج. وقيل: له نحو من ستمائة حديث. وقال حماد بن زيد: حدثنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن حجاج بن أرطاة، فلبثنا ما شاء الله ثم قدم علينا حجاج وله إحدى وثلاثون سنة فرأيت عليه من الزحام ما لم أر على حماد بن أبي سليمان قال حماد: فرأيت عنده يونس

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٩٢/١

بن عبيد ومطر الوراق وداود بن أبي هند جثاة يقولون: يا أبا أرطاة ما تقول في كذا؟ ما تقول في كذا؟ قال حفص بن غياث: سمعت حجاجا يقول: ما خاصمت قط ولا جلست الى قوم يختصمون.

قال ابن معين: سمع حجاج من مكحول ومن تيهه ما روى عبد الله بن إدريس عنه أنه سمعه يقول لا تتم مروءة الرجل حتى يدع الصلاة في الجماعة قلت قبح الله هذه المروءة التي هي كبر على خلق الله قال جرير رأيت حجاجا يخضب بالسواد مات حجاج ظنا سنة تسع وأربعين ومائة. قال يحي بن آدم حدثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع قال قال لي شعبة عليك بحجاج بن أرطاة وابن إسحاق فإنهما حافظان وقع لي حديثه بعلو١.

١٨٢- ٢٩/ ٥ - خ م د س ق- روح بن القاسم الحافظ التميمي العنبري: سمع قتادة وابن المنكدر وعمرو بن دينار ومنصور بن المعتمر وابن طاوس، وعنه يزيد بن زريع ومحمد بن سواء وابن علية وعبد الوهاب بن عطاء وثقه أبو حاتم وغيره وقال الثوري لم ار أحدا طلب الحديث وهو مسن احفظ من روح بن القاسم رحمة الله عليهم٢.

---

١ توفي عام ١٤٥ أو ١٤٧أو ١٤٩.

١٨٢- تهذيب الكمال: ١/ ٣٢٩، ٤٢٠. تهذيب الكمال: ٣/ ٢٩٨. تقريب التهذيب: ١/ ٢٥٤. خلاصة تهذيب الكمال: ١/ ٣٢٩. الكاشف: ١/ ٣١٤. تاريخ البخاري الكبير: ٣/ ٣٠٩. الجرح والتعليل: ٣/ ٢٢٢٤. سير الأعلام: ٦/ ٤٠٤. الثقات: ٦/ ٣٠٥.

٢ توفي عام ٢٤١.." (١)

"قلت: **لم يخرج له البخاري** وما حديثه بالكثير. قال الوليد بن مسلم وأبو مسهر وجماعة: مات سنة سبع وستين ومائة وقيل مات سنة ثلاث وستين.

أخبرنا أحمد بن سلامة كتابة عن أبي الفضل عبد الرحيم الكاغذي أنا أبو علي المقرئ أنا أبو نعيم نا عبد الله بن جعفر نا إسماعيل بن عبد الله نا يحي بن صالح ثنا سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبيد الله عن قيس بن الحارث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال: ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أميركم هذا.

٢٠٦- ٥٣/ ٥ ع- سليمان بن المغيرة الإمام الحافظ الثبت أبو سعيد القيسي مولاهم البصري: حدث عن محمد بن سيرين والحسن البصري وحميد بن هلال وثابت البناني وجماعة، وعنه ابن المبارك والقطان وابن مهدي وأبو سلمة وأسد بن موسى والقعنبي وشيبان بن فروخ وخلق كثير. قال يحي بن معين: هو ثقة ثقة وسئل بن علية عن حفاظ البصرة فقال: سليمان بن المغيرة. وقال أبو نوح قراد: سمعت شعبة يقول: سليمان بن المغيرة سيد أهل البصرة. وقال الخريبي ما رأيت بصريا أفضل منه. ذكره أحمد بن حنبل فقال: ثبت ثبت. وقال سليمان

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ١/ ١٤٠

بن حرب: أنا سليمان بن المغيرة العدل الرضا الأمين المأمون وقال عفان: كان سليمان بن المغيرة يخضبت بالحمرة.

قلت: مات سنة ست وخمسين ومائة١.

وبإسنادي إلى علي بن الجعد أنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: ما أعرف فيكم اليوم شيئا كنت أعهده على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس قولكم لا إله إلا الله: قلنا: يا أبا حمزة فالصلاة؟ قال: قد صليتم حين تغرب الشمس، فكانت تلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢٠٧- ٥٤/ ٥ ع- شعيب بن أبي حمزة الإمام الحجة المتقن أبو بشر الأموي مولاهم

٢٠٦- تهذيب الكمال: ١/ ٥٤٦. تهذيب التهذيب: ٤/ ٢٢٠. تقريب التهذيب: ٣٣٠١. خلاصة تهذيب الكمال: ١/ ٤١٩. الكاشف: ١/ ٤٠٠. تاريخ البخاري الكبير: ٤/ ٣٨. تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ١٦٢. الجرح والتعديل: ١/ ١٤٣، ٤/ ٦٢٦. الثقات: ٦/ ٤٩٠. الوافي بالوفيات: ١٥/ ٤٢٩. طبقات ابن سعد: ٦/ ١٦٣. البداية والنهاية: ١٠/ ١٤٧.

١ وقيل ١٦٥.

٢٠٧- تهذيب الكمال: ٢/ ٥٨٥. تهذيب التهذيب: ٤/ ٣٥١. تقريب التهذيب: ١/ ٣٥٢. خلاصة تهذيب الكمال: ١/ ٤٥٠. الكاشف: ٢/ ١٢. تاريخ البخاري الكبير: ٤/ ٢٢٢. تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٥٤. الجرح والتعديل: ٤/ ١٥٠٨. سير الأعلام: ٧/ ١٨٧. والحاشية. الوافي بالوفيات: ١٦/ ١٦٠. طبقات ابن سعد: ٧/ ١٧١. الثقات: ٦/ ٤٣٨.." (١)

"عمن دبّ ودرج. قال أبو حاتم سألت أبا مسهر عن حديث لبقية فقال: احذر أحاديث بقية وكن منها على تقية فإنها غير نقية.

قال النسائي إذا قال بقية: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإن قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه لأنه لا يدري عمن أخذه.

وروي أن هارون الرشيد كتب عن بقية وقال له إني لأحبك. قلت: كان بقية شيخًا واسع العلم كيسًا ظريفًا حمصيا قال حجاج بن الشاعر: سألوا سفيان بن عيينة عن حديث من الملح فقال: أبو العجب أنا بقية بن الوليد. وقال أبو التقى سمعت بقية يقول ما أرحمني ليوم الثلاثاء ما يصومه أحد. قال يحيى بن معين كان شعبة مبجلا لبقية لما قدم عليه. تفقه بقية بالأوزاعى وقد روى له مسلم حديثا واحدا متابعة **ولم يخرج له البخاري**.

توفي سنة سبع وتسعين ومائة١ رحمه الله تعالى.

أخبرنا محمد بن حازم وجماعة قالوا أخبرنا أبو القاسم بن صصرى "ح" وأخبرنا أحمد بن عبد الرحمن العلوي وأحمد بن الهادي قالا أنا محمد بن غسان "وأنا" أبو الفداء المرداوي أنا الإمام أبو محمد عبد الله بن قدامة قالوا أخبرنا أبو المكارم بن هلال أنا عبد الكريم بن المؤمل حضورًا أنا عبد الرحمن بن عثمان التميمي ثنا خيثمة بن سليمان

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ١/١٦٢

بدمشق نا أبو عتبة الحجازي نا بقية حدثني الضحاك بن حمزة عن قتادة عن عبد الرحمن بن جبير عن النعمان بن بشير قال جاءت امرأة تشكوا أن زوجها وقع على جاريتها فقال: والله لأقضين بينكما بقضية قضى بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إن كنت أحللتها له ضربناه مائة سوط وإن لم تكوني أحللتها له رجمناه". الضحاك رواه مع أن ابن حبان ذكره في الثقات.

٢٧٠- ٣٩/ ٦ ع- علي بن مسهر الإمام الحافظ أبو الحسن القرشي مولاهم الكوفي قاضي الموصل: حدث عن داود بن أبي هند وإسماعيل بن أبي خالد وأبي مالك الأشجعي وزكريا بن أبي زائدة وعاصم الأحول وهذه الطبقة من الكوفيين والبصريين. حدث عنه بشر بن آدم وسويد بن سعيد وابنا أبي شيبة وعلي بن حجر وهناد بن السري وخلق سواهم. قال أحمد بن حنبل هو أثبت من أبي معاوية في الحديث وقال أحمد العجلي: كان ممن جمع بين الفقه والحديث ثقة. وروى عباس عن يحيى قال: كان ثبتًا ولي قضاء

---

١ وقيل ١٩٨ أو ١٧٧.

٢٧٠- تهذيب الكمال: ٢/ ٢٥٧. تهذيب التهذيب: ٧/ ٣٨٣ "٦٢٣". تقريب التهذيب: ٢/ ٤٤. الكاشف: ٢/ ٢٩٥. تاريخ البخاري الكبير: ٦/ ٢٩٧. الجرح والتعديل: ٦/ ١١٩. تاريخ أسماء الثقات: ٧٦٣. تاريخ الثقات: ٣٥١. طبقات الحفاظ: ١٢١. اللباب: ٢/ ٣٠٨. الأنساب: ٩/ ١٦٨. الثقات: ٧/ ٢١٤. سير الأعلام: ٨/ ٤٢٦، ٤٨٤. طبقات ابن سعد: ٦/ ٣٨٨. تذكرة الحفاظ: ٢٩٠. تراجم الأحبار: ٣/ ٧٥. معرفة الثقات: ١٣٢١. الوافي بالوفيات: ٢٢/ ١٩٦.." (١)

"وثقة النسائي وغيره.

وقال عبد الغني الأزدي: هو أشعث بن جابر، وأشعث ابن عبد الله، وأشعث الأعمى، وأشعث الأزدي، وأشعث الحملي (١) .

وقد أورده العقيلي في الضعفاء، وقال: في حديثه وهم.

وقال: حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الأشعث، عن الحسن، عن عبد الله بن معقل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يتوضأ فيه / فإن عامة الوسواس منه، ورواه ابن المبارك عن معمر.

قلت: قول العقيلي في حديثه وهم، ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف **لم يخرج له البخاري** ومسلم.

١٠٠٠ - أشعث بن عبد الرحمن [ت] اليامي.

حفيد زبيد اليامي.

روى عن جده وأبيه ومجالد.

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٢١٢/١

وعنه الأشج وابن عرفة وعدة.

قال أبو زرعة وغيره: ليس بالقوي.

وقال ابن عدي: تحريت حديثه فلم أجد في متون أحاديثه شيئا منكرا.

قلت: وأسرف النسائي في قوله: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.

١٠٠١ -[صح] أشعث بن عبد الملك الحمراني البصري [عو] ، مولى حمران.

يكنى أبا هانئ.

عن الحسن، ومحمد، وبكر بن عبد الله.

وعنه شعبة، وحماد بن زيد، والقطان، والأنصاري.

قال الأنصاري: كان يحيى بن سعيد يجئ إلى الأشعث فيجلس في ناحية، وما رأيته سأله عن شئ.

وروى ابن المديني، عن يحيى: أشعث بن عبد الملك ثقة.

وروى ابن معين، عن يحيى بن سعيد، قال: لم أدرك أحدا من أصحابنا هو أثبت عندي من أشعث بن عبد الملك.

---

(١) بضم المهملة وسكون الميم (التقريب) .

(*)."[١]

"سعدويه، حدثنا داود بن عبد الجبار، قال: كنت مع إبراهيم بن جرير، فرأى حية، فقال: أخبرني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من رأى حية فلم يقتلها فرقا منها فليس منا.

محمد بن عقبة السدوسي، حدثنا داود بن عبد الجبار، حدثنا أبو الجارود، عن حبيب بن خطاب، عن ابن عباس رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطا (١) ، أخبرناه إسماعيل بن الفراء، أخبرنا ابن قدامة سنة ست عشرة وستمائة، أخبرنا يحيى بن ثابت، أخبرنا أبي، أخبرنا ابن دوما النعالى، أخبرنا أبو بكر الشافعي، حدثنا محمد بن غالب تمتام، حدثنا محمد بن عقبة، رواه العقيلي، عن تمتام، وقال: لا أصل له.

أبو الربيع الزهراني، حدثنا داود بن عبد الجبار، حدثنا سلمة بن المجنون، سمعت

أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من تغوط على ضف (٢) نهر يتوضأ منه ويشرب فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

٢٦٢٣ - (٣ [داود بن أبي هند، حجة.

ما أدرى لم يخرج له البخاري] ٣) .

٢٦٢٤ - داود بن عبد الحميد.

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ٢٦٦/١

عن زكريا بن أبي زائدة.

قال أبو حاتم: حديثه يدل على ضعفه.

وروى عنه إسحاق بن إبراهيم البغوي، وكان ينزل الموصل، أصله كوفي.

وقال العقيلي: روى عن عمرو بن قيس الملائي أحاديث لا يتابع عليها، منها: عن الملائي، عن عطية، عن أبي سعيد: يا فاطمة قومي إلى أضحيتك فاشهديها.

٢٦٢٥ -[صح] داود بن عبد الرحمن [خ، م] المكي العطار، أبو سليمان.

عن القاسم بن أبي بزة.

وعمرو بن دينار، وجماعة.

وعنه الشافعي، وقتيبة وعدة.

وثقه ابن معين.

وقال إبراهيم بن محمد الشافعي: ما رأيت أعبد من الفضيل،

---

(١) خرط العنقود واخترطه: إذا وضعه في فيه ويأخذ حبة ويخرج عرجونه عاريا منه.

(٢) في تاريخ الخطيب: ضفة.

(٣) هذه الترجمة في هـ وحدها.

(*)."[١]

"٦٠٨٢ - عمر بن حفص بن عمر بن برى.

عن جده.

قال الحاكم أبو أحمد: يكنى أبا حفص.

لا يتابع على حديثه (١) .

٦٠٨٣ - عمر بن حفص المدني.

عن عثمان بن عبد الرحمان الوقاصى.

منكر الحديث، قاله الأزدي.

وقال أبو حاتم: مجهول، وله حديث باطل عن عثمان، عن الزهري، عن أنس - مرفوعاً: من سره أن يسلم فليلزم الصمت.

٦٠٨٤ - عمر بن الحكم [م، د، ت، ق] بن ثوبان.

تابعي.

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ١١/٢

روى عن أسامة بن زيد والكبار.

صدوق، **لم يخرج له البخاري**.

وذكر ابن الجوزي أن البخاري قال: ذاهب الحديث.

وكذا رواه العقيلي، عن آدم بن موسى، عن البخاري.

ثم ساق له العقيلي حديثاً العهدة فيه على موسى بن عبيدة، فإن موسى واه، رواه مكي بن إبراهيم، عن موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عمرو، وعن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة، ما تسمع نفس شيئا من حس ذلك الحجاب إلا زهقت نفسها.

ويروي هذا مرسلا، فينبغي لو سيق هذا في ترجمة موسى الربذى.

٦٠٨٥ - عمر بن الحكم الهذلي.

شيخ بصري.

قال أبو حاتم والبخاري: ذاهب الحديث.

قلت: ومجهول.

٦٠٨٦ - عمر بن حماد بن سعيد الابح.

عن سعيد بن أبي عروبة.

قال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيرا حتى استحق الترك.

وقال ابن عدي:

منكر الحديث.

روى عنه شيبان، والخليل بن عمر، وجماعة.

---

(١) ل: وهذا هو عمر بن سعد القرظ.

(*)."[١]

"٨٦٢٢ - معاوية بن حماد الكرماني.

بيض له.

مجهول.

٨٦٢٣ - معاوية بن سلمة [ق] الضرير.

عن عطاء، والحكم.

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ١٩١/٣

وثقه أبو حاتم.

وقال إبراهيم بن الجنيد: سألت يحيى بن معين، فكأنه ضعفه.

٨٦٢٤ -[صح] معاوية بن صالح [م، عو] الحضرمي الحمصي، قاضى الاندلس، أبو عمرو.

روى عن مكحول، والكبار.

وعنه ابن وهب، وعبد الرحمن ابن مهدي، وأبو صالح، وطائفة.

وثقه أحمد، وأبو زرعة، وغيرهما.

وكان يحيى القطان يتعنت ولا يرضاه.

وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وكذا **لم يخرج له البخاري**.

ولينه ابن معين.

وقال ابن عدي: هو عندي صدوق.

وقال ابن مهدي: بينما نحن [بمكة] (١) نتذاكر الحديث إذا رجل قد دخل بيننا فسمع حديثنا، فقلت: من أنت؟ قال: أنا معاوية بن صالح.

قال: فاحتوشناه (٢) .

قلت: وبعد حجه بيسير توفى سنة ثمان وخمسين ومائة.

قال الليث بن عبدة، قال يحيى بن معين: كان ابن مهدي إذا حدث بحديث معاوية بن صالح زجره يحيى بن سعيد.

وكان ابن مهدي لا يبالى.

ومن مفاريده: ليشربن ناس الخمر يسمونها بغير اسمها.

وحديث: اجلس فقد آذيت وأنيت.

وهو ممن احتج به مسلم دون البخاري.

وترى الحاكم يروي في مستدركه أحاديثه، ويقول: هذا على شرط البخاري فيهم في ذلك ويكرره.

٨٦٢٥ - ومعاوية بن عبد الله.

عن أنس بن مالك.

مجهول.

٨٦٢٦ - معاوية بن عبد الرحمن.

عن عطاء - كذلك.

٨٦٢٧ - ومعاوية بن طويع الحمصي.

شيخ لأبي بكر بن أبي مريم - كذلك.

(١) من هـ.

(٢) احتوش القوم على فلان: جعلوه وسطهم (النهاية) .

(*)."[1]

"صدوق مشهور"١"، روى"٢" له مسلم، **ولم يخرج له البخاري**، لأنه شيعي معروف.

"سمع من عكرمة وغيره، وغيره أوثق منه""٣"، "والله تعالى أعلم""٤".

٢- "م س" أبان بن صمعة البصري"٥":

وقد قال ابن عدي: "وقول السعدي: "مذموم المذهب مجاهر" يريد به أنه كانه يغلو في التشيع، لم يرد به ضعفا في الرواية".

جـ- حاصل الأقوال فيه:

الحاصل أنه ثقة مبتدع فيحتج به فيما لا يؤيد بدعته كما هو مقرر فيمن فيه بدعة من الثقات.

١ قال الذهبي في "ديوان الضعفاء والمتروكين، وخلق من المجهولين، وثقات فيهم لين": ٧: "صدوق شيعي غال"، وقال في "المغني في الضعفاء": "ثقة معروف"، قال ابن عدي وغيره: "غال في التشيع". وقال في "الكاشف": "ثقة شيعي". وقال في "ميزان الاعتدال": "شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته".

٢ في "ي": "يروي".

٣ "م" و"ز" إلا أن إحدى لفظتي: "وغيره" سقطت من "م". وفي "أ": "سمع من عكرمة وعدة". فقط، وفي "ي": "وغيره". قلت: ورود لفظة "وغيره أوثق منه" في النسختين لا ينافي توثيقه له في "المغني" و"الكاشف".

٤ من "م" وحدها.

٥ بخ م س ق أبان بن صمعة البصري مات سنة ١٥٣هـ.

روى عن: أبي الوازع جابر بن عمرو الراسبي، ومحمد بن سيرين،....

روى عنه: القطان، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، ووكيع أقوال الأئمة فيه:." [2]

"عن أنس وشهر.

ثقة"١".

---

١ قال في الديوان: "ثقة، له أوهام". وفي الكاشف: «ثقة» وقال في المغني: «صدوق» ، ولم يذكر فيه سوى قول

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ٤/١٣٥

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/٥٨

العقيلي. وقال في الميزان: «قول العقيلي: «في حديثه وهم» ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخاري ومسلم» ، ورمز للعمل على توثيقه.." (١)

"ثقة"١". قال القطان: "في نفسي منه شيء، مجالد أحب إلي منه""٢".

ووثقه ابن معين، وأبو حاتم"٣". ولم يحتج به البخاري.

٧٠- "عه" جعفر بن ميمون الأنماطي"٤":

---

١ قال الذهبي في المغني: "ثقة لم يخرج له البخاري ... "، وفي الميزان: "أحد الأئمة الأعلام، بر صادق كبير الشأن، ولم يحتج به البخاري..". وقال في الثقات: "وثقه أبو حاتم والنسائي- إلا أن خ لم يحتج به، وبلا شك ما هو في التثبت مثل عبيد الله بن عمر، يقال: كان ربما لقن. واحتج به م، وحديثه في الحج منسك لطيف، وكان سيدا نبيلا إماما ما علمت عليه شيئا يشينه في دينه أصلا".

٢ ميزان الاعتدال: ٤١٤/١، وفي حاشية "أ" و"ي": قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٢٥٦/٦: «هذه من زلقات يحي القطان، بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفرا أوثق من مجالد، ولم يلتفتوا إلى قول يحي ... » .

٣ الجرح والتعديل: ٤٨٧/٢، وفي "ز" بعد قوله "ابن معين زيادة: و"غيره".

٤ عه جعفر بن ميمون التميمي، أبو علي أو أبو العوام، بياع الأنماط، البصري.

روى عن: عبد الرحمن بن أبي بكرة، وأبي عثمان النهدي، وأبي العالية.

روى عنه: ابن أبي عروبة، والسفيانان، وعيسى بن يونس ...

أقوال الأئمة فيه:

قال أحمد والنسائي: "ليس بقوي" الميزان ٤١٨/١، وقال ابن معين: "ليس بذاك" ومرة قال: "صالح الحديث" ومرة قال: "ليس بثقة"، وقال أبو حاتم" "صالح" الجرح والتعديل: ٤٩٠/١، وقال الدارقطني: "يعتبر به" الميزان، وقال ابن عدي: "ولم أر بأحاديثه نكرة وأرجو أنه لا بأس به، ويكتب حديثه في الضعفاء" الكامل: ١٣٨/٢، وقال البخاري: "ليس بشيء"، وقال الحاكم في المستدرك: "هو من ثقات البصريين" التهذيب، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، التهذيب: ١٠٩/٢، والميزان: ٤١٨/١.

حاصل الأقوال فيه:

هو ضعيف بمقتضى هذه الأقوال، ولم يفسر العلماء جرحهم إياه، ولكنه جرح مقبول، لأنه جرح لا يعارضه تعديل، إذ توثيق الحاكم عموما فيه تساهل، وخاصة أنه في مقابل جرح الأئمة، وذكر ابن حبان له في الثقات لا

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/١١٦

يقتضي أنه ثقة لا سيما وقد تعودنا منه مخالفة الأئمة كثيرا.

لكن ضعفه محتمل؛ فيكتب حديثه، كما صرح بذلك ابن عدي.." [1]

"ثقة"١". ضعفه ابن معين"٢". قال الحاكم: "والشيخان لم يخرجا عنه إلا بعد أن تيقنا أنه حجة""٣"، احتجا به في موضعين"٤".

١٠٩- "م" داود بن عمرو الضبي"٥":

---

١ وثقه في المغني والكاشف. ورمز للعمل على توثيقه في الميزان.

٢ قال ابن حجر: "لم يصح عن ابن معين تضعيفه" هدي الساري: ٣٩٩.

قلت: بل نقل عنه توثيقه؛ كما في رواية الدارمي لتاريخ ابن معين: "قال: وسألته عن داود بن عبد الرحمن العطار، فقال: ثقة"، ص ١٠٧، رقم ٣١٣.

٣ في المدخل: ق٥٧: "والإمامان لم يتفقا عليه إلا بعد يقين أنه حجة".

٤ هذا ليس من كلام الحاكم إنما الحاكم ذكر أن كلا منهما احتج به في حديث. انظر المدخل ق٥٧، وقال ابن حجر: "ولم يخرج له البخاري سوى حديث واحد في الصلاة متابعة" هدي الساري: ٣٩٩.

٥ م ت س داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل الضبي، أبو سليمان صح البغدادي، من كبار شيوخ مسلم. وفي نسبه خلاف، قيل توفي سنة ٢٢٨هـ.

روى عن: منصور بن أبي الأسود، وحسان بن إبراهيم، وابن المبارك.

روى عنه: مسلم، وروى له النسائي بواسطة، وأبو يحي صاعقة، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منصور الرمادي وآخرون. أ - أقوال الأئمة فيه:

وثقه جمع من الأئمة، وقال ابن حجر: "وحكى ابن الجوزي في الضعفاء أن أبا زرعة وأبا حاتم قالا: إنه منكر الحديث، فيحرر هذا" التهذيب: ٣/١٩٥.

قلت: لم أجد قولهما هذا في داود هذا، بل هو في داود آخر ذكر في الجرح والتعديل بعد داود بن عمرو هذا، واسمه داود بن عطاء أبو سليمان وهو متكلم فيه، فلعل اتحاد الاسم والكنية سبب خلطا فيما قيل فيهما، والله أعلم. وفي حاشية الجرح والتعديل في آخر ترجمة داود بن عمرو هذا تعليق على قول ابن حجر، ونصه: "أقول إنما قالا ذلك في الآتي: فكأن ابن الجوزي لم يتفطن لأول الترجمة الآتية، وتوهم أن ما فيها من الكلام يتعلق بهذا" الجرح والتعديل: ٣/٤٢٠.

ب- حاصل الأقوال فيه:

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/١٥٠

يتبين مما تقدم أنه ثقة، وأن ما قيل من الأقوال في تضعيفه إنما هو وهم لأنها إنما قيلت في شخص غيره، اسمه اسمه وكنيته كنيته، والله أعلم. وقد رمز الذهبي للعمل على توثيقه.." (١)

"بأس""١"، وقال ابن معين: ليس بشيء"٢".

٢٣٦- "ع" عبيد الله بن موسى، شيخ البخاري"٣":

---

١ الجرح والتعديل: ٣٢٤/٥، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عنه فقال: "صالح ليس به بأس".

٢ الميزان: ١٣/٣، وقال ابن حجر: "لم يثبت أن يحيى بن معين ضعفه"، التقريب: ٥٣٦/١، وانظر الميزان: ١٣/٣.

قلت: بل قال فيه ابن معين: ليس به بأس، كما في تاريخه برواية الدارمي ص١٧٨ رقم ٦٤٤.

٣ ع عبيد الله بن موسى بن أبي المختار العبسي أبو محمد الكوفي. مات سنة ٢١٣هـ، احتج به الجماعة، ولم يخرج له البخاري عن سفيان الثوري شيئا، انظر هدي الساري: ٤٢٢.

روى عن: هشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، والثوري، وابن جريج ...

روى عنه: "البخاري، وهو والباقون بواسطة، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وعبد الله بن محمد المسندي"، الهدي: ٤٢٢.

أ - أقوال الأئمة فيه:

وثقه ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، وعثمان بن أبي شيبة وآخرون، وقال ابن سعد: "كان ثقة صدوقا إن شاء الله كثير الحديث حسن الهيئة، وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة؛ فضعف بذلك عند كثير من الناس، وكان صاحب قرآن"، الطبقات: ٤٠٠/٦.

وتركه أحمد لتشيعه، واستضعف في سفيان الثوري.=." (٢)

"ثقة"١"، كان يحيى القطان لا يرضى حفظه، وقال أبو حاتم الرازي: "ثقة، في حفظه شيء""٢".

٣٦٢- "ع" هشيم بن بشير"٣""٤":

=كتابه أثبت منه في حفظه، وقد رجع إلى كتبه بآخره راجع: هدي الساري، ٤٤٩.

١ في الكاشف: "قال أحمد: هو ثبت في كل المشايخ"، وفي المغني: "ثقة مشهور"، وفي الديوان: "ثقة نبيل، كان يحيى القطان لا يرضى حفظه"، وذكره في الثقات، وقال: "ثقة من رجال الصحيحين، قال أبو حاتم: "ثقة في حفظه شيء"، قلت: هو أحفظ من فليح بكثير"، وقال في الميزان: "أحد علماء البصرة وثقاتها".

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/١٩٧

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/٣٦٣

٢ في الجرح والتعديل، ٩/١٠٩: "ثقة صدوق في حفظه شيء، وهو في قتادة أحب إلى من حماد بن سلمة ومن أبان العطار".

٣ في "ز": "يسير" وهو تصحيف.

٤ ع هشيم بن بشير السلمي، أبو معاوية الواسطي، قيل: مات سنة ١٨٣هـ، **لم يخرج له البخاري** إلا ما صرح فيه بالتحديث، وليس له في الصحيحين شيء عن الزهري"، انظر هدي الساري: ٤٤٩.

روى عن: أبيه، وخاله: القاسم بن مهران، وسليمان التيمي.

روى عنه: يحي القطان، وأحمد، ويعقوب الدورقي.

حاصل أقوال الأئمة فيه:

الحاصل أنه ثقة إمام، متفق على توثيقه، إلا أنه لين في الزهري خاصة مدلس مشهور،، قال أبو الحسن ابن القطان: "ولهشيم صنعة محذورة في التدليس، فإن الحاكم أبا عبد الله ذكر أن جماعة من أصحابه اتفقوا يوما على ألا يأخذوا عن =." (١)

"٥٠٦- أبو الأشعث ١: "م، ٤"

الصنعاني، مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ دِمَشْقَ وَفِي اسْمِهِ أَقْوَالٌ، أقواها: شراحيل ابن آدَةَ.

حَدَّثَ عَنْ: عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وَثَوْبَانَ، وَشَدَّادِ بنِ أَوْسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، وَأَوْسِ بنِ أَوْسٍ، وَطَائِفَةٍ.

حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو قِلاَبَةَ الجَرْمِيُّ، وَحَسَّانُ بنُ عَطِيَّةَ وَيَحْيَى الذِّمَارِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ يَزِيْدَ بنِ جَابِرٍ، وجماعة.

وَثَّقَهُ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَغَيْرُهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: هُوَ يَمَانِيٌّ، نَزَلَ دِمَشْقَ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ: لَعَلَّهُ مِنْ صَنْعَاءِ اليَمَنِ، فَنَزَلَ صَنْعَاءَ دِمَشْقَ.

قُلْتُ: تُوُفِّيَ بَعْدَ المائَةِ، **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ**، وَلاَ لأَبِي سَلاَّمٍ؛ لأَنَّهُمَا لاَ يَكَادَانِ يُصَرِّحَانِ بِاللِّقَاءِ، وَهُوَ لاَ يَقْنَعُ بِالْمُعَاصَرَةِ.

وَفِي "صَحِيْحِ مُسْلِمٍ" عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيْهَا مُسْلِمُ بنُ يَسَارٍ فَجَاءَ أَبُو الأَشْعَثِ فَقَالُوا: أَبُو الأَشْعَثِ، أَبُو الأَشْعَثِ. فَجَلَسَ فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيْثَ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً، وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ، فَغَنِمْنَا، فَكَانَ فِيْمَا غَنِمْنَا آنِيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً أَنْ يَبِيْعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ. فَقَامَ عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ فَقَالَ: "إِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى عن بيع الذهب بالذهب"٢ الحديث.

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/٥٢٦

١ ترجمته في طبقات ابن سعد "٥/ ٥٣٦"، التاريخ الكبير "٤/ ترجمة ٢٧١٧"، الجرح والتعديل "٤/ ترجمة ١٦٢٧"، الكاشف "٢/ ترجمة ٢٢٧٥"، تاريخ الإسلام "٣/ ٢٥٤" و "٤/ ٧١"، تهذيب التهذيب "٤/ ٣١٩"، خلاصة الخزرجي "١/ ترجمة ٢٩٢٣"، شذرات الذهب "١/ ١٢٣".

٢ صحيح: أخرجه مسلم "١٨٥٧".." (١)

"وَبِهِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ فليح المقرىء بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مَيْمُوْنٍ القَدَّاحُ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لاَ يُؤْمِنُ مُؤْمِنٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ كُلِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَهُ" ١.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، فِيْهِ نَكَارَةٌ، تَفَرَّد بِهِ: القَدَّاحُ. وَقَدْ قَالَ البُخَارِيُّ: ذَاهِبُ الحَدِيْثِ. أَخْرَجَهُ: أَبُو عِيْسَى، عَنْ زِيَادِ بنِ يَحْيَى عَنْهُ، فَوَقَعَ بَدَلاً بِعُلُوٍّ درجة.

قَالَ المَدَائِنِيُّ، وَشَبَابٌ العُصْفُرِيُّ، وَعِدَّةٌ: مَاتَ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ. وَقَدْ مَرَّ أَنَّ مَوْلِدَه سَنَةَ ثَمَانِيْنَ. أَرَّخَهُ: الجِعَابِيُّ٢ وَأَبُو بَكْرٍ بنُ مَنْجَوَيْه، وَأَبُو القَاسِمِ اللاَّلْكَائِيُّ٣ فَيَكُوْنُ عُمُرُه ثَمَانِياً وَسِتِّيْنَ سَنَةً -رَحِمَهُ اللهُ-.

لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ فِي "الصَّحِيْح" بَلْ فِي كِتَابِ "الأَدَبِ"، وَغَيْرِه.

وَلَهُ عِدَّةُ أَوْلاَدٍ: أَقدمُهُم إِسْمَاعِيْلُ بنُ جَعْفَرٍ: وَمَاتَ شَابّاً فِي حَيَاةِ أَبِيْهِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلاَثِيْنَ وَمائَةٍ، وَخلَّفَ مُحَمَّداً، وَعَلِيّاً، وَفَاطِمَةَ فَكَانَ لِمُحَمَّدٍ مِنَ الوَلَدِ جَعْفَرٌ، وَإِسْمَاعِيْلُ فَقَطْ فَوَلَدَ جَعْفَرٌ مُحَمَّداً وَأَحْمَدَ دَرَجَ، وَلَمْ يُعْقِبْ فَوُلِدَ لِمُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ جعفر وإسماعيل

---

١ صحيح بطريقه: أخرجه الترمذي "٢١٤٥"، وابن عدي في "الكامل" "٤/ ١٨٧-١٨٨"، من طريق عبد الله بن ميمون، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جابر بن عبد الله مرفوعا.

وقال الترمذي: حديث غريب لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بن ميمون، وهو منكر الحديث".

قلت: إسناده واه بمرة، آفته عبد الله بن ميمون القداح، منكر الحديث كما قال الترمذي. لكن الحديث جاء من طرق مفرقا: فرواه عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ مرفوعا إلى قوله "خيره وشره": أخرجه الآجري في "الشريعة" "ص١٨٨" من طرق عن عمرو بن شعيب، به. وإسناده حسن.

وورد عن عكرمة بن عمار، عن شداد، عن ابن عمر مرفوعا به نحوه. عند اللالكائي.

وورد عن إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي قال: حدثني ابن أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ سَهْلِ بنِ سعد الساعدي مرفوعا به. أخرجه اللالكائي، والطبراني في "الكبير" "٦/ ٥٩٠٠". وإسناده حسن وله طرق أخرى عن أنس

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٥/٢٠٩

عند ابن عساكر في "تاريخه"، وعن عبادة بن الصامت عند الآجري "ص١٧٧" وأحمد "٥/ ٣١٧"، وابن أبي عاصم في "السنة" "١١١" فالحديث صحيح بطرقه والله أعلم.

٢ هو: الحَافِظُ البَارِعُ العَلاَّمَةُ، قَاضِي المَوْصِلِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَلْمٍ التَّمِيْمِيُّ البَغْدَادِيُّ الجِعَابِيُّ، مولدُهُ فِي صَفَرٍ سَنَةَ أربع وثمانين ومائتين. ومات فِي رَجَبٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

٣ هو: الإمام أَبُو القَاسِمِ هِبَةُ اللهِ بنُ الحَسَنِ بنِ منصور الطبري الرازي الحافظ الفقيه الشافعي محدث بغداد، ترجمه الحافظ الذهبي في "تذكرة الحفاظ" "٣/ ١٠٨٣"..." (١)

"يزيد بن عبيدة، أبان بن تَغْلب:

٩٦١- يزيد بن عبيدة ١: "ق"

ابن أبي المهاجر السكوني، من علماء دمشق.

رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ، وَمُسْلِمِ بنِ مِشْكَمٍ، وَأَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، وَطَائِفَةٍ. وَلَيْسَ هُوَ بِالْمُكْثِرِ.

رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَعُثْمَانُ بنُ حِصْنٍ، وَالوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ، وَابْنُ شَابُوْرٍ، وَآخَرُوْنَ.

قَالَ ابْنُ شَابُوْرٍ: سَمِعْتُه يَقُوْلُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ وصفَ اللهُ نَفْسه، فَلْيَقرَأْ شَيْئاً مِنْ أَوَّلِ الحَدِيْدِ. قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ فِي جَوَابِ عُثْمَانَ الدَّارِمِيِّ: صَدُوْقٌ، مَا بِهِ بَأْسٌ.

٩٦٢- أَبَانُ بن تغلب ٢: "م، ٤"

الإمام، المقرىء، أَبُو سَعْدٍ، وَقِيْلَ: أَبُو أُمَيَّةَ الرَّبَعِيُّ، الكُوْفِيُّ، الشِّيْعِيُّ.

حَدَّثَ عَنْ: الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، وَعَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، وَفُضَيْلِ بنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، وَجَمَاعَةٍ، وَهُوَ مِنْ أَسْنَانِ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ لَمْ يُعدَّ فِي التَّابِعِيْنَ لَكِنَّهُ قَدِيْمُ المَوْتِ أَخَذَ القِرَاءةَ: عَنْ طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، وَعَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُوْدِ، وَتَلَقَّى الحِفظَ مِنَ الأَعْمَشِ.

حَدَّثَ عَنْهُ عَددٌ كَثِيْرٌ مِنْهُم: إِدْرِيْسُ بنُ يَزِيْدَ الأَوْدِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ إِدْرِيْسَ الأَوْدِيُّ، وَآخَرُوْنَ، وَتَلاَ عَلَيْهِ.

وَهُوَ صَدُوْقٌ فِي نَفْسِهِ عَالِمٌ كَبِيْرٌ، وَبِدعتُه خَفِيْفَةٌ، لاَ يَتعرَّضُ لِلْكبارِ، وَحَدِيْثُه يَكُوْنُ نَحْوَ المائَةِ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ** تُوُفِّيَ فِي سَنَةِ إِحْدَى، وَأَرْبَعِيْنَ، ومائَةٍ.

وَفِيْهَا مَاتَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَسَعْدُ بنُ سَعِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ أَخُو يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ، وَالسَّيِّدُ الحُسَيْنُ بنُ زَيْنِ العَابِدِيْنَ عَلِيِّ بن الحسين العلوي، والحسين ابن عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ العَبَّاسِ الهَاشِمِيُّ، وَإِسْحَاقُ بنُ رَاشِدٍ، وَوَالِدُ جُوَيْرِيَةَ أَسْمَاءُ بنُ عُبَيْدٍ، وَمُوْسَى بنُ عُقْبَةَ صَاحِبُ المَغَازِي، وَالقَاسِمُ بنُ الوَلِيْدِ الهَمْدَانِيُّ الكُوْفِيُّ، وَعُثْمَانُ البَتِّيُّ الفَقِيْهُ، وَعَاصِمُ بنُ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلُ باخْتِلاَفٍ فِيْهِمَا، -وَأَمِيْرُ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ: مُوْسَى بنُ كَعْبٍ التَّمِيْمِيُّ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٣٧١/٦

١ ترجمته في التاريخ الكبير "٨/ ترجمة ٣٢٧٦ و٣٢٧٩"، المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي "٣/ ٢٧"، الجرح والتعديل "٩/ ترجمة ١١٧٢"، الكاشف "٣/ ترجمة ٦٤٥٤"، تاريخ الإسلام "٦/ ١٥٢"، تهذيب التهذيب "١١/ ٣٥٠".

٢ ترجمته في التاريخ الكبير "١/ ترجمة ١٤٤٥"، الجرح والتعديل "٢/ ترجمة ١٠٩٠"، الوافي بالوفيات لصلاح الدين الصفدي "٥/ ٣٠٠"، تهذيب التهذيب "١/ ٩٣".." (١)

"وَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيْجَةَ، مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ رَسُوْلُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَذْكُرُهَا.

(١) قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ شَيْءٍ (٢) أَنْ تَغَارَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - مِنِ امْرَأَةٍ عَجُوْزٍ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ تَزَوُّجِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِعَائِشَةَ بِمُدَيْدَةٍ، ثُمَّ يَحْمِيْهَا اللهُ مِنَ الغَيْرَةِ مِنْ عِدَّةِ نِسْوَةٍ يُشَارِكْنَهَا فِي النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَهَذَا مِنْ أَلْطَافِ اللهِ بِهَا وَبِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِئَلاَّ يَتَكَدَّرَ عَيْشُهُمَا، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا خَفَّفَ أَمْرَ الغَيْرَةِ عَلَيْهَا حُبُّ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَهَا، وَمَيْلُهُ إِلَيْهَا، فَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا.

مَعْمَرٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ:

دَخَلَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ! أَقْبَلْتَ عَلَى هَذِهِ السَّوْدَاءِ هَذَا الإِقْبَالَ.

فَقَالَ: (إِنَّهَا كَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى خَدِيْجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ العَهْدِ مِنَ الإِيْمَانِ) (٣) .

---

(١) أخرجه البخاري ٧ / ١٠٢ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها، ومسلم (٢٤٣٥) في فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة، والترمذي (٣٨٧٥) .

(٢) علق الشوكاني رحمه الله على هذا الموطن فقال: سبب الغيره ما كانت تسمعه من ثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم على خديجة، وتفخيمه لنشأنها كما سبق في ترجمتها رضي الله عنها، فلا عجب إذن.

(٣) رجاله ثقات وهو في المصنف.

وأخرجه أيضا بنحوه الحاكم في " المستدرك " ١ / ١٥، ١٦ من طريق صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: جاءت عجوز إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عندي، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: من أنت؟ قالت: أنا جثامة المزنية، فقال: بل أنت حسانة المزنية كيف أنتم كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير، بأبي أنت وأم ي يا رسول الله، فلما خرجت، قلت: يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال؟ قال: إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الايمان.

وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن صالح بن رستم **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقا، وقد ارتضى

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٣٩٨/٦

المصنف في الميزان مقالة الامام أحمد فيه: صالح الحديث، فمثله يكون حديثه؟ ؟ وانظر " فتح الباري " ١٠ / ٣٦٥.." [١]

"وَثَّقَهُ: أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَغَيْرُهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ (١) : هُوَ يَمَانِيٌّ، نَزَلَ دِمَشْقَ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ (٢) : لَعَلَّهُ مِنْ صَنْعَاءِ اليَمَنِ، فَنَزَلَ صَنْعَاءَ دِمَشْقَ (٣) .

قُلْتُ: تُوُفِّيَ بَعْدَ المائَةِ، **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ**، وَلاَ لأَبِي سَلاَّمٍ؛ لأَنَّهُمَا لاَ يَكَادَانِ يُصَرِّحَانِ بِاللِّقَاءِ، وَهُوَ لاَ يَقْنَعُ بِالمُعَاصَرَةِ (٤) .

وَفِي (صَحِيْحِ مُسْلِمٍ) : عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، قَالَ:

كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيْهَا مُسْلِمُ بنُ يَسَارٍ، فَجَاءَ أَبُو الأَشْعَثِ، فَقَالُوا: أَبُو الأَشْعَثِ، أَبُو الأَشْعَثِ.

فَجَلَسَ، فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيْثَ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ.

قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً، وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ، فَغَنِمْنَا، فَكَانَ فِيْمَا غَنِمْنَا آنِيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً أَنْ يَبِيْعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ.

فَقَامَ عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ، فَقَالَ:

إِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَنْهَى

---

(١) في الطبقات ٥ / ٥٣٦.

(٢) في تاريخه ٨ / ٩ ب.

(٣) صنعاء اليمن: هي قصبتها وأحسن بلادها، تشبه بدمشق لكثرة فواكهها، وتدفق مياهها، تقع إلى الشمال من عدن، وتبعد عنها ثمانية وستين ميلا.

وصنعاء دمشق: قرية على بابها، دون المزة. انظر معجم البلدان.

(٤) يشترط البخاري رحمه الله في الحديث، الذي يرويه العدل الضابط غير المدلس عن شيخه بلفظ عن، ثبوت ملاقاة الراوي لمن روى عنه ولو مرة واحدة، بينما يكتفي الامام مسلم بالمعاصرة، وقد أنكر على شيخه البخاري في خطبة صحيحه اشتراط اللقي وادعى أنه قول مخترع لم يسبق قائله إليه، وأن الشائع المتفق عليه بين أهل العلم بالاخبار قديما وحديثا أنه يكفي في ذلك كونهما في عصر واحد.

انظر مقدمة صحيح مسلم ١ / ٢٨، ٢٩.." [٢]

---

[١] سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٢/١٦٥

[٢] سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٤/٣٥٨

"حَدَّثَ عَنْ: شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ، وَثَوْبَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَوْسِ بنِ أَوْسٍ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ.

وَعَنْ: أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ، وَرِوَايَتُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي (مُسْلِمٍ) .

حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو سَلاَّمٍ مَمْطُوْرٌ، وَأَبُو الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، وَأَبُو قِلاَبَةَ الجَرْمِيُّ، وَشَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ، وَرَبِيْعَةُ بنُ يَزِيْدَ القَصِيْرُ، وَيَحْيَى بنُ الحَارِثِ الذِّمَارِيُّ، وَرَاشِدٌ الصَّنْعَانِيُّ.

وَكَانَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الشَّامِ.

وَثَّقَهُ: أَحْمَدُ العِجْلِيُّ، وَغَيْرُهُ.

وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ.

وَفِي اسْمِ أَبِي أَسْمَاءَ اخْتِلاَفٌ، فَقِيْلَ: عَمْرُو بنُ مَرْثَدٍ.

وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ بنُ سُمَيْعٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ النَّصْرِيُّ: اسْمُهُ: عَمْرُو بنُ أَسْمَاءَ.

لَمْ أَقَعْ لَهُ بِوَفَاةٍ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِيْنَ.

أَرَى أَنَّهُ مَاتَ فِي خِلاَفَةِ الوَلِيْدِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ.

١٩٢ - حَنَشُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ حَنْظَلَةَ النَّسَائِيُّ * (م، ٤)

أَبُو رِشْدِيْنَ النَّسَائِيُّ، الصَّنْعَانِيُّ.

= " مشتبه النسبة " ٣١١ من أن أبا أسماء ينسب إلى رحبة بن زرعة وهو بطن من حمير، والسمعاني في " الأنساب " ٢٤٩ ب.

وانظر التاج واللسان (رحب) .

(*) طبقات ابن سعد ٥ / ٥٣٦، تاريخ البخاري ٣ / ٩٩، المعرفة والتاريخ ٢ / ٥٣٠، الجرح والتعديل القسم الثاني من المجلد الأول ٢٩١، تاريخ ابن عساكر ٥ / ١٧٩ ب، طبقات فقهاء اليمن ٥٧، تهذيب الكمال ص ٣٤٣، تاريخ الإسلام ٣ / ٢٤٦ و٣٦١، العبر ١ / ١١٩، تذهيب التهذيب ١ / ١٨١ آ، البداية والنهاية ٩ / ١٨٧، تهذيب التهذيب ٣ / ٥٧، شذرات الذهب ١ / ١١٩، تهذيب ابن عساكر ٥ / ١٠.." [١]

"حَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَأَبِي سَعِيْدٍ المَقْبُرِيِّ، وَسَعِيْدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالأَعْرَجِ.

وَعَنْهُ: مَالِكٌ، وَمُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، وَأَخُوْهُ؛ إِسْمَاعِيْلُ بنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ العَزِيْزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي الزِّنَادِ، وَآخَرُوْنَ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لاَ بَأْسَ بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ مَعِيْنٍ: لَيْسَ بِحُجَّةٍ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٤/٤٩٢

وَقَالَ أَحْمَدُ: مَا بِهِ بَأْسٌ.

اسْمُ أَبِيْهِ: مَيْسَرَةُ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْس بِذَاكَ.

٣٣ - مُحَمَّدُ بنُ وَاسِعِ بنِ جَابِرِ بنِ الأَخْنَسِ الأَزْدِيُّ * (م، د، ت، س)

الإِمَامُ، الرَّبَّانِيُّ، القُدْوَةُ، أَبُو بَكْرٍ.

وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَزْدِيُّ، البَصْرِيُّ، أَحَدُ الأَعْلاَمِ.

حَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَعُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ، وَمُطَرِّفِ بنِ الشِّخِّيْرِ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، وَمُحَمَّدِ بنِ سِيْرِيْنَ، وَغَيْرِهِم.

= ٨ / ٨٤ ٨٢، خلاصة تذهيب الكمال (٢٩٢) .

(١) وقد وصفه المؤلف في ميزانه بقوله: " صدوق، حديثه صالح حسن، ينحط عن الدرجة العليا من الصحيح. ورد على ابن القطان قوله: الرجل مستضعف، فقال: ما هو بمستضعف ولا بضعيف، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه " وفي " التقريب " ثقة، ربما وهم.

وفي مقدمة " الفتح " ٤٣١ " وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي، وضعفه ابن معين، والنسائي، وعثمان الدارمي، لروايته عن عكرمة حديث البهيمة.

وقال العجلي: أنكروا عليه حديث البهيمة.

يعني حديثه عن عكرمة، عن ابن عباس: " من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ".

قال الحافظ: **لم يخرج له البخاري** من روايته عن عكرمة شيئا، بل أخرج له من روايته عن أنس أربعة أحاديث، ومن روايته عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس حديثا واحدا، ومن روايته عن سعيد المقبري حديثا واحدا.

واحتج به الباقون.

(*) طبقات خليفة ٢١٥، تاريخ البخاري ١ / ٢٥٥، التاريخ الصغير ١ / ٣١٨، ٣١٩، الجرح والتعديل ٨ / ١١٣، حلية الأولياء ٢ / ٣٤٥ - ٣٥٧ وتهذيب الكمال (١٢٨٣) ، ميزان الاعتدال ٤ / ٢٥٨ تاريخ الإسلام للمؤلف ٥ / ١٥٩ - ١٦١، الوافي بالوفيات ٥ / ٢٧٢، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٩٩ - ٥٠٠، خلاصة تذهيب الكمال، ٣٦٢، شذرات الذهب ١ / ١٦١.." [(١)]

"قَالَ المَدَائِنِيُّ، وَشَبَابٌ العُصْفُرِيُّ، وَعِدَّةٌ: مَاتَ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ.

وَقَدْ مَرَّ أَنَّ مَوْلِدَه سَنَةَ ثَمَانِيْنَ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ١١٩/٦

أَرَّخَهُ: الجِعَابِيُّ (١) ، وَأَبُو بَكْرٍ بنُ مَنْجَوَيْه، وَأَبُو القَاسِمِ اللاَّلْكَائِيُّ (٢) ، فَيَكُوْنُ عُمُرُه ثَمَانِياً وَسِتِّيْنَ سَنَةً -رَحِمَهُ اللهُ-.

لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ فِي (الصَّحِيْحِ) ، بَلْ فِي كِتَابِ (الأَدَبِ) ، وَغَيْرِه.

وَلَهُ عِدَّةُ أَوْلاَدٍ: أَقدمُهُم إِسْمَاعِيْلُ بنُ جَعْفَرٍ: وَمَاتَ شَابّاً فِي حَيَاةِ أَبِيْهِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلاَثِيْنَ ومائَةٍ، وَخلَّفَ: مُحَمَّداً، وَعَلِيّاً، وَفَاطِمَةَ.

فَكَانَ لِمُحَمَّدٍ مِنَ الوَلَدِ: جَعْفَرٌ، وَإِسْمَاعِيْلُ فَقَطْ.

فَوَلَدَ جَعْفَرٌ مُحَمَّداً، وَأَحْمَدَ دَرَجَ، وَلَمْ يُعْقِبْ.

فَوُلِدَ لِمُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ: جَعْفَرٌ، وَإِسْمَاعِيْلُ، وَأَحْمَدُ، وَحَسَنٌ.

فَوُلِدَ لِحَسَنٍ: جَعْفَرٌ الَّذِي مَاتَ بِمِصْرَ، سنَةَ ثَلاَثٍ وَتِسْعِيْنَ ومائَتَيْنِ، وَخلَّفَ ابْنَه مُحَمَّداً، فَجَاءهُ خَمْسَةُ بَنِيْنَ.

وَوُلِدَ لإِسْمَاعِيْلَ بنِ مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ، وَيَحْيَى، وَمُحَمَّدٌ، وَعَلِيٌّ دَرَجَ، وَلَمْ يُعْقِبْ.

فَوُلِدَ لأَحْمَدَ جَمَاعَةُ بَنِيْنَ: مِنْهُم إِسْمَاعِيْلُ بنُ أَحْمَدَ، المُتَوَفَّى بِمِصْرَ، سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

فَبَنُو مُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ جَعْفَرٍ عَدَدٌ كَثِيْرٌ، كَانُوا بِمِصْرَ، وَبِدِمَشْقَ، قَدِ اسْتَوْعَبَهُمْ الشَّرِيْفُ العَابِدُ أَبُو الحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ بنِ أَحْمَدَ بنِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ، وَيُعْرَفُ هَذَا: بِأَخِي مُحَسِّنٍ، كَانَ يَسْكُنُ بِبَابِ تُوْمَا (٣) ، مَاتَ قَبْلَ الأَرْبَعِ مائَةٍ، وَذَكَرَ مِنْهُم قَوْماً بِالكُوْفَةِ، وَبَالَغَ فِي نَفْيِ عُبَيْدِ اللهِ المَهْدِيِّ مِنْ أَنْ يَكُوْنَ مِنْ هَذَا النَّسَبِ الشَّرِيْفِ، وَأَلَّفَ كِتَاباً فِي أَنَّهُ

---

(١) هو الحافظ: أبو بكر محمد بن عمر بن محمد التميمي البغدادي، قاضي الموصل ترجمه المؤلف في " تذكرة الحفاظ " ٣ / ٩٢٥.

(٢) هو الامام أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري، الرازي محدث بغداد.

من تصانيفه كتاب في رجال الصحيحين.

ترجمه المؤلف في تذكرته ٣ / ١٠٨٣.

(٣) باب توما: من أحياء دمشق الشرقية.." [١]

"رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ، وَمُسْلِمِ بنِ مِشْكَمٍ، وَأَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيّ، وَطَائِفَةٍ.

وَلَيْسَ هُوَ بِالمُكْثِرِ.

رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَعُثْمَانُ بنُ حِصْنٍ، وَالوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ، وَابْنُ شَابُوْرٍ، وَآخَرُوْنَ.

قَالَ ابْنُ شَابُوْرٍ: سَمِعْتُه يَقُوْلُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ وَصفَ اللهُ نَفْسَه، فَلْيَقرَأْ شَيْئاً مِنْ أَوَّلِ الحَدِيْدِ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ فِي جَوَابِ عُثْمَانَ الدَّارِمِيّ: صَدُوْقٌ، مَا بِهِ بَأْسٌ.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٦/٢٦٩

١٣١ - أَبَانُ بنُ تَغْلِبَ الرَّبَعِيُّ الكُوْفِيُّ * (م، ٤)

الإِمَامُ، المُقْرِئُ، أَبُو سَعْدٍ.

وَقِيْلَ: أَبُو أُمَيَّةَ الرَّبَعِيُّ، الكُوْفِيُّ، الشِّيْعِيُّ.

حَدَّثَ عَنْ: الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، وَعَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، وَفُضَيْلِ بنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، وَجَمَاعَةٍ.

وَهُوَ مِنْ أَسْنَانِ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، لَمْ يُعدَّ فِي التَّابِعِيْنَ، لَكِنَّهُ قَدِيْمُ المَوْتِ.

أَخَذَ القِرَاءةَ عَنْ: طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، وَعَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُوْدِ، وَتَلَقَّى الحِفظَ مِنَ الأَعْمَشِ.

حَدَّثَ عَنْهُ عَددٌ كَثِيْرٌ، مِنْهُم: إِدْرِيْسُ بنُ يَزِيْدَ الأَوْدِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ إِدْرِيْسَ الأَوْدِيُّ، وَآخَرُوْنَ، وَتَلاَ عَلَيْهِ.

وَهُوَ صَدُوْقٌ فِي نَفْسِهِ، عَالِمٌ كَبِيْرٌ، وَبِدعتُه خَفِيْفَةٌ، لاَ يَتعرَّضُ لِلْكِبَارِ، وَحَدِيْثُه يَكُوْنُ نَحْوُ المائَةِ، **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ**، تُوُفِّيَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ.

وَفِيْهَا مَاتَ: أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَسَعْدُ بنُ سَعِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ أَخُو يَحْيَى بنِ

= تذهيب التهذيب ٤ / ١٧٨ / ١، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٥٠، خلاصة تذهيب الكمال: ٤٣٣.

(*) طبقات خليفة (١٦٦) ، تاريخ البخاري ١ / ٤٥٣، الجرح والتعديل ٢ / ٣٩٦ - ٣٩٧، مشاهير علماء الأمصار (١٦٤) ، الكامل في التاريخ ٥ / ٥٠٨، تهذيب الكمال

(٤٨) ، تذهيب التهذيب ١ / ٣٠ / ٢، الوافي بالوفيات ٥ / ٣٠٠، تهذيب التهذيب ١ / ٩٣، خلاصة تذهيب الكمال ١٤ - ١٥.." [1]

"يمكن الاطلاع على بواطنهم إلا بإخبار عالم الغيب، ولن ينطق الله ألسنتهم بتمنيه أبدا.

وقالت طائفة: لما ادعت اليهود أن لهم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس. وأنهم أبناؤه وأحباؤه وأهل كرامته. كذبهم الله في دعواهم.

وقال: إن كنتم صادقين فتمنوا الموت، لتصلوا إلى الجنة دار النعيم. فإن الحبيب يتمنى لقاء حبيبه. ثم أخبر سبحانه أنهم لا يتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم من الأوزار والذنوب الحائلة بينهم وبين ما قالوه. فقال: ولن يتمنوه أبدا بما قدمت أيديهم، والله عليم بالظالمين.

وقالت طائفة، منهم محمد بن إسحاق «١» وغيره: هذه من جنس آية المباهلة. وأنهم لما عاندوا، ودفعوا الهدى عيانا، وكتموا الحق دعاهم إلى أمر يحكم بينهم وبينه. وهو أن يدعوا بالموت على الكاذب المفتري، والتمني: سؤال ودعاء، فتمنوا الموت: أي سلوه، وادعوا به على المبطل الكاذب المفتري.

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٦/٣٠٨

وعلى هذا: فليس المراد تمنوه لأنفسكم خاصة، كما قاله أصحاب القولين الأولين بل ادعوا بالموت وتمنوه للمبطل. وهذا أبلغ في إقامة الحجة، وبرهان الصدق، وأسلم من أن يعارضوا بقولهم: فتمنوه

---

(١) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم المدني صاحب السيرة رأى أنسا وسمع الكثير من المقبري والأعرج وهذه الطبقة وكان بحرا من بحور العلم ذكيا حافظا طلابة للعلم أخباريا نسابة علامة. قال شعبة: هو أمير المؤمنين في الحديث. قال ابن معين:

هو ثقة وليس بحجة وقال أحمد بن حنبل هو حسن الحديث وقال ابن الأهدل: لا تجهل أمانته ووثقه الأكثرون في الحديث **ولم يخرج له البخاري** شيئا وخرج له مسلم حديثا واحدا من أجل طعن مالك فيه وإنما طعن فيه مالك لأنه بلغه أنه قال: هاتوا حيث مالك فأنا طبيب بعلله، ومن كتب ابن إسحاق أخذ عبد الملك بن هشام وكل من تكلم في السير فعليه اعتماده، توفي ببغداد سنة إحدى وخمسين ومائة. (انظر شذرات الذهب) . [.....]".(١)

"الرجل يسلم عليه وهو يبول

حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي، نا روح بن عبادة عن سعيد عن قتادة

عن الحسن عن حصين بن المنذر بن الحرث بن وعلة عن ساسان الرقاشي عن

المهاجر بن منقذ بن عمير بن جدعان قال: " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ

فسلمت عليه، فلم يرد علي، فلما فرغ من وضوئه قال: إنه لم يمنعني من أن

أرد عليك إلا أني كنت على غير وضوء " (١) هذا حديث قال فيه الحاكم لما

أخرجه في مستدركه من حديث عبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الله بن

خيران قالا: نا سعيد به هذا حديث: صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه بهذا اللفظ وفيه نظر من، وجهين:

الأول: حصين من أفراد مسلم، **لم يخرج له البخاري** شيئا.

الثاني: ينظر في سعيد؛ فإنه ممن اختلط اختلاطا قبيحا ولا نعلم من سمع

منه أخيرا، ولم يذكر الحديث من رواية غيره ليكون ضائعا له، والله أعلم.

وذكره ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة: نا محمد بن المثنى، نا عبد

الأعلى به، ورواه أبو أحمد العسكري من حديث مكي بن إبراهيم عن

سعيد، وزاد: " ولا تسلم علي وأنا في مثل هذه الحالة، فإنك إن سلمت علي

لم أرد عليك " (٢) وذكر البغوي في معجمه أن معاذ بن معاذ رواه عن قتادة

---

(١) التفسير القيم = تفسير القرآن الكريم لابن القيم، ابن القيم ص/١٤٠

(١) صحيح. رواه ابن ماجة في (ح/٣٥٠) وأحمد في " المسند " (٣٤٥/٤، ٨٠/٥) والحاكم
وصححه. وأبو داود (٣٣١) : حدثنا جعفر بن مسافر، ثنا عبد الله بن يحيى البرلسي، ثنا حيوة بن
شريح، عن ابن الهاد، أن نافعا حدثه عر. ابن عمر قال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه
رجل
عند بئر جمل، فسلم عليه، فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحائط، فوضع يده على
الحائط، ثم مسح وجهه ويديه، ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام. قلت: والحديث صحيح لوجود
المتابعات.

(٢) صحيح وإسناده ضعيف. رواه ابن ماجة في: ١-كتاب الطهارة، باب " ٣٧ " (ح/٣٥٢) .
في الزوائد: إسناده واه فإن سويد لم يتفرد به. وتمام لفظه: " أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم
وهو يبول؛ فسلم عليه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم
علي،. فإنك إن فعلت في ذلك، لم أرد عليك ".." (١)

"ثابت، عن ابن بريدة، عن الأغر المزني رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنه ليغان على قلبي، فأستغفر الله كل يوم مئة مرة)) .

أخرجه مسلم في الدعوات عن أبي الربيع الزهراني وقتيبة ويحيى ابن يحيى. وأخرجه أبو داود في الصلاة عن سليمان بن حرب ومسدد؛ خمستهم عن حماد به. فوقع لنا بدلا عاليا لهما. والأغر هو ابن يسار المزني، له حديث آخر رواه مسلم وهو حديث: ((توبوا إلى الله فإني أتوب إليه في اليوم مئة مرة)) . **ولم يخرج له البخاري** شيئا.

وبه إلى طراد، قال: أخبرنا القاضي أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء العبدي، قال: حدثني عبيد الله بن فرقد مولى المهدي، قال: هاجت ريح زمن المهدي، فدخل المهدي بيتا في جوف بيت فألزق خده بالتراب، ثم قال: اللهم إني بريء من هذه الجناية كل هذا الخلق غيري، فإن كنت المطلوب من بين خلقك فها أنذا بين يديك،، اللهم لا تشمت بي أهل الأديان، فلم يزل كذلك حتى انجلت الريح.." (٢)

"وَغَيرهمَا وَكَأَنَّهُم لم يقفوا على شَرط الْحَاكِم وَالَّذِي فِي خطْبَة الْمُسْتَدْرك مَا نَصه وَأَنا أستعين الله على إِخْرَاج أَحَادِيث رواتها ثِقَات قد احْتج بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ أَو أَحدهمَا انْتهى

وَقَالَ النَّوَوِيّ الْمُرَاد بقَوْلهمْ على شَرطهمَا [فِي كِتَابَيْهِمَا] أَن يكون رجال إِسْنَاده فِي كِتَابَيْهِمَا لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهما شَرط فِي كِتَابَيْهِمَا وَلَا فِي غَيرهمَا وعَلى هَذَا عمل الشَّيْخ تَقِيّ الدّين بن دَقِيق الْعِيد فَإِنَّهُ ينْقل عَن الْحَاكِم تَصْحِيحه

(١) شرح ابن ماجه لمغلطاي، علاء الدين مغلطاي ص/١٦٥

(٢) معجم الشيوخ للسبكي، السبكي، تاج الدين ص/٦٠٦

الحَدِيث على شَرط البُخَارِيّ - مثلا - ثمَّ يعْتَرض عَلَيْهِ بِأَن فِيهِ فلَانا **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَكَذَلِكَ فعل الْحَافِظ الذَّهَبِيّ فِي مُخْتَصر الْمُسْتَدْرك وَلَيْسَ ذَلِك مِنْهُم بِحسن لما ذكرنَا من كَلَام الْحَاكِم فِي (ع ٢٤) خطبَته أَنه لم يشْتَرط نفس الرِّجَال الْمخْرج لَهُم فِي الصَّحِيح بل اشْترط رُوَاة احْتج بمثلهم الشَّيْخَانِ أَو أَحدهمَا وَإِنَّمَا يَنْبَغِي منازعته فِي تَحْقِيق الْمُمَاثلَة بَين رِجَاله (أ ٢٦) وَرِجَال الصَّحِيحَيْنِ

نعم الْقَوْم معذورون فَإِنَّهُ قَالَ عقب أَحَادِيث أخرجهَا هُوَ صَحِيح على شَرط مُسلم فقد احْتج بفلان وَفُلَان يَعْنِي الْمَذْكُورين فِي سَنَده فَهَذَا مِنْهُ جنوح إِلَى إِرَادَة نفس رجال الصَّحِيح وَهُوَ يُخَالف مَا ذكره فِي مُقَدّمَة كِتَابه ثمَّ إِنَّه خَالف." (١)

"الْحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هَذَا الْحَدِيثُ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَخَرَّجَهُ أَيْضًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذٍ، وَذَكَرَ عَنْ شَيْخِهِ مَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ أَصَحُّ. فَهَذَا الْحَدِيثُ قَدِ اخْتُلِفَ فِي إِسْنَادِهِ وَقِيلَ فِيهِ: عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَّى بِذَلِكَ، مُرْسَلًا، وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ هَذَا الْمُرْسَلَ. وَقَدْ حَسَّنَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا الْحَدِيث، وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ مِنْ تَصْحِيحِهِ، فَبَعِيدٌ، وَلَكِنَّ الْحَاكِمَ خَرَّجَهُ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ وَهَمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَيْمُونَ بْنَ أَبِي شَبِيبٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ شَبِيبٍ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** فِي " صَحِيحِهِ " شَيْئًا، وَلَا مُسْلِمٌ إِلَّا فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ حَدِيثًا عَنِ." (٢)

"الحديث الثامن عشر:

عَنْ أَبي ذَرٍّ ومعاذِ بن جَبَلٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُما -: أنَّ رَسولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - قال: ((اتَّقِ الله حَيثُمَا كُنْتَ، وأَتْبعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمحُهَا، وخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)) .

رواه التِّرمذيُّ وقال: حَديثٌ حَسنٌ، وفي بعضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحيحٌ.

هذا الحديث خرَّجه الترمذي (١) (٢) من رواية سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذرٍّ، وخرَّجه أيضاً بهذا الإسناد عن ميمون، عن معاذ (٣) ، وذكر عن شيخه محمود بن غيلان أنَّه قال: حديثُ أبي ذرٍّ أصحُّ (٤) .

---

(١) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، الزركشي، بدر الدين ١٩٨/١

(٢) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط، ابن رجب الحنبلي ٣٩٥/١

فهذا الحديثُ قد اختلف في إسناده وقيل فيه: عن حبيب (٥) ، عن ميمون: أنَّ النَّبيَّ – صلى الله عليه وسلم – وصَّى بذلك، مرسلاً، ورجَّحَ الدارقطني هذا المرسل (٦) .

وقد حسَّن الترمذي هذا الحديثَ، وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه (٧) ،

فبعيد، ولكن الحاكم خرَّجه، وقال: صحيح على شرطِ الشيخين (٨) ، وهو وهم مِن وجهين:

أحدُهما: أنَّ ميمونَ بنَ أبي شبيب، ويقال: ابنُ شبيب لم يخرج له البخاري في " صحيحه " شيئاً، ولا مسلم إلا في مقدمة كتابه حديثاً عن المغيرة بن شعبة (٩) .

والثاني: أنَّ ميمون بن أبي شبيب لم يصحَّ سماعه من أحدٍ من الصحابة، قال الفلاس (١٠) : ليس في شيء من رواياته عن الصحابة: ((سمعتُ)) ، ولم أخبر أنَّ أحداً يزعم أنَّه سمع من أصحاب النَّبيِّ – صلى الله عليه وسلم – (١١) . وقال أبو حاتم الرازي: روايته عن أبي ذرٍّ وعائشة غير متصلة (١٢) .

---

(١) من قوله: ((وقال: حديث حسن ...)) إلى هنا سقط من (ص) .

(٢) في " الجامع الكبير " (١٩٨٧) و (١٩٨٧ م١) .

وأخرجه: أحمد ١٥٣/٥ و١٥٨ و١٧٧، والدارمي (٢٧٩٤) ، والحاكم ٥٤/١، وأبو نعيم في "الحلية" ٣٧٨/٤، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٨٠٢٦) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

(٣) في " الجامع الكبير " (١٩٨٧ م٢) .

وأخرجه: أحمد ٢٢٨/٥ و٢٣٦، والطبراني في "الكبير" ٢٠/ (٢٩٦) و (٢٩٧) و (٢٩٨) وفي " الصغير "، له (٥٢١) ، والحاكم ٥٤/١ و٢٤٤/٤، وأبو نعيم في "الحلية" ٣٧٦/٤، وابن عبد البر في " التمهيد " ٣٠١/٢٤ من طرق عن معاذ، به.

(٤) ذكره في " الجامع الكبير " عقيب حديث (١٩٨٧م٢) ، وانظر: تحفة الأشراف (١١٩٨٩) .

(٥) عبارة: ((فيه: عن حبيب)) سقطت من (ص) .

(٦) انظر: علل الدارقطني ٧٢/٦ – ٧٣.

(٧) في المطبوع من جامع الترمذي: ((حسن صحيح)) وكذا في تحفة الأحوذي، وأما المزي فلم ينقل شيئاً من حكم الترمذي.

(٨) المستدرك ٥٤/١.

(٩) نعيم لم يخرج له البخاري في " صحيحه "، وإنَّما أخرج له في كتاب " الأدب المفرد ".

انظر: تهذيب الكمال ٢٩١/٧ (٦٩٣٠) .

(١٠) هو عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، حفيد الحافظ بحر بن كنيز، توفي سنة (٢٤٩هـ) .

انظر: تهذيب الكمال ٥/٤٤٥ - ٤٤٦ (٥٠٠٥) ، وسير أعلام النبلاء ١١/٤٧٠ - ٤٧٢.

(١١) انظر: تهذيب الكمال ٧/٢٩١ (٦٩٣٠) وتهذيب التهذيب ١٠/٣٤٧.

(١٢) انظر: الجرح والتعديل ٨/٢٦٦ - ٢٦٧ (١٠٥٤) .." [1]

"فتوضأ، فتبدأ بشق رأسها الأيمن، ثُمَّ الأيسر حتى تنقي شئون رأسها)) . ثُمَّ قالَ: ((أتدرون ما شئون الرأس؟)) قالت: البشرة. قالَ: ((صدقت، ثُمَّ تفيض على بقية جسدها)) .

قالت: يا رسول الله، فكيف الغسل مِن المحيض؟ قالَ: ((تأخذ إحداكن سدرتها وماءها، فتطهر فتحسن الطهور، ثُمَّ تبدأ بشق رأسها الأيمن، ثُمَّ الأيسر حتى تنقي شئون رأسها، ثُمَّ تفيض على سائر جسدها، ثُمَّ تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها)) . قالت: يا رسول الله، كيف أتطهر بها؟ فقلت: سبحان الله، تتبعي بها آثار الدم.

وإبراهيم بن المهاجر، **لَم يخرج لَهُ البخاري**.

و ((الفرصة)) - بكسر الفاء، وسكون الراء، وبالصاد المهملة -، وهي القطعة.

قالَ أبو عبيد: هي القطعة من الصوف أو القطن أو غيره، مأخوذ مِن فرصت الشيء: أي قطعته.

و ((المسك)) : هوَ الطيب المعروف.

هَذا هوَ الصحيح الذِي عليهِ الجمهور، والمراد: أن هَذهِ القطعة يكون فيها شيء مِن مسك، كَما في الرواية الثانية: ((فرصة ممسكة)) .

وزعم ابن قتيبة والخطابي أن الرواية: ((مسك)) بفتح الميم، والمراد بهِ: الجلد الذِي عليهِ صوف، وأنه أمرها أن تدلك بهِ مواضع الدم.

ولعل البخاري ذهب إلى مثل ذَلِكَ، ولذلك بوب عليهِ: ((دلك المرأة نفسها إذا تطهرت مِن المحيض)) ، ويعضد ذَلِكَ: أنَّهُ في ((كِتابِ الزينة." [2]

"العدوي: ثنا أبو صالح السمان، قال: رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة يصلي إلى شيء يستره من الناس، فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه، فدفع أبو سعيد في صدره، فنظر الشاب فلم يجد مساغا إلا بين يديه، فعاد ليجتاز، فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى، فنال من أبي سعيد، ثم دخل على مروان، فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد، ودخل أبو سعيد خلفه على مروان، فقال: مالك ولابن أخيك يا أبا سعيد؟ قال: سمعت النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: ((إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبى فليقاتله؛ فإنما هو شيطان)) .

سليمان بن المغيرة، **لم يخرج له البخاري** إلا هذا الحديث متابعة لحديث يونس بن عبيد، وإنما خرجه بعد إسناد حديث يونس؛ لما فيه من الزيادة في إسناده ومتنه.

---

(١) جامع العلوم والحكم ت ماهر الفحل، ابن رجب الحنبلي ٢/٤٦٥

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٢/٩٦

أما في إسناده، ففيه: التصريح بسماع حميد له من أبي صالح، وسماع أبي صالح له من أبي سعيد.

وأما في المتن، فإن فيه: ذكر الصلاة إلى السترة، وليس هو في حديث يونس.

وكذلك رواه سليم بن حيان، عن حميد، ولم يقل – أيضا – ((إذا." (١)

"ان محمد رسول الله – ثم قال: حي الصلاة، قال: لاحول ولا قوة الا بالله. ثم قال: حي عل الفلاح، قال: لا حول ولا قوة الا بالله. ثم قال: الله اكبر الله اكبر، قال: الله اكبر الله اكبر. ثم قال: لا الله الا الله، قال: لا اله الا الله من قلبه؛ دخل الجنة)) .

وعمارة بن غزية، ثقة **ولم يخرج له البخاري**.." (٢)

"وفي رواية أخرى له أيضاً –: ((التشهد الأخير)) .

وخرّج – أيضاً – من رواية هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يتعوذ من ذلك – ولم يذكر: الصلاة.

وكذلك خرّجه البخاري في ((الجنائز)) من رواية هشام.

وهذا يدل على أن رواية إلاوزاعي حمل فيها حديث يحيى، عن أبي سلمة على لفظ حديث حسان، عن ابن أبي عائشة، ولعل البخاري لم يخرّجه لذلك؛ فإن المعروف ذكر الصلاة في رواية ابن أبي عائشة خاصة، **ولم يخرج له البخاري**.

وخرّج أبو داود من رواية عُمر بن يونس اليمامي: حدثني ابن عبد الله بن

طاوس، عن أبيه، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، أنه كان يقول بعد التشهد: ((اللهم، إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة الدجال)) .

وروى مالك، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يعلمهم الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن — فذكره، ولم يذكر: الصلاة.

وخرّجه من طريقه مسلمٌ.

وكذلك خرج – أيضاً – من طريق ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن." (٣)

"رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يسلم عن يمينه وعن يساره، حتى أرى بياض خده.

وهو من رواية عبد الله بن جعفرٍ المخرمي، **ولم يخرج له البخاري**.

وخرّج —أيضاً – من حديث عبيد الله بن القبطية، عن جابر بن سمرة، عن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، قال:

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٧٨/٤

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٢٤٩/٥

(٣) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٣٣٨/٧

((إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه، ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله)) .

وروى أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يسلم عن يمينه وعن يساره: ((السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله)) .

خرّجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

وفي روايةٍ لهم: حتى يرى بياض خده.

وخرّجه الترمذي بدون ذلك، وصححه.

وخرّجه ابن خزيمة وابن حبان في ((صحيحهما)) والحاكم وصححه.

وصححه العقيلي، وقال: الأحاديث صحاح ثابتةٌ من حديث ابن مسعودٍ في تسليمتين.

وفي رواية للنسائي: ورأيت أبا بكرٍ وعمر يفعلان ذلك.." (١)

"وقد خَرَّجه الإمام أحمد مصرحاً بذلك من رواية ابن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، أن ابن مسعودٍ حدثه، أن النَّبيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كانَ عامةً ما ينصرف من الصَّلاة على يساره إلى الحجرات.

فإن لم يكن له حاجةٌ في جهةٍ من الجهات، فقال الشافعي وكثيرٌ من أصحابنا: انصرافه إلى اليمين أفضل، فإن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يعجبه التيمن في شأنه كله.

وحمل بعضهم على ذلك حديث السدي، قال: سألت أنساً: كيف أنصرف إذا صليت عن يميني أو عن يساري؟

فقال: أما أنا فأكثر ما رأيت النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ينصرف عن يمينه.

خرّجه مسلمٌ.

والسدي، هو: إسماعيل بن عبد الرحمن، وقد تكلم فيه غير واحدٍ، ووثقه أحمد وغيره. وعن يحيى فيه روايتان.

ولم يخرج له البخاري، وأظنه ذكر هاهنا الأثر الذي علقه عن أنسٍ ليعلل به هذا الذي رواه عنه السدي. والله أعلم.." (٢)

"ثنا علي بن عبد الله: ثنا الوليد بن مسلمٍ: ثنا يزيد بن أبي مريم: ثنا عباية بن رفاعة، قال: أدركني أبو عبسٍ وأنا اذهب إلى الجمعة، فقال: سمعت النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يقول: ((من أغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار)) .

((يزيد بن أبي مريم)) ، هو: الأنصاري الشامي، وهو بالياء المثناة من تحت، وبالزاي.

وأما: بريد بن أبي مريم –بالباء الموحدة، والراء المهملة –، فبصري، **لم يخرج له البخاري** في ((صحيحه)) شيئاً.

وخرّج الإسماعيلي في ((صحيحه)) هذا الحديث بسياق تام، ولفظه: عن يزيد بن أبي مريم: بينما أنا رائحٌ إلى الجمعة إذ لحقني عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٧/٣٦٤

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٧/٤٤٧

الأنصاري، وهو راكب وأنا ماشٍ، فقال: احتسب خطاك هذه في سبيل الله، فاني سمعت أبا عبس بن جبر الأنصاري يقول: قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: ((من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار)) .

وخرّجه الترمذي والنسائي –بمعناه.

ففي هذه الرواية أن هذه القصة جرت ليزيد مع عباية، وفي روايةٍ البخاري أنها جرت لعباية مع أبي عبس، وقد يكون كلاهما محفوظاً. والله أعلم.." (١)

"ثم اختلفوا في المراد بقولهم على شرط البخاري أو مسلم فقال محمد بن طاهر شرطهما أن يخرجا المجمع على ثقة نقلته إلى الصحابي.

ورد بأن النسائي ضعف جماعة أخرج لهم الشيخان او أحدهما١.

وقال الحازمي شرط البخاري أن يخرد ما اتصل إسناده بالثقات الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة ولم يشترط مسلم طول الملازمة إلا إذا لم يسلم الذي أخرج عنه من غوائل الجرح فإنه يشترط طولها كحماد بن سلمة في ثابت البناني وأيوب.

وقال النووي المراد بذلك أن يكون رجال إسناده في كتابيهما لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما وعلى هذا جرى ابن دقيق العيد فإنه ينقل تصحيح حديث عن الحاكم ثم يستدرك عليه بأن فيه فلانا **ولم يخرج له البخاري** وكذلك فعل الذهبي في مختصر المستدرك وليس بجيد منهما لأن الحاكم لم

---

١ لم بنفرد النسائي رحمه الله بذلك بل شاركه غيره من النقاد وفي الصحيحين غير واحد من الضعفاء بل بعض هؤلاء ممن أقر البخاري ومسلم بضعفهم كما في ترجمة سهيل ابن أبي صالح وعباد بن راشد التميمي وعبد الله بن جعفر بن غيلان الرقي من "هدي الساري" لابن حجر مثلا بالنسبة للبخاري وأقر مسلم رحمه الله بضعف سويد بن سعيد وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب ابن أخي عبد الله بن وهب ك١لك.

وأعلم أنه لا يحسن أن تقول في رواية هؤلاء وأشباههم "ضعيف رواه البخاري" أ "ضعيف رواه مسلم" ونحو ذلك مما جري علي ألسنة بعض الناسالأمور منها

أن وجود الضعيف في الإسناد يعني بالضرورة ضعيف المتن لإمكان وروده من وجه آخر وهذا مشهور وقد يحفظ الضعيف بعض الحاديث كما قد يصدق الكذوب ولربما حكم للضعيف علي من هة أوثق منه عند الإختلاف كما حكم لقيس بن الربيع علي شعبة في بعض الأحاديث راجع علل ابن أبي حاتم رحمه الله "٢/٩٥" "١٧٧٧".

ولذلك نظائر أخري تأتي إن شاء الله تعالي في غير هذا الموضع.

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٨/١٩٨

وقد ينتخبا لبعض الرواة بعض الروايات دون بعض كما هو الحال بالنسبة لإسماعيل بن أبي أويس وغيره وقد يطرأ الضعف علي الراوي بعد رواية صاحب الصحيح عنه كما وقع لمسلم مع ابن أخي عبد الله بن وهب وكذلك الحال في سعيد بن أبي عروبة وغيره ممن طرأ عليهم التغير والإختلاط في آخر أمرهم فلا يقدح ذلك فيما رواه حال سلامتهم إلي آخر ما ينبغي التفطن له عند المطالعة في الصحيحين خشية الإنزلاق والله الموفق.." (١)

"رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حسن صَحِيح غَرِيب وَصَححهُ ابْن حبَان وَالْحَاكِم وَقَالَ احْتج الشَّيْخَانِ برواة هَذَا الحَدِيث عَن آخِرهم والْحَدِيث عَلَى شَرط الْأَئِمَّة صَحِيح مَحْفُوظ قلت فِيهِ زيد بن سَلام **وَلم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ** فِي صَحِيحه شَيْئا وَعُثْمَان ابْن سعيد الدَّارمِيّ وَلم يخرجَا لَهُ

٣٧١ - وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قَالَ قَالَ لي رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إياك والالتفات فِي الصَّلَاة فَإِن الِالْتِفَات فِي الصَّلَاة هلكة فَإِن كَانَ لَا بُد فَفِي التَّطَوُّع لَا فِي الْفَرِيضَة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حسن غَرِيب." (٢)

"الْوُجُوه (ثمَّ) قَالَ الْبَيْهَقِيّ: وَإِسْنَاده قد احتجا - يَعْنِي: البُخَارِيّ وَمُسلم - بِجَمِيعِ رُوَاته غير عَامر بن شَقِيق.

وَعَلَى الْبَيْهَقِيّ اعْتِرَاض فِي قَوْله أَنَّهما احتجا بِجَمِيعِ رُوَاته. فهارون بن عبد الله **لم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ** رَأْسا، لكنَّه حَافظ، وَهُوَ الْمَعْرُوف بالحَمَّال - بِالْحَاء الْمُهْملَة.

وَأخرج هَذَا الحَدِيث إِمَام الْأَئِمَّة أَبُو بكر بن خُزَيْمَة (فِي «صَحِيحه») من طَرِيق أبي دَاوُد بِزِيَادَة فِيهِ، وَهَذَا (سِيَاق) مَتنه: عَن إِسْرَائِيل، عَن عَامر بن شَقِيق (عَن شَقِيق) بن سَلمَة، عَن عُثْمَان «أَنَّه تَوَضَّأ فَغسل وَجهه ثَلَاثًا، واستنشق ثَلَاثًا، ومضمض ثَلَاثًا، وَمسح بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظاهرهما وباطنهما وَرجلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وخلل لحيته وأصابع الرجلَيْن، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْت رَسُول الله - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم - يتَوَضَّأ) ثمَّ قَالَ: عَامر هَذَا هُوَ عَامر بن شَقِيق بن جَمْرَة الْأَسدي، لَيْسَ شَقِيق بن سَلمَة. انْتَهَى.

وَهَذَانِ الطريقان هما أَجود طرق هَذَا الحَدِيث، وَله طرق أُخْرَى:

أَحدهَا: عَن مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي مَرْيَم، قَالَ: «دخلت عَلَى ابْن دارة فَقَالَ: رَأَيْت عُثْمَان دَعَا بِوضُوء فَمَضْمض ثَلَاثًا، واستنشق ثَلَاثًا، وَغسل وَجهه ثَلَاثًا، وذراعيه ثَلَاثًا، وَمسح بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغسل قَدَمَيْهِ ثمَّ قَالَ: من أحب أَن ينظر إِلَى وضوء رَسُول الله - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم - فَهَذَا وضوء رَسُول الله - صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم -» .." (٣)

"ويقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم بن حبان البستي رحمهم الله أجمعين. والله أعلم.

الخامسة: الكتب المخرجة على كتاب البخاري أو كتاب مسلم رضي الله

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأبناسي ١/٨٧

(٢) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، ابن الملقن ١/٣٦٢

(٣) البدر المنير، ابن الملقن ٢/١٧٤

التي أخرجها في المستدرك وهى في الصحيح. إلامر الثانى أن قوله مما رآه على شرط الشيخين قد أخرجا عن رواته في كتابيهما فيه بيان أن ما هو على شرطهما هو مما أخرجا عن رواته في كتابيهما ولم يرد الحاكم ذلك فقد قال في خطبة كتابه المستدرك وأنا أستعين الله تعالى على اخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج مثلها الشيخان أو أحدهما فقول الحاكم بمثلهما أى بمثل رواتها لابهم أنفسهم ويحتمل أن يراد بمثل تلك إلاحاديث وفيه نظر.

ولكن الذي ذكره المصنف هو الذي فهمه ابن دقيق العيد من عمل الحاكم فإنه ينقل تصحيح الحاكم لحديث وأنه على شرط البخاري مثلا ثم يعترض عليه بأن فيه فلانا **ولم يخرج له البخاري** وهكذا فعل الذهبى في مختصر المستدرك ولكن ظاهر كلام الحاكم المذكور مخالف لما فهموه عنه والله أعلم.

"قوله" عند ذكر تساهل الحاكم فإلاولى أن تتوسط في أمره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من إلائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه انتهى كلامه.

وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو مولانا قاضى القضاه بدر الدين بن جماعة فقال إنه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف وهذا هو الصواب.

إلا أن الشيخ أبا عمرو رحمه الله رأيه أنه قد انقطع التصحيح في هذه إلاعصار فليس لأحد أن يصحح فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه والله أعلم.

"قوله" ويقاربه في حكمه صحيح أبى حاتم بن حبان البستى انتهى.

وقد فهم بعض المتأخرين من كلامه ترجيح كتاب الحاكم على كتاب ابن حبان فاعترض على كلامه هذا بأن قال أما صحيح ابن حبان فمن عرف شرطه واعتبر كلامه." (١)

"وقالَ النوويُّ: ((إنَّ المرادَ بقولهم: على شرطِهِما أنْ يكونَ رجالُ إسنادِهِ في كتابيهما؛ لأنَّهُ ليس لهما شرطٌ في كتابَيْهما، ولا في غيرِهِما)) . وقد أخذَ هذا من ابنِ الصَّلاحِ، فإنَّهُ لما ذكرَ كتابَ " المستدرَكِ للحاكمِ "، قالَ: ((إنَّهُ أودَعَهُ ما رآهُ على شرطِ الشيخينِ، وقد أخرجَا عن رواتِهِ في كتابيهِمَا)) إلى آخرِ كلامِهِ. وعلى هذا عملُ ابنِ دقيقِ العيدِ، فإنَّهُ ينقلُ عن الحاكمِ تصحيحَهُ لحديث على شرطِ البخاريّ مثلاً، ثم يعترضُ عليه بأنَّ فيه فلاناً، **ولم يُخَرّجْ له البخاريُّ**. وكذلك فَعَلَ الذهبيُّ في " مختصرِ المستدْرَكِ ". وليسَ ذلكَ مِنْهم بجيّدٍ، فإنَّ الحاكمَ صَرَّحَ في." (٢)

"والثاني: الحَرِيْريُّ - بفتحِ الحاءِ المهملةِ وكسرِ الراءِ -، وهوَ يحيى بنُ بشرٍ الحَرِيْريُّ، روى لهُ مسلمٌ في "صحيحِهِ". وقولُ ابنِ الصلاحِ: أنَّهُ شيخُ البخاريّ ومسلمٍ، تبعَ في ذلكَ صاحبَ "المشارقِ"، وتبعَ صاحبُ

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، زين الدين ص/٣٠

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، العراقي، زين الدين ١٢٨/١

"المشارقِ" صاحبَ " تقييدِ المهملِ "، وسبقَهُمْ إلى ذلكَ الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ، فذكرَ يحيى ابنَ بشرٍ الحَريريَّ فيمَنِ اتفقَ على إخراجِهِ البخاريُّ ومسلمٌ ، وكذلكَ ذكرَهُ الكلاباذيُّ فيمَنْ أخرجَ لهُ البخاريُّ في " صحيحِهِ ".

ولَمْ يصنعوا كلّهم شيئاً، **ولَمْ يخرجْ لهُ البخاريُّ**، وإنما أخرجَ ليحيى بنِ بشرٍ البلخيِّ، فجعلهما الجيانيُّ والكلاباذيُّ واحداً، وهوَ وهمٌ منهما. وممَّنْ تبعهما، وهما رجلانِ مختلفا البلدةِ والوفاةِ، وممَّنْ فرَّقَ بينهما ابنُ أبي حاتمٍ في " الجرحِ والتعديلِ "، والخطيبُ في " المتفقِ والمفترقِ "، وبهِ جزمَ الحافظُ أبو الحجَّاجِ المزيُّ في " التهذيبِ " وقدْ أوضحتُ ذلكَ فيما جمعتُهُ على كتابِ ابنِ الصلاحِ. وقدِ اقتصرَ ابنُ الصلاحِ في هذهِ الترجمةِ على الجُرَيريِّ والحَريريِّ، وزادَ الجيانيُّ في كتاب " تقييدِ المهملِ " الجَرِيْريَّ - بفتحِ الجيمِ - وكسرِ الراءِ، وهوَ يحيى بنُ أيوبَ الجَرِيْريُّ من ولدِ جريرِ بنِ عبدِ اللهِ البَجَليِّ. وقالَ: ذكرَهُ البخاريُّ مستَشهِداً بهِ في أولِ كتابِ " الأدبِ "، وكذا ذكرَهُ صاحبُ " المشارق "، فقالَ: وفي البخاريِّ يحيى بنُ أيوبَ الجَريريُّ - بفتحِ الجيمِ - في." (١)

"عبد الله بن عَامر بن ربيعَة عَن أَبِيه عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ الْعين حق

قلت رَوَاهُ النَّسَائِيّ فِي كتاب الطِّبّ عَن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم وَفِي الْيَوْم وَاللَّيْلَة عَن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم وَأحمد بن سُلَيْمَان فرقهما كِلَاهُمَا عَن مُعَاوِيَة بن هِشَام بِهِ وَرَوَاهُ أَبُو يعلى الْموصِلِي ثَنَا أَبُو بكر بن أبي شيبَة ثَنَا مُعَاوِيَة بن هِشَام فَذكره بِزِيَادَة طَوِيلَة كَمَا أوردته فِي زَوَائِد المسانيد الْعشْرَة وَله شَاهد فِي الصَّحِيحَيْنِ من حَدِيث أبي هُرَيْرَة وَفِي مُسلم وَالتِّرْمِذِيّ من حَدِيث ابْن عَبَّاس

(١٢٣١) حَدثنَا مُحَمَّد بن بشار

ثَنَا أَبُو هِشَام الْمَخْزُومِي

ثَنَا وهيب عَن أبي وَاقد عَن أبي سَلمَة بن عبد الرَّحْمَن عَن عَائِشَة قَالَت قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم استعيذوا بِاللَّه

فَإِن الْعين حق

(٤٢٢١) هَذَا إِسْنَاد فِيهِ مقَال رَوَاهُ الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك من طَرِيق أَحْمد بن إِسْحَاق الْحَضْرَمِيّ عَن وهيب بِهِ وَقَالَ هَذَا حَدِيث صَحِيح على شَرط الشَّيْخَيْنِ

قلت أَبُو وَاقد اسْمه صَالح بن مُحَمَّد بن زَائِدَة اللَّيْثِيّ **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَلَا مُسلم شَيْئا بل ضعفه البُخَارِيّ وَأَبُو حَاتِم وَأَبُو زرْعَة وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَابْن عدي والساجي وَابْن حبَان وَالدَّارَقُطْنِيّ وَتَركه سلمَان بن حَرْب

(١٢٣٢) حَدثنَا هِشَام بن عمار

ثَنَا سُفْيَان عَن الزُّهْرِيّ عَن أبي أُمَامَة بن سهل بن حنيف قَالَ مر عَامر بن ربيعَة بسهل بن حنيف وَهُوَ يغْتَسل

---

(١) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، العراقي، زين الدين ٢/٢٥٣

فَقَالَ لم أر كَالْيَوْمِ وَلَا جلد مخبأة

فَمَا لبث أَن لبط بِهِ." (١)

"في طبقات الحفاظ (١) لم يخرج له البخاري لانه ربما دلس عن قدماء الصحابة توفي سنة ٧٥ وقيل سنة ٨٥ وكان مخضرما.

١٠ - (٤) (حبيب بن أبي ثابت) قال بن حبان كان مدلسا وروى

Q (١) منه نسخة نفيسة حسنة الخط في مكتبة المدرسة الأحمدية بحلب رقمها (٢٦٢) وفي آخرها خط الحافظ البرهان الحلبي مؤلف هذه الرسائل.." (٢)

"ومنصور بن المعتمر [(١)] ، وسليمان بن مهران الأعمش [(٢)] ، وعنهم أخذ القراءات بالكوفة: حمزة، والكسائي، فصار مرجع علم القراءات بالكوفة إلى ثلاثة منهم هم: عاصم، وحمزة، والكسائي.

فأما عاصم بن أبي النجود [(٣)]- واسمه بهدلة على الصحيح- فإنه أسديّ بالولاء، مولى بني جذيمة بن مالك بن نضر بن معين بن أسد، [يكنى] أبا بكر، قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وتصدر للإقراء، فقرأ عليه خلق كثير، منهم الأعمش، والمفضل بن محمد الضبي، وحماد بن شعيب، وأبو بكر بن عياش، وحفص بن سليمان، ونعيم بن ميسرة، وانتهت إليه الإمامة في القراءة بالكوفة، بعد شيخه أبي عبد الرحمن السلمي، وذلك لما مات أبو عبد

[()] نحو المائة، لم يخرج له البخاري، توفي سنة إحدى وأربعين ومائة. له ترجمة في: (طبقات خليفة) : (١٦٦) ، (تاريخ البخاري) : ١/ ٤٥٣، (الجرح والتعديل) : ٢/ ٣٩٦، (الكامل في التاريخ) : ٥/ ٥٠٨، (الوافي بالوفيات) : ٥/ ٣٣٠، (تهذيب التهذيب) : ١/ ٨١، (خلاصة تذهيب الكمال) : ١٤- ١٥، (سير أعلام النبلاء) : ٦/ ٣٠٨.

[(١)] هو منصور بن المعتمر، الحافظ الثبت القدوة، أبو عتاب السّلمي الكوفي أحد الأعلام، قال أبو عبيد القاسم ابن سلام: هو من بني بهثة بن سليم، من رهط العباس بن مرداس السّلميّ. كان من أوعية العلم، صاحب إتقان وتألّه وخير، حدّث عنه خلق كثير، منهم شعبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة. مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة. له ترجمة في (طبقات ابن سعد) : ٦/ ٢٣٣٧، (طبقات خليفة) : ١٦٤، (تاريخ خليفة) : ٤٠٤، (التاريخ الكبير) : ٧/ ٣٤٦، (الجرح والتعديل) : ٨/ ١٧٧، (حلية الأولياء) : ٥/ ٤٠، (تهذيب الأسماء واللغات) : ٢/ ١١٤- ١١٥، (خلاصة تذهيب الكمال) : ٣٨٨، (شذرات الذهب) : ١/ ١٨٩، (سير

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، البوصيري ٤/٧٠

(٢) التبيين لأسماء المدلسين، سِبْط ابن العَجَمي، برهان الدين ص/١٩

أعلام النبلاء) : ٥/ ٤٠٢.

[(٢)] هو سليمان بن مهران الأعمش، الإمام شيخ الإسلام، شيخ المقرءين والمحدثين، أبو محمد الأسدي، الكاهلي، مولاهم الكوفي الحافظ، أصله من نواحي الري، ولد في سنة إحدى وستين، فقد رأى أنس بن مالك وحكى عنه، وروى عنه، وعن عبد الله بن أبي أوفى، وهو علامة الإسلام، كان صاحب ليل وتعبّد، عزيز النفس، قنوعا. وعن ابن عيينة: سبق الأعمش الناس بأربع: كان أقرأهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض، وذكر خصلة أخرى. قال ابن معين: ثقة، وقال النّسائي: ثقة ثبت. مات الأعمش سنة سبع وأربعين ومائة وقيل: سنة ثمان وأربعين. له ترجمة في: (طبقات ابن سعد) : ٦/ ٣٤٢، (تاريخ خليفة) : ٢٣٢، ٤٢٤، (طبقات خليفة) : ١٦٤، (التاريخ الصغير) : ٢/ ٩١، (الجرح والتعديل) : ٤/ ١٤٦، (حلية الأولياء) : ٥/ ٤٦، (تاريخ بغداد) : ٩/ ٣، (الكامل في التاريخ) : ٥/ ٥٨٩، (وفيات الأعيان) : ٢/ ٤٠٠- ٤٠٣، (ميزان الاعتدال) : ٢/ ٢٢٤، (تهذيب التهذيب) : ٤/ ١٩٥، (خلاصة تذهيب الكمال) : ١٥٥، (شذرات الذهب) : ١/ ٢٢٠- ٢٢٣.

[(٣)] انظر هامش رقم (٣) بالصفحة السابقة.." (١)

"عن الأوزاعي ويحيى بن أبي كثير ذكره بن حبان في الثقات

٥٩- "عمرو" بن سعد البصري روى عن عبد العزيز بن مسلم وعنه البخاري وهم فيه صاحب الكمال **لم يخرج له البخاري** شيئا وصوابه عمرو بن سعيد

٦٠- "م مد ت س ق — عمرو" بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس أبو أمية المدني المعروف بالأشدق١ وهو الأصغر وعمرو بن سعيد بن العاص الأكبر صحابي قديم وعمرو بن سعيد هذا يقال إن له رؤية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن أبيه وعن عمر وعثمان وعلي وعائشة وسيابة بن عاصم وعنه أولاده سعيد وموسى وأمية وخثيم بن مروان السلمي ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الكريم أبو أمية البصري ولي المدينة لمعاوية وليزيد بن معاوية ثم طلب الخلافة وغلب على دمشق٢ ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد أن أعطاه الأمان وقال الزبير بن بكار أمة أم البنين بنت الحكم أخت مروان وقال البخاري كان غزا بن الزبير يعني في عهد يزيد بن معاوية ثم قتله عبد الملك وقال العتبي قال عبد الملك بن مروان بعد أن قتل عمرو بن سعيد أن كان أبو أمية لأحب إلي من زهر النواظر ولكن

---

١ ثوب بن ثلدة الوالي عاش أكثر من مأتين وأربعين سنة دخل علي معاوية فقال له أي هؤلاء أشبه بأمية بن عبد شمس فقال هذا يعني عمرو الأشدق وذكر له أنه رأي أمية وهو أعمي يقوده عبده ذكوان فقال له معاوية

---

(١) إمتاع الأسماع، المقريزي ٤/ ٣٠٩

مه هو إبنه فقال هذا شيء قلتموه أنتم ١٢ هامش الأصل من الحلبي

٢ سنة تسع وستين غدرا ١٢ خلاصة." [١]

"١٨٧١٠ - حديث (كم) : "تَكون هَدة في شهر رمضان، تُوقِظُ النائمَ، وتُفْزِعُ اليقْظانَ ... " الحديث.

كم في الفتن: أخبرني أبو بكر بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن وهب، عن مسلمة بن علي، عن قتادة، عنه، به. وقال: حديث غريب، لكن مسلمة لا تقوم به الحجة، **ولم يخرج له البخاري**." [٢]

"١٩٥١٢ - حديث (مي خز حب كم حم) : أنه كره السدل، ورفع ذلك إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

مي في الصلاة: ثنا سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن عِسْل، عنه، بهذا.

خز فيه: عن محمد بن عيسى، عن عبد الله بن المبارك، عن الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، به، نحوه.

حب فيه، وفي الثامن والمائة من الثاني: أنا عمران بن موسى، ثنا هدْبة، ثنا حماد بن سلمة، عن عِسْل، به. وفيهما: عن الحسن بن سفيان، ثنا حِبّان بن موسى، ثنا عبد الله، به. زاد في رواية حبان: وأن يغطي الرجل فاه.
-[٣٧٥]- كم في الصلاة: أنا الحسن بن محمد بن حليم، ثنا أبو الموجه، أنا عبدان، أنا عبد الله، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قلت: لم يحتج مسلم بالحسن بن ذكوان، وهو ضعيف **لم يخرج له البخاري** سوى شيء يسير في غير الاحتجاج، فيما أظن.

رواه أحمد: عن يزيد وأبي كامل وأبي سعيد وعفان، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن عِسْل بن سفيان، عنه، به. وعن أبي سعيد، عن وهيب. وعن محمد ابن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن عِسل، نحوه.." [٣]

"الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِي تَرْجَمَةِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ فِيهِ الْوَاقِدِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ١.

حَدِيثُ رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَطَّحَ قَبْرَ ابْنِهِ إبْرَاهِيمَ تَقَدَّمَ قَرِيبًا أَنَّهُ وَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَصْبَاءُ لَا تَثْبُتُ إلَّا عَلَى مُسَطَّحٍ٢.

حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَأَيْت قَبْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْرَ أَبِي بَكْرٍ وَقَبْرَ عُمَرَ مُسَطَّحَةً تَقَدَّمَ أَيْضًا وَكَذَلِكَ مَا يُعَارِضُهُ مِمَّا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ٣.

---

(١) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٣٧/٨

(٢) إتحاف المهرة لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٧٨٤/١٤

(٣) إتحاف المهرة لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣٧٤/١٥

تَنْبِيهٌ احْتَجَّ الشَّافِعِيُّ عَلَى أَنَّ الْقُبُورَ تُسَطَّحُ بِحَدِيثِ عَلِيٍّ "لَا تَدَعْ تِمْثَالًا إلَّا طَمَسْته وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إلَّا سَوَّيْتَهُ" ٤ وَعَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا٥.

حَدِيثُ رُوِيَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ إذَا بَدَتْ جِنَازَةٌ فَأُخْبِرَ أَنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَتَرَكَ الْقِيَامَ بَعْدَ ذَلِكَ مُخَالَفَةً لَهُمْ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَثْنَاءِ الْبَابِ٦.

٧٩٥ - حَدِيثُ "مَنْ صَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ وَرَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يَرْجِعْ فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَصْغَرُهُمَا" وَيُرْوَى "أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ" مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ،

١أخرجه الحاكم "١٨٩/٣- ١٩٠" والواقدي كذاب وقد تقدمت ترجمته.

٢تقدم تخريجه.

٣تقدم تخريجه.

٤ أخرجه مسلم "٦٦٦/٢"كتاب الجنائز: باب الأمر بتسوية القبر، حديث "٩٦٩/٩٣" وأبو داود "٢١٥/٣" كتاب الجنائز: باب في تسوية القبر، حديث "٣٢١٥" والترمذي "٣٥٧/٣"كتاب الجنائز: باب ما جاء في تسوية القبور، حديث "١٠٤٩" والنسائي "٨٨/٤"كتاب الجنائز: باب تسوية القبور إذا رفعت، وأحمد "٩٦/١، ١٢٤" وأبو داود الطيالسي رقم "٢٥٥" والحاكم "٣٦٩/١" والبيهقي في "السنن الكبرى" "٣/٤"كلهم من طريق حبيب بن ثابت عن وائل عن أبي الهياج الأسدي عن علي بن أبي طالب به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد وهما في ذلك فالحديث أخرجه مسلم، وأبو الهياج **لم يخرج له البخاري** شيئا.

والحديث أخرجه أبو يعلى برقم "٣٤٣، ٣٥٠" من طريق حبيب عن أبي الهياج به دون ذكر أبي وائل وإسناده منقطع والصواب ما تقدم.

٥ أخرجه مسلم "٦٦٦/٢"كتاب الجنائز: باب الأمر بتسوية القبر، حديث "٩٦٨/٩٢" وأبو داود "٢١٥/٣" كتاب الجنائز: باب في تسوية القبر، حديث "٣٢١٩" والنسائي "٨٨/٤"كتاب الجنائز، وأحمد "١٨/٦، ٢١" من طريق ثمامة بن شُفَيّ عن فضالة بن عبيد.

٦ تقدم تخريجه.." (١)

"مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ١، وَعَنْ عَائِشَةَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيّ مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ عَنْهَا بِقِصَّةِ الْخَالِ حَسْبُ٢، وَأَعَلَّهُ النَّسَائِيُّ بِالِاضْطِرَابِ وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَقْفَهُ وَقَالَ الْبَزَّارُ أَحْسَنُ إسْنَادٍ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَذَكَرَهُ كَمَا تَقَدَّمَ قَبْلُ.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية، ابن حجر العسقلاني ٣٠٨/٢

١٣٤٦ - قَوْلُهُ رُوِيَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سَأَلْت اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مِيرَاثِ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةُ فَسَارَّنِي جِبْرِيلُ أَنْ لَا مِيرَاثَ لَهُمَا" أَبُو دَاوُد فِي الْمَرَاسِيلِ وَالدَّارَقُطْنِيّ مِنْ طَرِيقِ الدَّرَاوَرْدِيّ عَنْ

=وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: علي قال أحمد: له أشياء منكرات قلت: **لم يخرج له البخاري** اهـ.

وقد خولف في هذا الحديث خالفه محمد بن الوليد الزبيدي.

أخرجه ابن حبان ١٢٢٦- موارد، من طريق محمد بن الوليد الزبيدي ثنا راشد بن سعيد عن ابن عائذ أن المقدام حدثهم ... فذكر نحوه.

وقد صحح الطريق الأول ابن حبان، وحسنه أبو زرعة الرازي قال ابن أبي حاتم في العلل ٢/٥٠ رقم ١٦٣٦: سمعت أبا زرعة وذكر حديث المقدام بن معدي كرب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الخال وارث من لا وارث له" قال: هو حديث حسن، قال له الفضل الصائغ: أبو عامر الهوزي من هو، قال: معروف روى عنه راشد بن سعيد لا بأس به.

١ أخرجه أحمد ٢٨/١، والترمذي ٤٢١/٤، كتاب الفرائض: باب ميراث الخال حديث ٢١٠٣، وابن ماجة ٩١٤/٢ن كتاب الفرائض: باب ذوي الأرحام حديث ٢٧٣٧، والنسائي في الكبرى ٧٦/٤، وابن الجارود في المنتقى ٩٦٤، وابن حبان ١٢٢٧- موارد، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٩٧/٤، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام، والدارقطني ٨٤/٤-٨٥، كتاب الفرائض حديث ٥٣، والبيهقي ٢١٤/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، كلهم من طريق عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة الزرقي عن حكيم بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن رجلا رمى رجلا بسهم فقتله وليس له وارث إلا خال فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر فكتب إليه عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "والله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له".

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان.

٢ أخرجه الترمذي ٤٢٢/٣، كتاب الفرائض: باب ميراث الخال، حديث ١٢٠٤، والطحاوي ٣٩٧/٤، كتاب الفرائض: باب مواريث ذوي الأرحام، والدارقطني ٨٥/٤، كتاب الفرائض، حديث ٥٤، والحاكم ٣٤٤/٤، والبيهقي ٢١٥/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، كلهم من طريق ابن جريج عنن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له".

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد ورد هذا الحديث موقوفا على عائشة. أخرجه الدارمي ٣٦٦/٢، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام والدارقطني ٨٥/٤، كتاب الفرائض، والبيهقي ٢١٥/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، من طريق

أبي عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاووس عن عائشة موقوفا، وقال الترمذي: وقد أرسله بعضهم ولم يذكر فيه عائشة.." (١)

"قُلْت: فَمِنْهَا حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ... "، الْحَدِيثُ، وَفِيهِ: "ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ، وَلَا يُوفُونَ ... "، الْحَدِيثُ١.

---

١ أخرجه البخاري [٥/ ٣٠٦] ، كتاب الشهادات: باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث [٢٦٥١] ، وفي [٧/ ٥] ، كتاب فضائل الصحابة، حديث [٣٦٥٠] ، وفي [١١/ ٢٤٨] ، كتاب الرقاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، حديث [٦٤٢٨] ، وفي [١١/ ٥٨٩] ، كتاب الأيمان والنذور: باب إثم من لم يف بالنذر، حديث [٦٦٩٥] ، ومسلم [٤/ ١٩٦٤] ، كتاب فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة، حديث [٢١٤/ ٢٥٣٥] ، والنسائي [٧/ ١٧- ١٨] ، كتاب الأيمان والنذور: باب الوفاء بالنذر، وابن أبي شيبة [١٢/ ١٧٦- ١٧٧] ، رقم [١٢٤٦١] ، وأحمد [٤/ ٤٢٧] ، والبيهقي [١٠/ ١٢٣] ، كتاب آداب القاضي: باب مسألة القاضي عن أحوال الشهود، والطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٣] ، رقم [٥٨١، ٥٨٢] ، كلهم من طريق شعبة ثنا أبو جمرة: سمعت زهدم بن مضرب سمعت عمران بن حصين به.

ولحديث عمران طرق أخرى.

فأخرجه الترمذي [٤/ ٥٤٩] ، كتاب الشهادات، حديث [٢٣٠٢] ، وابن أبي شيبة [١٢/ ١٧٦] ، رقم [١٢٤٦٠] ، وأحمد [٤/ ٤٢٦] ، وابن حبان [٢٢٨٥- موارد] ، والطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٥] ، رقم [٥٨٥] كلهم من طريق وكيع ثنا الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين مرفوعاً.

وقال الترمذي: وهذا أصح من حديث محمد بن فضيل ا. هـ.

قلت: وحديث محمد بن فضيل.

أخرجه الترمذي [٤/ ٥٤٨] ، كتاب الشهادات، حديث [٢٣٠٢] ، من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران به. فزاد محمد بن فضيل في هذا الإسناد علي بن مدرك.

قلت: ولا يضره ذلك فقد توبع على ذلك فأخرجه الطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٤] ، رقم [٥٨٣] ، من طريق منصور بن الأسود عن الأعمش به.

وقال الترمذي عقبه: وهذا حديث غريب من حديث الأعمش عن علي بن مدرك وأصحاب الأعمش إنما روا عن الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين ا. هـ.

ومن طريق الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران:

أخرجه الحاكم [٣/ ٤٧١] ، والطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٤] ، رقم [٥٨٤] .

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية، ابن حجر العسقلاني ١٨٣/٣

وقال الحاكم: هذا حديث عال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

قلت: هلال بن يساف لم يخرج له البخاري شيئاً فالحديث على شرط مسلم وحده.

وينظر: "الجمع بين رجال الصحيحين".

ولحديث عمران طريق آخر:

فأخرجه مسلم [٤/ ١٩٦٥] ، كتاب فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة، حديث [٢١٥/ ٢٥٣٥] ، وأبو داود [٢/ ٦٢٥- ٦٢٦] ، كتاب السنة: باب في فضل أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث [٤٦٥٧] ، والترمذي [٤/ ٥٠٠- ٥٠١] ، كتاب الفتن: باب ما جاء في القرن الثالث، حديث [٢٢٢٢] ، والطيالسي [٢/ ١٩٨- منحة] ، رقم [٢٧٠٠] ، وأبو نعيم في "الحلية" [٢/ ٧٨] ، والبيهقي [١٠/ ١٦٠] ، كتاب الشهادات: باب كراهية التسارع إلى الشهادة، والطبراني في =." [١]

"بن حَمَّاد عَن بن الْمُبَارك وَصلهَا الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط ورويناها فِي الغيلانيات بِاخْتِصَار حَدِيث بن عَبَّاس بت عِنْد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فاستن وَصله الْمُؤلف فِي التَّفْسِير الْغسْل رِوَايَة يزِيد بن هَارُون عَن شُعْبَة وَصلهَا أَبُو عوَانَة فِي صَحِيحه وَرِوَايَة بهز بن أَسد وَصلهَا الْإِسْمَاعِيلِيّ وَرِوَايَة الجدي وَهُوَ عبد الْملك بن إِبْرَاهِيم لم أجدهَا قَوْله كَانَ بن عُيَيْنَة يَقُول أخيرا عَن بن عَبَّاس عَن مَيْمُونَة وَصله الشَّافِعِي وَأَبُو بكر بن أبي شيبَة والْحميدِي وَغَيرهم فِي مسانيدهم عَن بن عُيَيْنَة بِزِيَادَة مَيْمُونَة زِيَادَة مُسلم بن إِبْرَاهِيم عَن شُعْبَة لم أَجدهَا وَزِيَادَة وهب بن جرير عَنهُ وَصلهَا الْإِسْمَاعِيلِيّ رِوَايَة سعيد عَن قَتَادَة أَن أنسا حَدثهمْ وَصلهَا الْمُؤلف فِي بَاب الْجنب يخرج ويمشي فِي السُّوق مُتَابعَة عبد الْأَعْلَى عَن معمر وَصلهَا أَحْمد فِي مُسْنده عَنهُ رِوَايَة الْأَوْزَاعِيّ عَن الزُّهْرِيّ وَصلهَا الْمُؤلف فِي الصَّلَاة حَدِيث بَهْز بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَصله أَحْمد بن حَنْبَل وَأَصْحَاب السّنَن الْأَرْبَعَة وَلَيْسَ فِي رِوَايَة وَاحِد مِنْهُم تَوْفِيَة بِلَفْظ التَّرْجَمَة نعم وَصله الْبَيْهَقِيّ من طَرِيق عبد الْوَارِث عَن بهز بن حَكِيم وَفِيه اللَّفْظ الْمَذْكُور وَوَقع لنا بعلو فِي الْجُزْء الثَّانِي من حَدِيث المخلص وَفِي الثقفيات رِوَايَة إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصلهَا النَّسَائِيّ مُتَابعَة أبي عوَانَة وَهُوَ الوضاح عَن الْأَعْمَش وَصلهَا الْمُؤلف فِي مَوضِع آخر من الْغسْل ومتابعة مُحَمَّد بن فُضَيْل عَنهُ وَصلهَا أَبُو عوَانَة يَعْقُوب فِي صَحِيحه مُتَابعَة عَمْرو بن مَرْزُوق عَن شُعْبَة رويناها فِي جُزْء من حَدِيث أبي عَمْرو بن السماك قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بن مَرْزُوق بِهِ وَرِوَايَة مُوسَى بن إِسْمَاعِيل عَن أبان زعم الشَّيْخ عَلَاء الدّين مغلطاي أَن الْبَيْهَقِيّ وَصلهَا من طَرِيق عَفَّان عَن مُوسَى وَوهم مغلطاي فِي ذَلِك وَإِنَّمَا رَوَاهَا الْبَيْهَقِيّ عَن عَفَّان عَن أبان نَفسه وَلَيْسَت لعفان عَن مُوسَى رِوَايَة من وَجه من الْوُجُوه أصلا الْحيض وَالتَّيَمُّم بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ وَصله الْمُؤلف فِي بَاب تقضى الْحَائِض الْمَنَاسِك كلهَا مُتَابعَة خَالِد وَهُوَ بن عبد الله الطَّحَّان عَن الشَّيْبَانِيّ رويناها فِي فَوَائِد أبي الْقَاسِم التنوخي وَوَصلهَا الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد آخر ومتابعة جرير عَنهُ وَصلهَا أَبُو يعلى فِي مُسْنده والإسماعيلي

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية، ابن حجر العسقلاني ٤/ ٤١٣

عَنهُ وَرِوَايَة سُفْيَان الثَّوْرِيّ عَنهُ وَصلهَا أَحْمد بن حَنْبَل فِي مُسْنده حَدِيث كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الله تَعَالَى على كل أحيانه وَصله مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ والسراج وَأَبُو يعلى كلهم مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيه عَن خَالِد بن سَلمَة عَن الْبَهِي عَن عُرْوَة عَن عَائِشَة قَالَ التِّرْمِذِيّ لَا يعرف إِلَّا من حَدِيث يحيى انْتهى وَقد رَوَاهُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيّ فِي مُسْنَدِهِ عَن أَبِيه وَرَوَاهُ بن أبي دَاوُد فِي كتاب الشَّرِيعَة لَهُ عَن مَحْمُود بن آدم عَن الْفضل بن مُوسَى وَرَوَاهُ أَبُو يعلى فِي مُسْنده عَن هَارُون بن مَعْرُوف عَن إِسْحَاق بن يُوسُف الْأَزْرَق كلهم عَن زَكَرِيَّا فَكَانَ الْمُنْفَرد بِهِ زَكَرِيَّا لَا ابْنه وخَالِد بن سَلمَة فِيهِ مقَال **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا إِلَّا هَذَا الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ هُنَا حَدِيث أم عَطِيَّة وَصله فِي الْعِيدَيْنِ حَدِيث بن عَبَّاس عَن أبي سُفْيَان فِي شَأْن هِرقل تقدم فِي بَدْء الْوَحْي حَدِيث عَطاء عَن جَابر حَاضَت عَائِشَة فنسكت الْمَنَاسِك وَصله فِي الْحَج من طَرِيقه رِوَايَة هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّة وَصلهَا فِي الطَّلَاق." (١)

"وَالشَّرِيعَةُ بِمَعْنًى وَقَدْ شَرَعَ أَيْ سَنَّ فَعَلَى هَذَا فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرَتَّبٍ فَإِنْ قِيلَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الِاخْتِلَافِ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَلَى الِاتِّحَادِ أُجِيب بِأَنَّ ذَلِكَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَلَيْسَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَهَذَا فِي الْفُرُوعِ وَهُوَ الَّذِي يَدْخُلُهُ النَّسْخُ

(قَوْلُهُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ)

قَالَ النَّوَوِيُّ يَقَعُ فِي كَثِيرٍ مِنَ النُّسَخِ هُنَا بَابٌ وَهُوَ غَلَطٌ فَاحِشٌ وَصَوَابُهُ بِحَذْفِهِ وَلَا يَصِحُّ إِدْخَالُ بَابٍ هُنَا إِذْ لَا تَعَلُّقَ لَهُ هُنَا قُلْتُ ثَبَتَ بَابٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْمُتَّصِلَةِ مِنْهَا رِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ وَيُمْكِنُ تَوْجِيهُهُ لَكِنْ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ إِنَّهُ وَقَفَ عَلَى نُسْخَةٍ مَسْمُوعَةٍ عَلَى الْفَرَبْرِيِّ بِحَذْفِهِ وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ من قَول بن عَبَّاسٍ وَعَطَفَهُ عَلَى مَا قَبْلِهِ كَعَادَتِهِ فِي حَذْفِ أَدَاةِ الْعَطْفِ حَيْثُ يُنْقَلُ التَّفْسِيرُ وَقَدْ وَصله بن جرير من قَول بن عَبَّاسٍ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى قُلْ مَا يعبأ بكم رَبِّي لَوْلَا دعاؤكم قَالَ يَقُولُ لَوْلَا إِيمَانُكُمْ أَخْبَرَ اللَّهُ الْكُفَّارَ أَنَّهُ لَا يَعْبَأُ بِهِمْ وَلَوْلَا إِيمَانُ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَعْبَأْ بِهِمْ أَيْضًا وَوَجْهُ الدِّلَالَةِ لِلْمُصَنِّفِ أَنَّ الدُّعَاءَ عَمَلٌ وَقَدْ أَطْلَقَهُ عَلَى الْإِيمَانِ فَيَصِحُّ إِطْلَاقُ أَنَّ الْإِيمَانَ عَمَلٌ وَهَذَا عَلَى تَفْسِير بن عَبَّاس وَقَالَ غَيره الدُّعَاء هُنَا مَصْدَرٌ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ وَالْمُرَادُ دُعَاءُ الرُّسُلِ الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ فَالْمَعْنَى لَيْسَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عُذْرٌ إِلَّا أَنْ يَدْعُوَكُمُ الرَّسُولُ فَيُؤْمِنُ مَنْ آمَنَ وَيَكْفُرُ مَنْ كَفَرَ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ أَنْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ الْعَذَابُ لَازِمًا لَكُمْ وَقِيلَ مَعْنَى الدُّعَاءِ هُنَا الطَّاعَةُ وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيث النُّعْمَانِ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ

[٨] قَوْلُهُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ هُوَ قُرَشِيٌّ مَكِّيٌّ مِنْ ذُرِّيَّةِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ وَعِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ هُوَ بن سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ وَهُوَ ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِي طَبَقَتِهِ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٢٣/١

هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** نَبَّهْتُ عَلَيْهِ لِشِدَّةِ الْتِبَاسِهِ وَيَفْتَرِقَانِ بشيوخهما وَلم يرو الضَّعِيف عَن بن عُمَرَ زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَلَا تَغْزُو فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَائِدَةٌ اسْمُ الرَّجُلِ السَّائِلِ حَكِيمٌ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ قَوْلُهُ عَلَى خَمْسٍ أَيْ دَعَائِمَ وَصَرَّحَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي رِوَايَتِهِ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَلَى خَمْسَةٍ أَيْ أَرْكَانٍ فَإِنْ قِيلَ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الشَّهَادَةِ إِذْ لَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَ وُجُودِهَا فَكَيْفَ يُضَمُّ مَبْنِيٌّ إِلَى مَبْنِيٍّ عَلَيْهِ فِي مُسَمًّى وَاحِدٍ أُجِيبَ بِجَوَازِ ابْتِنَاءِ أَمْرٍ عَلَى أَمْرٍ يَنْبَنِي عَلَى الْأَمْرَيْنِ أَمْرٌ آخَرُ فَإِنْ قِيلَ الْمَبْنِيُّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ الْمَبْنِيِّ عَلَيْهِ أُجِيبَ بِأَنَّ الْمَجْمُوعَ غَيْرٌ مِنْ حَيْثُ الِانْفِرَادِ عَيْنٌ مِنْ حَيْثُ الْجَمْعِ وَمِثَالُهُ الْبَيْتُ مِنَ الشِّعْرِ يُجْعَلُ عَلَى خَمْسَةِ أَعْمِدَةٍ أَحَدُهَا أَوْسَطُ وَالْبَقِيَّةُ أَرْكَانٌ فَمَا دَامَ الْأَوْسَطُ قَائِمًا فَمُسَمَّى الْبَيْتِ مَوْجُودٌ وَلَوْ سَقَطَ مَهْمَا سَقَطَ مِنَ الْأَرْكَانِ فَإِذَا سَقَطَ الْأَوْسَطُ سَقَطَ مُسَمَّى الْبَيْتِ فَالْبَيْتُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَجْمُوعِهِ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَبِالنَّظَرِ إِلَى أَفْرَادِهِ أَشْيَاءُ وَأَيْضًا فَبِالنَّظَرِ إِلَى أُسِّهِ وَأَرْكَانِهِ الْأُسُّ أَصْلٌ وَالْأَرْكَانُ تَبَعٌ وَتَكْمِلَةٌ تَنْبِيهَاتٌ أَحَدُهَا لَمْ يُذْكَرِ الْجِهَادَ لِأَنَّهُ فَرْضُ كِفَايَةٍ وَلَا يَتَعَيَّنُ إِلَّا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ." (١)

"الْمَدِينَة وَغَيره وَلَا يلتبس حرف الْكَاف كثير كثير وبالموحدة جُنَادَة بن أبي أُميَّة وَاسم أبي أُميَّة كَبِير لَكِن لم يسم فِي الصَّحِيح وكبير بن غنم بن ذودان بن أَسد فِي نسب زَيْنَب أم الْمُؤمنِينَ وَغَيرهَا كَذَلِك وبنون وزاي عَمْرو بن عَليّ بن بَحر بن كنيز الْمَعْرُوف بالفلاس حرف الْمِيم مبارك وَاضح وبالنون وَالزَّاي وَاللَّام أَبُو الْمنَازل خَالِد الْحذاء مُحرز بِإِسْكَان الْحَاء الْمُهْملَة وَكسر الرَّاء بعْدهَا زَاي صَفْوَان بن مُحرز تَابِعِيّ وَعبيد الله بن مُحرز لَهُ ذكر فِي كتاب الْأَحْكَام وبالجيم الْمَفْتُوحَة وَكسر الزَّاي بعْدهَا زَاي أُخْرَى مجزز المدلجي صَحَابِيّ ذكر فِي حَدِيث عَائِشَة فِي قصَّة أُسَامَة بن زيد بن حَارِثَة وَحكى إِسْمَاعِيل القَاضِي عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ عَن بن عُيَيْنَة أَن بن جريج صحفه فَقَالَ مُحرز كَالْأولِ وَاخْتلف فِي عَلْقَمَة بن مُحرز قَالَ البُخَارِيّ بَاب سَرِيَّة عبد الله بن حذافة السَّهْمِي وعلقمة بن مُجزز المدلجي فَفِي رِوَايَة بن السكن وَغَيره كَالْأولِ وَضَبطه الدَّارَقُطْنِيّ وَعبد الْغَنِيّ كالثاني مثنى وَاضح وبكسر الْمِيم بعْدهَا يَاء تَحْتَانِيَّة ثمَّ نون عَطاء بن ميناء وَسَعِيد بن ميناء تابعيان وَلَا يلتبس لِأَنَّهُ لَا يكْتب إِلَّا بِالْألف دون الأول معتب بِالْمُثَنَّاةِ ثمَّ الْمُوَحدَة وَاضح وَهُوَ فِي نسب جُبَير بن حَيَّة وَغَيره من ثَقِيف وَلم يُصَرح بِهِ فِي الْكتاب وبكسر الْغَيْن الْمُعْجَمَة بعد هَاء يَاء تَحْتَانِيَّة ثمَّ مُثَلَّثَة مغيث زوج بَرِيرَة ذكر فِي قصَّتهَا معقل جمَاعَة وبضم الْمِيم وَفتح الْغَيْن الْمُعْجَمَة وَتَشْديد الْفَاء عبد الله بن مُغفل صَحَابِيّ مُفْرد معمر وَاضح وبضم الْمِيم وَفتح الْعين وَتَشْديد الْمِيم معمر بن يحيى بن سَام وَقد قيل فِيهِ بِالتَّخْفِيفِ كَالْأولِ وَهُوَ رِوَايَة الْأَكْثَر وَأما معمر بن سُلَيْمَان الرقي فَهُوَ بالتثقيل **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** ووهم الدمياطي فِي زَعمه أَنه روى لَهُ حَدِيث الْمُغيرَة بن شُعْبَة مُنَبّه ظَاهر وبسكون النُّون وَفتح الْيَاء التَّحْتَانِيَّة يعلى بن منية الصَّحَابِيّ وَهِي أمه وَاسم أَبِيه أُميَّة المخرمي بِالْفَتْح وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة وَفتح الرَّاء عبد الله بن جَعْفَر من ولد الْمسور بن مخرمَة لَهُ حَدِيث فِي الصُّلْح مُتَابعَة

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٩

وبالضم وَفتح الْخَاء وتثقيل الرَّاء مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ من شُيُوخ البُخَارِيّ نسب إِلَيّ المخرم مَوضِع بِبَغْدَاد نزله بعض ولد يزِيد بن مخرم فنسب إِلَيْهِ المري بالراء المثقلة جمَاعَة وبفتح الزَّاي بعْدهَا نون النُّعْمَان بن مقرن وسُويد بن مقرن وَمَعْقِل بن يسَار وَعبد الله بن سرجس وَعبد الله بن مُغفل وَرَافِع بن عَمْرو وعائذ بن عَمْرو المزنيون الصحابيون وَفِي التَّابِعين مُعَاوِيَة بن قُرَّة وَعبيد أَبُو الْحسن وَبكر بن عبد الله وَقيل لخَالِد بن عبد الله الطَّحَّان الْمُزنِيّ لِأَنَّهُ مولى بن مقرن حرف النُّون نصر جمَاعَة ونضر كَذَلِك فَالَّذِي بِالْمُهْمَلَةِ عَار من الْألف وَاللَّام وَالَّذِي بِالْمُعْجَمَةِ ملازم لَهُ كالنضر بن شُمَيْل النَّسَائِيّ أَبُو خَيْثَمَة زُهَيْر بن حَرْب من نسَاء بلد مَعْرُوف وبكسر النُّون والشين مُعْجمَة بعْدهَا مُدَّة مُحَمَّد بن حَرْب النشائي كَانَ يَبِيع النشاء كِلَاهُمَا من شُيُوخه حرف الْهَاء هُذَيْل بِالذَّالِ الْمُعْجَمَة وَاضح وبالزاي هزيل بن شُرَحْبِيل الأودي تَابِعِيّ حرف الْيَاء يزِيد كثير وبالتاء الْمُثَنَّاة من فَوق أَوله تزيد بن جشم فِي نسب بعض الْأَنْصَار مِنْهُم معَاذ والبراء بن معزور وبضم الْمُوَحدَة وَفتح الرَّاء بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ وَاخْتلفُوا فِي كنية عَمْرو بن سَلمَة فجمهور الروَاة قَالُوهُ كالجادة وَحكى أَبُو ذَر عَن شَيْخه أبي مُحَمَّد السَّرخسِيّ أَنه قَالَ." (١)

"حَدثنَا مُسلم هُوَ بن صبيح أَبُو الضُّحَى وَفِي طبقته مُسلم الْملَائي الْأَعْوَر **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** النُّفَيْلِي حَدثنَا مِسْكين هُوَ بن بكير ... آل عمرَان وَالنِّسَاء حَدِيث الْأَشْعَث وغريمه هُوَ جفشيش كَمَا تقدم حَدِيث عبد الله بن أبي أوفى أَن رجلا أَقَامَ سلْعَة لم أعرف اسْمه عَن بن أبي مليكَة أَن امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تخرزان فِي بَيت أَو فِي الْحُجْرَة فجرحت إِحْدَاهمَا الْأُخْرَى باشفى فِي كفها لم أعرف اسْمهَا حَدِيث بن عَبَّاس عَن أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فِي قِصَّةِ هِرَقْلَ فِيهِ عَظِيم بَصرِي وَهُوَ الْحَارِث بن أبي شمر الغساني قَوْله فَدفعهُ عَظِيم بَصرِي إِلَى هرقل فِيهِ مجَاز وَذَلِكَ أَنه أرسل بِهِ إِلَيْهِ صُحْبَة عدي بن حَاتِم كَمَا فِي رِوَايَة بن السكن فِي الصَّحَابَة وَقد أوردنا بَقِيَّة مَا فِيهِ فِي أول الْكتاب قَوْله فَقسمهَا أَبُو طَلْحَة فِي أَقَارِبه وَبني عَمه سمي مِنْهُم الْمُصَنّف فِي كتاب الْوَقْف أبي بن كَعْب وَحسان بن ثَابت حَدِيث بن عمر فِي الْيَهُودِيين الزَّانِيَيْنِ تقدم أَن الرجل لم يسم وَأَن الْمَرْأَة بسرة وَأَن الَّذِي وضع يَده على آيَة الرَّجْم عبد الله بن صوريا قَوْله الْعَن فلَانا وَفُلَانًا سماهم الْمُؤلف الْحَارِث بن هِشَام وَصَفوَان بن أُميَّة وَسُهيْل بن عَمْرو وَقد أسلم الثَّلَاثَة وَسمي التِّرْمِذِيّ فِي رِوَايَته أَبَا سُفْيَان بن حَرْب وَفِي كتاب بن أبي شيبَة مِنْهُم العَاصِي بن هِشَام وَهُوَ وهم فَإِن العَاصِي قتل قبل ذَلِك ببدر وَنقل السُّهيْلي عَن رِوَايَة التِّرْمِذِيّ فيهم عَمْرو بن الْعَاصِ فَوَهم فِي نَقله قَوْله الْعَن فلَانا وَفُلَانًا لأحياء من الْعَرَب هم الَّذين قدمنَا قبل وَلم يرد بقوله أَحيَاء قبائل وَإِنَّمَا أَرَادَ ضد أموات وَعند الْإِسْمَاعِيلِيّ الْعَن فلَانا وَفُلَانًا وأناسا من الْعَرَب ثمَّ رَأَيْته عِنْد مُسلم عصية ورعل وذكوان فَتعين أَن المُرَاد أَحيَاء أَي قبائل حَدِيث الْبَراء بن عَازِب فِي أحد وَلم يبْق مَعَه غير اثْنَي عشر رجلا قيل هم الْعشْرَة وعمار وبن مَسْعُود وَجَابِر وَهَذَا غلط من قَائِله إِنَّمَا ذَلِك فِي حَال الانفضاض يَوْم الْجُمُعَة وَقد ثَبت فِي الصَّحِيح أَن عُثْمَان بن عَفَّان رَضِي الله عَنهُ لم يبْق مَعَه وَحكى بن التِّين أَن الإثني عشر كَانُوا من الْأَنْصَار وَأَنَّهُمْ مِمَّن قتل وَلحق النَّبِي

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٢١٦/١

صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِالْجَبَلِ وَلَيْسَ مَعَه إِلَّا طَلْحَة بن عبيد الله وَقد ذكر الْوَاقِدِيّ والبلاذري أَسمَاء من ثَبت مَعَه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِأحد فَمن الْمُهَاجِرين أَبُو بكر وَعمر وَعلي وَسعد بن أبي وَقاص وَطَلْحَة وَالزُّبَيْر وَأَبُو عُبَيْدَة وَعبد الرَّحْمَن بن عَوْف وَمن الْأَنْصَار أسيد بن حضير والحباب بن الْمُنْذر والْحَارث بن الصمَّة وَسعد بن معَاذ وَأَبُو دُجَانَة وَعَاصِم بن ثَابت بن أبي الْأَفْلَح وَسَهل بن حنيف قَالُوا وَبَايَعَهُ يَوْمئِذٍ مِنْهُم على الْمَوْت من الْمُهَاجِرين عَليّ وَطَلْحَة وَالزُّبَيْر وَمن الْأَنْصَار الْحَارِث والحباب وَعَاصِم وَسَهل وَأَبُو دُجَانَة وَالله أعلم حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أُرَاهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بكر يَعْنِي بن عَيَّاش رَوَاهُ الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ من غير تردد قَوْله فِي حَدِيث بن عَبَّاس دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودًا فَسَأَلَهُمْ عَن شَيْء فَكَتَمُوهُ إِيَّاه كَانَ السُّؤَال عَن صفته عِنْدهم بإيضاح فأخبروه بِأَمْر مُجمل حَدِيث عَائِشَة أَن رجلا كَانَت لَهُ يتيمة فنكحها وَكَانَ لَهَا عذق لم أر من سَمَّاهَا الْأَشْجَعِيّ عَن سُفْيَان هُوَ الثَّوْريّ عَن الشَّيْبَانِيّ هُوَ أَبُو إِسْحَاق سُلَيْمَان أَبُو أُسَامَة عَن إِدْرِيس هُوَ بن يزِيد الأودي حَدِيث عَائِشَة هَلَكت قلادة لأسماء فَبعثت رجَالًا فِي طلبهَا الْمَبْعُوث أسيد بن حضير وَمن تبعه حَدِيث عُرْوَة هُوَ بن الزبير خَاصم الزبير رجلا من الْأَنْصَار هُوَ ثَابت بن قيس بن شماس وَقيل ثَعْلَبَة بن حَاطِب وَقيل حميد سُفْيَان عَن عبيد الله هُوَ بن أبي يزِيد الْمَكِّيّ سَمِعت بن عَبَّاس قَالَ." (١)

"من مرجحات كونه بن زُرَيْعٍ وَأَيْضًا فَقُتَيْبَةُ مَعْرُوفٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْ يَزِيدَ بن زُرَيْع دون بن هَارُونَ قَالَهُ الْمِزِّيُّ وَالْقَاعِدَةُ فِي مَنْ أُهْمِلَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَنْ لِلرَّاوِي بِهِ خُصُوصِيَّةٌ كالاكثار وَغَيره فترجح أَنه بن زُرَيْعٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

[٢٣٠] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَلِأَبِي ذَر يَعْنِي بن مَيْمُون وَهُوَ بن مِهْرَانَ كَمَا سَيَأْتِي فِي آخِرِ الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ قَوْلُهُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَفِي الْإِسْنَادِ الَّذِي يَلِيهِ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْبَزَّارِ حَيْثُ زَعَمَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ عَلَى أَنَّ الْبَزَّارَ مَسْبُوقٌ بِهَذِهِ الدَّعْوَى فَقَدْ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأُمِّ عَنْ غَيْرِهِ وَزَادَ أَنَّ الْحُفَّاظَ قَالُوا إِنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ غَلِطَ فِي رَفْعِهِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي فَتْوَى سُلَيْمَانَ انْتَهَى وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ تَصْحِيحِ الْبُخَارِيِّ لَهُ وَمُوَافَقَةِ مُسْلِمٍ لَهُ عَلَى تَصْحِيحِهِ صِحَّةُ سَمَاعِ سُلَيْمَانَ مِنْهَا وَأَنَّ رَفْعَهُ صَحِيحٌ وَلَيْسَ بَيْنَ فَتْوَاهُ وَرِوَايَتِهِ تنَافٍ وَكَذَا لَا تَأْثِيرَ لِلِاخْتِلَافِ فِي الرِّوَايَتَيْنِ حَيْثُ وَقَعَ فِي إِحْدَاهُمَا أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ سَأَلَ سُلَيْمَانَ وَفِي الْأُخْرَى أَنَّ سُلَيْمَانَ سَأَلَ عَائِشَةَ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا سَأَلَ شَيْخَهُ فَحَفِظَ بَعْضُ الرُّوَاةِ مَا لَمْ يَحْفَظْ بَعْضٌ وَكُلُّهُمْ ثِقَات قَوْله عبد الْوَاحِد هُوَ بن زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ وَفِي طَبَقَتِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ الْبَصْرِيُّ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا قَوْلُهُ عَنِ الْمَنِيِّ أَيْ عَنْ حُكْمِ الْمَنِيِّ هَلْ يُشْرَعُ غَسْلُهُ أَمْ لَا فَحَصَلَ الْجَوَابُ بِأَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُهُ وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يَقْتَضِي إِيجَابَهُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ قَوْلُهُ فَيَخْرُجُ أَيْ مِنَ الْحُجْرَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ قَوْلُهُ بُقَعُ الْمَاءِ بِضَمِّ الْعَيْنِ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ أَثَرُ الْغَسْلِ وَيَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى الِاخْتِصَاصِ وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ جَوَازُ سُؤَالِ النِّسَاءِ عَمَّا يُسْتَحَى مِنْهُ لِمَصْلَحَةِ تَعَلُّمِ الْأَحْكَامِ وَفِيهِ خِدْمَةُ الزَّوْجَاتِ لِلْأَزْوَاجِ وَاسْتَدَلَّ بِهِ الْمُصَنِّفُ عَلَى أَنَّ بَقَاءَ الْأَثَرِ بَعْدَ زَوَالِ الْعَيْنِ فِي إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَغَيْرِهَا

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣١١/١

لَا يَضُرُّ فَلِهَذَا تَرْجَمَ بَابَ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ وَأَعَادَ الضَّمِيرَ مُذَكَّرًا عَلَى الْمَعْنَى أَيْ فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُ الشَّيْءِ الْمَغْسُولِ وَمُرَادُهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ وَذَكَرَ فِي الْبَابِ حَدِيثَ الْجَنَابَةِ وَأَلْحَقَ غَيْرَهَا بِهَا قِيَاسًا أَوْ أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي إِلَّا ثوب وَاحِد وَأَنا احيض فَكَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ إِذَا طَهُرْتِ فَاغْسِلِيهِ ثُمَّ صَلِّي فِيهِ قَالَتْ فَإِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ قَالَ يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلَا يَضُرُّكِ أَثَرُهُ وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ وَلَهُ شَاهِدٌ مُرْسَلٌ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَالْمُرَادُ بِالْأَثَرِ مَا تَعَسَّرَ إِزَالَتُهُ جَمْعًا بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ حَدِيثِ أُمِّ قَيْسٍ حُكِّيهِ بِضِلْعٍ وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِ الْمُصَنِّفِ اسْتَنْبَطَ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي عَلَى شَرْطِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى كعادته

[٢٣١] قَوْلُهُ الْمِنْقَرِيُّ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ النُّونِ وَفَتْحِ الْقَافِ نِسْبَةً إِلَى بَنِي مِنْقَرٍ بَطْنٍ مِنْ تَمِيمٍ وَهُوَ أَبُو سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ هُوَ بن زِيَادٍ أَيْضًا قَوْلُهُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ أَيْ يَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ الثَّوْبِ وَلِلْكُشْمِيهَنِيِّ سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنُ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ أَيْ قُلْتُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي الثَّوْبِ أَوْ فِي بِمَعْنَى عَنْ قَوْلُهُ أَغْسِلُهُ أَيْ أَثَرَ الْجَنَابَةِ أَوِ الْمَنِيِّ قَوْلُهُ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ رَاجِعًا إِلَى أَثَرِ الْمَاءِ أَوْ إِلَى الثَّوْبِ وَيَكُونُ قَوْلُهُ بُقَعُ الْمَاءِ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ أَثَرُ الْغَسْلِ كَمَا تَقَدَّمَ أَوِ الْمَعْنَى أَثَرُ الْجَنَابَةِ الْمَغْسُولَةِ بِالْمَاءِ فِيهِ مِنْ بُقَعِ الْمَاءِ الْمَذْكُورِ وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ يَرْجَحُ هَذَا الِاحْتِمَالُ الْأَخِيرُ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَرْجِعُ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ وَهُوَ الْمَنِيِّ." (١)

"عَن أبي مُوسَى فِي قصَّة الرجل الَّذِي أثنى عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطعْتُمْ ظهر الرجل وَلِهَذَا شَاهد من حَدِيث أبي بكرَة وَغَيره وَالله أعلم ع خَ م ي س إِسْمَاعِيل بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بن أويس بن مَالك بن أبي عَامر الأصبحي بن أُخْت مَالك بن أنس احْتج بِهِ الشَّيْخَانِ إِلَّا أَنَّهُمَا لم يكثرا من تَخْرِيج حَدِيثه وَلَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ مِمَّا تفرد بِهِ سوى حديثين وَأما مُسلم فَأخْرج لَهُ أقل مِمَّا أخرج لَهُ البُخَارِيّ وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى النَّسَائِيّ فَإِنَّهُ أطلق القَوْل بضعفه وروى عَن سَلمَة بن شبيب مَا يُوجب طرح رِوَايَته وَاخْتلف فِيهِ قَول بن معِين فَقَالَ مرّة لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ مرّة ضَعِيف وَقَالَ مرّة كَانَ يسرق الحَدِيث هُوَ وَأَبوهُ وَقَالَ أَبُو حَاتِم مَحَله الصدْق وَكَانَ مغفلا وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَا أختاره فِي الصَّحِيح قلت وروينا فِي مَنَاقِب البُخَارِيّ بِسَنَد صَحِيح أَن إِسْمَاعِيل أخرج لَهُ أُصُوله وَأذن لَهُ أَن ينتقي مِنْهَا وَأَن يعلم لَهُ على مَا يحدث بِهِ ليحدث بِهِ ويعرض عَمَّا سواهُ وَهُوَ مشْعر بِأَن مَا أخرجه البُخَارِيّ عَنهُ هُوَ من صَحِيح حَدِيثه لِأَنَّهُ كتب من أُصُوله وعَلى هَذَا لَا يحْتَج بِشَيْء من حَدِيثه غير مَا فِي الصَّحِيح من أجل مَا قدح فِيهِ النَّسَائِيّ وَغَيره إِلَّا أَن شَارِكهُ فِيهِ غَيره فَيعْتَبر فِيهِ خَ ت إِسْمَاعِيل بن مجَالد بن سعيد الْهَمدَانِي أَبُو عَمْرو الْكُوفِي قَالَ أَبُو دَاوُد هُوَ أثبت من أَبِيه وَقَالَ أَبُو زرْعَة هُوَ وسط وَقَالَ أَحْمد مَا أرَاهُ إِلَّا صدُوقًا وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف وَقَالَ البُخَارِيّ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٣٣٤

صَدُوق وَأخرج لَهُ فِي الصَّحِيح حَدِيثا وَاحِدًا فِي فضل أبي بكر قد نبهت عَلَيْهِ فِي تَرْجَمَة أَحْمد بن أبي الطّيب خَ أسيد بن زيد الْجمال قَالَ النَّسَائِيّ مَتْرُوك وَقَالَ بن معِين حدث بِأَحَادِيث كذب وَضَعفه الدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ بن عدي لَا يُتَابع على رِوَايَته وَقَالَ بن حبَان يروي عَن الثِّقَات الْمَنَاكِير ويسْرق الحَدِيث وَقَالَ الْبَزَّار احْتمل حَدِيثه مَعَ شيعِيَّة شَدِيدَة فِيهِ وَقَالَ أَبُو حَاتِم رَأَيْتهمْ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ قلت لم أر لأحد فِيهِ توثيقا وَقد روى عَنهُ البُخَارِيّ فِي كتاب الرقَاق حَدِيثا وَاحِدًا مَقْرُونا بِغَيْرِهِ فَإِنَّهُ قَالَ حَدثنَا عمرَان بن ميسرَة حَدثنَا مُحَمَّد بن فُضَيْل أخبرنَا حُصَيْن ح وحَدثني أسيد بن زيد حَدثنَا هِشَام عَن حُصَيْن قَالَ كنت عِنْد سعيد بن جُبَير فَذكر عَن بن عَبَّاس حَدِيث عرضت على الْأُمَم فَذكره وَقَالَ بن عدي وَإِنَّمَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ حَدِيث هشيم لِأَن هشيما كَانَ أثبت النَّاس فِي حُصَيْن انْتهى وَهُوَ عِنْد البُخَارِيّ من طرق أُخْرَى غير هَذِه وَقد أخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان من صَحِيحه عَن سعيد بن مَنْصُور عَن هشيم بِهِ خَ ت أشهل بن حَاتِم الجُمَحِي مَوْلَاهُم الْبَصْرِيّ قَالَ أَبُو دَاوُد أرَاهُ كَانَ صَدُوقًا وَقَالَ أَبُو زرْعَة لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ بن حبَان كَانَ يُخطئ قلت لَهُ عِنْد البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا فِي الْأَطْعِمَة أخرجه عَن عبد الله بن مُنِير عَنهُ عَن بن عون عَن ثُمَامَة عَن أنس ثمَّ رَوَاهُ عَن عبد الله بن مُنِير أَيْضا عَن النَّضر بن شُمَيْل عَن بن عون بِهِ وَثَانِيهمَا علقه لَهُ عَن بن عون عَن الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ مُتَابعَة خَ م د س ق أَفْلح بن حميد الْأنْصَارِيّ مَوْلَاهُم الْمدنِي أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وَذكره بن عدي فَقَالَ وَقَالَ بن صاعد كَانَ أَحْمد يُنكر على أَفْلح حَدِيث ذَات عرق وَقَالَ بن عدي لم يُنكر عَلَيْهِ أَحْمد غير هَذَا وَقد انْفَرد بِهِ عَن أَفْلح الْمعَافى بن عمرَان وأفلح صَالح وَأَحَادِيثه مُسْتَقِيمَة قلت قَالَ أَبُو دَاوُد سَمِعت أَحْمد بن حَنْبَل يَقُول لم يحدث يحيى الْقطَّان عَن أَفْلح وروى أَفْلح حديثين منكرين أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أشعر وَحَدِيث وَقت لأهل الْعرَاق ذَات عرق قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ شَيْئا من هَذَا وَللَّه الْحَمد بل لَهُ عِنْده حَدِيث وَاحِد فِي الطَّهَارَة وَثَلَاثَة فِي الْحَج ورابع فِي الْحَج أَيْضا علقه وَوَافَقَهُ مُسلم على تَخْرِيج الْخَمْسَة وَكلهَا عِنْدهمَا عَنهُ عَن الْقَاسِم عَن عَائِشَة ع أَوْس بن عبد الله الربعِي أَبُو الجوزاء ذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَحكى عَن." (١)

"مُوسَى الأشيب ثِقَة فَهَذَا التَّصْرِيح الْمُوَافق لأقوال الْجَمَاعَة أولى أَن يعْمل بِهِ من ذَلِك الظَّن وَمَعَ ذَلِك فَلم يخرج البُخَارِيّ لَهُ فِي الصَّحِيح سوى مَوضِع وَاحِد فِي الصَّلَاة توبع عَلَيْهِ ع الْحُسَيْن بن ذكْوَان الْمعلم الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو حَاتِم وَأَبُو زرْعَة وَالْعجلِي وبن سعد وَالْبَزَّار وَالدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ يحيى الْقطَّان فِيهِ اضْطِرَاب قلت لَعَلَّ الِاضْطِرَاب من الروَاة عَنهُ فقد احْتج بِهِ الْأَئِمَّة خَ م س الْحُسَيْن بن الْحسن بن يسَار صَاحب بن عون قَالَ أَبُو حَاتِم مَجْهُول وَقَالَ السَّاجِي تكلم فِيهِ أَزْهَر بن سعد فَلم يلْتَفت إِلَيْهِ وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل كَانَ من الثِّقَات قلت احْتج بِهِ مُسلم وَالنَّسَائِيّ وروى لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثا وَاحِدًا فِي الاسْتِسْقَاء توبع عَلَيْهِ ع حُصَيْن بن عبد الرَّحْمَن السّلمِيّ أَبُو الْهُذيْل الْكُوفِي مُتَّفق على الِاحْتِجَاج بِهِ إِلَّا أَنه تغير فِي آخر عمره وَأخرج لَهُ البُخَارِيّ من حَدِيث شُعْبَة وَالثَّوْري وزائدة وَأبي عوَانَة وَأبي بكر بن عَيَّاش وَأبي كُدَيْنَة وحصين بن نمير وهشيم وخَالِد الوَاسِطِيّ وَسليمَان

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣٩١/١

بن كثير الْعَبْدي وَأبي زبيد عَبْثَر بن الْقَاسِم وَعبد الْعَزِيز الْعمي وَعبد الْعَزِيز بن مُسلم وَمُحَمّد بن فُضَيْل عَنهُ فَأَما شُعْبَة وَالثَّوْري وزائدة وهشيم وخَالِد فَسَمِعُوا مِنْهُ قبل تغيره وَأما حُصَيْن بن نمير **فَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** من حَدِيثه عَنهُ سوى حَدِيث وَاحِد كَمَا سنبينه بعد وَأما مُحَمَّد بن فُضَيْل وَمن ذكر مَعَه فَأخْرج من حَدِيثهمْ مَا توبعوا عَلَيْهِ خَ د ت س حُصَيْن بن نمير الوَاسِطِيّ أَبُو مُحصن الضَّرِير وَثَّقَهُ أَبُو زرْعَة وَغَيره وَقَالَ عَبَّاس عَن بن معِين لَيْسَ بِشَيْء قَالَ أَبُو أَحْمد الْحَاكِم فِي الكنى وَلَيْسَ بِالْقَوِيّ عِنْدهم وَقَالَ أَبُو خيمة كَانَ يحمل على عَليّ فَلم أعد إِلَيْهِ قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي أَحَادِيث الْأَنْبِيَاء وَفِي الطِّبّ حَدِيثا وَاحِدًا تَابعه عَلَيْهِ عِنْده هشيم وَمُحَمّد بن فُضَيْل وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن إِلَّا بن ماجة خَ م س ق حَفْص بن غياث بن طلق بن مُعَاوِيَة النَّخعِيّ أَبُو عَمْرو القَاضِي الْكُوفِي من الْأَئِمَّة الْأَثْبَات أَجمعُوا على توثيقه والاحتجاج بِهِ إِلَّا أَنه فِي الآخر سَاءَ حفظه فَمن سمع من كِتَابه أصح مِمَّن سمع من حفظه قَالَ أَبُو زرْعَة وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ كَانَ يحيى بن سعيد الْقطَّان يَقُول حَفْص أوثق أَصْحَاب الْأَعْمَش قَالَ فَكنت أنكر ذَلِك فَلَمَّا قدمت الْكُوفَة بآخرة أخرج إِلَيّ ابْنه عمر كتاب أَبِيه عَن الْأَعْمَش فَجعلت أترحم على الْقطَّان قلت اعْتمد البُخَارِيّ على حَفْص هَذَا فِي حَدِيث الْأَعْمَش لِأَنَّهُ كَانَ يُمَيّز بَين مَا صرح بِهِ الْأَعْمَش بِالسَّمَاعِ وَبَين مَا دلسه نبه على ذَلِك أَبُو الْفضل بن طَاهِر وَهُوَ كَمَا قَالَ روى لَهُ الْجَمَاعَة خَ م س ق حَفْص بن ميسرَة الْعقيلِيّ أَبُو عَمْرو الصَّنْعَانِيّ نزيل عسقلان قَالَ بن معِين ثِقَة إِنَّمَا يطعن عَلَيْهِ أَنه عرض يَعْنِي أَن سَمَاعه من شُيُوخه كَانَ بقرَاءَته عَلَيْهِم وَعَن بن معِين أَيْضا أَنه قَالَ مَا أحسن حَاله إِن كَانَ سَمَاعه كُله عرضا كَأَنَّهُ يَقُول إِن بعضه مناولة وَوَثَّقَهُ أَحْمد وَغَيره وَقَالَ أَبُو حَاتِم فِي حَدِيثه بعض الْوَهم قلت وشذ الْأَزْدِيّ فَقَالَ روى عَن الْعَلَاء بن عبد الرَّحْمَن مَنَاكِير وَقَالَ السَّاجِي فِي حَدِيثه ضعف قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حَدِيث فِي الْحَج عَن هِشَام بن عُرْوَة بمتابعة عَمْرو بن الْحَارِث وَحَدِيث فِي زَكَاة الْفطر عَن مُوسَى بن عقبَة بمتابعة زُهَيْر بن مُعَاوِيَة عِنْد مُسلم وَحَدِيث فِي الِاعْتِصَام عَن زيد بن أسلم بمتابعة أبي غَسَّان مُحَمَّد بن مطرف عِنْده وَفِي التَّفْسِير عَنهُ بمتابعة سعيد بن هِلَال عِنْده وروى لَهُ مُسلم وَالنَّسَائِيّ وبن ماجة خَ م ت س الحكم بن عبد الله أَبُو النُّعْمَان الْبَصْرِيّ قَالَ الذهلي كَانَ ثبتا فِي شُعْبَة عاجله الْمَوْت وَقَالَ بن عدي لَهُ مَنَاكِير لَا يُتَابع عَلَيْهَا وَقَالَ بن أبي حَاتِم عَن أَبِيه مَجْهُول قلت لَيْسَ بِمَجْهُول من روى عَنهُ أَرْبَعَة ثِقَات وَوَثَّقَهُ الذهلي وَمَعَ ذَلِك فَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيّ سِوَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ فِي الزَّكَاة أخرجه عَن أبي قدامَة عَنهُ عَن شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ فِي نزُول قَوْلِهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْآيَة وَأخرجه فِي." (١)

"حَاتِم الرازيان وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وبن خرَاش وَالْعجلِي وَيَعْقُوب بن سُفْيَان وَقَالَ التِّرْمِذِيّ فِي الْعِلَل سَمِعت مُحَمَّدًا يَقُول هُوَ ثِقَة وَقَالَ أَبُو زرْعَة الدِّمَشْقِي هُوَ من الثِّقَات وَقَالَ بن عدي إِنَّمَا يَجِيء الْإِنْكَار من جِهَة من يروي عَنهُ احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع حميد بن هِلَال الْعَدوي أَبُو نصر من كبار التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَالْعجلِي وَالنَّسَائِيّ وَآخَرُونَ وَقَالَ يحيى الْقطَّان كَانَ بن سِيرِين لَا يرضاه قلت بَين أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ أَن ذَلِك بِسَبَب أَنه دخل

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٣٩٨

فِي شَيْء من عمل السُّلْطَان وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع حَنْظَلَة بن أبي سُفْيَان الجُمَحِي أحد الْأَثْبَات قَالَ يَعْقُوب بن شيبَة ثِقَة وَلكنه دون المثبتين وَوَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو زرْعَة وَأَبُو دَاوُد وَآخَرُونَ وَأورد لَهُ بن عدي فِي الْكَامِل حَدِيثا من رِوَايَته عَن نَافِع عَن بن عمر استنكره وَلَعَلَّ الْعلَّة فِيهِ من غَيره قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا من حَدِيثه عَن نَافِع حرف الْخَاء الْمُعْجَمَة خَ س ق خَالِد بن سعد الْكُوفِي مولى أبي مَسْعُود الْأنْصَارِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَقَالَ بن أبي عَاصِم فِي كتاب الْأَشْرِبَة بعد حَدِيث أخرجه من طَرِيقه عَن أبي مَسْعُود مَرْفُوعا فِي النَّبِيذ هَذَا خبر لَا يَصح وخَالِد مَجْهُول وَمَا أَظُنهُ سمع من أبي مَسْعُود لِأَنَّهُ لم يقل سَمِعت وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَأورد لَهُ هَذَا الحَدِيث بِعَيْنِه واستنكره وَقَالَ لَعَلَّ الْعلَّة فِيهِ من يحيى بن يمَان وَأورد لَهُ آخر واستنكره وَقَالَ لَعَلَّ الْبلَاء فِيهِ من مُحَمَّد بن إِسْحَاق الْبَلْخِي قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثا وَاحِدًا فِي الطِّبّ من رِوَايَته عَن بن أبي عَتيق عَن عَائِشَة فِي الْحبَّة السَّوْدَاء وَله عِنْده شَوَاهِد خَ ت س خَالِد بن عبد الرَّحْمَن بن بكير السّلمِيّ أَبُو أُميَّة الْبَصْرِيّ قَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ بن حبَان فِي الثِّقَات يُخطئ وَقَالَ الْعقيلِيّ يُخَالف فِي حَدِيثه قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي الصَّلَاة حَدِيثا وَاحِدًا من رِوَايَته عَن غَالب الْقطَّان عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أنس بمتابعة بشر بن الْمفضل لَهُ عَن غَالب بِنَحْوِهِ خَ م ت س ق خَالِد بن مخلد الْقَطَوَانِي الْكُوفِي أَبُو الْهَيْثَم من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ روى عَنهُ وروى عَن وَاحِد عَنهُ قَالَ الْعجلِيّ ثِقَة فِيهِ تشيع وَقَالَ بن سعد كَانَ متشيعا مفرطا وَقَالَ صَالح جزرة ثِقَة إِلَّا أَنه كَانَ مُتَّهمًا بالغلو فِي التَّشَيُّع وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل لَهُ مَنَاكِير وَقَالَ أَبُو دَاوُد صَدُوق إِلَّا أَنه يتشيع وَقَالَ أَبُو حَاتِم يكْتب حَدِيثه وَلَا يحْتَج بِهِ قلت أما التَّشَيُّع فقد قدمنَا أَنه إِذا كَانَ ثَبت الْأَخْذ وَالْأَدَاء لَا يضرّهُ لَا سِيمَا وَلم يكن دَاعِيَة إِلَى رَأْيه وَأما الْمَنَاكِير فقد تتبعها أَبُو أَحْمد بن عدي من حَدِيثه وأوردها فِي كَامِله وَلَيْسَ فِيهَا شَيْء مِمَّا أخرجه لَهُ البُخَارِيّ بل لم أر لَهُ عِنْده من أَفْرَاده سوى حَدِيث وَاحِد وَهُوَ حَدِيث أبي هُرَيْرَة من عادى لي وليا الحَدِيث وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى أبي دَاوُد ع خَالِد بن مهْرَان الْحذاء أَبُو الْمنَازل الْبَصْرِيّ أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وَتكلم فِيهِ شُعْبَة وبن علية إِمَّا لكَونه دخل فِي شَيْء من عمل السُّلْطَان أَو لما قَالَ حَمَّاد بن زيد قدم علينا خَالِد قدمة من الشَّام فكأنا أَنْكَرْنَا حفظَة وَقَالَ أَبُو حَاتِم يكْتب حَدِيثه وَلَا يحْتَج بِهِ روى لَهُ الْجَمَاعَة خَ م س خثيم بن عرَاك بن مَالك الْغِفَارِيّ وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ وبن حبَان والعقيلي وشذ الْأَزْدِيّ فَقَالَ مُنكر الحَدِيث وغفل أَبُو مُحَمَّد بن حزم فاتبع الْأَزْدِيّ وأفرط فَقَالَ لَا تجوز الرِّوَايَة عَنهُ وَمَا درى أَن الْأَزْدِيّ ضَعِيف فَكيف يقبل مِنْهُ تَضْعِيف الثِّقَات وَمَعَ ذَلِك فَمَا روى." (١)

"الْحَاكِم أَن بن معِين ضعفه وَقَالَ الْأَزْدِيّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ قلت لم يَصح عَن بن معِين تَضْعِيفه والأزدي قد قَرَّرنَا أَنه لَا يعْتد بِهِ **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** سوى حَدِيث وَاحِد فِي الصَّلَاة مُتَابعَة وروى لَهُ الْبَاقُونَ ... حرف الذَّال الْمُعْجَمَة ع ذَر بن عبد الله المرهبي أَبُو عَمْرو الْكُوفِي أحد الثِّقَات الْأَثْبَات وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو حَاتِم

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٠٠/١

وبن نمير وَقَالَ أَبُو دَاوُد كَانَ مرجئا وهجره إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ وَسَعِيد بن جُبَير لذَلِك وروى لَهُ الْجَمَاعَة ... حرف الرَّاء الرّبيع بن يحيى بن مقسم الْأُشْنَانِي أَبُو الْفضل الْبَصْرِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ ثِقَة ثَبت وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ يُخطئ فِي حَدِيثه عَن الثَّوْريّ وَشعْبَة قلت مَا أخرج عَنهُ البُخَارِيّ إِلَّا من حَدِيثه عَن زَائِدَة فَقَط ع رفيع أَبُو الْعَالِيَة الريَاحي من كبار التَّابِعين مَشْهُور بكنيته وَثَّقَهُ بن معِين وَغَيره حَتَّى قَالَ أَبُو الْقَاسِم اللالكائي مجمع على ثقته إِلَّا أَنه كثير الْإِرْسَال عَمَّن أدْركهُ وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَنقل عَن حَرْمَلَة عَن الشَّافِعِي أَنه قَالَ حَدِيث أبي الْعَالِيَة الريَاحي ريَاح قَالَ بن عدي وعني الشَّافِعِي بذلك حَدِيثه فِي الضحك فِي الصَّلَاة قَالَ وكل من رَوَاهُ غَيره فَإِنَّمَا مدارهم ورجوعهم على أبي الْعَالِيَة والْحَدِيث لَهُ وَبِه يعرف وَمن أَجله تكلمُوا فِي أبي الْعَالِيَة وَسَائِر أَحَادِيثه مُسْتَقِيمَة قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة لَكِن لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى ثَلَاثَة أَحَادِيث من رِوَايَته عَن بن عَبَّاس خَاصَّة ع روح بن عبَادَة الْقَيْسِي أَبُو مُحَمَّد الْبَصْرِيّ أدْركهُ البُخَارِيّ بِالسِّنِّ وَلم يلقه وَكَانَ أحد الْأَئِمَّة وَثَّقَهُ عَليّ بن الْمَدِينِيّ وَيحيى بن معِين وَيَعْقُوب بن شيبَة وَأَبُو عَاصِم وبن سعد وَالْبَزَّار وَأثْنى عَلَيْهِ أَحْمد وَغَيره وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة قلت لِابْنِ معِين زَعَمُوا أَن يحيى الْقطَّان كَانَ يتَكَلَّم فِيهِ فَقَالَ بَاطِل مَا تكلم فِيهِ وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ كَانَ بن مهْدي يطعن عَلَيْهِ فِي أَحَادِيث لِابْنِ أبي ذِئْب ومسائل عَن الزُّهْرِيّ كَانَت عِنْده فَلَمَّا قدمت الْمَدِينَة أخرجهَا إِلَيّ معن بن عِيسَى وَقَالَ هِيَ عِنْد بَصرِي لكم يُقَال لَهُ روح سَمعهَا مَعنا قَالَ فَأتيت بن مهْدي فَأَخْبَرته فَقَالَ استحله لي وَكَانَ عَفَّان يطعن عَلَيْهِ فَرد ذَلِك عَلَيْهِ أَبُو خَيْثَمَة فَسكت عَنهُ وَقَالَ أَبُو خَيْثَمَة أَشد مَا رَأَيْت عَنهُ أَنه حدث مرّة فَرد عَلَيْهِ بن الْمَدِينِيّ اسْما فمحاه من كِتَابه وَأثبت مَا قَالَ لَهُ عَليّ قلت هَذَا يدل على إنصافه وَقَالَ أَبُو مَسْعُود طعن عَلَيْهِ اثْنَا عشر رجلا فَلم ينفذ قَوْلهم فِيهِ قلت احْتج بِهِ الْأَئِمَّة كلهم ... حرف الزَّاي خَ م د ت ق الزبير بن خريت الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو حَاتِم وَغَيرهم وَحكى الْبَاجِيّ فِي رجال البُخَارِيّ عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ أَنه قَالَ تَركه شُعْبَة قلت وَالَّذِي رَأَيْته عَن عَليّ أَنه قَالَ لم يرو عَنهُ شُعْبَة وَبَين اللَّفْظَيْنِ فرقان وَقد روى لَهُ الْجَمَاعَة سوى النَّسَائِيّ ع زَكَرِيَّا بن إِسْحَاق الْمَكِّيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَأحمد وَأَبُو." (١)

"فِي قَتَادَة هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة سعيد بن أبي عرُوبَة وَشعْبَة وَهِشَام الدستوائي وَقَالَ أَبُو عوانة مَا كَانَ عندنَا فِي ذَلِك الْوَقْت أحفظ مِنْهُ وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ أعلم النَّاس بِحَدِيث قَتَادَة وَقَالَ أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيّ كَانَ أحفظ أَصْحَاب قَتَادَة وَقَالَ أَبُو زرْعَة أحفظ أَصْحَاب قَتَادَة سعيد وَهِشَام وَقَالَ دُحَيْم اخْتَلَط سعيد مخرج إِبْرَاهِيم بن عبد الله بن الْحسن وَقَالَ أَبُو نعيم سَمِعت مِنْهُ بعد مَا اخْتَلَط وَقَالَ النَّسَائِيّ حدث سعيد عَن جمَاعَة لم يسمع مِنْهُم شَيْئا وهم هِشَام بن عُرْوَة وَعَمْرو بن دِينَار وَسمي جمَاعَة من هَذَا الضَّرْب من أهل الْكُوفَة وَأهل الْحجاز قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ عَن غير قَتَادَة سوى حَدِيث وَاحِد أوردهُ فِي كتاب اللبَاس من طَرِيق عبد الْأَعْلَى عَنهُ قَالَ سَمِعت النَّضر بن أنس يحدث عَن قَتَادَة عَن بن عَبَّاس فَذكر حَدِيث من صور صُورَة وَقد وَافقه على إِخْرَاجه مُسلم وَرَوَاهُ أَيْضا من حَدِيث هِشَام عَن قَتَادَة عَن النَّضر وَأما مَا أخرجه البُخَارِيّ من حَدِيثه عَن قَتَادَة فأكثره

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٠٢/١

مِنْ رِوَايَةِ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ وَأخرج عَمَّن سمع مِنْهُ بعد الِاخْتِلَاط قَلِيلا كمحمد بن عبد الله الْأَنْصَارِيّ وروح بن عبَادَة وبن أبي عدي فَإِذا أخرج من حَدِيث هَؤُلَاءِ انتقى مِنْهُ مَا توافقوا عَلَيْهِ كَمَا سنبينه فِي مَوَاضِعه إِن شَاءَ الله تَعَالَى وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ خَ م ت سعيد بن عَمْرو بن أَشوع الْكُوفِي من الْفُقَهَاء وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَإِسْحَاق بن رَاهَوَيْه وَأما أَبُو إِسْحَاق الْجوزجَاني فَقَالَ كَانَ زائغا غاليا يَعْنِي فِي التَّشَيُّع قلت والجوزجاني غال فِي النصب فتعارضا وَقد احْتج بِهِ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيّ لَهُ عِنْده حديثان أَحدهمَا مُتَابعَة ع سعيد بن فَيْرُوز أَبُو البخْترِي الطَّائِي مَشْهُور فِي التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو زرْعَة وَالْعجلِي وَقَالَ كَانَ يتشيع وَقَالَ أَبُو دَاوُد لم يسمع من أبي سعيد الْخُدْرِيّ وَقَالَ بن معِين لم يسمع من عَليّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم رِوَايَته عَن أبي ذَر وَعمر وَعَائِشَة وَزيد بن ثَابت رَضِي الله عَنْهُم مُرْسلَة وَلم يسمع من رَافع بن خديج وَقَالَ بن سعد كَانَ كثير الحَدِيث وَيُرْسل كثيرا فَمَا كَانَ من حَدِيثه سَمَاعا فَهُوَ حسن وَمَا كَانَ عَن غَيره فَهُوَ ضَعِيف قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثا وَاحِدًا عَن بن عمر وَعَن بن عَبَّاس جَمِيعًا صرح عِنْده بِسَمَاعِهِ فِيهِ وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ خَ م س سعيد بن كثير بن عفير أَبُو عُثْمَان الْبَصْرِيّ وَقد ينْسب إِلَى جده مَشْهُور من شُيُوخ البُخَارِيّ قَالَ بن معِين وثقة وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق إِلَّا أَنه كَانَ يقرئ من كتب النَّاس وَقَالَ النَّسَائِيّ صَالح وبن أبي مَرْيَم أحب إِلَيّ مِنْهُ وَأوردهُ بن عدي فِي الْكَامِل وَنقل عَن الدولابي عَن السَّعْدِيّ قَالَ سعيد بن عفير فِيهِ غير لون من الْبدع وَكَانَ مخلطا غير ثِقَة ثمَّ تعقب ذَلِك بن عدي فَقَالَ هَذَا الَّذِي قَالَه السَّعْدِيّ لَا معنى لَهُ وَلَا بَلغنِي عَن أحد فِي سعيد كَلَام وَهُوَ عِنْد النَّاس ثِقَة وَلم ينْسب إِلَى بدع وَلَا كذب وَلم أجد لَهُ بعد استقصائي على حَدِيثه شَيْئا يُنكر عَلَيْهِ سوى حديثين رَوَاهُمَا عَن مَالك فذكرهما وَقَالَ لَعَلَّ الْبلَاء فيهمَا من ابْنه عبيد الله لِأَن سعيد بن غفير مُسْتَقِيم الحَدِيث قلت لم يكثر عَنهُ البُخَارِيّ وروى لَهُ مُسلم وَالنَّسَائِيّ ع سعيد بن أبي هِلَال اللَّيْثِيّ أَبُو الْعَلَاء الْمصْرِيّ أَصله من الْمَدِينَة وَنَشَأ بهَا ثمَّ سكن مصر وَثَّقَهُ بن سعد وَالْعجلِي وَأَبُو حَاتِم وبن خُزَيْمَة وَالدَّارَقُطْنِيّ وبن حبَان وَآخَرُونَ وشذ السَّاجِي فَذكره فِي الضُّعَفَاء وَنقل عَن أَحْمد بن حَنْبَل أَنه قَالَ مَا أَدْرِي أَي شَيْء حَدِيثه يخلط فِي الْأَحَادِيث وَتبع أَبُو مُحَمَّد بن حزم السَّاجِي فضعف سعيد بن أبي هِلَال مُطلقًا وَلم يصب فِي ذَلِك وَالله أعلم احْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ م س ق سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ اللَّخْمِيُّ أَبُو يحيى الْمَعْرُوف بسعدان نزيل دمشق وَأَصله من الْكُوفَة قَالَ أَبُو حَاتِم مَحَله الصدْق وَقَالَ دُحَيْم مَا هُوَ عِنْدِي مِمَّن يتهم بِالْكَذِبِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَيْسَ بِذَاكَ وَقَالَ بن حبَان مُسْتَقِيم الحَدِيث قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حَدِيث وَاحِد من رِوَايَته عَن مُحَمَّد بن أبي حَفْصَة عَن." (١)

"عَاصِم بن عَليّ بن عَاصِم بن صُهَيْب الوَاسِطِيّ قَالَ أَحْمد مَا كَانَ أصح حَدِيثه عَن شُعْبَة والمسعودي وَقَالَ أَيْضا مَا أقل خطأه وَقَالَ الْمَرْوَزِيُّ قُلْتُ لِأَحْمَدَ إِنَّ يَحْيَى بْنَ معِين يَقُول كل عَاصِم فِي الدُّنْيَا ضَعِيف قَالَ مَا أعلم فِي عَاصِم بن عَليّ إِلَّا خيرا كَانَ حَدِيثه صَحِيحا وَضَعفه بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأورد لَهُ بن عدي أَحَادِيث قَليلَة عَن شُعْبَة فَقَالَ لَا أعلم شَيْئا مُنْكرا إِلَّا هَذِه الْأَحَادِيث وَلم أر بحَدِيثه بَأْسا وَقَالَ الْعجلِيّ شهِدت مجْلِس

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٠٦/١

عَاصِم بن عَليّ فحزر من شهده فكَانُوا مائَة ألف وَسِتِّينَ ألفا وَكَانَ ثِقَة وَوَثَّقَهُ بن سعد قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ قَلِيلا عَن عَاصِم بن مُحَمَّد بن زيد وروى فِي كتاب الْحُدُود عَن رجل عَنهُ عَن بن أبي ذِئْب حَدِيثا وَاحِدًا وروى لَهُ التِّرْمِذِيّ وبن ماجة ع عَاصِم بن عمر بن قَتَادَة بن النُّعْمَان الْأنْصَارِيّ الْمدنِي من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو زرْعَة وبن سعد وَالْبَزَّار وَآخَرُونَ وشذ عبد الْحق فَقَالَ فِي الْأَحْكَام هُوَ ثِقَة عِنْد بن معِين وَأبي زرْعَة وَضَعفه غَيرهمَا وَأنكر ذَلِك عَلَيْهِ بن الْقطَّان فَقَالَ بل هُوَ ثِقَة مُطلقًا وَلَا أعْرِفُ أَحَدًا ضَعَّفَهُ وَلَا ذَكَرَهُ فِي الضُّعَفَاءِ قلت وَهُوَ كَمَا قَالَ وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عَامر بن وَاثِلَة أَبُو الطُّفَيْل اللَّيْثِيّ الْمَكِّيّ أثبت مُسلم وَغَيره لَهُ الصُّحْبَة وَقَالَ أَبُو عَليّ بن السكن روى عَنهُ رُؤْيَته لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وُجُوه ثَابِتَة وَلم يرو عَنهُ من وَجه ثَابت سَمَاعه وروى البُخَارِيّ فِي التَّارِيخ الْأَوْسَط عَنهُ أَنه قَالَ أدْركْت ثَمَان سِنِين مِنْ حَيَاةِ النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ بن عدي لَهُ صُحْبَة وَكَانَ الْخَوَارِج يرمونه باتصاله بعلي وَقَوله بفضله وَفضل أهل بَيته وَلَيْسَ بِحَدِيثِهِ بَأْس وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ قلت لجرير أَكَانَ مُغيرَة يكره الرِّوَايَة عَن أبي الطُّفَيْل قَالَ نعم وَقَالَ صَالح بن أَحْمد بن حَنْبَل عَن أَبِيه مكي ثِقَة وَكَذَا قَالَ بن سعد وَزَاد كَانَ متشيعا قلت أَسَاءَ أَبُو مُحَمَّد بن حزم فضعف أَحَادِيث أبي الطُّفَيْل وَقَالَ كَانَ صَاحب راية الْمُخْتَار الْكَذَّاب وَأَبُو الطُّفَيْل صَحَابِيّ لَا شكّ فِيهِ وَلَا يُؤثر فِيهِ قَول أحد وَلَا سِيمَا بالعصبية والهوى وَلم أر لَهُ فِي صَحِيح البُخَارِيّ سوى مَوضِع وَاحِد فِي الْعلم رَوَاهُ عَن عَليّ وَعنهُ مَعْرُوف بن خَرَّبُوذ وروى لَهُ الْبَاقُونَ خَ د س ق عباد بن رَاشد التَّمِيمِي الحبطي الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَأحمد بن حَنْبَل وَضَعفه يحيى الْقطَّان وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَالح وَأنكر على البُخَارِيّ إِدْخَاله إِيَّاه فِي الضُّعَفَاء قلت لَهُ فِي الصَّحِيح حَدِيث وَاحِد فِي تَفْسِير سُورَة الْبَقَرَة بمتابعة يُونُس لَهُ عَن الْحسن الْبَصْرِيّ عَن معقل بن يسَار وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن إِلَّا التِّرْمِذِيّ ع عباد بن عباد بن حبيب بن الْمُهلب بن أبي صفرَة أَبُو مُعَاوِيَة وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَغَيرهم وَقَالَ أَبُو حَاتِم لَا يُحْتَج بِحَدِيثِهِ وَقَالَ بن سعد كَانَ ثِقَة وَرُبمَا غلط وَقَالَ مرّة لَيْسَ بِالْقَوِيّ قلت لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حديثين أَحدهمَا فِي الصَّلَاة عَن أبي جَمْرَة عَن بن عَبَّاس حَدِيث وَفد عبد الْقَيْس بمتابعة شُعْبَة وَغَيره وَالثَّانِي فِي الِاعْتِصَام عَن عَاصِم الْأَحول بمتابعة إِسْمَاعِيل بن زَكَرِيَّا وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ ع عباد بن الْعَوام بن عمر أَبُو سهل الوَاسِطِيّ قَالَ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَالْعجلِي وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ ثِقَة وَقَالَ بن سعد ثِقَة وَكَانَ يتشيع وَقَالَ الْأَثْرَم عَن أَحْمد مُضْطَرب الحَدِيث عَن سعيد بن أبي عرُوبَة قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَته عَن سعيد شَيْئا وَاحْتج بِهِ هُوَ وَالْبَاقُونَ خَ ت ق عباد بن يَعْقُوب الروَاجِنِي الْكُوفِي أَبُو سعيد رَافِضِي مَشْهُور إِلَّا أَنه كَانَ صَدُوقًا وثقة أَبُو حَاتِم وَقَالَ الْحَاكِم كَانَ بن خُزَيْمَة إِذا حدث عَنهُ يَقُول حَدثنَا الثِّقَة فِي رِوَايَته الْمُتَّهم فِي رَأْيه عباد بن يَعْقُوب وَقَالَ بن حبَان كَانَ رَافِضِيًّا دَاعِيَة وَقَالَ صَالح بن مُحَمَّد كَانَ يشْتم عُثْمَان رَضِي الله عَنهُ قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ فِي كتاب التَّوْحِيد حَدِيثا وَاحِد مَقْرُونا وَهُوَ حَدِيث بن مَسْعُود أَي الْعَمَل أفضل وَله عِنْد البُخَارِيّ طرق أُخْرَى من رِوَايَة غَيره خَ عَبَّاس بن الْحُسَيْن." (١)

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤١٢/١

"وَاخْتَلَطَ قبل مَوته بِثَلَاث سِنِين وَقَالَ عَمْرو بن عَليّ اخْتَلَط حَتَّى كَانَ لَا يعقل قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَلم يكثر البُخَارِيّ عَنهُ وَالظَّاهِر أَنه إِنَّمَا أخرج لَهُ عَمَّن سمع مِنْهُ قبل اخْتِلَاطه كعمرو بن عَليّ وَغَيره بل نقل الْعقيلِيّ أَنه لما اخْتَلَط حجبه أَهله فَلم يرو فِي الِاخْتِلَاط شَيْئا وَالله أعلم ع عبيد الله بن أبي جَعْفَر الْمصْرِيّ الْفَقِيه يكنى أَبَا بكر وَثَّقَهُ أَحْمد فِي رِوَايَة عبد الله ابْنه عَنهُ وَأَبُو حَاتِم وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وَقَالَ بن يُونُس كَانَ عَالما عابدا وَنقل صَاحب الْمِيزَان عَن أَحْمد أَنه قَالَ لَيْسَ بِقَوي قلت إِن صَحَّ ذَلِك عَن أَحْمد فَلَعَلَّهُ فِي شَيْء مَخْصُوص وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عبيد الله بن عبد الْمجِيد الْحَنَفِيّ أَبُو عَليّ مَشْهُور بكنيته وَهُوَ من نبلاء الْمُحدثين قَالَ بن معِين وَأَبُو حَاتِم لَا بَأْس بِهِ وَوَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَالدَّارَقُطْنِيّ وَغير وَاحِد وَأخرجه الْعقيلِيّ فِي الضُّعَفَاء وَأورد لَهُ حَدِيثا تفرد بِهِ لَيْسَ بمنكر وَاحْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عبيد الله بن مُوسَى بن أبي الْمُخْتَار الْعَبْسِي مَوْلَاهُم أَبُو مُحَمَّد الْكُوفِي من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ سمع من جمَاعَة من التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَالْعجلِي وَعُثْمَان بن أبي شيبَة وَآخَرُونَ وَقَالَ بن سعد كَانَ ثِقَة صَدُوقًا حسن الْهَيْئَة وَكَانَ يتشيع ويروي أَحَادِيث فِي التَّشَيُّع مُنكرَة وَضعف بذلك عِنْد كثير من النَّاس وَعَابَ عَلَيْهِ أَحْمد غلوه فِي التَّشَيُّع مَعَ تقشفه وعبادته وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ أثبتهم فِي إِسْرَائِيل وَقَالَ بن معِين كَانَ عِنْده جَامع سُفْيَان الثَّوْرِيّ وَكَانَ يستضعف فِيهِ قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَته عَن الثَّوْرِيّ شَيْئا وَاحْتج بِهِ هُوَ وَالْبَاقُونَ عُبَيْدَة بن حميد بن صُهَيْب أَبُو عبد الرَّحْمَن الْكُوفِي وَثَّقَهُ أَحْمد وَقَالَ مَا أصح حَدِيثه وَمَا أَدْرِي مَا للنَّاس وَله وَقَالَ بن معِين مَا بِهِ بَأْس وَلَيْسَ لَهُ بخت وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ مرّة مَا أصح حَدِيثه وَمرَّة ضعفه وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة لم يكن من الْحفاظ وَقَالَ السَّاجِي لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَوَثَّقَهُ آخَرُونَ قلت لَهُ فِي الصَّحِيح ثَلَاثَة أَحَادِيث أَحدهَا فِي الْأَدَب حَدِيثه عَن مَنْصُور عَن مُجَاهِد عَن بن عَبَّاس فِي قصَّة القبرين اللَّذين يعذب من فيهمَا وَهُوَ عِنْده فِي الطَّهَارَة من رِوَايَة جرير عَن مَنْصُور ثَانِيهَا فِي الدُّعَاء حَدِيثه عَن عبد الْملك بن عُمَيْر عَن مُصعب بن سعد عَن أَبِيه فِي قَوْله اللَّهُمَّ أَنِّي أعوذ من الْبُخْل والجبن الحَدِيث وَهُوَ عِنْده فِي الدُّعَاء أَيْضا من رِوَايَة شُعْبَة وزائدة عَن عبد الْملك ثَالِثهَا فِي الْحَج حَدِيثه عَن عبد الْعَزِيز بن رفيع عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ فِي الصَّلَاة بعد الْعَصْر وَهَذَا حَدِيث فَرد عِنْده إِلَّا أَن الرِّوَايَة عَن عَائِشَة فِي ذَلِك مروية عِنْده من طرق وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن الْأَرْبَعَة خَ د س ت عتاب بن بشير الْجَزرِي ضعفه أَحْمد بن حَنْبَل فِي خصيف وَوَثَّقَهُ بن معِين وَالدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ النَّسَائِيُّ لَيْسَ بِقَوِيٍّ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ عَن أَحْمد تَركه بن مهْدي بآخرة وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ ضربنا على حَدِيثه قلت لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حديثين أَحدهمَا فِي الطِّبّ حَدِيث أم قيس بنت مُحصن فِي الأعلاق من الْعذرَة أخرجه بمتابعة بن عُيَيْنَة وَشُعَيْب بن أبي حَمْزَة لشيخه إِسْحَاق بن رَاشد ثَلَاثَتهمْ عَن الزُّهْرِيّ ثَانِيهمَا فِي الِاعْتِصَام حَدِيث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طرقه وَفَاطِمَة فَقَالَ أَلا تصلونَ قَالَ عَليّ فَقلت يَا رَسُول الله إِنَّمَا أَنْفُسنَا بيد الله الحَدِيث أخرجه مَقْرُونا بشعيب هَذَا جَمِيع مَاله عِنْده وروى لَهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَالتِّرْمِذِيّ خَ س ق عُثْمَان بن صَالح السَّهْمِي أَبُو يحيى الْمصْرِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَالدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم شيخ وَقَالَ أَبُو زرْعَة كَانَ يكْتب مَعَ خَالِد بن نجيح وَكَانَ خَالِد يملي عَلَيْهِم مَا لم يسمعوا

من الشَّيْخ قبلوا بِهِ قلت هَذَا بِعَيْنِه جرى لعبد الله بن صَالح كَاتب اللَّيْث وخَالِد بن نجيح هَذَا كَانَ كذابا وَكَانَ يحفظ بِسُرْعَة وَكَانَ هَؤُلَاءِ إِذا اجْتَمعُوا عِنْد شيخ فَسَمِعُوا مِنْهُ وَأَرَادُوا كِتَابَة مَا سَمِعُوهُ اعتمدوا فِي ذَلِك على إملاء خَالِد عَلَيْهِم أما من حفظه أَو من الأَصْل فَكَانَ يزِيد فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ فَدخلت فيهم." (١)

"الْأَحَادِيث الْبَاطِلَة من هَذِه الْجِهَة وَقد ذكر الْحَاكِم أَن مثل هَذَا بِعَيْنِه وَقع لقتيبة بن سعيد مَعَه مَعَ جلالة قُتَيْبَة وَأما مَا رَوَاهُ أَحْمد بن مُحَمَّد بن الْحجَّاج بن رشدين عَن أَحْمد بن صَالح أَنه ترك عُثْمَان بن صَالح فَلَا يقْدَح فِيهِ أما أَولا فَابْن رشدين ضَعِيف لَا يوثق بِهِ فِي هَذَا وَأما ثَانِيًا فَأَحْمَد بن صَالح من أَقْرَان عُثْمَان فَلَا يقبل قَوْله فِيهِ إِلَّا بِبَيَان وَاضح وَالْحكم فِي أَمْثَال هَؤُلَاءِ الشُّيُوخ الَّذين لَقِيَهُمْ البُخَارِيّ وميز صَحِيح حَدِيثهمْ من سقيمه وَتكلم فيهم غَيره أَنه لَا يَدعِي أَن جَمِيع أَحَادِيثهم من شَرطه فَإِنَّهُ لَا يخرج لَهُم إِلَّا مَا تبين لَهُ صِحَّته وَالدَّلِيل على ذَلِك أَنه مَا أخرج لعُثْمَان هَذَا فِي صَحِيحه سوى ثَلَاثَة أَحَادِيث أَحدهَا مُتَابعَة فِي تَفْسِير سُورَة الْبَقَرَة وروى لَهُ النَّسَائِيّ وبن ماجة ع عُثْمَان بن عمر بن فَارس الْعَبْدي الْبَصْرِيّ أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالْعجلِي وبن سعد وَآخَرُونَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ يحيى بن سعيد لَا يرضاه قلت قد نقل البُخَارِيّ عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ أَن يحيى بن سعيد احْتج بِهِ وَيحيى بن سعيد شَدِيد التعنت فِي الرِّجَال لَا سِيمَا من كَانَ من أقرانه وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ م د س عُثْمَان بن غياث الرَّاسِبِي الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وبن معِين وَأحمد وَالنَّسَائِيّ وَقَالَ أَبُو دَاوُد وَأحمد كَانَ مرجئا وَقَالَ بن معِين وبن الْمَدِينِيّ كَانَ يحيى بن سعيد يضعف حَدِيثه فِي التَّفْسِير عَن عِكْرِمَة قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ عَن عِكْرِمَة سوى مَوضِع وَاحِد مُعَلّقا وروى لَهُ حَدِيثا آخر أخرجه فِي الْأَدَب من رِوَايَة يحيى بن سعيد عَنهُ عَن أبي عُثْمَان عَن أبي مُوسَى حَدِيث القف وَرَوَاهُ فِي فضل عمر أَيْضا من رِوَايَة أبي أُسَامَة عَنهُ وَتَابعه عِنْده أَيُّوب وَعَاصِم وَعلي بن الحكم عَن أبي عُثْمَان وروى لَهُ مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ خَ ت عُثْمَان بن فرقد الْعَطَّار الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن حبَان وَقَالَ مُسْتَقِيم الحَدِيث وَقَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ روى حَدِيثا مُنْكرا وَهُوَ حَدِيث شقران وَقَالَ أَبُو الْفَتْح الْأَزْدِيّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ يُخَالف الثِّقَات قلت لَيْسَ لَهُ عِنْد البُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد أخرجه مَقْرُونا بِعَبْد الله بن نمير كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي أَوَاخِر الْبيُوع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَذكر لَهُ آخر فِي حَدِيث الْإِفْك قَالَ فِيهِ قَالَ مُحَمَّد عَن عُثْمَان بن فرقد عَن هِشَام عَن أَبِيه سببت حسانا عِنْد عَائِشَة الحَدِيث وَوَصله من حَدِيث عَبدة عَن هِشَام وَأخرج لَهُ التِّرْمِذِيّ حَدِيث شقران وَاسْتَغْرَبَهُ خَ م د س عُثْمَان بن مُحَمَّد بن أبي شيبَة الْكُوفِي أحد الْحفاظ الْكِبَار وَثَّقَهُ يحيى بن معِين وبن نمير وَالْعجلِي وَجَمَاعَة وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ أكبر من أَخِيه أبي بكر إِلَّا أَن أَبَا بكر ضَعِيف وَعُثْمَان صَدُوق وَقَالَ الْأَثْرَم عَن أَحْمد مَا علمت إِلَّا خيرا وَقَالَ عبد الله بن أَحْمد عرضت على أبي أَحَادِيث لعُثْمَان فأنكرها وَقَالَ مَا كَانَ أَخُوهُ يَعْنِي أَبَا بكر تطِيق نَفسه لشَيْء من هَذِه الْأَحَادِيث وتتبع الْخَطِيب الْأَحَادِيث الَّتِي أنكرها أَحْمد على عُثْمَان وَبَين عذره فِيهَا وَذكر لَهُ الدَّارَقُطْنِيّ فِي كتاب التَّصْحِيف أَشْيَاء كَثِيرَة صحفها من الْقُرْآن فِي تَفْسِيره كَأَنَّهُ مَا كَانَ

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٢٣

يحفظ الْقُرْآن روى لَهُ الْجَمَاعَة سوى التِّرْمِذِيّ خَ س عُثْمَان بن الْهَيْثَم بن الجهم الْمُؤَذّن أَبُو عَمْرو الْبَصْرِيّ قَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ صَدُوقًا غير أَنه كَانَ يَتَلَقَّن بآخرة قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ كَانَ صَدُوقًا كثير الْخَطَأ وَقَالَ السَّاجِي ذكر عِنْد أَحْمد فَأَوْمأ إِلَيْهِ أَنه لَيْسَ بثبت وَلم يحدث عَنهُ قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حَدِيث أبي هُرَيْرَة فِي فضل آيَة الْكُرْسِيّ ذكره فِي مَوَاضِع عَنهُ مطولا ومختصرا وروى لَهُ حَدِيثا آخر عَن مُحَمَّد وَهُوَ الذهلي عَنهُ عَن بن جريج وَآخر فِي الْعلم صرح بِسَمَاعِهِ مِنْهُ وَهُوَ مُتَابعَة ع عدي بن ثَابت الْأنْصَارِيّ الْكُوفِي التَّابِعِيّ الْمَشْهُور وَثَّقَهُ أَحْمد وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَالدَّارَقُطْنِيّ إِلَّا أَنه قَالَ كَانَ يغلو فِي التَّشَيُّع وَكَذَا قَالَ بن معِين وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق وَكَانَ إِمَام مَسْجِد الشِّيعَة وقاضيهم وَقَالَ الْجوزجَاني مائل عَن الْقَصْد وَقَالَ عَفَّان عَن شُعْبَة كَانَ من الرفاعين قلت احْتج بِهِ." (١)

"عَنهُ من رِوَايَته عَن يزِيد بن زُرَيْع شَيْئا ع عَمْرو بن أبي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَبُو عُثْمَان الْمدنِي من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ أَحْمد وَأَبُو زرْعَة وَأَبُو حَاتِم وَالْعجلِي وَضَعفه بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَعُثْمَان الدَّارمِيّ لروايته عَن عِكْرِمَة حَدِيث الْبَهِيمَة وَقَالَ الْعجلِيّ أَنْكَرُوا حَدِيث الْبَهِيمَة يَعْنِي حَدِيثه عَن عِكْرِمَة عَن بن عَبَّاس من أَتَى بَهِيمَة فَاقْتُلُوهُ واقتلوا الْبَهِيمَة وَقَالَ البُخَارِيّ لَا أَدْرِي سَمعه من عِكْرِمَة أم لَا وَقَالَ أَبُو دَاوُد لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ حدث بِحَدِيث الْبَهِيمَة وَقد روى عَاصِم عَن أبي رزين عَن بن عَبَّاس لَيْسَ على من أَتَى بَهِيمَة حد وَقَالَ السَّاجِي صَدُوق إِلَّا أَنه يهم قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَته عَن عِكْرِمَة شَيْئا بل أخرج لَهُ من رِوَايَته عَن أنس أَرْبَعَة أَحَادِيث وَمن رِوَايَته عَن سعيد بن جُبَير عَن بن عَبَّاس حَدِيثا وَاحِدًا وَمن رِوَايَته عَن سعيد المَقْبُري عَن أبي هُرَيْرَة حَدِيثا وَاحِدًا وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ خَ د م س عَمْرو بن مُحَمَّد بن بكير النَّاقِد أَبُو عُثْمَان الْبَغْدَادِيّ وَثَّقَهُ أَحْمد وَأَبُو حَاتِم وَأَبُو دَاوُد وَالْحُسَيْن بن فهم وَجَمَاعَة وَقَالَ عبد الْخَالِق بن مَنْصُور عَن يحيى بن معِين وَسَأَلته عَنهُ فَقَالَ صَدُوق فَقيل لَهُ أَن خلفا يَقع فِيهِ فَقَالَ مَا هُوَ من أهل الْكَذِب وَأنكر عَلَيْهِ عَليّ بن الْمَدِينِيّ حَدِيثا أَخطَأ فِيهِ عَن بن عُيَيْنَة قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ ثَلَاثَة أَحَادِيث من رِوَايَته عَن هشيم وَيَعْقُوب بن إِبْرَاهِيم بن سعد حسب وَمَا أخرج عَنهُ عَن بن عُيَيْنَة شَيْئا وروى عَنهُ مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ خَ د عَمْرو بن مَرْزُوق الْبَاهِلِيّ أَبُو عُثْمَان الْبَصْرِيّ أثنى عَلَيْهِ سُلَيْمَان بن حَرْب وَأحمد بن حَنْبَل وَقَالَ يحيى بن معِين ثِقَة مَأْمُون وَوَثَّقَهُ بن سعد وَأما عَليّ بن الْمَدِينِيّ فَكَانَ يَقُول اتْرُكُوا حَدِيثه وَقَالَ القواريري كَانَ يحيى بن سعيد لَا يرضى عَمْرو بن مَرْزُوق وَقَالَ السَّاجِي كَانَ أَبُو الْوَلِيد يتَكَلَّم فِيهِ وَقَالَ بن عمار وَالْعجلِي لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ كثير الْوَهم قلت لم يخرج عَنهُ البُخَارِيّ فِي الصَّحِيح سوى حديثين أَحدهمَا حَدِيثه عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عُرْوَة عَن أبي مُوسَى فِي فضل عَائِشَة وَهُوَ عِنْده بمتابعة آدم بن أبي إِيَاس وغندر وَغَيرهمَا عَن شُعْبَة وَالثَّانِي حَدِيثه عَن شُعْبَة عَن بن أبي بكر عَن أنس فِي ذكر الْكَبَائِر مَقْرُونا عِنْده بِعَبْد الصَّمد عَن شُعْبَة فوضح أَنه لم يخرج لَهُ احتجاجا وَالله أعلم ع عَمْرو بن أبي مرّة الْجملِي الْكُوفِي أحد الْأَثْبَات من صغَار التَّابِعين مُتَّفق على توثيقه إِلَّا أَن بَعضهم تكلم فِيهِ لِأَنَّهُ كَانَ يرى الإرجاء وَقَالَ شُعْبَة كَانَ لَا يُدَلس وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عَمْرو بن يحيى بن عمَارَة

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٢٤/١

الْمَازِنِي الْأنْصَارِيّ الْمدنِي وَثَّقَهُ الْجُمْهُور وَقَالَ عُثْمَان الدَّارمِيّ عَن يحيى بن معِين صُوَيْلِح وَلَيْسَ بِالْقَوِيّ قلت قد بَين مُعَاوِيَة بْنِ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ سَبَب تَضْعِيفه لَهُ فَإِنَّهُ قَالَ قَالَ بن معِين ثِقَة إِلَّا أَنه اخْتلف عَلَيْهِ فِي حديثين حَدِيث الأَرْض كلهَا مَسْجِد وَحَدِيث كَانَ يسلم عَن يَمِينه قلت لم يخرج البُخَارِيّ لَهُ وَاحِدًا مِنْهُمَا وَقد قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ فِيهِ ثِقَة صَالح وَاحْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ د عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرِو الْأَشْدَق بن سعيد بن الْعَاصِ الْأُمَوِي السعيدي أَبُو أُمَيَّة قَالَ الدَّوْرِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ لَا بَأْسَ بِهِ وَثَّقَهُ الدَّارَقُطْنِيّ وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل إِلَّا أَنه لم يقل فِيهِ شَيْئا يَقْتَضِي ضعفه بل أورد لَهُ حَدِيثا ذكر أَنه تفرد بِهِ وَهَذَا لَا يُوجب فِيهِ قدحا بعد أَن ثَبت توثيقه خَ د س عمرَان بن حطَّان السدُوسِي الشَّاعِر الْمَشْهُور كَانَ يرى رَأْي الْخَوَارِج قَالَ أَبُو الْعَبَّاس الْمبرد كَانَ عمرَان رَأس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انْتهى والقعدية قوم من الْخَوَارِج كَانُوا يَقُولُونَ بقَوْلهمْ وَلَا يرَوْنَ الْخُرُوج بل يزينونه وَكَانَ عمرَان دَاعِيَة إِلَى مذْهبه وَهُوَ الَّذِي رثى عبد الرَّحْمَن بن ملجم قَاتل عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام بِتِلْكَ الأبيات السائرة وَقد وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَقَالَ قَتَادَة كَانَ لَا يتهم فِي الحَدِيث وَقَالَ أَبُو دَاوُد لَيْسَ فِي أهل الْأَهْوَاء أصح حَدِيثا من." (١)

"الْخَوَارِج ثمَّ ذكر عمرَان هَذَا وَغَيره وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة أدْرك جمَاعَة من الصَّحَابَة وَصَارَ فِي آخر أمره إِلَى أَن رأى رَأْي الْخَوَارِج وَقَالَ الْعقيلِيّ حدث عَن عَائِشَة وَلم يتَبَيَّن سَمَاعه مِنْهَا قلت **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** سوى حَدِيث وَاحِد من رِوَايَة يحيى بن أبي كثير عَنهُ قَالَ سَأَلت عَائِشَة عَن الْحَرِير فَقَالَت ائْتِ بن عَبَّاس فَسَأَلَهُ فَقَالَ ائْتِ بن عمر فَسَأَلَهُ فَقَالَ حَدثنِي أَبُو حَفْص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يلبس الْحَرِير فِي الدُّنْيَا من لَا خلاق لَهُ فِي الْآخِرَة انْتهى وَهَذَا الحَدِيث إِنَّمَا أخرجه البُخَارِيّ فِي المتابعات فللحديث عِنْده طرق غير هَذِه من رِوَايَة عمر وَغَيره وَقد رَوَاهُ مُسلم من طَرِيق أُخْرَى عَن بن عَمْرو وَغَيره وَقد رَوَاهُ مُسلم من طَرِيق أُخْرَى عَن بن عمر نَحوه وَرَأَيْت بعض الْأَئِمَّة يزْعم أَن البُخَارِيّ إِنَّمَا أخرج لَهُ مَا حمل عَنهُ قبل أَن يرى رَأْي الْخَوَارِج وَلَيْسَ ذَلِك الإعتذار بِقَوي لِأَن يحيى بن أبي كثير إِنَّمَا سمع مِنْهُ بِالْيَمَامَةِ فِي حَال هروبه من الْحجَّاج وَكَانَ الْحجَّاج يَطْلُبهُ ليَقْتُلهُ لرأيه رَأْي الْخَوَارِج وقصته فِي ذَلِك مَشْهُورَة مبسوطة فِي الْكَامِل للمبرد وَفِي غَيره على أَن أَبَا زَكَرِيَّا الْموصِلِي حكى فِي تَارِيخ الْموصل عَن غَيره أَن عمرَان هَذَا رَجَعَ فِي آخر عمره عَن رَأْي الْخَوَارِج فَإِن صَحَّ ذَلِك كَانَ عذرا جيدا وَإِلَّا فَلَا يضر التَّخْرِيج عَمَّن هَذَا سَبيله فِي المتابعات وَالله أعلم خَ م د ت عمرَان بن مُسلم الْقصير الْبَصْرِيّ من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَغَيرهمَا وَذكره الْعقيلِيّ فِي الضُّعَفَاء وَحكى عَن يحيى الْقطَّان أَنه قَالَ كَانَ يرى الْقدر وَهُوَ مُسْتَقِيم الحَدِيث وَأورد لَهُ بن عدي فِي الْكَامِل أَحَادِيث تفرد بهَا قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا عَن عَطاء عَن بن عَبَّاس فِي قصَّة الْمَرْأَة السَّوْدَاء وَتَابعه عَلَيْهِ عِنْده بن جريج وَالثَّانِي عَن أبي رَجَاء العطاردي عَن عمرَان بن حُصَيْن فِي التَّمَتُّع بِالْحَجِّ إِلَى الْعمرَة وَهُوَ عِنْده أَيْضا مِنْ طَرِيقِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عمرَان وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ سوى بن ماجة ع عُمَيْر بن هَانِئ الْعَبْسِي أَبُو الْوَلِيد الدِّمَشْقِي الدَّارَانِي من

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٣٢

كبار التَّابِعين وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَغَيره وَقَالَ أَبُو دَاوُد كَانَ قدريا وَقتله مَرْوَان الْحمار لكَونه كَانَ قَائِما فِي بيعَة يزِيد بن الْوَلِيد قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى ثَلَاث أَحَادِيث خَ د عَنْبَسَة بن خَالِد الْأَيْلِي عظمه أَبُو دَاوُد وَأحمد بن صَالح الْمصْرِيّ وَمُحَمّد بن مُسلم بن فَزَارَة وَأما يحيى بن بكير فَكَانَ يَقع فِيهِ وَقَالَ السَّاجِي انْفَرد بِأَحَادِيث عَن يُونُس بن يزِيد وَكَانَ أَحْمد بن حَنْبَل يَقُول مَا روى عَنهُ غير أَحْمد بن صَالح قلت بل روى عَنهُ بن وهب شَيْئا قَلِيلا وَهُوَ من أقرانه ورجلان مقلان وهما مُحَمَّد بن مهْدي الأخميمي وهَاشِم بن مُحَمَّد الربعِي وَله عِنْد البُخَارِيّ أَرْبَعَة أَحَادِيث قرنه فِيهَا بِعَبْد الله بن وهب عَن يُونُس خَ ت عَوْف بن أبي جميلَة الْأَعرَابِي الْبَصْرِيّ أَبُو سهل الهجري من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَقَالَ النَّسَائِيّ ثِقَة ثَبت وَقَالَ مُحَمَّد بن عبد الله الْأنْصَارِيّ كَانَ من أثبتهم جَمِيعًا وَلكنه كَانَ قدريا وَقَالَ بن الْمُبَارك كَانَ قدريا وَكَانَ شِيعِيًّا قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَقَالَ مُسلم فِي مُقَدّمَة صَحِيحه وَإِذا قارنت بَين الأقران كَابْن عون وَأَيوب مَعَ عَوْف بن أبي جميلَة وَأَشْعَث الحمراني وهما صاحبا الْحسن وبن سِيرِين كَمَا أَن بن عون وَأَيوب صاحباهما كَانَ البون بَينهمَا وَبَين هذَيْن بَعيدا فِي كَمَال الْفضل وَصِحَّة النَّقْل وَإِن كَانَ عَوْف وَأَشْعَث غير مدفوعين عَن صدق وَأَمَانَة انْتهى خَ م د الْعَلَاء بن الْمسيب بن رَافع الْأَسدي الْكُوفِي وَثَّقَهُ بن معِين فَقَالَ ثِقَة مَأْمُون وبن عمار وَأَبُو حَاتِم وَغَيرهم وَقَالَ الْحَاكِم لَهُ أَوْهَام وَقَالَ الْأَزْدِيّ فِي حَدِيثه بعض نظر قلت لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حديثين عَن أَبِيه عَن الْبَراء أَحدهمَا فِي القَوْل عِنْد النّوم اللَّهُمَّ أسلمت نَفسِي إِلَيْك الحَدِيث وَقد أخرجه من طَرِيق أُخْرَى وَالْآخر قلت للبراء صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ." (١)

"الجعيد بن عبد الرَّحْمَن عَن السَّائِب بن يزِيد قَالَ كَانَ صَاع النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُدًّا وَثُلُثًا بمدكم الْيَوْم قَالَ وَكَانَ السَّائِبُ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأخرج مَا يُتَابعه فِي الْحَج أَيْضا من طَرِيق أُخْرَى عَن السَّائِب ع قبيصَة بن عقبَة بن مُحَمَّد بن سُفْيَان السوَائِي الْكُوفِي أَبُو عَامر من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ أخرج عَنهُ أَحَادِيث عَن سُفْيَان الثَّوْرِيّ وَافقه عَلَيْهَا غَيره وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل كَانَ كثير الْغَلَط وَكَانَ ثِقَة لَا بَأْس بِهِ وَهُوَ أثبت من أبي حُذَيْفَة وَأَبُو نعيم أثبت مِنْهُ قلت هَذِه الْأُمُور نسبية وَإِلَّا فقد قَالَ أَبُو حَاتِم لم أر من الْمُحدثين من يحفظ وَيَأْتِي بِالْحَدِيثِ على لفظ وَاحِد لَا يُغَيِّرهُ سوى قبيصَة وَأبي نعيم فِي حَدِيث الثَّوْرِيّ وَذكر الْقِصَّة وَقَالَ أَبُو دَاوُد كَانَ قبيصَة لَا يحفظ ثمَّ حفظ بعد وَقَالَ الْفضل بن سهل وَكَانَ قبيصَة يحدث بِحَدِيث سُفْيَان على الْوَلَاء درسا درسا حفظا وَقَالَ مُحَمَّد بن عبد الله بن نمير لما قيل لَهُ إِن قبيصَة كَانَ صَغِيرا حِين سمع من سُفْيَان لَو حَدثنَا قبيصَة عَن النَّخعِيّ لقبلنا مِنْهُ وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِهِ بَأْس وروى لَهُ الْبَاقُونَ بِوَاسِطَة ع قَتَادَة بن دعامة الْبَصْرِيّ التَّابِعِيّ الخليلي أحد الْأَثْبَات الْمَشْهُورين كَانَ يضْرب بِهِ الْمثل فِي الْحِفْظ إِلَّا أَنه كَانَ رُبمَا دلّس وَقَالَ بن معِين رمى بِالْقدرِ وَذكر ذَلِك عَنهُ جمَاعَة وَأما أَبُو دَاوُد فَقَالَ لم يثبت عندنَا عَن قَتَادَة القَوْل بِالْقدرِ وَالله أعلم احْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ م د ت س قُرَيْش بن أنس الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن الْمَدِينِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم لَا بَأْس بِهِ إِلَّا أَنه

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٣٣/١

تغير وَقَالَ البُخَارِيّ اخْتَلَط سِتّ سِنِين قلت روى لَهُ الشَّيْخَانِ وَأَصْحَاب السّنَن الثَّلَاثَة لَكِن **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** سوى حَدِيثه عَن حبيب بن الشَّهِيد عَن الْحسن عَن سَمُرَة فِي الْعَقِيقَة أخرجه عَن عبد الله بن أبي الْأسود عَنهُ وَعبد الله سمع مِنْهُ قبل اخْتِلَاطه وَقد حدث بِهِ البُخَارِيّ خَارج الصَّحِيح عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ عَن قُرَيْش بن أنس وَرَوَاهُ عَنهُ التِّرْمِذِيّ فِي جَامعه ع قيس بن أبي حَازِم البَجلِيّ مخضرم أدْرك الْجَاهِلِيَّة وَهَاجَر إِلَى النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يلقه فلقى أَبَا بكر وَمن بعده وَاحْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَيُقَال إِنَّه كبر إِلَى أَن خرف وَقد بَالغ بن معِين فَقَالَ هُوَ أوثق من الزُّهْرِيّ وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة تكلم أَصْحَابنَا فِيهِ فَمِنْهُمْ مَنْ رَفَعَ قَدْرَهُ وَعَظَّمَهُ وَجَعَلَ الْحَدِيث عَنهُ من أصح الْأَسَانِيد وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِير وَمِنْهُم من حمل عَلَيْهِ فِي مذْهبه وَأَنه كَانَ يحمل على عَليّ وَالْمَعْرُوف عَنهُ أَنه كَانَ يقدم عُثْمَان وَلذَلِك كَانَ يجْتَنب كثير من قدماء الْكُوفِيّين الرِّوَايَة عَنهُ قلت فَهَذَا قول مُبين مفصل وَالله أعلم ... حرف الْكَاف خَ م د س كثير بن شنظير أَبُو قُرَّة الْبَصْرِيّ قَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَوَثَّقَهُ بن سعد وَقَالَ السَّاجِي صَدُوق فِيهِ بعض الضعْف وَقَالَ أَبُو زرْعَة لين قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة سوى النَّسَائِيّ وَجَمِيع مَا لَهُ عِنْدهم ثَلَاثَة أَحَادِيث أَحدهَا عَن عَطاء عَن جَابر فِي السَّلَام على الْمُصَلِّي رَوَاهُ الشَّيْخَانِ من حَدِيث عبد الْوَارِث عَنهُ وَتَابعه اللَّيْث عَن أبي الزبير عَن جَابر عِنْد مُسلم وَثَانِيها حَدِيثه بِهَذَا الْإِسْنَاد فِي الْأَمر بتخمير الْآنِية وكف الصّبيان عِنْد الْمسَاء أخرجه البُخَارِيّ وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ من حَدِيث حَمَّاد بن زيد عَنهُ وَتَابعه بن جريج وَثَالِثهَا انْفَرد بن ماجة بِإِخْرَاجِهِ والراوي عَنهُ ضَعِيف خَ د ت كُلَيْب بن وَائِل الْبكْرِيّ صَاحب بن عمر وَثَّقَهُ بن معِين وَالدَّارَقُطْنِيّ وَيَعْقُوب بن سُفْيَان وَقَالَ أَبُو دَاوُد لَيْسَ بِهِ بَأْس وَقَالَ أَبُو زرْعَة ضَعِيف روى لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثه عَن ربيبة." (١)

"لَيْسَ بِذَاكَ الْقوي وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ثِقَة قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ نُسْخَة من رِوَايَته عَن أَبِيه عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَبَعضهَا عَن هِلَال عَن أنس بن مَالك توبع على أَكْثَرهَا عِنْده وَله نُسْخَة أُخْرَى عِنْده بِهَذَا الْإِسْنَاد لَكِن عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ بَدَلَ عَطاء بن يسَار وَقد توبع فِيهَا أَيْضا وَهِي ثَمَانِيَة أَحَادِيث وَالله أعلم خَ د ق مُحَمَّد بن أبي الْقَاسِم الطَّوِيل الْكُوفِي وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ لَا أعرفهُ قلت روى عَنهُ ثَلَاثَة وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حَدِيث بن عَبَّاس فِي قصَّة تَمِيم الدَّارِيّ وعدي بن بداء ع مُحَمَّد بن كثير الْعَبْدي الْبَصْرِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ قَالَ بن معِين لم يكن بالثقة وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق وَوَثَّقَهُ أَحْمد بن حَنْبَل قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ ثَلَاثَة أَحَادِيث فِي الْعلم والبيوع وَالتَّفْسِير قد توبع عَلَيْهَا ع مُحَمَّد بن مُسلم بن تدرس أَبُو الزبير الْمَكِّيّ أحد التَّابِعين مَشْهُور وَثَّقَهُ الْجُمْهُور وَضَعفه بَعضهم لِكَثْرَة التَّدْلِيس وَغَيره وَلم يرو لَهُ البُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد فِي الْبيُوع قرنه بعطاء عَن جَابر وعلق لَهُ عدَّة أَحَادِيث وَاحْتج بِهِ مُسلم وَالْبَاقُونَ ع مُحَمَّد بن مطرف أَبُو غَسَّان اللَّيْثِيّ الْمدنِي من أقْرَان مَالك قَالَ بن الْمَدِينِيّ كَانَ شَيخا وسطا وَوَثَّقَهُ أَحْمد وَأَبُو حَاتِم والجوزجاني وَيَعْقُوب بن شيبَة وَآخَرُونَ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة ع مُحَمَّد بن مَيْمُون أَبُو حَمْزَة السكري الْمروزِي أحد

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٣٦/١

الْأَئِمَّة كَانَ مجاب الدعْوَة عظمه بن الْمُبَارك وَوَثَّقَهُ يحيى بن معِين وَأحمد بن حَنْبَل وَالنَّسَائِيّ وَآخَرُونَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم لَا يحْتَج بِهِ وَقَالَ النَّسَائِيّ أَيْضا فِي كتاب السّنَن لَهُ عقب حَدِيث أورد لَهُ عَن عَاصِم عَن ذَر عَن عبد الله كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةَ كُلِّ شَهْرٍ وقلما يفْطر يَوْم الْجُمُعَة لَا بَأْس بِأبي حَمْزَة إِلَّا أَنه كَانَ قد ذهب بَصَره فِي آخر عمره فَمن كتب عَنهُ قبل ذَلِك فَحَدِيثه جيد وَأغْرب بن عبد الْبر فَقَالَ فِي تَرْجَمَة سمي من التَّمْهِيد أَبُو حَمْزَة الْمروزِي لَيْسَ بِقَوي قلت بل احْتج بِهِ الْأَئِمَّة كلهم وَالْمُعْتَمد فِيهِ مَا قَالَ النَّسَائِيّ وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ إِلَّا أَحَادِيث يسيرَة من رِوَايَة عَبْدَانِ عَنهُ وَهُوَ من قدماء أَصْحَابه وَالله أعلم خَ مُحَمَّد بن يزِيد الْكُوفِي روى لَهُ البُخَارِيّ فِي فَضَائِل أبي بكر عَنهُ عَن الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بن إِبْرَاهِيم عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنه سَأَلَهُ عَن أَشد شَيْء صنعه الْمُشْركُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ فَسئلَ عَنهُ أَبُو حَاتِم فَقَالَ مَجْهُول وَقَالَ بن عدي هُوَ الرِّفَاعِي وَرجح السَّاجِي أَنه الرِّفَاعِي لِأَنَّهُ روى هَذَا الحَدِيث بِعَيْنِه عَن الْوَلِيد بن مُسلم لَكِن ضعفه البُخَارِيّ وَغَيره وقواهُ آخَرُونَ فَلَا يبعد أَن يخرج لَهُ فِي صَحِيحه مَا يُتَابع عَلَيْهِ فقد تَابعه عَلَيْهِ عِنْده عَليّ بن الْمَدِينِيّ وَغَيره عَن الْوَلِيد بن مُسلم وَالله أعلم ع مُحَمَّد بن يُوسُف الْفرْيَابِيّ نزيل قيسارية من سواحل الشَّام من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ وَثَّقَهُ الْجُمْهُور وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل فَقَالَ لَهُ إِفْرَاد وَقَالَ الْعجلِيّ ثِقَة وَقد أَخطَأ فِي مائَة وَخمسين حَدِيثا وَذكر لَهُ بن معِين حَدِيثا أَخطَأ فِيهِ فَقَالَ هَذَا بَاطِل قلت اعْتَمدهُ البُخَارِيّ لِأَنَّهُ انتقى أَحَادِيثه وميزها وروى لَهُ الْبَاقُونَ بِوَاسِطَة ع مَالك بن إِسْمَاعِيل أَبُو غَسَّان النَّهْدِيّ من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ مجمع على ثقته ذكره بن عدي فِي الْكَامِل من أجل قَول الْجوزجَانِي أَنه كَانَ خشبيا يَعْنِي شِيعِيًّا وَقد احْتج بِهِ الْأَئِمَّة خَ د س ق مَالك بن بن سعير بن الْخمس الْكُوفِي قَالَ أَبُو حَاتِم وَغَيره صَدُوق وَضَعفه أَبُو دَاوُد قلت روى لَهُ البُخَارِيّ حديثين من رِوَايَته عَن هِشَام عَن أَبِيه عَن عَائِشَة أَحدهمَا فِي تَفْسِير سُورَة الْمَائِدَة فِي لَغْو الْيَمين وَالْآخر فِي الدَّعْوَات فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تَجْهَرْ بِصَلَاتِكَ وَلَا تُخَافِتْ بهَا نزلت فِي الدُّعَاء وَكِلَاهُمَا قد توبع عَلَيْهِ عِنْده وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن ع مُبشر بن إِسْمَاعِيل الْحلَبِي من طبقَة وَكِيع قَالَ بن سعد كَانَ ثِقَة مَأْمُونا وَقَالَ النَّسَائِيّ لَا بَأْس بِهِ ذكره صَاحب." (١)

"يخرج لَهُ من رِوَايَة أهل الْبَصْرَة عَنهُ إِلَّا مَا توبعوا عَلَيْهِ عَنهُ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة كلهم خَ د س ق مُغيرَة بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بن عَيَّاش بن أبي ربيعَة الْمَخْزُومِي وَثَّقَهُ يَعْقُوب بن شيبَة وَقَالَ عَبَّاس الدوري عَن بن معِين ثِقَة وَقَالَ الْآجُرِيّ قلت لأبي دَاوُد إِن عباسا حكى عَن بن معِين أَنه ضعف مُغيرَة بن عبد الرَّحْمَن الْحزَامِي ووثق الْمَخْزُومِي فَقَالَ غلط عَبَّاس قَالَ أَبُو دَاوُد الْمَخْزُومِي ضَعِيف قلت وَأخرج لَهُ مَعَ ذَلِك فِي سنَنه وَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيّ سِوَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ فِي غَزْوَة مُؤْتَة من رِوَايَته عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَن نَافِع عَن بن عمر وَتَابعه عِنْده سعيد بن أبي هِلَال عَن نَافِع ع مُغيرَة بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِد بن حزَام بن خويلد بن أَسد الْأَسدي الْحزَامِي قَالَ أَحْمد وَأَبُو دَاوُد لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ أَبُو زرْعَة هُوَ أحب إِلَيّ من عبد الرَّحْمَن بن أبي

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٤٢

الزِّنَاد وَشُعَيْب بن أبي حَمْزَة فِي أبي الزِّنَاد وَقد تقدم فِي تَرْجَمَة الَّذِي قبله أَن بن معِين ضعفه وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ بن عدي تفرد بِأَحَادِيث وعامتها مُسْتَقِيمَة وَقد اعْتَمدهُ الْجَمَاعَة ع مُغيرَة بن مقسم الضَّبِّيّ الْكُوفِي أحد الْأَئِمَّة مُتَّفق على توثيقه لَكِن ضعف أَحْمد بن حَنْبَل رِوَايَته عَن إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ خَاصَّة قَالَ كَانَ يدلسها وَإِنَّمَا سَمعهَا من حَمَّاد قلت مَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ عَن إِبْرَاهِيم إِلَّا مَا توبع عَلَيْهِ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة ع الْمفضل بن فضَالة الْقِتْبَانِي الْمصْرِيّ وَثَّقَهُ يحيى بن معِين وَأَبُو زرْعَة وَالنَّسَائِيّ وَآخَرُونَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم وبن خرَاش صَدُوق وَقَالَ بن سعد مُنكر الحَدِيث قلت اتّفق الْأَئِمَّة على الِاحْتِجَاج بِهِ وَجَمِيع مَاله فِي البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا فِي فَضَائِل الْقُرْآن عَن عقيل عَن الزُّهْرِيّ عَن عُرْوَة عَن عَائِشَة فِي التَّعَوُّذ بالمعوذات وَتَابعه عَلَيْهِ عِنْده اللَّيْث وَثَانِيهمَا فِي الصَّلَاة عَن عقيل عَن بن شهَاب عَن أنس فِي قصر الصَّلَاة فِي السّفر وَتَابعه اللَّيْث عَلَيْهِ أَيْضا وَهُوَ فِي مُسلم خَ مقدم بن مُحَمَّد بن يحيى بن عَطاء الْمقدمِي الوَاسِطِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ روى عَنهُ عَن عَمه الْقَاسِم بن يحيى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ بن عمر حديثين أَحدهمَا فِي تَفْسِير سُورَة النُّور فِي اللّعان وَالْآخر فِي التَّوْحِيد أَن الله يقبض السَّمَاوَات وَهَذَانِ الحديثان لَهما عِنْده طرق وَقد وَثَّقَهُ أَبُو بكر الْبَزَّار وَالدَّارَقُطْنِيّ وبن حبَان لَكِن لما ذكره فِي الثِّقَات قَالَ يغرب وَيُخَالف فَهَذَا إِن كَانَ كثر مِنْهُ حكم على حَدِيثه بالشذوذ وَقد بَينا أَن الْحَدِيثين اللَّذين أخرجهُمَا لَهُ البُخَارِيّ مِمَّا وَافق عَلَيْهِ لَا مِمَّا خَالف فِيهِ وَالله أعلم خَ ع امقسم مولى بن عَبَّاس اشْتهر بذلك للزومه لَهُ وَهُوَ مولى عبد الله بن الْحَارِث بن نَوْفَل وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَيَعْقُوب بن سُفْيَان وَالدَّارَقُطْنِيّ وَأحمد بن صَالح الْمصْرِيّ فِيمَا نقل بن شاهين عَنهُ وَقَالَ مهنأ قلت لِأَحْمَد بن حَنْبَل من أثبت أَصْحَاب بن عَبَّاس فَقَالَ سِتَّة فَذكرهمْ قلت لَهُ فقسم قَالَ دون هَؤُلَاءِ وَقَالَ بن سعد كَانَ ضَعِيفا وَقَالَ السَّاجِي تكلم النَّاس فِي بعض رِوَايَته قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي صَحِيحه إِلَّا حَدِيثا وَاحِدًا ذكره فِي الْمَغَازِي من طَرِيق هِشَام بن يُوسُف وَفِي التَّفْسِير من طَرِيق عبد الرَّزَّاق كِلَاهُمَا عَن بن جريج عَن عبد الْكَرِيم الْجَزرِي عَنهُ عَن بن عَبَّاس لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ من الْمُؤمنِينَ عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ كَذَا أَوْرَدَهُ مُخْتَصرا وَأخرجه التِّرْمِذِيّ من طَرِيق حجاج عَن بن جريج بِتَمَامِهِ وَهُوَ من غرائب الصَّحِيح خَ م د س ق مَنْصُورُ بْنُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْعزي بن عُثْمَان بن عبد الدَّار الْعَبدَرِي الحَجبِي الْمَكِّيّ وَأمه صَفِيَّة بنت شيبَة قَالَ الْأَثْرَم أحسن أَحْمد الثَّنَاء عَلَيْهِ وَقَالَ النَّسَائِيّ وبن سعد ثِقَة وَقَالَ بن حبَان كَانَ ثبتا تقيا وشذ بن حزم فَقَالَ لَيْسَ بِالْقَوِيّ قلت بل احْتج بِهِ الْجَمَاعَة كلهم لَكِن لم يخرج لَهُ التِّرْمِذِيّ خَ ع الْمنْهَال بن عَمْرو الْأَسدي مَوْلَاهُم الْكُوفِي قَالَ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَغَيرهم ثِقَة وَقَالَ بن أبي حَاتِم." (١)

"وَقَالَ الخليلي روى عَن مَالك عَن الزُّهْرِيّ عَن سَالم عَن أَبِيه فِي الْمَشْي أَمَام الْجِنَازَة وَلم يُتَابع عَلَيْهِ وَإِنَّمَا هَذَا حَدِيث سُفْيَان وَيُقَال إِن سُفْيَان أَخطَأ فِيهِ قلت قد توبع على حَدِيث مَالك أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ فِي غرائب مَالك من حَدِيث عبيد الله بن عَوْف الخراز وَغَيره عَن مَالك وَقَالَ وَصله هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَهُوَ فِي الْمُوَطَّأ مُرْسل

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٤٥/١

انْتهى وَإِنَّمَا روى عَنهُ البُخَارِيّ حديثين أَو ثَلَاثَة وروى عَن رجل عَنهُ من رِوَايَته عَن مُعَاوِيَة بن سَلام وفليح بن سليم خَاصَّة وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى النَّسَائِيّ خَ م ت س يحيى بن عباد الضبعِي أَبُو عباد الْبَصْرِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم وَغَيره لَيْسَ بِهِ بَأْس وَقَالَ بن معِين كَانَ صَدُوقًا لَكِن لم يكن بِذَاكَ وَقَالَ السَّاجِي ضَعِيف وَقَالَ الْخَطِيب لَا نعلم فِي رِوَايَته شَيْئا مُنْكرا قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا عَن شُعْبَة عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ فِي قصَّة صَفِيَّة فِي خَيْبَر وَالْآخر عَن عبد الْعَزِيز بن أبي سَلمَة عَنهُ وروى لَهُ مُسلم وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ خَ م ق يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيَّ وَقد ينْسب إِلَى جده لقِيه البُخَارِيّ وَحدث أَيْضا عَن رجل عَنهُ وروى عَن مَالك فِي الْمُوَطَّأ وَأكْثر عَن اللَّيْث قَالَ بن عدي هُوَ أثبت النَّاس فِيهِ وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ يفهم هَذَا الشَّأْن يكْتب حَدِيثه وَقَالَ مُسلم تكلم فِي سَمَاعه عَن مَالك لِأَنَّهُ كَانَ بِعرْض حَدِيث وَضَعفه النَّسَائِيّ مُطلقًا وَقَالَ البُخَارِيّ فِي تَارِيخه الصَّغِير مَا روى يحيى بن بكير عَن أهل الْحجاز فِي التَّارِيخ فَإِنِّي أتقيه قلت فَهَذَا يدلك على أنه ينتقى حَدِيث شُيُوخه وَلِهَذَا مَا أخرج عَنهُ عَن مَالك سوى خَمْسَة أَحَادِيث مَشْهُورَة مُتَابعَة ومعظم مَا أخرج عَنهُ عَن اللَّيْث وروى عَنهُ بكر بن مُضر وَيَعْقُوب بن عبد الرَّحْمَن والمغيرة بن عبد الرَّحْمَن أَحَادِيث يسيرَة وروى لَهُ مُسلم وبن ماجة ع يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ الْكُوفِي وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالْعجلِي وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَأورد لَهُ أَحَادِيث وَقَالَ بعض حَدِيثه لَا يُتَابع عَلَيْهِ وَيكْتب حَدِيثه قلت لم يُضعفهُ أحد وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد أخرجه فِي الِاعْتِصَام عَن إِسْحَاق عَن عِيسَى بن يُونُس وبن إِدْرِيس وبن أبي غنية ثَلَاثَتهمْ عَن أبي حَيَّان عَن الشّعبِيّ عَن بن عمر عَن عمر فِي تَحْرِيم الْخمر وروى لَهُ الْبَاقُونَ وَأَبُو دَاوُد فِي الْمَرَاسِيل ع يحيى بن أبي كثير اليمامي أحد الْأَئِمَّة الْأَثْبَات الثِّقَات المكثرين عظمه أَبُو أَيُّوب السّختيانِيّ وَوَثَّقَهُ الْأَئِمَّة وَقَالَ شُعْبَة حَدِيثه أحسن من حَدِيث الزُّهْرِيّ وَقَالَ يحيى الْقطَّان مرسلاته تشبه الرّيح لِأَنَّهُ كَانَ كثير الْإِرْسَال والتدليس والتحديث من الصُّحُف قَالَ همام كَانَ يسمع الحَدِيث منا بِالْغَدَاةِ فَيحدث بِهِ بالْعَشي يَعْنِي وَلَا يذكر من حَدثهُ بِهِ وَقَالَ أَبُو حَاتِم لم يسمع من أحد من الصَّحَابَة وَرَأى أنسا وَلم يسمع مِنْهُ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة ع يحيى بن وَاضح أَبُو تُمَيْلَة الْمروزِي وَثَّقَهُ بن معِين وَأحمد وَأَبُو حَاتِم وَعلي بن الْمَدِينِيّ وَصَالح جزرة وَغَيرهم وَذكر بن أبي حَاتِم أَن البُخَارِيّ أدخلهُ فِي الضُّعَفَاء وَأَن أَبَاهُ قَالَ يحول من يم وَتعقبه صَاحب الْمِيزَان بِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ذكر فِي ضعفاء البُخَارِيّ قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع يزِيد بن إِبْرَاهِيم التسترِي الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو زرْعَة وَالنَّسَائِيّ وَكَانَ أَبُو الْوَلِيد الطَّيَالِسِيّ يرفع أمره وَقَالَ وَكِيع ثِقَة ثِقَة وَقَالَ على بن الْمَدِينِيّ ثَبت فِي الْحسن وبن سِيرِين وَقَالَ الْقطَّان لَيْسَ فِي قَتَادَة بِذَاكَ وَقَالَ بن عدي كَانَ مُسْتَقِيم الحَدِيث وَإِنَّمَا أنْكرت عَلَيْهِ أَحَادِيث رَوَاهَا عَن قَتَادَة عَن أنس قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ ثَلَاثَة أَحَادِيث فَقَط اثْنَان مُتَابعَة وَالْآخر احتجاجا الأول فِي الصَّلَاة من رِوَايَته عَن قَتَادَة عَن أنس وَقد توبع عَلَيْهِ عِنْده من حَدِيث شُعْبَة عَن قَتَادَة الثَّانِي سُجُود السَّهْو عَن بن سِيرِين عَن أبي هُرَيْرَة فِي

قصَّة ذِي الْيَدَيْنِ بمتابعة بن عون وَغَيره عَن بن سِيرِين وَأخرج لَهُ فِي تَفْسِير آل عمرَان عَن بن أبي مليكَة عَن الْقَاسِم عَن عَائِشَة فِي قَوْله تَعَالَى فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ." (١)

"مِنَ الْإِيمَانِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ تَحْرِيرُ الْمُدَّةِ الْمَذْكُورَةِ وَأَنَّهَا سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا وَأَيَّامٌ قَوْلُهُ يُوَجَّهُ بِفَتْحِ الْجِيمِ أَيْ يُؤْمَرُ بِالتَّوَجُّهِ قَوْلُهُ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجَالٌ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي وَالْحَمَوِيِّ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِمَا رَجُلٌ وَهُوَ الْمَشْهُورُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْإِيمَانِ أَنَّ اسْمَهُ عَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ وَتَحْتَاجُ رِوَايَةُ الْمُسْتَمْلِي إِلَى تَقْدِيرِ مَحْذُوفٍ فِي قَوْلِهِ ثُمَّ خَرَجَ أَيْ بَعْضُ أُولَئِكَ الرِّجَالِ قَوْلُهُ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وِلِلْكُشْمِيهَنِيِّ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَفِيهِ إِفْصَاحٌ بِالْمُرَادِ وَوَقَعَ فِي تَفْسِيرِ بن أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ ثُوَيْلَةَ بِنْتِ أَسْلَمَ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ فِي مَسْجِدِ بَنِي حَارِثَة فَاسْتَقْبلنَا مَسْجِد إيليا فَصَلَّيْنَا سَجْدَتَيْنِ أَيْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَاءَنَا مَنْ يُخْبِرُنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَاخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي تَحَوَّلَتِ الْقِبْلَةُ عِنْدَهَا وَكَذَا فِي الْمَسْجِدِ فَظَاهِرُ حَدِيثِ الْبَرَاءِ هَذَا أَنَّهَا الظُّهْرُ وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ قَالَ يُقَالُ إِنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ فِي مَسْجِدِهِ بِالْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أُمِرَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَاسْتَدَارَ إِلَيْهِ وَدَارَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَيُقَالُ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ بِشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا وَحَانَتِ الظُّهْرُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أُمِرَ فَاسْتَدَارَ إِلَى الْكَعْبَةِ واستقبل الْمِيزَاب فَسمى مَسْجِد الْقِبْلَتَيْنِ قَالَ بن سَعْدٍ قَالَ الْوَاقِدِيُّ هَذَا أَثْبَتُ عِنْدَنَا وَأَخْرَجَ بن أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رويبة كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ حِينَ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ فَدَارَ وَدُرْنَا مَعَهُ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَخْرَجَ الْبَزَّارُ من حَيْثُ أَنَسٍ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَهُوَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِوَجْهِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ وِلِلطَّبَرَانِيِّ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي كُلٍّ مِنْهُمَا ضَعْفٌ قَوْلُهُ فَقَالَ أَيِ الرَّجُلُ هُوَ يَشْهَدُ يَعْنِي بِذَلِكَ نَفْسَهُ وَهُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّجْرِيدِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الرَّاوِي نَقَلَ كَلَامَهُ بِالْمَعْنَى وَيُؤَيِّدُهُ الرِّوَايَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ فِي الْإِيمَانِ بِلَفْظِ أَشْهَدُ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ مَبَاحِثُهُ هُنَاكَ

[٤٠٠] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ زَادَ الْأَصيلِيّ بن إِبْرَاهِيم قَالَ حَدثنَا هِشَام زَاد الْأَصيلِيّ بن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ الدَّسْتُوائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بن عبد الرَّحْمَن أَي بن ثَوْبَانَ الْعَامِرِيِّ الْمَدَنِيِّ وَلَيْسَ لَهُ فِي الصَّحِيحُ عَنْ جَابِرٍ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيث وَفِي طَبَقَتِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** عَنْ جَابِرٍ شَيْئًا قَوْلُهُ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ زَادَ الْكُشْمِيهَنِيُّ بِهِ وَالْحَدِيثُ دَالٌّ عَلَى عَدَمِ تَرْكِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْفَرِيضَةِ وَهُوَ إِجْمَاعٌ لَكِنْ رُخِّصَ فِي شِدَّةِ الْخَوْفِ." (٢)

"(قَوْلُهُ بَابُ مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ)

أَيْ إِذَا سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ وَأَمَّا قَبْلَ السَّلَامِ فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعِيد التَّشَهُّد وَحكى بن عَبْدِ الْبَرِّ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٥٢/١

(٢) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٥٠٣/١

عَنِ اللَّيْثِ أَنَّهُ يُعِيدُهُ وَعَنِ الْبُوَيْطِيِّ عَنِ الشَّافِعِي مثله وخطئوه فِي هَذَا النَّقْلِ فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ وَعَنْ عَطَاءٍ يَتَخَيَّرُ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَأَمَّا مَنْ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ فَحَكَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ أَنَّهُ يَتَشَهَّدُ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الْمَالِكِيَّة والشافعيه وَنَقله أَبُو حَامِد الاسفرايني عَنِ الْقَدِيمِ لَكِنْ وَقَعَ فِي مُخْتَصَرِ الْمُزَنِيِّ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ إِذَا سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ تَشَهَّدَ أَوْ قَبْلَ السَّلَامِ أَجْزَأَهُ التَّشَهُّدُ الْأَوَّلُ وَتَأَوَّلَ بَعْضُهُمْ هَذَا النَّصَّ عَلَى أَنَّهُ تَفْرِيعٌ عَلَى الْقَوْلِ الْقَدِيمِ وَفِيهِ مَا لَا يَخْفَى قَوْلُهُ وَسَلَّمَ أَنَسٌ وَالْحُسْنُ وَلَمْ يَتَشَهَّدَا وَصَلَهُ بن أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْهُمَا قَوْلُهُ وَقَالَ قَتَادَةُ لَا يَتَشَهَّدُ كَذَا فِي الْأُصُولِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا مِنَ الْبُخَارِيِّ وَفِيهِ نَظَرٌ فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ يَتَشَهَّدُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَيُسَلِّمُ فَلَعَلَّ لَا فِي التَّرْجَمَةِ زَائِدَةٌ وَيَكُونُ قَتَادَةُ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ

[١٢٢٨] قَوْلُهُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ لَمْ يَقَعْ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَفْظُ الْقِيَامِ وَقَدِ اسْتُشْكِلَ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قَائِمًا وَأُجِيبَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ فَقَامَ أَيِ اعْتَدَلَ لِأَنَّهُ كَانَ مُسْتَنِدًا إِلَى الْخَشَبَةِ كَمَا سَيَأْتِي أَوْ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الدُّخُول فِي الصَّلَاة وَقَالَ بن الْمُنِيرِ فِي الْحَاشِيَةِ فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ أَحْرَمَ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ قَامَ كَذَا قَالَ وَهُوَ بَعِيدٌ جِدًّا قَوْلُهُ فِي آخِرِهِ ثُمَّ رَفَعَ زَادَ فِي بَابِ خَبَرِ الْوَاحِدِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ثُمَّ رَفَعَ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى التَّكْبِيرِ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ

[] قَوْله حَدثنَا حَمَّاد هُوَ بن زَيْدٍ وَكَذَا ثَبَتَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ قَوْلُهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ هُوَ التَّمِيمِيُّ أَبُو بِشْرٍ وَرُبَّمَا اشْتَبَهَ بِمَسْلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ الْمُزَنِيِّ وَكُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ لِكَوْنِهِمَا بَصْرِيَّيْنِ مُتَقَارِبَيِ الطَّبَقَةِ لَكِنَّ الثَّانِيَ بِزِيَادَةِ مِيمٍ فِي أَوَّلِهِ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيّ** شَيْئا قَوْله قلت لُمحَمد هُوَ بن سِيرِينَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَوْلُهُ قَالَ لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فَقَالَ لَمْ أَحْفَظْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَتَشَهَّدَ وَقَدْ يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ وَرَدَ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَهُوَ كَذَلِكَ فقد رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وبن حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَقَالَ بن حبَان مَا روى بن سِيرِينَ عَنْ خَالِدٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ انْتَهَى وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ وَضَعَّفَهُ الْبَيْهَقِيّ وبن عبد الْبر." (١)

"وَظَاهِرُهُ غُفْرَانُ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَالتَّبِعَاتِ وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الشَّوَاهِدِ لِحَدِيثِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ الْمُصَرِّحِ بذلك وَله شَاهد من حَدِيث بن عُمَرَ فِي تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ قَالَ الطِّيبِيُّ الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَلَمْ يَرْفُثْ مَعْطُوفٌ عَلَى الشَّرْطِ وَجَوَابُهُ رَجَعَ أَيْ صَارَ وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ خَبَرٌ لَهُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا أَيْ صَارَ مُشَابِهًا لِنَفْسِهِ فِي الْبَرَاءَةِ عَنِ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٩٨/٣

الذُّنُوبِ فِي يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ اه وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الدَّارَقُطْنِيِّ الْمَذْكُورَةِ رَجَعَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَذَكَرَ لَنَا بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الطِّيبِيَّ أَفَادَ أَنَّ الْحَدِيثَ إِنَّمَا لَمْ يُذْكَرْ فِيهِ الْجِدَالُ كَمَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ عَلَى طَرِيقِ الِاكْتِفَاءِ بِذِكْرِ الْبَعْضِ وَتَرْكِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ مَا ذُكِرَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِالْقَصْدِ لِأَنَّ وُجُودَهُ لَا يُؤَثِّرُ فِي تَرْكِ مَغْفِرَةِ ذُنُوبِ الْحَاجِّ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْمُجَادَلَةَ فِي أَحْكَامِ الْحَجِّ فِيمَا يَظْهَرُ مِنَ الْأَدِلَّةِ أَوِ الْمُجَادَلَةَ بِطَرِيقِ التَّعْمِيمِ فَلَا يُؤَثِّرُ أَيْضًا فَإِنَّ الْفَاحِشَ مِنْهَا دَاخِلٌ فِي عُمُومِ الرَّفَثِ وَالْحَسَنَ مِنْهَا ظَاهِرٌ فِي عَدَمِ التَّأْثِيرِ والمستوي الطَّرَفَيْنِ لَا يُؤثر أَيْضا

(قَوْلُهُ بَابُ فَرْضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ)

الْمَوَاقِيتُ جَمْعُ مِيقَاتٍ كَمَوَاعِيدَ وَمِيعَادٍ وَمَعْنَى فَرَضَ قَدَّرَ أَوْ أَوْجَبَ وَهُوَ ظَاهِرُ نَصِّ الْمُصَنِّفِ وَأَنَّهُ لَا يُجِيزُ الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مِنْ قَبْلِ الْمِيقَاتِ وَيَزِيدُ ذَلِكَ وُضُوحًا مَا سَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ حَيْثُ قَالَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَلَا يهلون قبل ذِي الحليفة وَقد نقل بن الْمُنْذِرِ وَغَيْرُهُ الْإِجْمَاعَ عَلَى الْجَوَازِ وَفِيهِ نَظَرٌ فَقَدْ نُقِلَ عَنْ إِسْحَاقَ وَدَاوُدَ وَغَيْرِهِمَا عَدَمُ الْجَوَاز وَهُوَ ظَاهر جَوَاب بن عُمَرَ وَيُؤَيِّدُهُ الْقِيَاسُ عَلَى الْمِيقَاتِ الزَّمَانِيِّ فَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّقَدُّمُ عَلَيْهِ وَفَرَّقَ الْجُمْهُورُ بَيْنَ الزَّمَانِيِّ وَالْمَكَانِيِّ فَلَمْ يُجِيزُوا التَّقَدُّمَ عَلَى الزَّمَانِيِّ وَأَجَازُوا فِي الْمَكَانِيِّ وَذَهَبَ طَائِفَةٌ كَالْحَنَفِيَّةِ وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ إِلَى تَرْجِيحِ التَّقَدُّمِ وَقَالَ مَالِكٌ يُكْرَهُ وَسَيَأْتِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَة الْحَج أشهر مَعْلُومَات فِي قَوْلِهِ وَكَرِهَ عُثْمَانُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَاسَان قَوْله حَدثنَا زُهَيْر هُوَ بن مُعَاوِيَة الْجُعْفِيّ وَرِجَال هَذَا الْإِسْنَاد سوى بن عُمَرَ كُوفِيُّونَ وَجُبَيْرٌ وَالِدُ زَيْدٍ بِالْجِيمِ وَالْمُوَحَّدَةِ مُصَغَّرٌ لَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي الرُّوَاةِ زَيْدُ بْنُ جَبِيرَةَ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَزِيَادَةِ هَاءٍ فِي آخِرِهِ لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا قَوْلُهُ وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقُ الْفُسْطَاطُ مَعْرُوفٌ وَهِيَ الْخَيْمَةُ وَأَصْلُهُ عَمُودُ الْخِبَاءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَقِيلَ لَا يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ إِلَّا إِذَا كَانَتْ مِنْ قُطْنٍ وَهُوَ أَيْضًا مِمَّا يُغَطَّى بِهِ صَحْنُ الدَّارِ مِنَ الشَّمْسِ وَغَيْرِهَا وَكُلُّ مَا أَحَاطَ بِشَيْءٍ فَهُوَ سرادق وَمِنْه أَحَاط بهم سرادقها قَوْلُهُ فَسَأَلْتُهُ فِيهِ الْتِفَاتٌ لِأَنَّهُ قَالَ أَوَّلًا إِنَّه أَتَى بن عُمَرَ فَكَانَ السِّيَاقُ يَقْتَضِي أَنْ يَقُولَ فَسَأَلَهُ لَكِنْ وَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ قَوْلُهُ فَرَضَهَا أَيْ قَدَّرَهَا وَعَيَّنَهَا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَوْجَبَهَا وَبِهِ يَتِمُّ مُرَادُ الْمُصَنِّفِ وَيُؤَيِّدُهُ قَرِينَةُ قَوْلِ السَّائِلِ مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ لِي وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ بَاب." (١)

"(قَوْلُهُ بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنَ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ)

ذَكَرَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ أَيْضًا وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ مُسْتَوْفًى وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ اعْتِكَافَ اللَّيَالِي دُونَ الْأَيَّامِ وَسَبِيلُ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ أَنْ يَدْخُلَ قُبَيْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَيَخْرُجَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَإِنْ أَرَادَ اعْتِكَافَ الْأَيَّامِ خَاصَّةً فَيَدْخُلُ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَيَخْرُجُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَإِنْ أَرَادَ اعْتِكَافَ الْأَيَّامِ وَاللَّيَالِي مَعًا فَيَدْخُلُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَيَخْرُجُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ أَيْضًا وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةُ عِشْرِينَ نَقَلْنَا

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣٨٣/٣

مَتَاعَنَا وَهُوَ مُشْعِرٌ بِأَنَّهُمُ اعْتَكَفُوا اللَّيَالِيَ دُونَ الْأَيَّامِ وَحَمَلَهُ الْمُهَلَّبُ عَلَى نَقْلِ أَثْقَالِهِمْ وَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ آلَةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنَّوْمِ إِذْ لَا حَاجَةَ لَهُمْ بِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فَإِذَا كَانَ الْمَسَاءُ خَرَجُوا خِفَافًا وَلِذَلِكَ قَالَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا وَلَمْ يَقُلْ خَرَجْنَا وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ تَحَرِّي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمْسِي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَجَعَ وَبِذَلِكَ يُجْمَعُ بَيْنَ الطَّرِيقَيْنِ فَإِنَّ الْقِصَّةَ وَاحِدَةٌ وَالْحَدِيثَ وَاحِدٌ وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ

[٢٠٤٠] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةَ قَوْلُهُ بن بِشْرٍ وَذَكَرَهُ النَّسَفِيُّ وَحْدَهُ تَعْلِيقًا فَقَالَ وَعَبْدُ الرَّحْمَن حدثنا سُفْيَان وَهُوَ بن عُيَيْنَة قَوْله عَن بن جُرَيْجٍ فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ حدثنا بن جريج قَوْله عَن سُلَيْمَان زَاد الْحميدِي بن أَبِي مُسْلِمٍ قَوْلُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَائِل هُوَ سُفْيَان وَهُوَ بن عُيَيْنَة وَهُوَ الْقَائِل أَيْضا وأظن أَن بن أَبِي لَبِيدٍ حَدَّثَنَا وَالْحَاصِلُ أَنَّ لِسُفْيَانَ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَشْيَاخٍ حَدَّثُوهُ بِهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عَمْرو عَن أبي سَلمَة وبن أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَلَمْ يَقُلْ وَأَظُنُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو هُوَ بن عَلْقَمَةَ اللَّيْثِيُّ **وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا مَقْرُونا." (١)

"بِكَذَا وَوَجْهُ دُخُولِ هَذَا الْأَثَرِ فِي التَّرْجَمَةِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي عُرْفِ الْبَلَدِ أَنَّ الْمُشْتَرَى بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ يُبَاعُ بِأَحَدَ عَشَرَ فَبَاعَهُ الْمُشْتَرِي عَلَى ذَلِكَ الْعُرْفِ لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ قَوْلُهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهِنْدٍ أَيْ بِنْتِ عُتْبَةَ زَوْجِ أَبِي سُفْيَانَ وَقَدْ ذَكَرَ قِصَّتَهَا مَوْصُولَةً فِي الْبَابِ قَوْلُهُ وَاكْتَرَى الْحَسَنُ أَيِ الْبَصْرِيُّ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِرْدَاسٍ حِمَارًا إِلَخْ وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ يُونُسَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَوْلُهُ الْحِمَارَ الْحِمَارَ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا بِفِعْلٍ مُضْمَرٍ أَيْ أَحْضِرْ أَوِ اطْلُبْ وَيَجُوزُ الرَّفْعُ أَيِ الْمَطْلُوبُ وَالدَّانِقُ بِالْمُهْمَلَةِ وَنُونٍ خَفِيفَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَهَا قَافٌ وَزْنُ سُدُسِ دِرْهَمٍ وَوَجْهُ دُخُولِهِ فِي التَّرْجَمَةِ ظَاهِرٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَمْ يُشَارِطْهُ اعْتِمَادًا عَلَى الْأُجْرَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَزَادَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْأُجْرَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى طَرِيقِ الْفَضْلِ ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي الْبَابِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ أَحَدُهَا حَدِيثُ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ أَبِي طَيْبَةَ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي أَوَائِلِ الْبُيُوعِ وَسَاقَهُ فِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَوَجْهُ دُخُولِهِ فِي التَّرْجَمَةِ كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُشَارِطْهُ عَلَى أُجْرَتِهِ اعْتِمَادًا عَلَى الْعُرْفِ فِي مِثْلِهِ ثَانِيهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ هِنْدٍ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ النَّفَقَاتِ وَالْمُرَادُ مِنْهَا قَوْلُهُ خُذِي مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكِ بِالْمَعْرُوفِ فَأَحَالَهَا عَلَى الْعُرْفِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ تَحْدِيدٌ شَرْعِيٌّ ثَالِثُهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

[٢٢١٢] وَمَنْ كَانَ غَنِيا فليستعفف وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّهُ سَاقَهُ عَنْ إِسْحَاقَ هَذَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَظَهَرَ مِنْ سِيَاقِهِ أَنَّهُ هُنَا بِلَفْظِ عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ وَهُنَاكَ بِلَفْظِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَقَدْ ذَكَرَهُ هُنَا بِلَفْظِ وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَقَالَ بن التِّينِ الصَّوَابُ يَقُومُ لِأَنَّهُ مِنَ الْقِيَامِ لَا مِنَ الْإِقَامَةِ قُلْتُ وَكَذَا

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤/٢٨٣

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ وَلَمْ يَقَعْ فِي رِوَايَة بن نُمَيْرٍ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَلَا فِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ فِي الْوَصَايَا ورِوَايَةُ يُقِيمُ مُوَجَّهَةٌ أَيْ يُلَازِمُهُ أَوْ يُقِيمُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ وَإِسْحَاقُ شيخ الْبُخَارِيّ فِيهِ هُوَ بن مَنْصُورٍ كَمَا جَزَمَ بِهِ خَلَفٌ وَغَيْرُهُ فِي الْأَطْرَافِ وَقَدِ اسْتَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ مُسْنَدِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ عَن بن نُمَيْرٍ وَقَالَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ وَقَالَ فِي التَّفْسِيرِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُور وَهِشَام هُوَ بن عُرْوَةَ وَعُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ بِفَاءٍ وَقَافٍ وَزْنُ جَعْفَرٍ هَذَا هُوَ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ فِيهِ مَقَالٌ لَكِنْ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** مَوْصُولًا سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ قَرَنَهُ بِابْنِ نُمَيْرٍ وَذَكَرَ لَهُ آخَرُ تَعْلِيقًا فِي الْمَغَازِي وَالْمُرَادُ مِنْهُ فِي التَّرْجَمَةِ حَوَالَةُ وَالِي الْيَتِيمِ فِي أَكْلِهِ من مَاله على الْعرف

(قَوْلُهُ بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ)

قَالَ بن بطال هُوَ جَائِز فِي كل شَيْء مشَاع وَهُوَ كَبَيْعِهِ مِنَ الْأَجْنَبِيِّ فَإِنْ بَاعَهُ مِنَ الْأَجْنَبِيِّ فَلِلشَّرِيكِ الشُّفْعَةُ وَإِنْ بَاعَهُ مِنَ الشَّرِيكِ ارْتَفَعَتِ الشُّفْعَةُ وَذُكِرَ فِيهِ حَدِيث جَابِرٍ فِي الشُّفْعَةِ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي بَابِهِ وَحَاصِلُ كَلَام بن بَطَّالٍ مُنَاسَبَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجَمَةِ وَقَالَ غَيْرُهُ مَعْنَى التَّرْجَمَةِ حُكْمُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ وَالْمُرَادُ مِنْهُ حَضُّ الشَّرِيكِ أَنْ لَا يَبِيعَ مَا فِيهِ الشُّفْعَةُ إِلَّا مِنْ شَرِيكِهِ لِأَنَّهُ إِنْ بَاعَهُ لِغَيْرِهِ كَانَ لِلشَّرِيكِ أَخْذُهُ بِالشُّفْعَةِ قَهْرًا وَقِيلَ وَجْهُ الْمُنَاسَبَةِ أَنَّ الدَّارَ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ فَبَاعَ أَحَدُهُمْ لِلْآخَرِ كَانَ لِلثَّالِثِ أَنْ يَأْخُذَ بِالشُّفْعَةِ." (١)

"(قَوْلُهُ بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

قَالَ بن الْجَوْزِيِّ إِذَا أُطْلِقَ ذِكْرُ سَبِيلِ اللَّهِ فَالْمُرَادُ بِهِ الْجِهَادُ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ سَبِيلُ اللَّهِ طَاعَةُ اللَّهِ فَالْمُرَادُ مَنْ صَامَ قَاصِدًا وَجْهَ اللَّهِ قُلْتُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ وَجَدْتُهُ فِي فَوَائِدِ أَبِي الطَّاهِرِ الذُّهْلِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ اللَّيْثِيِّ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظِ مَا مِنْ مُرَابِطٍ يُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الحَدِيث وَقَالَ بن دَقِيقِ الْعِيدِ الْعُرْفُ الْأَكْثَرُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْجِهَادِ فَإِنْ حُمِلَ عَلَيْهِ كَانَتِ الْفَضِيلَةُ لِاجْتِمَاعِ الْعِبَادَتَيْنِ قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِسَبِيلِ اللَّهِ طَاعَتُهُ كَيْفَ كَانَتْ وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ وَلَا يُعَارِضُ ذَلِكَ أَنَّ الْفِطْرَ فِي الْجِهَادِ أَوْلَى لِأَنَّ الصَّائِمَ يَضْعُفُ عَنِ اللِّقَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ فِي بَابِ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ لِأَنَّ الْفَضْلَ الْمَذْكُورَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَخْشَ ضَعْفًا وَلَا سِيَّمَا مَنِ اعْتَادَ بِهِ فَصَارَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ النِّسْبِيَّةِ فَمَنْ لَمْ يُضْعِفْهُ الصَّوْمُ عَنِ الْجِهَادِ فَالصَّوْمُ فِي حَقِّهِ أَفْضَلُ لِيَجْمَعَ بَيْنَ الْفَضِيلَتَيْنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَزِيدٌ لِذَلِكَ فِي كِتَابِ الصِّيَامِ فِي الْكَلَامِ عَلَى الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ

[٢٨٤٠] قَوْلُهُ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْأَنْصَارِيُّ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ **لَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيّ** مَوْصُولًا إِلَّا هَذَا وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ لِأَنَّهُ قَرَنَهُ بِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي إِسْنَادِهِ عَلَى سُهَيْلٍ فَرَوَاهُ الْأَكْثَرُ عَنْهُ هَكَذَا وَخَالَفَهُمْ شُعْبَةُ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤/٤٠٧

فَرَوَاهُ عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَلَعَلَّ لِسُهَيْلٍ فِيهِ شَيْخَيْنِ وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَوَهِمَ فِيهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَإِنَّمَا رَوَاهُ سُهَيْلٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ لَا عَنِ الْمَقْبُرِيِّ كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ سُهَيْلٍ قَوْلُهُ سَبْعِينَ خَرِيفًا الْخَرِيفُ زَمَانٌ مَعْلُومٌ مِنَ السَّنَةِ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا الْعَامُ وَتَخْصِيصُ الْخَرِيفِ بِالذِّكْرِ دُونَ بَقِيَّةِ الْفُصُولِ الصَّيْفِ وَالشِّتَاءِ وَالرَّبِيعِ لِأَنَّ الْخَرِيفَ أَزْكَى الْفُصُولِ لِكَوْنِهِ يُجْنَى فِيهِ الثِّمَارُ وَنَقَلَ الْفَاكِهَانِيُّ أَنَّ الْخَرِيفَ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْحَرَارَةُ وَالْبُرُودَةُ وَالرُّطُوبَةُ وَالْيُبُوسَةُ دُونَ غَيْرِهِ وَرُدَّ بِأَنَّ الرَّبِيعَ كَذَلِكَ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَرَدَ ذِكْرُ السَّبْعِينَ لِإِرَادَةِ التَّكْثِيرِ كَثِيرًا انْتَهَى وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ النَّسَائِيَّ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَالطَّبَرَانِيّ عَن عَمْرو بن عَنْبَسَة وَأَبُو يَعْلَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ فَقَالُوا جَمِيعًا فِي رواياتهم مائَة عَام." (١)

"بْنُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَخُو إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ وَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ وَقَدْ كَرَّرَهُ عَنْهُ كَمَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ وَفِي طَبَقَتِهِ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْمَدَنِيُّ لَكِنْ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** وَلَا لِابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْهُ رِوَايَةً وَأَوْهَمَ الْكِرْمَانِيُّ أَنَّ شَيْخَ بن الْمُبَارَكِ هُنَا هُوَ خَالِدُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ لَهُ ذَلِكَ بَلْ لَمْ أَرَ لِخَالِدِ بْنِ الزُّبَيْرِ رِوَايَةً فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السِّتَّةِ ثُمَّ رَاجَعْتُ كَلَامَهُ فَعَلِمْتُ مُرَادَهُ فَإِنَّهُ قَالَ لَفْظَ خَالِدٍ الْمَذْكُورَ هُنَا ثَلَاثَ مِرَارٍ وَالثَّانِي غَيْرُ الْأَوَّلِ وَهُوَ خَالِدُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَالثَّالِثُ غَيْرُ الثَّانِي وَهُوَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَقَوْلُهُ وَالثَّانِي يُوهِمُ أَنَّ الْمُرَادَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِنَّمَا مُرَادُهُ خَالِدٌ الْمَذْكُورُ فِي كُنْيَةِ أُمِّ خَالِدٍ وَكَانَ يُغْنِي عَنْ هَذَا التَّطْوِيلِ أَنْ يَقُولَ إِنَّ أُمَّ خَالِدٍ سَمَّتْ وَلَدَهَا بِاسْمِ وَالِدِهَا وَكَانَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ تَزَوَّجَهَا فَوَلَدَتْ لَهُ خَالِدَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَهَذَا يُوَضِّحُ الْمُرَادَ مَعَ مَزِيدِ الْفَائِدَةِ وَالَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ لَيْسَ تَحْتَهُ كَبِيرُ أَمْرٍ فَإِنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدٍ الرَّاوِيَ عَنْ أُمِّ خَالِدٍ لَا يَظُنُّ أَحَدٌ أَنَّهُ أَبُوهَا إِلَّا مَنْ يَقِفُ مَعَ مُجَرَّدِ التَّجْوِيزِ الْعَقْلِيِّ فَإِنَّ مِنَ الْمَقْطُوعِ بِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ مَا أَدْرَكَهَا فَضْلًا عَنْ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ أَبِيهَا وَأَبُوهَا اسْتُشْهِدَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ فَانْحَصَرَتِ الْفَائِدَةُ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى سَبَبِ كُنْيَةِ أُمِّ خَالِدٍ ثَالِثُهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ الْحَدِيثَ وَالْغَرَضُ مِنْهُ

[٣٠٧٢] قَوْلُهُ كِخْ كِخْ وَهِيَ كَلِمَةُ زَجْرٍ لِلصَّبِيِّ عَمَّا يُرِيدُ فِعْلَهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِ الزَّكَاةِ وَقَدْ نَازَعَ الْكِرْمَانِيُّ فِي كَوْنِ الْأَلْفَاظِ الثَّلَاثَةِ عَجَمِيَّةً لِأَنَّ الْأَوَّلَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَوَافُقِ اللُّغَتَيْنِ وَالثَّانِي يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ حَسَنَةٌ فَحَذَفَ أَوَّلَهُ إِيجَازًا وَالثَّالِثُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَصْوَاتِ وَقَدْ أَجَابَ عَنِ الْأَخير بن الْمُنِيرِ فَقَالَ وَجْهُ مُنَاسَبَتِهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاطَبَهُ بِمَا يَفْهَمُهُ مِمَّا لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الرَّجُلُ مَعَ الرَّجُلِ فَهُوَ كَمُخَاطَبَةِ الْعَجَمِيِّ بِمَا يَفْهَمُهُ مِنْ لُغَتِهِ قُلْتُ وَبِهَذَا يُجَابُ عَنِ الْبَاقِي وَيُزَادُ بِأَنَّ تَجْوِيزَهُ حَذْفَ أَوَّلِ حَرْفٍ مِنَ الْكَلِمَةِ لَا يُعْرَفُ وَتَشْبِيهَهُ بِقَوْلِهِ كَفَى

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٨/٦

بِالسَّيْفِ شَا لَا يَتَّجِهُ لِأَنَّ حَذْفَ الْأَخِيرِ مَعْهُودٌ فِي التَّرْخِيمِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(قَوْلُهُ بَابُ الْغُلُولِ)

بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ وَاللَّامِ أَيِ الْخِيَانَةِ فِي الْمغنم قَالَ بن قُتَيْبَةَ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ آخِذَهُ يَغُلُّهُ فِي مَتَاعِهِ أَيْ يُخْفِيهِ فِيهِ وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ قَوْلُهُ وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْرَدَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ الْحَدِيثَ وَيَحْيَى هُوَ." (١)

"يُهْزَمُ قَالَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَثِبُ فِي الدروع وَيَقُول سَيهْزَمُ الْجمع أخرجه الطَّبَرِيّ وبن مَرْدَوَيْهِ وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُمَرَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ جَمْعٍ يُهْزَمُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَهَذَا مِمَّا يُؤَيِّد مَا قدمته أَن بن عَبَّاسٍ حَمَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ وَسَيَأْتِي فِي التَّفْسِيرِ عَنْ عَائِشَةَ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ وَأَنَا جَارِيَة أَلعَب بل السَّاعَة موعدهم الْآيَةَ

(قَوْلُهُ بَابٌ كَذَا)

لِلْجَمِيعِ بِغَيْرِ تَرْجَمَةٍ وَوَقع فِي شرح شَيخنَا بن الْمُلَقِّنِ بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا وَتَبِعَ فِي ذَلِكَ بَعْضَ النُّسَخِ وَهُوَ خَطَأٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ بِعَيْنِهَا سَتَأْتِي فِيمَا بَعْدُ فَلَا مَعْنَى لِتَكَرُّرِهَا

[٣٩٥٤] قَوْلُهُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ هُوَ الْجَزَرِيُّ بَيَّنَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيِّ عَن بن جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ انْتَهَى وَفِي طَبَقَتِهِ مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ مِقْسَمٍ وَيَرْوِي عَنهُ بن جُرَيْجٍ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ أَحَدُ الضُّعَفَاءِ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا مُسْنَدًا وَمِقْسَمٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ مَوْلَى بن عَبَّاسٍ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ مَوْلَى بن عَبَّاس لشدَّة لُزُومه لَهُ وَمَاله فِي الْبُخَارِيّ إِلَّا هَذَا الحَدِيث الْوَاحِد وَسَيَأْتِي شَرْحُهُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى." (٢)

"وَسُمِّيَتْ ذَاتَ الرِّقَاعِ غَيْرُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا سِتَّةَ أَنْفُسٍ وَالْغَزْوَةُ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِيهَا أَضْعَافَ ذَلِكَ وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَدَدَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ كَانَ مُوَافِقًا لَهُ مِنَ الرَّامَّةِ لَا أَنَّهُ أَرَادَ جَمِيعَ مَنْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَدَلَّ عَلَى التَّعَدُّدِ أَيْضًا بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى إِنَّهَا سُمِّيَتْ ذَاتَ الرِّقَاعِ لِمَا لَفُّوا فِي أَرْجُلِهِمْ مِنَ الْخِرَقِ وَأَهْلُ الْمَغَازِي ذَكَرُوا فِي تَسْمِيَتِهَا بذلك أمورا غير هَذَا قَالَ بن هِشَامٍ وَغَيْرُهُ سُمِّيتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ رَقَّعُوا فِيهَا رَايَاتِهِمْ وَقِيلَ بِشَجَرٍ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ يُقَالُ لَهُ ذَاتُ الرِّقَاعِ وَقِيلَ بَلِ الْأَرْضُ الَّتِي كَانُوا نَزَلُوا بِهَا كَانَتْ ذَاتَ أَلْوَانٍ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١٨٥/٦

(٢) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٢٩٠/٧

تُشْبِهُ الرِّقَاعَ وَقِيلَ لِأَنَّ خَيْلَهُمْ كَانَ بِهَا سَوَادٌ وَبَيَاضٌ قَالَه بن حِبَّانَ وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ سُمِّيَتْ بِجَبَلٍ هُنَاكَ فِيهِ بقع وَهَذَا لَعَلَّه مُسْتَند بن حِبَّانَ وَيَكُونُ قَدْ تَصَحَّفَ جَبَلٌ بِخَيْلٍ وَبِالْجُمْلَةِ فَقَدِ اتَّفَقُوا عَلَى غَيْرِ السَّبَبِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى لَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ مَانِعًا مِنِ اتِّحَادِ الْوَاقِعَةِ وَلَازِمًا لِلتَّعَدُّدِ وَقَدْ رَجَّحَ السُّهَيْلِيُّ السَّبَبَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى وَكَذَلِكَ النَّوَوِيُّ ثُمَّ قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ سُمِّيَتْ بِالْمَجْمُوعِ وَأَغْرَبَ الدَّاوُدِيُّ فَقَالَ سُمِّيَتْ ذَاتَ الرِّقَاعِ لِوُقُوعِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِيهَا فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَرْقِيعِ الصَّلَاةِ فِيهَا وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى التَّعَدُّدِ أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ أَبُو مُوسَى فِي حَدِيثِهِ إِلَى أَنَّهُمْ صَلَّوْا صَلَاةَ الْخَوْفِ وَلَا أَنَّهُمْ لَقَوْا عَدُوًّا وَلَكِنَّ عَدَمَ الذِّكْرِ لَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْوُقُوعِ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ نَظِيرُ أَبِي مُوسَى لِأَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْبَرَ كَمَا سَيَأْتِي هُنَاكَ وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ ذَكَرَ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ نَجْدٍ كَمَا سَيَأْتِي فِي أَوَاخِرِ هَذَا الْبَابِ وَاضِحًا وَكَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِنَجْدٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ أَوَّلَ مَشَاهِدِهِ الْخَنْدَقُ فَتَكُونُ ذَاتُ الرِّقَاعِ بَعْدَ الْخَنْدَقِ

[٤١٢٥] قَوْلُهُ وَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ وَلِغَيْرِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ لَيْسَ فِيهِ لِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ هَذَا هُوَ الْغُدَانِيُّ الْبِصْرِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ الْبُخَارِيُّ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ فَلَمْ يُدْرِكْهُ وَقَدْ وَصَلَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي مُسْنَدِهِ الْمُبَوَّبِ فَقَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ فَذَكَرَهُ قَوْلُهُ أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ هُوَ بَصْرِيٌّ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا اسْتِشْهَادًا قَوْلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ زَادَ السَّرَّاجُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ ذَهَبُوا ثُمَّ جَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَسَيَأْتِي فِي آخِرِ الْبَابِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِسَنَدِهِ وَهَذَا بِزِيَادَةٍ فِيهِ وَذَلِكَ كُلُّهُ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ وَلِجَابِرٍ حَدِيثٌ آخَرُ فِيهِ ذِكْرُ صَلَاةِ الْخَوْفِ عَلَى صِفَةٍ أُخْرَى وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ فِيهِ قَرِيبًا قَوْلُهُ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ هِيَ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ عَلَى رَأْيٍ أَوْ فِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ غَزْوَةُ السَّفْرَةِ السَّابِعَةِ وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ وَغَيْرُهُ غَزْوَةُ السَّنَةِ السَّابِعَةِ أَيْ مِنَ الْهِجْرَةِ قُلْتُ وَفِي هَذَا التَّقْدِيرِ نَظَرٌ إِذْ لَوْ كَانَ مُرَادًا لَكَانَ هَذَا نَصًّا فِي أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ تَأَخَّرَتْ بَعْدَ خَيْبَرَ وَلَمْ يَحْتَجِ الْمُصَنِّفُ إِلَى تَكَلُّفِ الِاسْتِدْلَالِ لِذَلِكَ بِقِصَّةِ أَبِي مُوسَى وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَهُ فِي الْبَابِ نَعَمْ فِي التَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّهَا سَابِعُ غَزْوَةٍ مِنْ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْيِيدٌ لِمَا ذهب إِلَيْهِ الْبُخَارِيّ من أَنَّهَا كَانَت بَعْدَ خَيْبَرَ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْغَزَوَاتُ الَّتِي خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بِنَفْسِهِ مُطْلَقًا وَإِنْ لَمْ يُقَاتِلْ فَإِنَّ السَّابِعَةَ مِنْهَا تَقَعُ قَبْلَ أُحُدٍ وَلَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ إِلَى أَنَّ ذَاتَ الرِّقَاعِ قَبْلَ أُحُدٍ إِلَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ تَرَدُّدِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ مُتَأَخِّرَةٌ عَنْ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ ذَاتُ الرِّقَاعِ بَعْدَ بَنِي قُرَيْظَةَ فَتَعَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ الْغَزَوَاتُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْقِتَالُ وَالْأُولَى مِنْهَا بَدْرٌ وَالثَّانِيَةُ أُحُدٌ وَالثَّالِثَةُ الْخَنْدَقُ وَالرَّابِعَةُ قُرَيْظَةُ وَالْخَامِسَةُ الْمُرَيْسِيعُ وَالسَّادِسَةُ خَيْبَرُ فَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ تَكُونَ ذَاتُ الرِّقَاعِ بعد." (١)

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٧/٤١٩

"(قَوْلُهُ بَابُ فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ وَقَوْلُ الله تَعَالَى فاقرءوا مَا تيَسّر مِنْهُ)
كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ أَقَلُّ مَا يُجْزِئُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ الْقُرْآنِ وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ وَالْحَنَابِلَةِ لِأَنَّ عُمُومَ قَوْلِهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ يَشْمَلُ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ فَمَنِ ادَّعَى التَّحْدِيدَ فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ قَالَ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ قَالَ فِي شَهْرٍ الْحَدِيثَ وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى الْمُدَّعِي

[٥٠٥١] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ هُوَ بن الْمَدِينِيّ وسُفْيَان هُوَ بن عُيَيْنَة وبن شُبْرُمَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ قَاضِي الْكُوفَةِ وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ يَأْتِي فِي الْأَدَبِ شَاهِدًا وَأَخْرَجَ مِنْ كَلَامِهِ غَيْرَ ذَلِكَ قَوْلُهُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ أَيْ فِي الصَّلَاةِ قَوْلُهُ قَالَ عَلِيٌّ هُوَ بن الْمَدِينِيِّ وَهُوَ مَوْصُولٌ مِنْ تَتِمَّةِ الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ وَمَنْصُور هُوَ بن الْمُعْتَمِرِ وَإِبْرَاهِيمُ هُوَ النَّخَعِيُّ وَقَدْ تَقَدَّمَ نَقْلُ الِاخْتِلَافِ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَعَنْ عَلْقَمَةَ فِي بَابِ فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَتَقَدَّمَ بَيَانُ الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ كفتاه وَمَا اسْتدلَّ بِهِ بن عُيَيْنَة إِنَّمَا يجِئ عَلَى أَحَدِ مَا قِيلَ فِي تَأْوِيلِ كَفَتَاهُ أَيْ فِي الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَقَدْ خَفِيَتْ مُنَاسَبَةُ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ بِالتَّرْجَمَةِ عَلَى بن كَثِيرٍ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْآيَةَ الْمُتَرْجَمَ بِهَا تُناسِبُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ بن عُيَيْنَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ وَالْجَامِعُ بَيْنَهُمَا أَنَّ كُلًّا مِنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى الِاكْتِفاء بِخِلَاف مَا قَالَ بن شبْرمَة

[٥٠٥٢] قَوْله حَدثنَا مُوسَى هُوَ بن إِسْمَاعِيل التَّبُوذَكِي ومغيرة هُوَ بن مِقْسَمٍ قَوْلُهُ أَنْكَحَنِي أَبِي أَيْ زَوَّجَنِي وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ الْمُشِيرُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَإِلَّا فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حِينَئِذٍ كَانَ رَجُلًا كَامِلًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَامَ عَنْهُ بِالصَّدَاقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ قَوْلُهُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ مُغِيرَةَ وَحُصَيْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَهِيَ أُمُّ مُحَمَّدٍ بِنْتُ مَحْمِيَةَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ مَفْتُوحَةٌ خَفِيفَة بن جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ حَلِيفِ قُرَيْشٍ ذَكَرَهَا الزُّبَيْرُ وَغَيْرُهُ قَوْلُهُ كَنَّتْهُ بِفَتْحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ هِيَ زَوْجَ الْوَلَدِ قَوْلُهُ نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فراشا قَالَ بن مَالِكٍ يُسْتَفَادُ مِنْهُ وُقُوعُ التَّمْيِيزِ بَعْدَ فَاعِلِ نِعْمَ الظَّاهِرِ وَقَدْ مَنَعَهُ سِيبَوَيْهِ وَأَجَازَهُ الْمُبَرِّدُ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ نِعْمَ الرَّجُلُ مِنَ الرِّجَالِ قَالَ وَقَدْ تُفِيدُ النَّكِرَةُ فِي الْإِثْبَاتِ التَّعْمِيمَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى علمت نفس مَا أحضرت قَالَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّجْرِيدِ كَأَنَّهُ جَرَّدَ مِنْ رَجُلٍ مَوْصُوفٍ بِكَذَا وَكَذَا رَجُلًا فَقَالَ نِعْمَ الرَّجُلُ الْمُجَرَّدُ مِنْ كَذَا رَجُلٌ صفته كَذَا." (١)

"الْمُصَنِّفُ فِي البَابِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ أَحَدُهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٩/٩٥

[٥٢٥٤] قَوْلُهُ إِنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ زَادَ فِي نُسْخَةِ الصَّغَانِيِّ الْكَلْبِيَّةَ وَهُوَ بَعِيدٌ عَلَى مَا سَأُبَيِّنُهُ وَوَقَعَ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَن عَمْرَةَ بِنْتَ الْجَوْنِ تَعَوَّذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ قَالَ لَقَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ الْحَدِيثَ وَعُبَيْدٌ مَتْرُوكٌ وَالصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَهَا أُمَيْمَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَيْدٍ وَقَالَ مُرَّةُ أُمَيْمَةُ بِنْتُ شَرَاحِيلَ فَنُسِبَتْ لِجَدِّهَا وَقِيلَ اسْمُهَا أَسْمَاءُ كَمَا سَأُبَيِّنُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي أسيد مَعَ شَرحه مُسْتَوفى وروى بن سعد عَن الْوَاقِدِيّ عَن بن أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِلَابِيَّةَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ الْبَابِ وَقَوْلُهُ الْكِلَابِيَّةُ غَلَطٌ وَإِنَّمَا هِيَ الْكِنْدِيَّةُ فَكَأَنَّمَا الْكَلِمَةُ تصحفت نعم الْكلابِيَّة قِصَّة أُخْرَى ذكرهَا بن سَعْدٍ أَيْضًا بِهَذَا السَّنَدِ إِلَى الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اسْمُهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ فَاسْتَعَاذَتْ مِنْهُ فَطَلَّقَهَا فَكَانَتْ تَلْقُطُ الْبَعْرَ وَتَقُولُ أَنَا الشَّقِيَّةُ قَالَ وَتُوُفِّيَتْ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ الْكِنْدِيَّةَ لَمَّا وَقَعَ التَّخْيِيرِ اخْتَارَتْ قَوْمَهَا فَفَارَقَهَا فَكَانَتْ تَقُولُ أَنَا الشَّقِيَّةُ وَمِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّهَا اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ فَأَعَاذَهَا وَمِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ اسْمُهَا الْعَالِيَةُ بِنْتُ ظَبْيَان بن عَمْرو وَحكى بن سَعْدٍ أَيْضًا أَنَّ اسْمَهَا عَمْرَةُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ عُبَيْدٍ وَقِيلَ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ الْجَوْنِ وَأَشَارَ بن سَعْدٍ إِلَى أَنَّهَا وَاحِدَةٌ اخْتُلِفَ فِي اسْمِهَا وَالصَّحِيحُ أَنَّ الَّتِي اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ هِيَ الْجَوْنِيَّةُ وروى بن سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ لَمْ تَسْتَعِذْ مِنْهُ امْرَأَةٌ غَيْرُهَا قُلْتُ وَهُوَ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا وَقَعَ لِلْمُسْتَعِيذَةِ بِالْخَدِيعَةِ الْمَذْكُورَةِ فَيَبْعُدُ أَنْ تُخْدَعَ أُخْرَى بَعْدَهَا بِمِثْلِ مَا خُدِعَتْ بِهِ بَعْدَ شُيُوعِ الْخَبَرِ بِذَلِكَ قَالَ بن عَبْدِ الْبَرِّ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ الْجَوْنِيَّةَ وَاخْتَلَفُوا فِي سَبَبِ فِرَاقِهِ فَقَالَ قَتَادَةُ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا دَعَاهَا فَقَالَ تعال أَنْتِ فَطَلَّقَهَا وَقِيلَ كَانَ بِهَا وَضَحٌ كَالْعَامِرِيَّةِ قَالَ وَزَعَمَ بَعْضُهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ وَقَدْ أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنِّي فَطَلَّقَهَا قَالَ وَهَذَا بَاطِلٌ إِنَّمَا قَالَ لَهُ هَذَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ وَكَانَتْ جَمِيلَةً فَخَافَ نِسَاؤُهُ أَنْ تَغْلِبَهُنَّ عَلَيْهِ فَقُلْنَ لَهَا إِنَّهُ يُعْجِبُهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَفَعَلَتْ فَطَلَّقَهَا كَذَا قَالَ وَمَا أَدْرِي لِمَ حَكَمَ بِبُطْلَانِ ذَلِكَ مَعَ كَثْرَةِ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِيهِ وَثُبُوتِهِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ لِذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ وَالْقَوْلُ الَّذِي نَسَبَهُ لِقَتَادَةَ ذَكَرَ مِثْلَهُ أَبُو سَعِيدٍ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ شَرْقِيِّ بْنِ قُطَامِيٍّ قَوْلُهُ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ عَنْ جَدِّهِ هُوَ حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ وَأَبُو مَنِيعٍ هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْوَصَّافِيُّ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْفَاءِ وَكَانَ يَكُونُ بِحَلَبٍ وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ إِلَّا مُعَلَّقًا وَكَذَا لِجَدِّهِ وَهَذِهِ الطَّرِيقُ وَصَلَهَا الذُّهْلِيُّ فِي الزُّهْرِيَّاتِ وَرَوَاهُ بن أَبِي ذِئْبٍ أَيْضًا عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ جَعَلَهَا تَطْلِيقَةً أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَقَوْلُهُ الْحَقِي بِأَهْلِكِ بِكَسْرِ الْأَلِفِ مِنَ الْحَقِي وَفَتْحِ الْحَاءِ بِخِلَافِ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي أَلْحِقْهَا فَإِنَّهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْحَاءِ ثَانِيهَا

[٥٢٥٥] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَلَامٍ وَفِي رِوَايَةِ النَّسَفِيِّ بن الغسيل وَهُوَ أوجه ولعلها كَانَت بن غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ فَسَقَطَ لَفْظُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَلِفُ وَاللَّامُ بَدَلَ الْإِضَافَةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ

يُنْسَبُ إِلَى جَدِّ أَبِيهِ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ وَحَنْظَلَةُ هُوَ غَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ اسْتُشْهِدَ بِأُحُدٍ وَهُوَ جُنُبٌ فَغَسَّلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْجُرْجَانِيِّ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَالصَّوَابُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الْجَيَّانِيُّ قَوْلُهُ إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ الشَّوْطُ بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ بَعْدَهَا مُهْمَلَةٌ وَقِيلَ مُعْجَمَةٌ هُوَ بُسْتَانٌ فِي الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ قَوْلُهُ." (١)

"هَذَا فِي الْبَاب الْمَذْكُور قَوْله قَالَ بن شِهَابٍ ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ هُوَ مَوْصُولٌ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ وَالْحُصَيْنُ بِمُهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّرٌ وَقَدْ قَدَّمْتُ فِي الصَّلَاةِ أَنَّ الْقَابِسِيَّ رَوَاهُ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ وَلَمْ يُوَافق على ذَلِك وَنقل بن التِّينِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ لَمْ يُدْخِلِ الْبُخَارِيُّ فِي جَامِعِهِ الْحُضَيْرَ يَعْنِي بِالْمُهْمَلَةِ ثُمَّ الضَّادِ وَآخِرَهُ رَاءٌ وَأَدْخَلَ الْحُصَيْنَ بِمُهْمَلَتَيْنِ وَنُونٍ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ مُسلمًا أَخْرَجَ لِأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ **وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** وَهَذَا قُصُورٌ مِمَّنْ قَالَهُ فَإِنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَإِنْ **لَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** مِنْ رِوَايَتِهِ مَوْصُولًا لَكِنَّهُ عَلَّقَ عَنْهُ وَوَقَعَ ذِكْرُهُ عِنْدَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ فَلَا يَلِيقُ نَفْيُ إِدْخَالِهِ فِي كِتَابِهِ عَلَى أَنَّهُ قَلَّمَا يُلْتَبَسُ مِنْ أَجْلِ تَفْرِيقِ النُّونِ وَإِنَّمَا اللَّبْسُ الْحُصَيْنُ بِمُهْمَلَتَيْنِ وَنُونٍ وَهُمْ جَمَاعَةٌ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْآبَاءِ وَالْحُضَيْنُ مِثْلُهُ لَكِنْ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ وَهُوَ وَاحِدٌ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ حُضَيْنُ بْنُ مُنْذِرٍ أَبُو سَاسَانَ لَهُ صُحْبَةٌ وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى وَهْمِ الْقَابِسِيِّ فِي ذَلِكَ عِيَاضٌ وَأَضَافَ إِلَيْهِ الْأَصِيلِيُّ فَقَالَ قَالَ الْقَابِسِيُّ لَيْسَ فِي الْبُخَارِيِّ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ سِوَى الْحُضَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ عِيَاضٌ وَكَذَا وَجَدْتُ الْأَصِيلِيَّ قَيَّدَهُ فِي أَصْلِهِ وَهُوَ وَهْمٌ وَالصَّوَابُ مَا لِلْجَمَاعَةِ بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ اه وَمَا نَسَبَهُ إِلَى الْأَصِيلِيِّ لَيْسَ بِمُحَقَّقٍ لِأَنَّ النُّقْطَةَ فَوْقَ الْحَرْفِ لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ مِنْ كَاتِبِ الْأَصْلِ بِخِلَافِ الْقَابِسِيِّ فَإِنَّهُ أَفْصَحَ بِهِ حَتَّى قَالَ أَبُو لَبِيدٍ الْوَقْشِيُّ كَذَا قُرِئَ عَلَيْهِ قَالُوا وَهُوَ خَطَأٌ والله أعلم

(قَوْلُهُ بَابُ الْأَقِطِ)

بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْقَافِ وَقَدْ تُسَكَّنُ بَعْدَهَا طَاءٌ مُهْمَلَةٌ وَهُوَ جُبْنُ اللَّبَنِ الْمُسْتَخْرَجِ زُبْدُهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ فِي بَابِ زَكَاةِ الْفِطْرِ وَغَيْرِهِ قَوْلُهُ وَقَالَ حُمَيْدٌ إِلَخْ تَقَدَّمَ مَوْصُولًا فِي بَابِ الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ قَوْلُهُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ تَقَدَّمَ أَيْضًا فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ لَكِنْ مُعَلَّقًا وَبَيَّنْتُ الْمَوْضِعَ الَّذِي وَصَلَهُ فِيهِ مَعَ شَرحه ثمَّ ذكر طرفا من حَدِيث بن عَبَّاسٍ فِي الضَّبِّ لِقَوْلِهِ فِيهِ أَهْدَتْ خَالَتِي ضِبَابًا وَأَقِطًا وَلَبَنًا وَسَيَأْتِي شَرْحُهُ فِي الذَّبَائِحِ." (٢)

"عَلَى الْكَامِلِ وَفِيهِ بُعْدٌ وَالثَّانِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ بِصَدَدِ أَنْ يَعْمَلَ مَا يُكَفِّرُ ذُنُوبَهُ إِمَّا مِنَ اجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ وَإِمَّا مِنْ فِعْلِ حَسَنَاتٍ أُخَرَ قَدْ تُقَاوِمُ بِتَضْعِيفِهَا سَيِّئَاتُهُ وَمَا دَامَ الْإِيمَانُ بَاقٍ فَالْحَسَنَاتُ بِصَدَدِ التَّضْعِيفِ وَالسَّيِّئَاتُ بِصَدَدِ التَّكْفِيرِ وَالثَّالِثُ يُقَيِّدُ مَا أُطْلِقَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ بِمَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ مِنَ التَّرَجِّي حَيْثُ جَاءَ بِقَوْلِهِ لَعَلَّهُ وَالتَّرَجِّي مُشْعِرٌ بِالْوُقُوعِ غَالِبًا لَا جَزْمًا فَخَرَجَ الْخَبَرُ مَخْرَجَ تَحْسِينِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَأَنَّ الْمُحْسِنَ يَرْجُو مِنَ اللَّهِ الزِّيَادَةَ بِأَنْ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٩/٣٥٧

(٢) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٩/٥٤٤

يُوَفِّقَهُ لِلزِّيَادَةِ مِنْ عَمَلِهِ الصَّالِحِ وَأَنَّ الْمُسِيءَ لَا يَنْبَغِي لَهُ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا قَطْعُ رَجَائِهِ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ شَيْخُنَا فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ قِصَرَ الْعُمُرِ قَدْ يَكُونُ خَيْرًا لِلْمُؤْمِنِ حَدِيثُ أَنَسٍ الَّذِي فِي أَوَّلِ الْبَابِ وتوفني إِذا كَانَ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي وَهُوَ لَا يُنَافِي حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَزِيدُهُ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا إِذَا حُمِلَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى الْأَغْلَبِ وَمُقَابِلُهُ عَلَى النَّادِرِ وَسَيَأْتِي الْإِلْمَامُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا فِي كِتَابِ التَّمَنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَدِيثُ الْخَامِسُ حَدِيثُ عَائِشَةَ وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي أَوَاخِرِ الْمَغَازِي فِي الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ وَتَقَدَّمَ فِي الَّذِي قَبْلَهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُعَارِضُ النَّهْيَ عَنْ تَمَنِّي الْمَوْتِ وَالدُّعَاءَ بِهِ وَأَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ مِنْ خَصَائِصِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ لَا يُقْبَضُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا وَبَيْنَ الْمَوْتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَسْطُهُ وَاضِحًا هُنَاكَ وَللَّه الْحَمد

(قَوْلُهُ بَابُ دُعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ)
أَيْ بِالشِّفَاءِ وَنَحْوِهِ قَوْلُهُ وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ أَي بن أَبِي وَقَّاصٍ وَهَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَوْصُولًا فِي بَابِ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ قَرِيبًا

[٥٦٧٥] قَوْلُهُ عَن مَنْصُور هُوَ بن الْمُعْتَمِرِ وَإِبْرَاهِيمُ هُوَ النَّخَعِيُّ قَوْلُهُ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوِ آتِيَ بِهِ شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي وَقَدْ حَكَى الْمُصَنِّفُ الِاخْتِلَافَ فِيهِ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُعَلَّقَةِ بَعْدُ قَوْلُهُ لَا يُغَادِرُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ أَيْ لَا يَتْرُكُ وَفَائِدَةُ التَّقْيِيدِ بِذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ الشِّفَاءُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ فَيَخْلُفُهُ مَرَضٌ آخَرُ يَتَوَلَّدُ مِنْهُ فَكَانَ يَدْعُو لَهُ بِالشِّفَاءِ الْمُطْلَقِ لَا بِمُطْلَقِ الشِّفَاءِ قَوْلُهُ وَقَالَ عَمْرو بن أبي قيس وَإِبْرَاهِيم بن طهْمَان عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضُّحَى إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ إِذَا أُتِيَ بِالْمَرِيضِ وَهُوَ أَصْوَبُ فَأَمَّا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ فَهُوَ الرَّازِيُّ وَأَصْلُهُ مِنَ الْكُوفَةِ وَلَا يُعْرَفُ اسْمُ أَبِيهِ وَهُوَ صَدُوقٌ **وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا تَعْلِيقًا وَقَدْ وَقَعَ لَنَا حَدِيثُهُ هَذَا مَوْصُولًا فِي فَوَائِدِ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ نَجِيحٍ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ الْقَزْوِينِيِّ عَنْهُ بِلَفْظِ إِذا أَتَى." (١)

"حَقِّهَا تَكُونُ عَلَيْهِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا يُقَيِّدُ مَا أُطْلِقَ فِي الَّذِي قَبْلَهُ وَيُقَيِّدُهُ أَيْضًا مَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا قَالَ النَّوَوِيُّ هَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي اجْتِنَابِ الْوِلَايَةِ وَلَا سِيَّمَا لِمَنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ وَهُوَ فِي حَقِّ مَنْ دَخَلَ فِيهَا بِغَيْرِ أَهْلِيَّةٍ وَلَمْ يَعْدِلْ فَإِنَّهُ يَنْدَمُ عَلَى مَا فَرَّطَ مِنْهُ إِذَا جُوزِيَ بِالْخِزْيِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا وَعَدَلَ فِيهَا فَأَجْرُهُ عَظِيمٌ كَمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَلَكِنْ فِي الدُّخُولِ فِيهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ وَلِذَلِكَ امْتَنَعَ الْأَكَابِرُ مِنْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ قَالَ الدَّاوُدِيُّ نعم الْمُرضعَة أَي فِي الدُّنْيَا وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ أَيْ بَعْدَ الْمَوْتِ لِأَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى الْمُحَاسَبَةِ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ كَالَّذِي يُفْطَمُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ هَلَاكُهُ وَقَالَ غَيْرُهُ نِعْمَ الْمُرْضِعَةُ لِمَا فِيهَا مِنْ حُصُولِ الْجَاهِ وَالْمَالِ وَنَفَاذِ الْكَلِمَةِ وَتَحْصِيلِ اللَّذَّاتِ الْحِسِّيَّةِ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١٠/١٣١

وَالْوَهْمِيَّةِ حَالَ حُصُولِهَا وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ عِنْدَ الِانْفِصَالِ عَنْهَا بِمَوْتٍ أَوْ غَيْرِهِ وَمَا يَتَرَتَّب عَلَيْهَا من التَّبِعَاتُ فِي الْآخِرَةِ تَنْبِيهٌ أُلْحِقَتِ التَّاءُ فِي بئست دُونَ نِعْمَ وَالْحُكْمُ فِيهِمَا إِذَا كَانَ فَاعِلُهُمَا مُؤَنَّثًا جَوَازُ الْإِلْحَاقِ وَتَرْكِهِ فَوَقَعَ التَّفَنُّنُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِحَسَبِ ذَلِكَ وَقَالَ الطِّيبِيُّ إِنَّمَا لَمْ يُلْحِقْهَا بِنِعْمَ لِأَنَّ الْمُرْضِعَةَ مُسْتَعَارَةٌ لِلْإِمَارَةِ وَتَأْنِيثُهَا غَيْرُ حَقِيقِيٍّ فَتَرْكُ إِلْحَاقِ التَّاءِ بِهَا وَإِلْحَاقُهَا بِبِئْسَ نَظَرًا إِلَى كَوْنِ الْإِمَارَةِ حِينَئِذٍ دَاهِيَةً دَهْيَاءَ قَالَ وَإِنَّمَا أُتِيَ بِالتَّاءِ فِي الْفَاطِمَةِ وَالْمُرْضِعَةِ إِشَارَةً إِلَى تَصْوِيرِ تَيْنِكَ الْحَالَتَيْنِ الْمُتَجَدِّدَتَيْنِ فِي الْإِرْضَاعِ وَالْفِطَامِ قَوْلُهُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ هُوَ بُنْدَارٌ وَوَقَعَ فِي مُسْتَخْرَجِ أَبِي نُعَيْمٍ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ هُوَ بَصرِي صَدُوق وَقد قَالَ بن حبَان فِي الثِّقَات يُخطئ وَمَاله فِي الصَّحِيح إِلَّا هَذَا الْمَوْضِعُ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ الْمَدَنِيُّ لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ إِلَّا تَعْلِيقًا وَعُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ أَي بن ثَوْبَانَ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ تَعْلِيقًا كَمَا تَقَدَّمَ فِي الصِّيَامِ قَوْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى

[٧١٤٩] وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مُطَوَّلًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى فِي اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَذَكَرْتُ شَرْحَهُ هُنَاكَ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي يَنَالُهُ الْمُتَوَلِّي عَنِ النَّعْمَاءِ وَالسَّرَّاءِ دُونَ مَا يَنَالُهُ مِنَ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ إِمَّا بِالْعَزْلِ فِي الدُّنْيَا فَيَصِيرُ خَامِلًا وَإِمَّا بِالْمُؤَاخَذَةِ فِي الْآخِرَةِ وَذَلِكَ أَشَدُّ نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ قَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ فَلَا يَنْبَغِي لِعَاقِلٍ أَنْ يَفْرَحَ بِلَذَّةٍ يَعْقُبُهَا حَسَرَاتٌ قَالَ الْمُهَلَّبُ الْحِرْصُ عَلَى الْوِلَايَةِ هُوَ السَّبَبُ فِي اقْتِتَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا حَتَّى سُفِكَتِ الدِّمَاءُ وَاسْتُبِيحَتِ الْأَمْوَالُ وَالْفُرُوجُ وَعَظُمَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ بِذَلِكَ وَوَجْهُ النَّدَمِ أَنَّهُ قَدْ يُقْتَلُ أَوْ يُعْزَلُ أَوْ يَمُوتُ فَيَنْدَمُ عَلَى الدُّخُولِ فِيهَا لِأَنَّهُ يُطَالَبُ بِالتَّبِعَاتِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا وَقَدْ فَاتَهُ مَا حَرَصَ عَلَيْهِ بِمُفَارَقَتِهِ قَالَ وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ مَنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ كَأَنْ يَمُوتَ الْوَالِي وَلَا يُوجَدُ بَعْدَهُ مَنْ يَقُومُ بِالْأَمْرِ غَيْرُهُ وَإِذَا لَمْ يَدْخُلْ فِي ذَلِكَ يَحْصُلُ الْفَسَادُ بِضَيَاعِ الْأَحْوَالِ قُلْتُ وَهَذَا لَا يُخَالِفُ مَا فُرِضَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ مِنَ الْحُصُولِ بِالطَّلَبِ أَوْ بِغَيْرِ طَلَبٍ بَلْ فِي التَّعْبِيرِ بِالْحِرْصِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ قَامَ بِالْأَمْرِ عِنْدَ خَشْيَةِ الضَّيَاعِ يَكُونُ كَمَنْ أُعْطِيَ بِغَيْرِ سُؤَالٍ لِفَقْدِ الْحِرْصِ غَالِبًا عَمَّنْ هَذَا شَأْنُهُ وَقَدْ يُغْتَفَرُ الْحِرْصُ فِي حَقِّ مَنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ لِكَوْنِهِ يَصِيرُ وَاجِبًا عَلَيْهِ وَتَوْلِيَةُ الْقَضَاءِ عَلَى الْإِمَامِ فَرْضُ عَيْنٍ وَعَلَى الْقَاضِي فَرْضُ كِفَايَةٍ إِذَا كَانَ هُنَاكَ غَيْرُهُ." (١)

"قبل هَذَا وَإِنَّمَا ذكره بعده وَمِنْهَا أَنه ذكر الحَدِيث بعده وَلَيْسَ هُنَا مطابقا للتَّرْجَمَة وَقَالَ الْكرْمَانِي وَعِنْدنَا نُسْخَة مسموعة على الْفربرِي وَعَلَيْهَا خطة وَهُوَ هَكَذَا دعاؤكم إيمَانكُمْ بِلَا بَاب وَلَا وَاو قلت رَأَيْت نُسْخَة عَلَيْهَا خطّ الشَّيْخ قطب الدّين الْحلَبِي الشَّارِح وفيهَا بَاب دعاؤكم إيمَانكُمْ وَقَالَ صَاحب التَّوْضِيح وَعَلِيهِ مَشى شَيخنَا فِي شَرحه وَلَيْسَ ذَلِك بجيد لِأَنَّهُ لَيْسَ مطابقا للتَّرْجَمَة

١ - حَدثنَا عبيد الله بن مُوسَى قَالَ أخبرنَا حَنْظَلَة بن أبي سُفْيَان عَن عِكْرِمَة بن خَالِد عَن ابْن عمر رَضِي الله عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بني الْإِسْلَام على خمس شَهَادَة أَن لَا إِلَه إِلَّا الله وَأَن مُحَمَّدًا رَسُول

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١٢٦/١٣

الله وإقام الصَّلَاة وإيتاء الزَّكَاة وَالْحج وَصَوْم رَمَضَان) هَذَا الحَدِيث هُوَ تَرْجَمَة الْبَاب وَقد ذكرنَا أَن الصَّحِيح أَنه لَيْسَ بَينه وَبَين قَوْله بَاب قَول النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بني الْإِسْلَام على خمس بَاب آخر فَافْهَم وَقَالَ النَّوَوِيّ أدخل البُخَارِيّ هَذَا الحَدِيث فِي هَذَا الْبَاب لينبيء أَن الْإِسْلَام يُطلق على الْأَفْعَال وَأَن الْإِسْلَام وَالْإِيمَان قد يكون بِمَعْنى وَاحِد (بَيَان رِجَاله) وهم أَرْبَعَة الأول عبيد الله بن مُوسَى بن باذام بِالْبَاء الْمُوَحدَة والذال الْمُعْجَمَة وَلَو لفظ فَارسي وَمَعْنَاهُ اللوز الْعَبْسِي بِفَتْح الْعين الْمُهْملَة وتسكين الْبَاء الْمُوَحدَة مَوْلَاهُم الْكُوفِي الثِّقَة سمع الْأَعْمَش وخلقا من التَّابِعين وَعنهُ البُخَارِيّ وَأحمد وَغَيرهمَا وروى مُسلم وَأَصْحَاب السّنَن الْأَرْبَعَة عَن رجل عَنهُ وَكَانَ عَالما بِالْقُرْآنِ رَأْسا فِيهِ توفّي بالإسكندرية سنة ثَلَاث عشرَة أَو أَربع عشرَة وَمِائَتَيْنِ وَقَالَ ابْن قُتَيْبَة فِي المعارف كَانَ عبيد الله يسمع ويروي أَحَادِيث مُنكرَة فضعف بذلك عِنْد كثير من النَّاس وَقَالَ النَّوَوِيّ وَقع فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيرهمَا من كتب أَئِمَّة الحَدِيث الِاحْتِجَاج بِكَثِير من المبتدعة غير الدعاة إِلَى بدعتهم وَلم تزل السّلف وَالْخلف على قبُول الرِّوَايَة مِنْهُم وَالِاسْتِدْلَال بهَا وَالسَّمَاع مِنْهُم وأسماعهم من غير إِنْكَار الثَّانِي حَنْظَلَة بن أبي سُفْيَان بن عبد الرَّحْمَن بن صَفْوَان بن أُميَّة بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجُمَحِي الْمَكِّيّ الْقرشِي الثِّقَة الْحجَّة سمع عَطاء وَغَيره من التَّابِعين وَعنهُ الثَّوْريّ وَغَيره من الْأَعْلَام مَاتَ سنة إِحْدَى وَخمسين وَمِائَة روى لَهُ الْجَمَاعَة وَقد قَالَ قطب الدّين إِلَّا ابْن مَاجَه وَلَيْسَ بِصَحِيح بل روى لَهُ ابْن مَاجَه أَيْضا كَمَا نبه عَلَيْهِ الْمزي الثَّالِث عِكْرِمَة بن خَالِد بن العَاصِي بن هِشَام بن الْمُغيرَة بن عبد الله بن عَمْرو بن مَخْزُوم الْقرشِي المَخْزُومِي الْمَكِّيّ الثِّقَة الْجَلِيل سمع ابْن عمر وَابْن عَبَّاس وَغَيرهمَا روى عَنهُ عَمْرو بن دِينَار وَغَيره من التَّابِعين مَاتَ بِمَكَّة بعد عَطاء وَمَات عَطاء سنة أَربع عشرَة أَو خمس عشرَة وَمِائَة والعاصي جده هُوَ أَخُو أبي جهل قَتله عمر رَضِي الله عَنهُ ببدر كَافِرًا وَهُوَ خَال عمر على قَول وَفِي الصَّحَابَة عِكْرِمَة ثَلَاثَة لَا رَابِع لَهُم ابْن أبي جهل المَخْزُومِي وَابْن عَامر الْعَبدَرِي وَابْن عبيد الْخَولَانِيّ وَلَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ من اسْمه عِكْرِمَة إِلَّا هَذَا وَعِكْرِمَة ابْن عبد الرَّحْمَن وَعِكْرِمَة مولى ابْن عَبَّاس وروى مُسلم للأخير مَقْرُونا وَتكلم فِيهِ لرأيه وَعِكْرِمَة ابْن عمار أخرج لَهُ مُسلم فِي الْأُصُول وَاسْتشْهدَ بِهِ البُخَارِيّ فِي كتاب الْبر والصلة قلت وَفِي طبقَة عِكْرِمَة بن خَالِد بن العَاصِي عِكْرِمَة بن خَالِد بن سَلمَة بن هِشَام بن الْمُغيرَة المَخْزُومِي وَهُوَ ضَعِيف **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَهُوَ لم يرو عَن ابْن عمر وَيَنْبَغِي التَّنْبِيه لهَذَا فَإِنَّهُ مَوضِع الِاشْتِبَاه الرَّابِع عبد الله بن عمر وَقد ذكر عَن قريب (بَيَان لطائف إِسْنَاده) مِنْهَا أَن فِيهِ التحديث والإخبار والعنعنة وَمِنْهَا أَن إِسْنَاده كلهم مكيون إِلَّا عبيد الله فَإِنَّهُ كُوفِي وَكله على شَرط السِّتَّة إِلَّا عِكْرِمَة بن خَالِد فَإِن ابْن مَاجَه لم يخرج لَهُ وَمِنْهَا أَنه من رباعيات البُخَارِيّ وَلمُسلم من الخماسيات فعلا البُخَارِيّ بِرَجُل (بَيَان تعدد مَوْضِعه وَمن أخرجه) أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي التَّفْسِير وَقَالَ فِيهِ وَزَاد عُثْمَان عَن ابْن وهب أَخْبرنِي فلَان وحيوة بن شُرَيْح عَن بكير بن عبد الله بن الْأَشَج عَن نَافِع عَن ابْن عمر وَأخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان عَن مُحَمَّد بن عبد الله بن نمير عَن أَبِيه عَن حَنْظَلَة بِهِ وَعَن ابْن معَاذ عَن أَبِيه عَن عَاصِم بن مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر عَن أَبِيه عَن جده وَعَن ابْن نمير عَن أبي خَالِد الْأَحْمَر عَن سعد بن طَارق عَن سعد بن عبيد عَن ابْن عَمْرو عَن سهل بن عُثْمَان عَن يحيى بن زَكَرِيَّا

بن أبي زَائِدَة عَن سعد بن طَارق بِهِ فَوَقع لمُسلم من جَمِيع طرقه خماسيا وللبخاري رباعيا كَمَا ذكرنَا وَزَاد فِي مُسلم فِي رِوَايَته عَن." (١)

"وَغَيره من حَدِيث يزِيد بن هَارُون بِلَفْظ مُخَالف للسياق الَّذِي أوردهُ البُخَارِيّ، وَهَذَا من مرجحات كَونه ابْن زُرَيْع. قلت: هَذَا الَّذِي قَالَه حجَّة عَلَيْهِ ورد لكَلَامه، لِأَن مُخَالفَة لفظ من روى هَذَا الحَدِيث لسياق البُخَارِيّ لَيست مرجحة لكَون يزِيد هَذَا هُوَ ابْن زُرَيْع مَعَ، صَرَاحَة ذكر ابْن هَارُون فِي الرِّوَايَات الْمَذْكُورَة. وَالثَّانِي: قَالَ: وقتيبة مَعْرُوف بالرواية عَن يزِيد بن زُرَيْع دون ابْن هَارُون. قلت: هَذَا أَيْضا حجَّة عَلَيْهِ ومردود عَلَيْهِ، لِأَن كَون قُتَيْبَة مَعْرُوفا بالرواية عَن يزِيد بن زُرَيْع لَا يُنَافِي رِوَايَته عَن يزِيد بن هَارُون، بعد أَن ثَبت أَن قُتَيْبَة روى عَنْهُمَا جَمِيعًا. وَلَقَد غره فِي هَذَا مَا قَالَه الْمزي: الصَّحِيح أَنه يزِيد بن زُرَيْع، فَإِن قُتَيْبَة مَشْهُور بالرواية عَن ابْن زُرَيْع دون ابْن هَارُون. انْتهى. قَالُوا: فِيهِ نظر، وَوَجهه مَا ذكرنَا، وَكَانَ قصد هَذَا الْقَائِل توهية كَلَام الشَّيْخ قطب الدّين، وَالدَّلِيل عَلَيْهِ ذكره إِيَّاه بِمَا ذكره، وَلَا يخفى ذَلِك على من لَهُ فطانة. قَوْله: (حَدثنَا عَمْرو عَن سُلَيْمَان) ، كَذَا وَقع: عَمْرو، غير مَنْسُوب عِنْد الْأَكْثَرين، وَوَقع عِنْد ابي ذَر يَعْنِي: ابْن مَيْمُون، وَهُوَ: عَمْرو بن مَيْمُون بن مهْرَان، وَقد تقدم. قَوْله: (حَدثنَا عبد الْوَاحِد) ، هُوَ: عبد الْوَاحِد بن زِيَاد الْبَصْرِيّ، وَفِي طبقته عبد الْوَاحِد بن زيد الْبَصْرِيّ، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا.

بَيَان لطائف اسناده فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي سِتَّة مَوَاضِع، وَفِيه: العنعنة فِي موضِعين. وَفِيه: فِي الْإِسْنَاد الأول: سَمِعت، وَفِي الثَّانِي: سَأَلت، إِشَارَة إِلَى الرَّد على من زعم أَن سُلَيْمَان بن يسَار لم يسمع عَائِشَة، رَضِي الله تَعَالَى عَنْهَا، مِنْهُم: أَحْمد بن حَنْبَل وَالْبَزَّار، وَقد صرح البُخَارِيّ بِسَمَاعِهِ مِنْهَا، وَكَذَا هُوَ فِي (صَحِيح مُسلم) قلت: فِي سَمِعت وَسَأَلت، لَطِيفَة أُخْرَى لم تأت صوبها الشُّرَّاح، وَهِي: أَن كل وَاحِدَة من هَاتين اللفظتين لَا تَسْتَلْزِم الاخرى لَان السماع لَا يسْتَلْزم السُّؤَال وَلَا السُّؤَال يسْتَلْزم السماع فَلذَلِك ذكرهمَا فِي الْإِسْنَاد ليدل على صِحَة السُّؤَال وَصِحَّة السماع فافْهَم. وَفِيه: أَن رُوَاته مَا بَين بَصرِي وواسطي ومدني. وَفِيه: وقعت صُورَة (ح) إِشَارَة إِلَى التَّحْوِيل من إِسْنَاد قبل ذكر متن الحَدِيث إِلَى اسناد آخر لَهُ، وَفِيه: فِي الْإِسْنَاد الثَّانِي وَقع: قَالَ: حَدثنَا عَمْرو، يعْنى ابْن مَيْمُون، وَأَشَارَ بِهِ إِلَى أَن شَيْخه لم ينْسبهُ، وَهَذَا تَفْسِير لَهُ من تِلْقَاء نَفسه. فان قلت: الِاخْتِلَاف الْمَذْكُور فِي: يزِيد، هَل هُوَ: يزِيد ابْن زُرَيْع، أَو: يزِيد ابْن هَارُون التباس، وَهُوَ يقْدَح فِي الحَدِيث. قلت: لَا، لِأَن أيا كَانَ فَهُوَ عدل ضَابِط بِشَرْط البُخَارِيّ، وَإِنَّمَا كَانَ يقْدَح لَو كَانَ أَحدهمَا على غير شَرطه.

بَيَان إعرابه وَمَعْنَاهُ قَوْله: (عَن الْمَنِيّ) أَي: عَن حكم الْمَنِيّ، هَل يشرع غسله أم لَا؟ قَالَ بَعضهم: فَحصل الْجَواب بِأَنَّهَا كَانَت تغسله وَلَيْسَ فِي ذَلِك مَا يَقْتَضِي إِيجَابه. قلت: قد ذكرت فِيمَا مضى أَن قَوْله: كنت، يدل على تكْرَار الْغسْل مِنْهَا، وَهُوَ عَلامَة الْوُجُوب مَعَ وُرُود الامر فِيهِ بِالْغسْلِ، وَالْأَمر الْمُجَرّد عَن الْقَرَائِن يدل على الْوُجُوب، وَهَذَا الْقَائِل يُرِيد تمشية مذْهبه من غير دَلِيل نقلي وَلَا عَقْلِي. قَوْله: (فَيخرج إِلَى الصَّلَاة) أَي: يخرج

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١١٨/١

من الْحُجْرَة إِلَى الْمَسْجِد للصَّلَاة. قَوْله: (بقع المَاء) ، قد مر تَفْسِير البقع، وَهُوَ مَرْفُوع على جَوَاب سُؤال مُقَدّر، تَقْدِيره، أَن يُقَال: مَا ذَلِك الْأَثر؟ فَأجَاب: بقع المَاء. اي: هُوَ بقع المَاء، وَفِي الْحَقِيقَة يكون خَبرا لمبتدأ مَحْذُوف؛ وَقَالَ بَعضهم: هُوَ بدل وَلَيْسَ بِشَيْء، وَيجوز النصب فِيهِ على الِاخْتِصَاص أَي: أَعنِي بقع المَاء.

٦٥ - (بابُ إِذا غَسَلَ الجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَها فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان حكم غسل الْمَنِيّ أَو غَيره، وَلم يذهب أَثَره، وَمرَاده أَن الْأَثر إِذا كَانَ بَاقِيا لَا يضرّهُ، وَقَالَ بَعضهم: الْأَثر أثر الشَّيْء المغسول، وَفِيه نظر، لِأَن على قَوْله يكون الْبَاقِي أثر الْمَنِيّ وَنَحْوه، وَهَذَا يضرّهُ، بل المُرَاد الْأَثر المرئي للْمَاء لَا للمني، وَلَفظ حَدِيث الْبَاب يدل على هَذَا، وَهُوَ قَوْله: واثر الْغسْل فِي ثَوْبه بقع المَاء. قَوْله: (اَوْ غَيرهَا) أَي غير الْجَنَابَة، نَحْو: دم الْحيض، وَلم يذكر فِي الْبَاب حَدِيثا يدل على هَذِه التَّرْجَمَة. وَقَالَ بَعضهم: وَذكر فِي الْبَاب حَدِيث الْجَنَابَة وَألْحق غَيرهَا قِيَاسا، وَأَشَارَ بذلك إِلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَغَيره من حَدِيث أبي هُرَيْرَة رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ: (أَن خَوْلَة بنت يسَار قَالَت: يَا رَسُول الله! لَيْسَ لي إلاَّ ثوب وَاحِد وَأَنا أحيض، فَكيف أصنع؟ قَالَ: إِذا طهرت فاغسليه. قَالَت: فان لم يخرج الدَّم؟ قَالَ: يَكْفِيك المَاء وَلَا يَضرك أَثَره) انْتهى. قلت: البُخَارِيّ يذكر مَسْأَلَة ثمَّ يقيس عَلَيْهَا غَيرهَا، أَو يسْرد حَدِيثا فِي بَاب مترجم دَالا على التَّرْجَمَة، وَلَا فَائِدَة فِي ذكر تَرْجَمَة بِدُونِ ذكر حَدِيث مُوَافق لَهَا مُشْتَمل عَلَيْهَا، وَلم نَعْرِف مَا مُرَاده من هَذَا الْقيَاس، هَل هُوَ لغَوِيّ أَو اصطلاحي شَرْعِي أَو منطقي؟ وَمَا هَذَا إلاَّ قِيَاس." (١)

"كَانُوا خَارِجين عَن الْمَدِينَة، لِأَن قبا من جملَة سوادها، وَفِي حكم رساتيقها، وَقد استقصينا الْكَلَام فِيهِ فِي بَاب الصَّلَاة من الْإِيمَان.

ذكر مَا يستنبط مِنْهُ فِيهِ: جَوَاز نسخ الْأَحْكَام عِنْد الْجُمْهُور إلاَّ طَائِفَة لَا يَقُولُونَ بِهِ وَلَا يعبأ بهم. وَفِيه: الدَّلِيل على نسخ السّنة بِالْقُرْآنِ عِنْد الْجُمْهُور، وَللشَّافِعِيّ فِيهِ قَولَانِ. وَفِيه: دَلِيل على قبُول خبر الْوَاحِد. وَفِيه: وجوب الصَّلَاة إِلَى الْقبْلَة وَالْإِجْمَاع على أَنَّهَا الْكَعْبَة. وَفِيه: جَوَاز الصَّلَاة الْوَاحِدَة إِلَى جِهَتَيْنِ. وَفِيه: أَن النّسخ لَا يثبت فِي حق الْمُكَلف حَتَّى يبلغهُ، وَفِي هَذَا الْبَاب أبحاث طَوِيلَة، فَمن أَرَادَ الْوُقُوف عَلَيْهَا فَعَلَيهِ بالمراجعة إِلَى مَا ذكرنَا فِي شرح بَاب الصَّلَاة من الْإِيمَان.

٠٤٤٦ - حدّثنا مُسْلِمٌ قَالَ حدّثنا هِشَامٌ قَالَ حدّثنا يَحْيَى بنْ أبي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّد بنِ عَبْد الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كانَ رسولُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ فإذَا أرَادَ الفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ. (الحَدِيث ٠٠٤ أَطْرَافه فِي: ٤٩٠١، ٩٩٠١، ٠٤١٤) .

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٤٨/٣

مُطَابقَة هَذَا الحَدِيث للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (فَاسْتقْبل الْقبْلَة) .
ذكر رِجَاله وهم خَمْسَة: الأول: مُسلم بن إِبْرَاهِيم القصاب، الثَّانِي: هِشَام الدستوَائي. الثَّالِث: يحيى بن أبي كثير، بالثاء الْمُثَلَّثَة. الرَّابِع: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن ثَوْبَان العامري الْمدنِي. الْخَامِس: جَابر بن عبد االأنصاري.
ذكر لطائف إِسْنَاده فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي ثَلَاثَة مَوَاضِع. وَفِيه: العنعنة فِي موضِعين. وَفِيه: ذكر مُسلم شيخ البُخَارِيّ غير مَنْسُوب وَفِي رِوَايَة الْأُصيلِيّ مُسلم بن إِبْرَاهِيم. وَفِيه: ذكر هِشَام أَيْضا غير مَنْسُوب، وَفِي رِوَايَة الْأُصيلِيّ: هِشَام بن أبي عبد ا. وَفِيه: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن ثَوْبَان وَلَيْسَ لَهُ فِي الصَّحِيح عَن جَابر غير هَذَا الحَدِيث، وَفِي طبقته: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن نَوْفَل، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** عَن جَابر شَيْئا. وَفِيه: أَن رُوَاته مَا بَين بَصرِي ويماني ومدني.
ذكر تعدد مَوْضِعه وَمن أخرجه غَيره أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي تَقْصِير الصَّلَاة عَن معَاذ بن فضَالة عَن هِشَام، وَعَن أبي نعيم عَن شَيبَان عَن يحيى بن أبي كثير بِهِ، وَأخرجه أَيْضا فِي الْمَغَازِي عَن آدم عَن ابْن أبي ذِئْب عَن عُثْمَان بن عبد ابْن سراقَة عَن جَابر رَضِي اتعالى عَنهُ. وَأخرجه مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ من حَدِيث ابْن عمر، قَالَ: (رَأَيْت رَسُول الله يُصَلِّي على حمَار وَهُوَ مُتَوَجّه إِلَى خَيْبَر) . وَأخرج أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ من حَدِيث جَابر: (بَعَثَنِي النَّبِي فِي حَاجَة فَجئْت وَهُوَ يُصَلِّي على رَاحِلَته نَحْو الْمشرق، السُّجُود أَخفض) ، قَالَ التِّرْمِذِيّ: حسن صَحِيح. وَفِي الْبَاب عَن أنس عِنْد الدَّارَقُطْنِيّ فِي (غرائب مَالك) وعامر بن أبي ربيعَة عِنْد البُخَارِيّ وَمُسلم وَأبي سعيد عِنْد (١) .
ذكر مَعْنَاهُ قَوْله: (على رَاحِلَته) ، الرَّاحِلَة: النَّاقة الَّتِي تصلح لِأَن ترحل، وَكَذَلِكَ الرحول، وَيُقَال: الرَّاحِلَة الْمركب من الْإِبِل ذكرا كَانَ أَو أُنْثَى. قَوْله: (حَيْثُ تَوَجَّهت بِهِ) ، هَذِه رِوَايَة الْكشميهني، وَفِي رِوَايَة غَيره: (تَوَجَّهت) بِدُونِ لَفْظَة: بِهِ. قَوْله: (فَإِذا أَرَادَ الْفَرِيضَة) أَي: إِذا أَرَادَ أَن يُصَلِّي صَلَاة الْفَرْض نزل عَن الرَّاحِلَة واستقبل الْقبْلَة.
ذكر مَا يستنبط مِنْهُ فِيهِ: الدّلَالَة على عدم ترك اسْتِقْبَال الْقبْلَة فِي الْفَرِيضَة، وَهُوَ إِجْمَاع، وَلَكِن رخص فِي شدَّة الْخَوْف، وَفِي خُلَاصَة الفتاوي، أما صَلَاة الْفَرْض على الدَّابَّة بالعذر فجائزة، وَمن الْأَعْذَار: الْمَطَر، وَعَن مُحَمَّد: إِذا كَانَ الرجل فِي السّفر فأمطرت السَّمَاء فَلم يجد مَكَانا يَابسا ينزل للصَّلَاة، فَإِنَّهُ يقف على الدَّابَّة مُسْتَقْبل الْقبْلَة وَيُصلي بِالْإِيمَاءِ إِذا أمكنه إِيقَاف الدَّابَّة، فَإِن لم يُمكنهُ يُصَلِّي مستدبر الْقبْلَة وَهَذَا إِذا كَانَ الطين بِحَال يغيب وَجهه، فَإِن لم يكن بِهَذِهِ المثابة لَكِن الأَرْض ندية صلى هُنَالك، ثمَّ قَالَ: هَذَا إِذا كَانَت الدَّابَّة تسير بِنَفسِهَا، أما إِذا سيَّرها صَاحبهَا فَلَا يجوز التَّطَوُّع وَلَا الْفَرْض، فَمن الْأَعْذَار كَون الدَّابَّة جموحاً لَو نزل لَا يُمكنهُ الرّكُوب. وَمِنْهَا: اللص وَالْمَرَض وَكَونه شَيخا كَبِيرا لَا يجد من يركبه. وَمِنْهَا: الْخَوْف من السَّبع، وَفِي (الْمُحِيط) : تجوز الصَّلَاة على الدَّابَّة فِي هَذِه الْأَحْوَال، وَلَا يلْزمه الْإِعَادَة بعد زَوَال الْعذر، وَهَذَا كُله إِذا كَانَ خَارج الْمصر. وَفِي (الْمُحِيط) : من النَّاس من يَقُول إِنَّمَا يجوز التَّطَوُّع." (١)

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٣٦/٤

"الرّطبَة إِذا أخرجت من قشرها، فَسُمي بذلك الْفَاسِق لِخُرُوجِهِ من الْخَيْر وانسلاخه مِنْهُ. وَقيل: الْفَاسِق الْجَائِز. قَالُوا: وَالْفِسْق والفسوق فِي الدّين اسْم إسلامي لم يسمع فِي الْجَاهِلِيَّة وَلَا يُوجد فِي أشعارهم، وَإِنَّمَا هُوَ مُحدث سمي بِهِ الْخَارِج عَن الطَّاعَة بعد نزُول الْقُرْآن الْعَظِيم. وَقَالَ ابْن الْأَعرَابِي: لم يسمع قطّ فِي كَلَام الْجَاهِلِيَّة وَلَا فِي شعرهم: فَاسق، وَهَذَا عَجِيب، وَهُوَ كَلَام عَرَبِيّ. قَوْله: (رَجَعَ كَيَوْم وَلدته أمه) أَي: رَجَعَ مشابها لنَفسِهِ فِي الْبَرَاء من الذُّنُوب فِي يَوْم وَلدته أمه، وَرجع بِمَعْنى: صَار، جَوَاب الشَّرْط. وَلَفظ: (كَيَوْم) يجوز فِيهِ الْبناء على الْفَتْح. فَإِن قلت: ذكر هُنَا الرَّفَث والفسوق وَلم يذكر الْجِدَال، كَمَا فِي الْقُرْآن؟ قلت: اعْتِمَادًا على الْآيَة، وَالله أعلم.

٥ - (بابُ فَرْضِ مَوَاقِيتِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان فرض مَوَاقِيت الْحَج وَالْعمْرَة، وَالْفَرْض هُنَا يجوز أَن يكون بِمَعْنى التَّقْدِير، وَأَن يكون بِمَعْنى الْوُجُوب. وَقَالَ بَعضهم: الظَّاهِر بِمَعْنى الْوُجُوب وَهُوَ نَص البُخَارِيّ، وَاسْتدلَّ عَلَيْهِ بقوله فِي: بَاب مِيقَات أهل الْمَدِينَة: وَلَا يهلوا قبل ذِي الحليفة. قلت: قَوْله: (وَلَا يهلوا، قبل ذِي الحليفة) لَا يدل على عدم جَوَاز الإهلال من قبل ذِي الحليفة، لاحْتِمَال أَن يكون ذَلِك ترك الِاسْتِحْبَاب فِي الإهلال قبل ذِي الحليفة، وَأَن يكون معنى قَوْله: (وَلَا يهلوا) : وَلَا يسْتَحبّ لَهُم أَن يهلوا قبل ذِي الحليفة أَلا ترى أَن الْجُمْهُور جوزوا التَّقَدُّم على الْمَوَاقِيت، على أَن ابْن الْمُنْذر نقل الْإِجْمَاع على الْجَوَاز فِي التَّقَدُّم عَلَيْهَا. وَمذهب طَائِفَة من الْحَنَفِيَّة وَالشَّافِعِيَّة: الْأَفْضَل فِي التَّقَدُّم، وَالْمَنْقُول عَن مَالك كَرَاهَة ذَلِك لَا يدل على أَنه يرى عدم الْجَوَاز، وَكَذَلِكَ الْمَنْقُول عَن عُثْمَان، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، أَنه كره أَن يحرم من خُرَاسَان. فَإِن قلت: نقل عَن إِسْحَاق وَدَاوُد عدم الْجَوَاز. قلت: مخالفتهما لِلْجُمْهُورِ لَا تعْتَبر، وَلَئِن سلمنَا ذَلِك فَمن أَيْن علم أَن البُخَارِيّ مَعَهُمَا فِي ذَلِك؟ فَإِن قلت: تنصيصه فِي التَّرْجَمَة على لفظ الْفَرْض يدل على أَنه يرى ذَلِك. قلت: لَا نسلم لاحْتِمَال أَن يكون أَرَادَ بِالْفَرْضِ معنى التَّقْدِير، بل الرَّاجِح هَذَا لِأَنَّهُ وَقع فِي بعض النّسخ: بَاب فضل مَوَاقِيت الْحَج وَالْعمْرَة، وَقَالَ هَذَا الْقَائِل أَيْضا: وَيُؤَيّدهُ الْقيَاس على الْمِيقَات الزماني، فقد أَجمعُوا على أَنه لَا يجوز التَّقَدُّم عَلَيْهِ. قلت: لَا نسلم صِحَة هَذَا الْقيَاس لوُجُود الْفَارِق وَهُوَ أَن الْمِيقَات الزماني مَنْصُوص عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، بِخِلَاف الْمِيقَات المكاني. ثمَّ إعلم أَن الْمَوَاقِيت جمع: مِيقَات، على وزن: مفعال، وَأَصله موقات قلبت الْوَاو يَاء لسكونها وانكسار مَا قبلهَا، من: وَقت الشَّيْء يقته، إِذا بَين حَده، وَكَذَا وقته يوقته، ثمَّ اتَّسع فِيهِ فَأطلق على الْمَكَان، فَقيل للموضع: مِيقَات، والميقات يُطلق على الزماني والمكاني، وَهَهُنَا الْمُرَاد المكاني.

٢٢٥١ - حدَّثنا مالِكُ بنُ إسْماعِيلَ قَالَ حدَّثنا زُهَيْرٌ قَالَ حدَّثني زَيْدُ بنُ جُبَيْرٍ أنَّهُ أَتَى عَبْدَ الله بنَ عُمَر رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ ولَهُ فُسْطَاطٌ وسُرادِقٌ فسَألْتُهُ مِنْ أيْنَ يَجُوزُ أنْ أعْتَمِر قَالَ فرَضَهَا رسولُ الله صلى الله

عَلَيْهِ وَسلم لأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنا وَلأهل الْمَدينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ وَلأَهْلِ الشامِ الجُحْفَةَ..

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة، فَإِن فِيهِ بَيَان تَوْقِيت لأهل هَذِه الْأَمَاكِن الثَّلَاثَة.

ذكر رِجَاله: وهم: أَرْبَعَة: الأول: مَالك بن إِسْمَاعِيل أَبُو غَسَّان، مر فِي: بَاب المَاء الَّذِي يغسل بِهِ شعر الْإِنْسَان. الثَّانِي: زُهَيْر، بِضَم الزَّاي وَفتح الْهَاء مصغر الزهر: ابْن مُعَاوِيَة الْجُعْفِيّ، مر فِي: بَاب لَا يستنجي بروث. الثَّالِث: زيد بن جُبَير، بِضَم الْجِيم وَفتح الْبَاء الْمُوَحدَة: ابْن حرمل الْجُشَمِي، من بني جشم بن مُعَاوِيَة. الرَّابِع: عبد الله بن عمر.

ذكر لطائف إِسْنَاده: فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي موضِعين وبصيغة الْإِفْرَاد فِي مَوضِع. وَفِيه: السُّؤَال. وَفِيه: القَوْل فِي موضِعين. وَفِيه: أَن رُوَاته الثَّلَاثَة كوفيون. وَفِيه: أَن زيد بن جُبَير لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ إلاَّ هَذَا الحَدِيث، وَفِي الروَاة زيد بن جبيرَة، بِفَتْح الْجِيم وَزِيَادَة هَاء فِي آخِره، لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ شَيْئا.

وَهَذَا الحَدِيث بِهَذَا الْوَجْه من أَفْرَاد البُخَارِيّ، رَحمَه الله.." (١)

"وَهُوَ محرم، فَقَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من عرج أَو كسر أَو حبس فليجزىء مثلهَا، وَهُوَ فِي حل، قَالَ: فَحدثت بِهِ أَبَا هُرَيْرَة فَقَالَ: صدق، وحدثته ابْن عَبَّاس، فَقَالَ: قد حصر رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فحلق وَنحر هَدْيه وجامع نِسَاءَهُ حَتَّى اعْتَمر قَابلا) ، فَعرف بِهَذَا الْمِقْدَار الَّذِي حذفه البُخَارِيّ من هَذَا الحَدِيث، وَإِنَّمَا حذفه لِأَن هَذَا الزَّائِد لَيْسَ على شَرطه، لِأَنَّهُ قد اخْتلف فِي حَدِيث الْحجَّاج بن عَمْرو على يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة مَعَ كَون عبد الله بن رَافع لَيْسَ من شَرط البُخَارِيّ، مَعَ أَن الَّذِي حذفه لَيْسَ بَعيدا عَن الصِّحَّة، لِأَن عبد الله بن رَافع ثِقَة، وَإِن لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ. وَحَدِيث الْحجَّاج بن عَمْرو هَذَا أخرجه الْأَرْبَعَة أَيْضا، فَقَالَ أَبُو دَاوُد: حَدثنَا مُسَدّد، قَالَ: حَدثنَا يحيى عَن حجاج الصَّواف، قَالَ لي يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة، قَالَ: سَمِعت الْحجَّاج بن عَمْرو الْأنْصَارِيّ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ الْحَج من قَابل، فَسَأَلت ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة عَن ذَلِك؟ فَقَالَا: صدق) . وَفِي لفظ لَهُ: (من عرج أَو كسر أَو مرض) . وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: حَدثنَا إِسْحَاق بن مَنْصُور أخبرنَا روح بن عبَادَة أخبرنَا حجاج الصَّواف حَدثنَا يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة، قَالَ: حَدثنِي الْحجَّاج بن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ حجَّة أُخْرَى، فَذكرت ذَلِك لأبي هُرَيْرَة وَابْن عَبَّاس، فَقَالَا: صدق) . وَفِي لفظ: (من عرج أَو كسر أَو مرض) . وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: هَذَا حَدِيث حسن، وَقَالَ النَّسَائِيّ: أخبرنَا أَحْمد بن مسْعدَة، قَالَ: حَدثنَا سُفْيَان عَن الْحجَّاج الصَّواف عَن يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة عَن الْحجَّاج بن عَمْرو الْأنْصَارِيّ أَنه سمع رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من عرج أَو كسر فقد حل وَعَلِيهِ حجَّة أُخْرَى. فَسَأَلت ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة عَن ذَلِك؟ فَقَالَا: صدق. وَأخْبرنَا شُعَيْب بن يُوسُف النَّسَائِيّ وَأخْبرنَا مُحَمَّد بن الْمثنى، قَالَا: حَدثنَا يحيى بن سعيد عَن حجاج الصَّواف عَن يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة عَن الْحجَّاج بن عَمْرو قَالَ رَسُول الله صلى

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٩/١٣٦

الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ الْحَج من قَابل) . وَسَأَلنَا ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة فَقَالَا: صدق وَقَالَ ابْن مَاجَه: حَدثنَا أَبُو بكر بن أبي شيبَة، قَالَ: حَدثنَا يحيى بن سعيد وَابْن علية عَن حجاج بن أبي عُثْمَان، قَالَ: حَدثنِي يحيى بن كثير. قَالَ: حَدثنِي عِكْرِمَة، قَالَ: حَدثنِي الْحجَّاج بن عَمْرو الْأنْصَارِيّ، قَالَ: سَمِعت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ حجَّة أُخْرَى فَحدث بِهِ ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة، فَقَالَا: صدق.

قَوْله: (قَالَ: قَالَ ابْن عَبَّاس) ، ويروى: (فَقَالَ ابْن عَبَّاس) . بفاء الْعَطف وَوَجهه أَن يكون عطفا على مُقَدّر تَقْدِيره سَأَلته عَنهُ، فَقَالَ: قَوْله: (حَتَّى اعْتَمر) ويروى: (ثمَّ اعْتَمر. قَوْله: (عَاما) نصب على الظّرْف، (وقابلاً) صفته.

٢ - (بابُ الإحْصَارِ فِي الحَجِّ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان حكم الْإِحْصَار فِي الْحَج. قيل: أَشَارَ البُخَارِيّ إِلَى أَن الْإِحْصَار فِي عهد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، إِنَّمَا وَقع فِي الْعمرَة، فقاس الْعلمَاء الْحَج على ذَلِك، وَهُوَ من الْإِلْحَاق بِنَفْي الْفَارِق، وَهُوَ من أقوى الأقيسة. قلت: لما بَين فِي الْبَاب السَّابِق الْإِحْصَار فِي الْعمرَة، بَين عَقِيبه الْإِحْصَار فِي الْحَج، وَذكر فِي كل مِنْهُمَا حَدِيثا، فَلَا حَاجَة إِلَى إِثْبَات حكم الْإِحْصَار فِي الْحَج بِالْقِيَاسِ.

١٨١٠ - حدَّثنا أحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أخبرنَا عَبْدُ الله قَالَ أخبرنَا يُونُسُ عنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أخبرَنِي سَالِمٌ قَالَ كانَ ابنُ عُمَرَ رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا يَقُولُ ألَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رسُولِ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إنْ حُبِسَ أحَدُكُمْ عنِ الحَجِّ طافَ بِالْبَيْتِ وبِالصَّفَا والمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَاما قابِلاً فَيُهْدِي أوْ يَصُومَ إنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيا..

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (إِن حبس أحدكُم عَن الْحَج) ، وَالْحَبْس عَن الْحَج هُوَ الْإِحْصَار فِيهِ، وَأحمد بن مُحَمَّد بن مُوسَى أَبُو الْعَبَّاس، يُقَال لَهُ: مرْدَوَيْه السمسار الْمروزِي، وَهُوَ من أَفْرَاد البُخَارِيّ، وَعبد الله هُوَ ابْن الْمُبَارك الْمروزِي، وَيُونُس هُوَ ابْن يزِيد، وَالزهْرِيّ مُحَمَّد بن مُسلم، وَسَالم بن عبد الله بن عمر بن الْخطاب.

والْحَدِيث أخرجه النَّسَائِيّ عَن أَحْمد عَن عَمْرو." (١)

"الْهِجْرَة. وَأجَاب بَعضهم بِأَن تمني الْفضل وَالْخَيْر لَا يسْتَلْزم الْوُقُوع. قلت: أَو هُوَ ورد على الْمُبَالغَة فِي فضل الْجِهَاد وَالْقَتْل فِيهِ، وَسَيَجِيءُ عَن أنس فِي الشَّهِيد: (أَنه يتَمَنَّى أَن يرجع إِلَى الدُّنْيَا فَيقْتل عشر مَرَّات لما يرى من الْكَرَامَة) ، وروى الْحَاكِم بِسَنَد صَحِيح عَن جَابر: كَانَ النَّبِي، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِذا ذكر أَصْحَاب أحد، قَالَ: (وَالله لَوَدِدْت أَنِّي غودرت مَعَ أَصْحَابِي بفحص الْجَبَل) ، وفحص الْجَبَل مَا بسط مِنْهُ وكشف من

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٠/١٤٥

نواحيه.

ذكر مَا يُسْتَفَاد مِنْهُ: فِيهِ: أَنه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ يتَمَنَّى من أَفعَال الْخَيْر مَا يعلم أَنه لَا يعطاه، حرصاً مِنْهُ على الْوُصُول إِلَى أَعلَى دَرَجَات الشَّاكِرِينَ، وبذلاً لنَفسِهِ فِي مرضاة ربه، وإعلاء كلمة دينه، ورغبته فِي الإزدياد من ثَوَاب ربه، ولتتأسي بِهِ أمته فِي ذَلِك، وَقد يُثَاب الْمَرْء على نِيَّته، وَسَيَأْتِي فِي كتاب التَّمَنِّي مَا يتمناه الصالحون مِمَّا لَا سَبِيل إِلَى كَونه. وَفِيه: إِبَاحَة الْقسم بِاللَّه على كل مَا يَعْتَقِدهُ الْمَرْء بِمَا يحْتَاج فِيهِ إِلَى يَمِين وَمَا لَا يحْتَاج، وَكَذَا مَا كَانَ يَقُول فِي كَلَامه: (لَا ومقلب الْقُلُوب) ، لِأَن فِي الْيَمين بِاللَّه توحيداً وتعظيماً لَهُ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يكره تعمد الْحِنْث. وَفِيه: أَن الْجِهَاد لَيْسَ بِفَرْض معِين على كل أحد، وَلَو كَانَ معينا مَا تخلف الشَّارِع وَلَا أَبَاحَ لغيره التَّخَلُّف عَنهُ، وَلَو شقّ على أمته إِذا كَانُوا يطيقُونَهُ، هَذَا إِذا كَانَ الْعَدو لم يفجأ الْمُسلمين فِي دَارهم وَلَا ظهر عَلَيْهِم وإلاَّ فَهُوَ فرض عين على كل من لَهُ قُوَّة. وَفِيه: أَن الإِمَام والعالم يجوز لَهما ترك فعل الطَّاعَة إِذا لم يطق أَصْحَابه ونصحاؤه على الْإِتْيَان بِمثل مَا يقدر عَلَيْهِ، هُوَ مِنْهَا إِلَى وَقت قدرَة الْجَمِيع عَلَيْهَا، وَذَلِكَ من كرم الصُّحْبَة وآداب الْأَخْلَاق. وَفِيه: عظم فضل الشَّهَادَة.

٨٩٧٢ - حدَّثنا يُوسُفُ بنُ يَعْقُوبَ الصَّفَارُ قل حدَّثنا إسْمَاعِيلُ بنُ عليَّةَ عنْ أيُّوبَ عنْ حُمِيدِ بن هِلاَلٍ عنْ أنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ قَالَ خطَبَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَقَالَ أخذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فأصِيبَ ثُمَّ أخَذَهَا جَعْفَرٌ فأصِيبَ ثُمَّ أخَذَهَا عَبْدُ الله بنُ رَوَاحَةَ فأصِيبَ ثُمَّ أخَذَهَا خالِدُ بنُ الوَلِيدِ عنْ غَيْرِ إمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ وقالَ مَا يَسُرُّنَا أنَّهُمْ عنْدَنا قَالَ أيُّوبُ أوْ قالَ مَا يَسُرُّهُمْ أنَّهُمْ عِنْدَنا وعَيْنَاهُ تَذْرِفَانَ..

مطابقته للتَّرْجَمَة تُؤْخَذ من قَوْله: (مَا يسرهم أَنهم عندنَا) وَذَلِكَ أَنهم لما رَأَوْا من الْكَرَامَة بِالشَّهَادَةِ فَلَا يعجبهم أَن يعودوا إِلَى الدُّنْيَا، كَمَا كَانُوا من غير أَن يستشهدوا مرّة أُخْرَى، ويوسف بن يَعْقُوب الصفار، بِفَتْح الصَّاد الْمُهْملَة وَتَشْديد الْفَاء وبالراء: الْكُوفِي، مَاتَ فِي سنة إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ سوى هَذَا الحَدِيث، وَأَيوب هُوَ السّخْتِيَانِيّ، وَحميد بن بِلَال ابْن هُبَيْرَة الْعَدوي الْبَصْرِيّ.

وَهَذَا الحَدِيث قد مر فِي كتاب الْجَنَائِز فِي: بَاب الرجل ينعى إِلَى أهل الْمَيِّت، وَمضى الْكَلَام فِيهِ هُنَاكَ.

قَوْله: (زيد) ، هُوَ زيد بن حَارِثَة، وجعفر هُوَ ابْن أبي طَالب، وَعبد الله بن رَوَاحَة، بِفَتْح الرَّاء وَتَخْفِيف الْوَاو وَبِالْحَاءِ الْمُهْملَة. قَوْله: (عَن غير إمرة) بِكَسْر الْهمزَة، أَي: بِغَيْر أَن يَجعله أحد أَمِيرا لَهُم. قَوْله: (قَالَ أَيُّوب) هُوَ الرَّاوِي الْمَذْكُور. قَوْله: (أَو قَالَ) ، شكّ من أَيُّوب. قَوْله: (تَذْرِفَانِ) ، أَي: تسيلان دمعاً، وَالْجُمْلَة حَالية.

٨ - (بابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ الله فَمَاتَ فَهْوَ مِنْهُمْ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان فضل من يصرع، وَكلمَة: من، مَوْصُولَة تَضَمَّنت معنى الشَّرْط فَلذَلِك دخلت الْفَاء فِي جوابها، وَهُوَ قَوْله: فَهُوَ مِنْهُم، أَي: من الْمُجَاهدين. قَوْله: (فَمَاتَ) ، عطف على قَوْله: يصرع، وَعطف الْمَاضِي

على الْمُضَارع قَلِيل. وَقَوله: (فَمَاتَ) ، سقط من رِوَايَة النَّسَفِيّ.

وقَوْلِ الله تعَالَى ﴿ومنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرَاً إِلَى الله ورسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ المَوْتُ فَقَدْ وقَعَ أجْرُهُ علَى الله﴾ (النِّسَاء: ٠٠١) . وَقَعَ وجبَ

وَقول الله، مجرور عطفا على قَوْله: فضل من يصرع، وَقَالَ أَبُو عمر: روى هشيم عَن أبي بشر عَن سعيد بن جُبَير، فِي قَوْله:." (١)

"٠٤٨٢ - حدَّثنا إسْحَاقُ بنُ نَصْرٍ قَالَ حدَّثنا عبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أخبرنَا ابنُ جُرَيْجٍ قَالَ أخبرَنِي يَحْيى بنُ سَعِيدٍ وسُهَيْلُ بنُ أبي صَالِحٍ أنَّهُما سَمِعَا النُّعْمَانَ بنَ أبِي عَيَّاشٍ عنْ أبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْمَاً فِي سَبيلِ الله بَعَّدَ الله وَجْهَهُ عنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً.

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة، وَإِسْحَاق بن نصر هُوَ إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن نصر السَّعْدِيّ النجاري، وَكَانَ ينزل بِالْمَدِينَةِ بِبَاب بني سعد، روى عَنهُ البُخَارِيّ فِي غير مَوضِع من كِتَابه، مرّة يَقُول: إِسْحَاق بن نصر، فينسبه إِلَى جده، وَمرَّة يَقُول: إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن نصر، فينسبه إِلَى أَبِيه، وَعبد الرَّزَّاق بن همام، وَابْن جريج هُوَ عبد الْملك بن عبد الْعَزِيز بن جريج، وَيحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ، وَسُهيْل بن أبي صَالح **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** مَوْصُولا إلاَّ هَذَا، وَلم يحْتَج بِهِ، وَلِهَذَا قرنه بِيَحْيَى بن سعيد، وَقد اخْتلف فِي إِسْنَاده على سُهَيْل، فَرَوَاهُ الْأَكْثَرُونَ عَنهُ هَكَذَا، وَخَالفهُم شُعْبَة فَرَوَاهُ: عَنهُ عَن صَفْوَان بن يزِيد عَن أبي سعيد. أخرجه النَّسَائِيّ والنعمان بن أبي عَيَّاش، بِفَتْح الْعين الْمُهْملَة وَتَشْدِيد الْيَاء آخر الْحُرُوف وبالشين الْمُعْجَمَة: واسْمه زيد بن الصَّلْت، وَقيل: زيد بن النُّعْمَان الزرقي الْأنْصَارِيّ، وَعَن يحيى: ثِقَة. وَقَالَ ابْن حبَان، كَذَلِك، وَأَبُو سعيد الْخُدْرِيّ اسْمه سعد بن مَالك الْأنْصَارِيّ.

وَأخرجه مُسلم فِي الصَّوْم عَن إِسْحَاق بن مَنْصُور وَعبد الرَّحْمَن بن بشير وَعَن قُتَيْبَة وَعَن مُحَمَّد بن رمح. وَأخرجه التِّرْمِذِيّ فِي الْجِهَاد عَن سعيد بن عبد الرَّحْمَن وَعَن مَحْمُود بن غيلَان. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِي الصَّوْم عَن مُؤَمل بن شهَاب وَعَن الْحسن بن قزعة وَعَن مُحَمَّد بن عبد الله وَعَن عبد الله بن مُنِير وَعَن أَحْمد بن حَرْب وَعبد الله بن أَحْمد بن حَنْبَل، وَأخرجه ابْن مَاجَه فِيهِ عَن مُحَمَّد بن رمح.

قَوْله: (بعد الله وَجهه) ، وَأول النَّوَوِيّ وَغَيره المباعدة من النَّار على المعافاة مِنْهَا، دون أَن يكون المُرَاد الْبعد بِهَذِهِ الْمسَافَة الْمَذْكُورَة فِي الحَدِيث. قلت: لَا مَانع من الْحَقِيقَة على مَا لَا يخفى، ثمَّ هَذَا يَقْتَضِي إبعاد النَّار عَن وَجه الصَّائِم، وَفِي أَكثر الطّرق إبعاد الصَّائِم نَفسه، فَإِذا كَانَ المُرَاد من الْوَجْه الذَّات، كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿كل شَيْء هَالك إلاَّ وَجهه﴾ (الْقَصَص: ٨٨) . يكون مَعْنَاهُمَا وَاحِدًا، وَإِن كَانَ المُرَاد حَقِيقَة الْوَجْه يكون الإبعاد من الْوَجْه فَقَط، وَلَيْسَ فِيهِ أَن يبْقى الْجَسَد أَن يَنَالهُ النَّار، إلاَّ أَن الْوَجْه كَانَ أبعد من النَّار من سَائِر جسده، وَذَلِكَ لِأَن الصّيام يحصل مِنْهُ الظمإ وَمحله الْفَم، لِأَن الرّيّ يحصل بالشرب فِي الْفَم. قَوْله: (سبعين خَرِيفًا) أَي: سنة، لِأَن

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٩٦/١٤

السّنة تَسْتَلْزِم الخريف فَهُوَ من بَاب الْكِنَايَة.

وَاخْتلفت الرِّوَايَات فِي مِقْدَار المباعدة من النَّار، فَفِي حَدِيث عقبَة بن عَامر عَن النَّبِي، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أخرجه النَّسَائِيّ: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله باعد الله مِنْهُ جَهَنَّم مائَة عَام) . وَفِي حَدِيث عَمْرو بن عَنْبَسَة عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، أخرجه الطَّبَرَانِيّ فِي (الْكَبِير) كَذَلِك مائَة عَام، وَكَذَا فِي حَدِيث عبد الله بن سُفْيَان أخرجه الطَّبَرَانِيّ أَيْضا. وَفِي حَدِيث أنس عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، أخرجه ابْن عدي فِي (الْكَامِل) : (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله تَبَاعَدت عَنهُ جَهَنَّم مسيرَة خَمْسمِائَة عَام) . وَفِي حَدِيث أبي أُمَامَة، أخرجه التِّرْمِذِيّ وَتفرد بِهِ عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله جعل الله بَينه وَبَين النَّار خَنْدَقًا كَمَا بَين السَّمَاء وَالْأَرْض) ، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي (الصَّغِير) عَن أبي الدَّرْدَاء، وَكَذَا رَوَاهُ عَن جَابر، وَفِي رِوَايَة ابْن عَسَاكِر: أبعده الله من النَّار مسيرَة مائَة سنة حضر الْجواد. وَفِي حَدِيث عتبَة بن النّذر أخرجه الطَّبَرَانِيّ أَيْضا قَالَ: قَالَ رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله فَرِيضَة باعد الله مِنْهُ جَهَنَّم كَمَا بَين السَّمَوَات وَالْأَرضين السَّبع، وَمن صَامَ يَوْمًا تَطَوّعا باعد الله مِنْهُ جَهَنَّم مَا بَين السَّمَاء وَالْأَرْض) وَفِي حَدِيث سَلامَة بن قَيْصر، أخرجه الطَّبَرَانِيّ أَيْضا فِي (الْكَبِير) قَالَ: سَمِعت رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاء وَجه الله بعده الله من جَهَنَّم بعد غراب طَار، وَهُوَ فرخ حَتَّى مَاتَ هرماً. وَفِي حَدِيث أبي هُرَيْرَة أخرجه التِّرْمِذِيّ أَنه قَالَ: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله زحزحه الله عَن النَّار سبعين خَرِيفًا، وَالْآخر يَقُول: أَرْبَعِينَ. وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: هَذَا حَدِيث غَرِيب. وَفِي حَدِيث سهل بن معَاذ عَن أَبِيه، أخرجه أَبُو يعلى الْموصِلِي: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله مُتَطَوعا فِي غير رَمَضَان بعد من النَّار مائَة عَام سير الْمُضمر الْمجِيد. وَفِي حَدِيث ابْن عَسَاكِر عَن ابْن عمر:." (١)

"٦٥٨٢ - حدَّثني إسْحَاقُ بنُ إبْرَاهِيمَ أنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بنَ آدَمَ قَالَ حدَّثنا أبُو الأحْوَصِ عنْ أبي إسْحَاقَ عنْ عَمْرِو بنِ مَيْمُونَ عنْ مُعاذٍ رَضِيِ الله تَعَالَى عَنهُ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ النبيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على حِمَارٍ يُقالُ لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الله على عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ العِبَادِ علَى الله قلْتُ الله ورَسُولُهُ أعْلَمُ قَالَ فإنَّ حَقَّ الله علَى العِبَادِ أنْ يَعْبُدُوهُ ولاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وحَقَّ العِبَادِ علَى الله أنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً فقُلْتُ يَا رسولَ الله! أفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا..

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (على حمَار يُقَال لَهُ: عفير) فَإِن اسْم الْحمار اسْم جنس سمي بِهِ عفير ليتميز بِهِ عَن غَيره، وَإِسْحَاق ابْن إِبْرَاهِيم هُوَ الَّذِي يعرف بِابْن رَاهَوَيْه الْمروزِي، وَيحيى ابْن آدم بن سُلَيْمَان الْقرشِي المَخْزُومِي الْكُوفِي، وَأَبُو الْأَحْوَص اسْمه سَلام بن سليم الْحَنَفِيّ الْكُوفِي، قبل أَبُو الْأَحْوَص هَذَا عمار بن زُرَيْق الضَّبِّيّ الْكُوفِي. قلت: لَا يَصح هَذَا لِأَن عماراً هَذَا مِمَّا انْفَرد بِهِ مُسلم **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ**، وَأَبُو إِسْحَاق عَمْرو بن عبد الله السبيعِي الْكُوفِي، وَعَمْرو بن مَيْمُون الأودي، بِفَتْح الْهمزَة وَسُكُون الْوَاو: من كبار التَّابِعين أدْرك الْجَاهِلِيَّة.

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٣٤/١٤

والْحَدِيث أخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان عَن أبي بكر بن أبي شيبَة. وَأخرجه أَبُو دَاوُد فِي الْجِهَاد عَن هناد بن السّري بِقصَّة الْحمار حسب. وَأخرجه التِّرْمِذِيّ فِي الْإِيمَان عَن مَحْمُود بن غيلَان وَلم يذكر قصَّة الْحمار. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِي الْعلم عَن مُحَمَّد بن عبد الله المَخْزُومِي وَلم يذكر قصَّة الْحمار.

ذكر مَعْنَاهُ: قَوْله: (ردف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم) ، بِكَسْر الرَّاء وَسُكُون الدَّال الْمُهْملَة. قَالَ الْجَوْهَرِي: الردف المرتدف، وَهُوَ الَّذِي يركب خلف الرَّاكِب، وأردفته أَنا إِذا أركبته مَعَك، وَذَلِكَ الْموضع الَّذِي يركبه رداف، وكل شَيْء تبع شَيْئا فَهُوَ ردفه، والردف يجمع على أرداف. قَوْله: (عفير) ، بِضَم الْعين الْمُهْملَة وَفتح الْفَاء وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف وَفِي آخِره رَاء تَصْغِير أعفر، أَخْرجُوهُ عَن بِنَاء أَصله كَمَا قَالُوا: سُوَيْد فِي تَصْغِير: أسود، مَأْخُوذ من العفرة وَهِي حمرَة يخالطها بَيَاض، وَزعم عِيَاض أَنه بغين مُعْجمَة ورد ذَلِك عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْن عَبدُوس، فِي (أَسمَاء خيله ودوابه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم) : كَانَ أَخْضَر من العفر وَهُوَ التُّرَاب. وَفِي (التَّلْوِيح) : وَزعم شَيخنَا أَبُو مُحَمَّد التوني أَنه شبه فِي عَدْوِهِ باليعفور وَهُوَ الظبي، أهداه لسيدنا رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم الْمُقَوْقس، وَأهْدى لَهُ فَرْوَة بن عَمْرو حمارا يُقَال لَهُ: يعقور، وَقَالَ ابْن عَبدُوس: هما وَاحِد، ورد عَلَيْهِ الدمياطي فَقَالَ: عفير أهداه الْمُقَوْقس، ويعفور أهداه فَرْوَة بن عَمْرو، وَقيل بِالْعَكْسِ، ويعفور، بِفَتْح الْيَاء آخر الْحُرُوف وَسُكُون الْعين الْمُهْملَة وَضم الْفَاء: وَهُوَ ولد الظبي، كَأَنَّهُ سمي بذلك لسرعته. وَقَالَ الْوَاقِدِيّ: نعق يَعْفُور منصرف رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من حجَّة الْوَدَاع، وَقيل: طرح نَفسه فِي بِئْر يَوْم مَاتَ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، ذكره السُّهيْلي. قَوْله: (أَن يعبدوه) ، وَفِي رِوَايَة الْكشميهني: أَن يعبدوا، بِحَذْف الْمَفْعُول. قَوْله: (فيتكلوا) ، بتَشْديد الْيَاء الْمُثَنَّاة من فَوق، وَقد مر الْكَلَام فِيهِ فِي كتاب الْعلم فِي: بَاب من خص بِالْعلمِ قوما دون قوم.

وَفِيه: جَوَاز تَسْمِيَة الدَّوَابّ بأسماء تخصها غير أَسمَاء أجناسها. وَفِيه: إرداف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أفاضل الصَّحَابَة، ومعاذ أحد الْأَرْبَعَة الَّذين حفظوا الْقُرْآن على عهد رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، وَزيد بن ثَابت وَأبي بن كَعْب وَأَبُو زيد الْأنْصَارِيّ. وَفِيه: جَوَاز الإرداف على الدَّابَّة وَالْحمل عَلَيْهَا مَا أقلت وَلم يضرهَا.

٧٥٨٢ - حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدثنَا غُنْدَرٌ قَالَ حدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عنْ أنَسِ ابنِ مالِكٍ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ قَالَ كانَ فَزَعٌ بالمَدِينَةِ فاسْتَعَارَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فرَسَاً لَنا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ مَا رَأيْنَا مِنْ فَزَعٍ وإنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرَاً..

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (فرسا لنا يُقَال لَهُ: مَنْدُوب) فَإِنَّهُ خص باسم تميز بِهِ عَن غَيره، وَمُحَمّد بن بشار، بِفَتْح الْبَاء الْمُوَحدَة وَتَشْديد الشين الْمُعْجَمَة، وغندر، بِضَم الْغَيْن الْمُعْجَمَة: مُحَمَّد بن جَعْفَر.

والْحَدِيث مضى فِي كتاب الْهِبَة فِي: بَاب من اسْتعَار من النَّاس الْفرس، فَإِنَّهُ أخرجه هُنَاكَ: عَن آدم عَن شُعْبَة إِلَى آخِره، وَفِيه فاستعار فرسا من أبي طَلْحَة، وَهُوَ زوج أم أنس، فَلذَلِك." (١)

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٤٨/١٤

"وبعلى. وَيسْتَعْمل: حَيّ، وَحده بِمَعْنى: أقبل، و: هلا، وَحده بِمَعْنى: أسكن. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَة: معنى قَوْله: إِذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر، أَي: أدع عمر، وَقيل: مَعْنَاهُ: اقْبَلُوا على ذكر عمر، وَقَالَ صَاحب (الْمطَالع) : تَقول: حَيّ على كَذَا، أَي: هَلُمَّ وَأَقْبل، وَيُقَال: حَيّ علا، وَقيل: حَيّ هَلُمَّ، وَقَالَ الدَّاودِيّ، قَوْله: فَحَيَّهَلا بكم، أَي: أَقبلُوا أَهلا بكم أتيتم أهلكم.

١٧٠٣ - حدَّثنا حِبَّانُ بنُ مُوساى قَالَ أخْبَرَنا عبدُ الله عنْ خَالِد بنَ سَعِيدٍ عنْ أبِيهِ عنْ أُمِّ خالِدٍ بِنْتِ خالِدِ بنِ سعيدٍ قالَتْ أتَيْتُ رسولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَعَ أبي وعَلَيَّ قَمِيصٌ أصْغَرُ قَالَ رسوُلُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سِنَهْ سَنَهْ قالَ عَبْدُ الله وهْيَ بالحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ قالَتْ فذَهَبْتُ ألْعَبُ بِخاتَمِ النُّبُوَّةِ فزَبَرَنِي أبي قَالَ رسولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم دَعْهَا ثُمَّ قَالَ رسولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أبْلِي وأخْلِقِي ثُمَّ أبْلِي وأخْلِقِي ثُمَّ أبْلِي وأخْلِقِي قَالَ عَبْدُ الله فبَقِيَتْ حتَّى ذكِرَ. .

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (سنه سنه) بِفَتْح النُّون وَسُكُون الْهَاء، وَفِي رِوَايَة الْكشميهني: سناه سناه، بِزِيَادَة الْألف وَالْهَاء فيهمَا للسكت، وَقد يحذف. وَفِي (الْمطَالع) : هُوَ بِفَتْح النُّون الْخَفِيفَة عِنْد أبي ذَر، وَشَدَّدَهَا الْبَاقُونَ، وَهِي: بِفَتْح أَوله للْجَمِيع إلاَّ الْقَابِسِيّ فَكَسرهُ، ويروى: سناه وسناه، مَعْنَاهُ بالحبشية: حَسَنَة، كَمَا فسره فِي الحَدِيث، وَهُوَ الرطانة بِغَيْر الْعَرَبِيّ.
ذكر رِجَاله وهم خَمْسَة: الأول: حبَان، بِكَسْر الْحَاء الْمُهْملَة وَتَشْديد الْبَاء الْمُوَحدَة وبالنون: ابْن مُوسَى أَبُو مُحَمَّد السّلمِيّ الْمروزِي. الثَّانِي: عبد الله بن الْمُبَارك الْمروزِي. الثَّالِث: خَالِد بن سعيد بن عَمْرو بن سعيد بن الْعَاصِ، أَخُو إِسْحَاق بن سعيد الْقرشِي الْأمَوِي، وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ إلاَّ هَذَا الحَدِيث الْوَاحِد، وَقد ذكره عَنهُ مرَارًا، يرْوى عَن أَبِيه وَهُوَ الرَّابِع. الْخَامِس: أم خَالِد، اسْمهَا: أمة بِفَتْح الْهمزَة بنت خَالِد، مر فِي كتاب الْجَنَائِز فِي: بَاب التَّعَوُّذ من عَذَاب الْقَبْر، قَالَ الذَّهَبِيّ: أمة أم خَالِد بنت خَالِد بن سعيد بن الْعَاصِ الأموية، ولدت بِالْحَبَشَةِ، تزَوجهَا الزبير فَولدت لَهُ خَالِدا وعمراً، وَقَالَ بَعضهم: فِي طبقَة خَالِد بن سعيد بن عمر وخَالِد بن سعيد بن أبي مَرْيَم الْمدنِي، لَكِن **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ**، وَلَا لِابْنِ الْمُبَارك عَنهُ رِوَايَة، وَزعم الْكرْمَانِي أَن شيخ ابْن الْمُبَارك هُنَا هُوَ خَالِد بن الزبير بن الْعَوام، وَلَا أَدْرِي من أَيْن لَهُ ذَلِك؟ قلت: عبارَة الْكرْمَانِي هَكَذَا، وَاعْلَم أَن لفظ: خَالِد، مَذْكُور هُنَا ثَلَاث مَرَّات، وَالثَّانِي غير الأول، وَهُوَ خَالِد بن الزبير بن الْعَوام، وَالثَّالِث غَيرهمَا، وَهُوَ خَالِد بن سعيد بن الْعَاصِ. انْتهى. قلت: لم يقل الْكرْمَانِي: إِن شيخ ابْن الْمُبَارك هُنَا هُوَ خَالِد ابْن الزبير بن الْعَوام، بل قَالَ الثَّانِي غير الأول، وَأَرَادَ بِهِ خَالِدا فِي قَوْله: أم خَالِد، وَلَا شكّ أَن خَالِدا هَذَا هُوَ ابْن الزبير بن الْعَوام، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، على مَا قَالَه الذَّهَبِيّ.
والْحَدِيث أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي اللبَاس عَن أبي نعيم وَعَن أبي الْوَلِيد، وَفِي هِجْرَة الْحَبَشَة عَن الْحميدِي وَفِي الْأَدَب عَن حبَان عَن عبد الله أَيْضا. وَأخرجه أَبُو دَاوُد فِي اللبَاس عَن إِسْحَاق بن الْجراح الأذني.

قَوْله: (بِخَاتم النُّبُوَّة) وَهُوَ مَا كَانَ مثل زر الحجلة بَين كَتِفي النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، قَوْله: (فزبرني) بالزاي وبالباء الْمُوَحدَة وَالرَّاء: من الزبر، وَهُوَ النَّهْي عَن الْإِقْدَام على مَا لَا يَنْبَغِي. قَوْله: (دعها) ، أَي: اتركها. قَوْله: (أبلي) من أبليت الثَّوْب إِذا جعلته عتيقاً، وَيُقَال: الْبلَاء للخير وَالشَّر، لِأَن أَصله الاختبار، وَأكْثر مَا يسْتَعْمل فِي الْخَيْر مُقَيّدا. قَوْله: (واخلقي) ، من بَاب الْأَفْعَال بِمَعْنى: أبلى، وَيجوز أَن يكون كِلَاهُمَا من الثلاثي إِذا خلق بِالضَّمِّ، وأخلق بِمَعْنى، وَكَذَلِكَ: بلَى وأبلى، وَلَيْسَ ذَلِك من عطف الشَّيْء على نَفسه، لِأَن فِي الْمَعْطُوف تَأْكِيدًا وتقوية لَيْسَ فِي الْمَعْطُوف عَلَيْهِ، كَقَوْلِه تَعَالَى ﴿كلا سيعلمون ثمَّ كلا سيعلمون﴾ (النبأ: ٤ و ٥) . وَفِي رِوَايَة أبي ذَر: أخلفي، بِالْفَاءِ، وَالْمَشْهُور: بِالْقَافِ، من إخلاق الثَّوْب، وَقَالَ صَاحب (الْعين) : معنى: أبل وأخلق، أَي: عش فخرق ثِيَابك وارقعها. قَوْله: (قَالَ عبد الله) هُوَ ابْن الْمُبَارك، وَقَالَ الْكرْمَانِي: وَفِي بَعْضهَا أَبُو عبد الله أَي: البُخَارِيّ قَوْله: (فَبَقيت) ، أَي: أم خَالِد. قَوْله: (حَتَّى ذكر) ، على صِيغَة الْمَجْهُول، وَالضَّمِير فِيهِ يرجع إِلَى الْقَمِيص، ويروى: على صِيغَة بِنَاء الْفَاعِل وَالضَّمِير للقميص أَيْضا، أَي: حَتَّى ذكر دهراً وَقَالَ الْكرْمَانِي: أَو يكون الضَّمِير للراوي وَنَحْوه، أَي: حَتَّى ذكر الرَّاوِي مَا نسي طول مدَّته، ويروى: حَتَّى ذكرت، بِلَفْظ بِنَاء الْمَعْلُوم أَي: بقيت حَتَّى ذكرت دهراً طَويلا. قَالَ الْكرْمَانِي: وَفِي بَعْضهَا بِلَفْظ الْمَجْهُول أَي: حَتَّى صَارَت مَذْكُورَة عِنْد النَّاس لخروجها عَن الْعَادة، وَرِوَايَة أبي الْهَيْثَم: حَتَّى دكن، بدال مُهْملَة وَنون فِي آخِره من: الدكنة، وَهِي غبرة من طول مَا لبس فاسودَّ لَونه، وَرجحه أَبُو ذَر." (١)

"٤٠٦٣ - حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حدَّثنا أبُو مَعْمَرٍ إسْمَاعِيلُ بنُ إبْرَاهِيمَ حدَّثَنَا أبُو أُسَامَةَ حدَّثنا شُعْبَةُ عنْ أبِي التَّيَّاحِ عنْ أبِي زُرْعَةَ عنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ قَالَ قَالَ رسُولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قالُوا فَمَا تأمُرُنَا قَالَ لَوْ أنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ.

مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إِن فِيهِ إِخْبَارًا عَن المغيبات، وَمُحَمّد بن عبد الرَّحِيم الملقب بصاعقة مر فِي الْوضُوء، وَأَبُو معمر بِفَتْح الميمين اسْمه إِسْمَاعِيل بن إِبْرَاهِيم الْهُذلِيّ الْهَرَوِيّ الْبَغْدَادِيّ مَاتَ سنة سِتّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ أحد مَشَايِخ البُخَارِيّ وَمُسلم، وروى البُخَارِيّ عَنهُ هَهُنَا بِوَاسِطَة، وَهُوَ صَاعِقَة وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى هَذَا الحَدِيث، وَأَبُو أُسَامَة حَمَّاد ابْن أُسَامَة، وَأَبُو التياح، بِفَتْح التَّاء الْمُثَنَّاة من فَوق وَتَشْديد الْيَاء آخر الْحُرُوف: واسْمه يزِيد بن حميد الضبعِي مَاتَ سنة ثَمَان وَعشْرين وَمِائَة، وَأَبُو التياح لقبه وكنيته أَبُو حَمَّاد، وَأَبُو زرْعَة، بِضَم الزَّاي وَسُكُون الرَّاء: اسْمه هرم بن عَمْرو بن حريز بن عبد الله البَجلِيّ.

والْحَدِيث أخرجه مُسلم فِي الْفِتَن عَن أبي بكر بن أبي شيبَة وَعَن أَحْمد بن إِبْرَاهِيم الدَّوْرَقِي.

قَوْله: (يهْلك) ، بِضَم الْيَاء من الإهلاك، (وَالنَّاس) بِالنّصب مَفْعُوله. وَقَوله: (هَذَا الْحَيّ) بِالرَّفْع فَاعله، يَعْنِي: بِسَبَب وُقُوع الْفِتَن والحروب بَينهم يتخبط أَحْوَال النَّاس. قَوْله: (لَو أَن النَّاس) ، جَزَاؤُهُ مَحْذُوف تَقْدِيره: لَكَانَ خيرا، وَنَحْو ذَلِك، وَيجوز أَن تكون: لَو، لِلتَّمَنِّي فَلَا تحْتَاج إِلَى جَوَاب.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٥/٥

قَالَ مُحَمَّدٌ حدَّثنا أبُو دَاوُدَ أخْبَرَنَا شُعْبَةُ عنْ أبِي التَّياحِ سَمِعْتُ أبَا زُرْعَةَ

مُحَمَّد بن غيلَان هُوَ أحد مَشَايخ البُخَارِيّ الْمَشْهُورين، وَأَبُو دَاوُد سُلَيْمَان الطَّيَالِسِيّ، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** إلاَّ استِشْهَادًا وَأَرَادَ بذلك تَصْرِيح أبي التياح بِسَمَاعِهِ من أبي زرْعَة.

٥٠٦٣ – حدَّثنا أحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ المَكِّيُّ حدَّثَنَا عَمْرُو بنُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ عنْ جَدِّهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وأبِي هُرَيْرَةَ فسَمِعْتُ أبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ الصَّادِقَ المَصْدُوقَ يَقُولُ هَلاكُ أُمَّتِي على يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ مَرْوَانُ غِلْمَةً قَالَ أبُو هُرَيْرَةَ إنْ شِئْتَ أنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فُلاَن وبَنِي فُلاَنٍ. .

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَأحمد بن مُحَمَّد بن الْوَلِيد أَبُو مُحَمَّد الْأَزْرَقِيّ الْمَكِّيّ، وَيُقَال: الزرقي الْمَكِّيّ، وَعَمْرو بن يحيى ابْن سعيد بن عَمْرو بن سعيد بن الْعَاصِ أَبُو أُميَّة الْقرشِي، سمع جده سعيد بن عَمْرو أَبَا عُثْمَان الْقرشِي الْكُوفِي، وروى لَهُ مُسلم أَيْضا إلاَّ أَن ابْن ابْنه عَمْرو من أَفْرَاد البُخَارِيّ، وَكَذَلِكَ أَحْمد بن مُحَمَّد من أَفْرَاده.

والْحَدِيث أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي الْفِتَن عَن مُوسَى بن إِسْمَاعِيل.

قَوْله: (الصَّادِق فِي نَفسه) ، والمصدوق من عِنْد الله والمصدق من عِنْد النَّاس. قَوْله: (غلمة) ، بِكَسْر الْغَيْن: جمع غُلَام جمع قلَّة، والغلام الطارِّ الشَّارِب، وَقَالَ بَعضهم: قَالَ الْكرْمَانِي: تعجب مَرْوَان من وُقُوع ذَلِك من غلمة، فَأَجَابَهُ أَبُو هُرَيْرَة: إِن شِئْت صرحت بِأَسْمَائِهِمْ. انْتهى. وَكَأَنَّهُ غفل عَن الطَّرِيق الْمَذْكُورَة فِي الْفِتَن فَإِنَّهَا ظَاهِرَة فِي أَن مَرْوَان لم يوردها مورد التَّعَجُّب، فَإِن لَفظه هُنَاكَ، فَقَالَ مَرْوَان: لعنة الله عَلَيْهِم غلمة، فَظهر أَن فِي هَذِه الطَّرِيق اختصاراً. انْتهى. قلت: لَا مَانع من تعجبه من ذَلِك مَعَ لَعنه عَلَيْهِم، فَلَا وَجه لنسبته إِلَى التغفل. قَوْله: (إِن شِئْت) ، خطاب لمروان، ويروى: إِن شِئْتُم، خطاب لَهُ وَلمن كَانَ مَعَه، أَو يكون لَهُ للتعظيم.

٦٠٦٣ – حدَّثنا يَحْيَى بنُ مُوساى حدَّثني الوَلِيدُ قَالَ حدَّثنِي ابنُ جَابِرٍ قَالَ حدَّثني بُسْرُ بنُ عُبَيْدِ الله الحَضْرَمِيُّ قَالَ حدَّثني أبُو إدْرِيسَ الخَوْلاَنِيُّ أنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بنَ اليَمَانِ يَقُولُ كانَ النَّاسُ يَسْألُونَ رسُولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عنِ الخَيْرِ وكُنْتُ أسْألُهُ عنِ الشَّرِّ." (١)

"وَتقول: أَنا الشقية.

قَوْله: (لقد عذت) بِالذَّالِ الْمُعْجَمَة من العوذ وَهُوَ الالتجاء. قَوْله: (بعظيم) أَي: بِرَبّ عَظِيم. قَوْله: (إلحقي) بِكَسْر الْهمزَة وَسُكُون اللَّام من اللحوق، وَقَالَ ابْن الْمُنْذر: اخْتلفُوا فِي قَول إلحقي بأهلك وَشبهه من كنايات الطَّلَاق، فَقَالَت طَائِفَة، يَنْوِي فِي ذَلِك فَإِن أَرَادَ طَلَاقا، وَإِن لم يردهُ لم يلْزمه شَيْء، هَذَا قَول الثَّوْريّ وَأبي حنيفَة، قَالَا: إِذا نوى وَاحِدَة أَو ثَلَاثًا فَهُوَ مَا نوى، وَإِن نوى ثِنْتَيْنِ فَهِيَ وَاحِدَة، وَقَالَ مَالك: إِن أَرَادَ بِهِ الطَّلَاق فَهُوَ

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٦/١٣٩

مَا نوى وَاحِدَة أَو ثِنْتَيْنِ أَو ثَلَاثًا، وَإِن لم يرد شَيْئا فَلَيْسَ بِشَيْء. وَقَالَ الْحسن وَالشعْبِيّ: إِذا قَالَ: إلحقي بأهلك، أَو: لَا سَبِيل عَلَيْك أَو: الطَّرِيق لَك وَاسع إِن نوى طَلَاقا فَهِيَ وَاحِدَة وَإِلَّا فَلَيْسَ بِشَيْء.

قَالَ أبُو عبْدِ الله: روَاهُ حَجَّاجُ بنُ أبي مَنِيعٍ عنْ جَدِّهِ عنِ الزّهْرِيِّ أنَّ عُرْوَةَ أخْبَرَهُ أنَّ عائِشَةَ قالَتْ.

أَبُو عبد الله هُوَ البُخَارِيّ نَفسه وَلَيْسَ بموجود فِي بعض النّسخ. قَوْله: (رَوَاهُ) أَي: روى الحَدِيث الْمَذْكُور حجاج ابْن أبي منيع، بِفَتْح الْمِيم وَكسر النُّون وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف وَفِي آخِره عين مُهْملَة، وَهُوَ حجاج بن يُوسُف بن أبي منيع، وَاسم أبي منيع عبيد الله بن أبي زِيَاد الْوَصَّافِي بِفَتْح الْوَاو وَتَشْديد الصَّاد الْمُهْملَة وبالفاء، وَكَانَ يكون بحلب، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** إلاَّ مُعَلّقا، وَكَذَا لجده، وَهَذَا التَّعْلِيق رَوَاهُ يَعْقُوب بن سُفْيَان النسوى فِي مشيخته، وَلَيْسَ فِيهِ ذكر للجونية إِنَّمَا فِيهِ: أَنَّهَا كلابية، وَقَالَ: حَدثنَا حجاج بن أبي منيع عبيد الله بن أبي زِيَاد بحلب، حَدثنَا جدي عَن الزُّهْرِيّ قَالَ: تزوج رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم الْعَالِيَة بنت ظَبْيَان بن عَمْرو، من بني أبي بكر بن كلاب، فَدخل بهَا فطلقهَا، وَقَالَ حجاج: حَدثنَا جدي حَدثنَا مُحَمَّد بن مُسلم أَن عُرْوَة أخبرهُ أَن عَائِشَة زوج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَت: فَدلَّ الضَّحَّاك بن سُفْيَان من بني أبي بكر بن كلاب عَلَيْهَا رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَقَالَ لَهُ: بيني وَبَينهَا الْحجاب يَا رَسُول الله، هَل لَك فِي أُخْت أم شبيب؟ قَالَت: وَأم شبيب امْرَأَة الضَّحَّاك.

٥٥٢٥ - حدّثنا أبُو نُعَيْمٍ حدَّثنا عبدُ الرَّحْمنِ بنُ غَسِيلٍ عنْ حَمْزَةَ بنِ أبي أُسَيْدٍ عنْ أبي أُسَيْدٍ، رَضِي الله عَنهُ، قَالَ: خَرَجْنَا معَ النبيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم حتَّى انْطَلَقْنَا إِلَى حائطٍ يُقالُ لهُ الشَّوْط حتَّى انْتَهَيْنا إِلَى حائِطَيْنِ فَجَلَسْنَا بَيْنَهُما، فَقَالَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: اجْلِسُوا هاهُنا، ودَخَلَ وقَدْ أُتِيَ بالجَوْنِيَّةِ فأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بنِ شَرَاحِيلَ وَمَعَها دايَتُها حاضِنَةٌ لَها، فَلمَّا دَخَلَ علَيْها النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، قَالَ: هَبِي نَفْسَكِ لي: قالَتْ: وهَلْ تَهَبُ المَلِكَةُ نَفْسَها لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فأهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْها لتَسْكُنَ، فَقَالَتْ أعُوذُ بِاللَّه مِنْكَ فَقَالَ: قَدْ عُذْتِ بِمعاذٍ ثُمَّ خَرَجَ علَيْنا فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْدا! إكسُها رازِقِيَّيْنِ وألحِقْها بِأَهْلِهَا.

(انْظُر الحَدِيث ٥٥٢٥ طرفه فِي: ٧٥٢٥)

مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إِنَّه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لم يواجه الْجَوْنِية الْمَذْكُورَة فِي الحَدِيث بقوله الحقي بأهلك، وَإِنَّمَا قَالَ لأبي أسيد: (ألحقها بِأَهْلِهَا) . والترجمة بالاستفهام من غير تعْيين شَيْء من أَمر المواجهة وَعدمهَا، وَقد ذكرنَا أَنه يحْتَمل الْوَجْهَيْنِ، غير أَن ترك المواجهة أرْفق وألطف، وَهَهُنَا الْمُطَابقَة فِي ترك المواجهة. فافْهَم.

وَقَالَ الْكرْمَانِي: فَإِن قلت: كَيفَ دلّ الحَدِيث على التَّرْجَمَة إِذْ لَا طَلَاق إِذْ لم يكن ثمَّة عقد نِكَاح، إِذا مَا وهبت نَفسهَا وَلم يكن أَيْضا بالمواجهة إِذْ قَالَ بعد الْخُرُوج: (ألحقها بِأَهْلِهَا؟) قلت: لَهُ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَن يُزَوّج من نَفسه بِلَا إِذن الْمَرْأَة ووليها، وَكَانَ صُدُور قَوْله: (هبي بِنَفْسِك لي) مِنْهُ لاستماله خاطرها وَأما حِكَايَة المواجهة فقد ثبتَتْ فِي الحَدِيث السَّابِق بقوله: الْحق بأهلك، وَأمره أَبَا أسيد بالإلحاق بعد الْخُرُوج لَا يُنَافِيهِ، بل يعضده

انْتهى. قلت: هَذَا كُله كَلَام لَا طائل تَحْتَهُ، لِأَن سُؤَاله أَولا بقوله: إِذْ لَا طَلَاق، إِلَى: وَلم يكن أَيْضا بالمواجهة، غير موجه لِأَنَّهُ كَانَ من الْمَعْلُوم قطعا أَن الَّذِي ذكره فِي الْجَواب من خَصَائِصه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلم يَقع سُؤَاله فِي مَحَله، وَكَذَلِكَ قَوْله وَأما حِكَايَة المواجهة ... الخ غير وَاقع فِي مَحَله، لِأَن ثُبُوت المواجهة فِي الحَدِيث السَّابِق لَا يسْتَلْزم المواجهة فِي هَذَا الحَدِيث، فَكيف يثبت بِهَذَا الْكَلَام الْمُطَابقَة بَين التَّرْجَمَة والْحَدِيث؟ وَمَعَ هَذَا لم يرد صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي خطابه إِيَّاهَا على قَوْله: (قد عذت بمعاذ) وَلم." (١)

"الْمُنَافِقِينَ، فَقَالَ: فَإِنَّ الله حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلاهَ إِلاَّ الله يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ الله.

قَالَ ابنُ شِهابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بنَ مُحَمَّدٍ الأنْصارِيَّ: أحَدَ بَنِي سَالِمٍ وَكَانَ مِنْ سَرَاتِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودٍ فَصَدَّقَهُ.

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (وحبسناه على خزير) .

والْحَدِيث قد مضى فِي الصَّلَاة فِي: بَاب مَسَاجِد الْبيُوت، فَإِنَّهُ أخرجه هُنَاكَ عَن سعيد بن عفير عَن اللَّيْث عَن عقيل عَن ابْن شهَاب إِلَى آخِره نَحوه، وَمضى أَيْضا مُخْتَصرا فِي: بَاب الرُّخْصَة فِي الْمَطَر وَالْعلَّة، وَمضى الْكَلَام فِيهِ مُسْتَوفى.

قَوْله: (أَن عتْبَان) ، ويروى عَن عتْبَان، قيل: الصَّحِيح عَن قَالَ الْكرْمَانِي: أَن أَيْضا صَحِيح وَيكون أَن ثَانِيًا تَأْكِيدًا لِأَن الأول كَقَوْلِه تَعَالَى: ﴿أيعدكم أَنكُمْ إِذا متم وكنتم تُرَابا وعظاما أَنكُمْ مخرجون﴾ (الْمُؤْمِنُونَ: ٢٥) قَوْله: (أنْكرت بَصرِي) ، أَي: ضعف بَصرِي أَو هُوَ عمي. قَوْله: (وحبسناه) ، أَي: منعناه عَن الرُّجُوع عَن منزلنا لأجل خزير صنعناه لَهُ ليَأْكُل وَكلمَة: على هُنَا للتَّعْلِيل كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿ولتكبروا الله على مَا هديكم﴾ (الْبَقَرَة: ١٨٥) قَوْله: (فَثَابَ) أَي: اجْتمع قَوْله: (من أهل الدَّار) ، أَي: من أهل الْمحلة. قَوْله: (ابْن الدخشن) بِضَم الدَّال الْمُهْملَة وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة وبالنون، ويروى: الدخيشن، بِالتَّصْغِيرِ، وَقَالَ أَبُو عمر: الدخشن بالنُّون ابْن مَالك بن الدخشن بن غنم بن عَوْف بن عَمْرو بن عَوْف، شهد الْعقبَة فِي قَول ابْن إِسْحَاق ومُوسَى والواقدي: وَقَالَ أَبُو مُعْتَمر: لم يشْهد، وَقَالَ أَبُو عمر: لم يخْتَلف أَنه شهد بَدْرًا وَمَا بعْدهَا من الْمشَاهد. وَكَانَ يتهم بالنفاق وَلَا يَصح عَنهُ النِّفَاق، وَقد ظهر من حسن إِسْلَامه مَا يمْنَع من اتهامه. قَوْله: (فَقَالَ بَعضهم) قيل: إِنَّه عتْبَان بن مَالك، قَوْله: (ونصيحته) أَي: إخلاصه ونقاوته.

قَوْله: (قَالَ ابْن شهَاب) هُوَ مَوْصُول بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُور. قَوْله: (الْحصين) بِضَم الْحَاء الْمُهْملَة وَفتح الصَّاد الْمُهْملَة. مصغر حصن وَهُوَ ابْن مُحَمَّد السالمي الْأنْصَارِيّ التَّابِعِيّ، وَضَبطه الْقَابِسِيّ بضاد مُعْجمَة وَلم يُوَافقهُ أحد عَلَيْهِ، وَنقل ابْن التِّين من الشَّيْخ أبي عمر أَن قَالَ: لم يدْخل البُخَارِيّ فِي (جَامعه) الْحضير، يَعْنِي: بِالْمُهْملَةِ وَالضَّاد الْمُعْجَمَة وبالراء فِي آخِره، وَأدْخل الْحصين بالمهملتين وبالنون، قيل: هَذَا قُصُور مِنْهُ فَإِن أسيد بن حضير،

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٠/٢٣٠

وَإِن لم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ من رِوَايَته مَوْصُولا. وَلكنه علق عَنهُ، وَوَقع ذكره عِنْده فِي غير مَوضِع، فَلَا يَلِيق نفي إِدْخَاله فِي كِتَابه انْتهى. قلت: الْكَلَام هُنَا فِي الْحصين بالمهملتين وبالنون. لَا فِي حضير بِمُهْملَة ومعجمة وَرَاء، فَلَا حَاجَة إِلَى ذكره هَاهُنَا. قَوْله: (من سراتهم) ، سراة الْقَوْم ساداتهم وأشرافهم وَهُوَ جمع سري: وَهُوَ جمع عَزِيز أَن يجمع فعيل على فعلة، وَلَا يعرف غَيره، وَجمع السراة سراوات وأصل هَذِه الْمَادَّة من السّرّ، وَهُوَ السخاء والمروءة. يُقَال: سرا يسرو وسرى بِالْكَسْرِ يسري سروا فيهمَا، وسرو، يسرو سراوة أَي: صَار سريا.

١٦ - (بَابُ: ﴿الأَقِطِ﴾)

أَي: هَذَا بَاب يذكر فِيهِ الأقط، وَهُوَ بِفَتْح الْهمزَة وَكسر الْقَاف، وَقد تسكن وَفِي آخِره طاء مُهْملَة. وَفِي (التَّوْضِيح) لأقط شَيْء يصنع من اللَّبن وَذَلِكَ أَن يُؤْخَذ اللَّبن فيطبخ، فَكلما طفا عَلَيْهِ من بَيَاض اللَّبن شَيْء جمع فِي إِنَاء، وَهُوَ من أَطْعِمَة الْعَرَب. قلت: لَيْسَ هُوَ مَخْصُوصًا بالعرب، بل فِي سَائِر الْبلدَانِ الشمالية وَالتّرْك الرحالة يعلمُونَ هَذَا. وَقَالَ ابْن الْأَثِير: الأقط لبن مجفف يَابِس مستحجر يطْبخ بِهِ. قلت: لَا يطْبخ بِهِ إلاَّ بعد أَن يعركوه بِالْمَاءِ السخن فِي الْأَوَانِي الخزف حَتَّى ينْحل وَيصير كاللبن ثمَّ يطبخون بِهِ مَا شاؤا من الْأَطْعِمَة الَّتِي يطبخونها بِاللَّبنِ.

وَقَالَ حُمَيْدٌ: سَمِعْتُ أنَسا: بَنَى النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِصَفِيَّةَ فألْقَي التَّمْرَ وَالأقِطَ وَالسَّمْنَ

حميد هُوَ ابْن أبي حميد الطَّوِيل، وَهَذَا التَّعْلِيق تقدم مَوْصُولا فِي: بَاب الْخبز المرقق.

(وَقَالَ عَمْرُو بنُ أبِي عَمْرٍو عَنْ أنَسٍ: صَنَعَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم حَيْسا)

عَمْرو بن أبي عَمْرو، بِالْفَتْح فيهمَا مولى الْمطلب بن عبد الله الْمَخْزُومِي، وَهَذَا التَّعْلِيق أَيْضا قد مر فِي الْبَاب الْمَذْكُور مُعَلّقا. وَمضى الْكَلَام فِيهِ هُنَاكَ. وَالْحَبْس، بِفَتْح الْحَاء الْمُهْملَة وَسُكُون الْبَاء آخر الْحُرُوف وبالسين الْمُهْملَة: وَهُوَ الْخَلْط من التَّمْر وَالسمن.." (١)

"صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَإِنَّهُ أخرجه هُنَاكَ عَن مُعلى بن أَسد عَن عبد الْعَزِيز بن مُخْتَار: حَدثنَا هِشَام بن عُرْوَة عَن عباد بن عبد الله بن الزبير ... إِلَى آخِره، وَقد مضى الْكَلَام فِيهِ، والرفيق هم الْمَلَائِكَة أَصْحَاب الْمَلأ الْأَعْلَى.

٢٠ - (بابُ دعاءِ العائِدِ لِلْمَرِيضِ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان كَيْفيَّة دُعَاء الْعَائِد للْمَرِيض عِنْد دُخُوله عَلَيْهِ.

وقالَتْ عائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ عنْ أبِيها: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، قالهُ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.

سعد هُوَ سعد بن أبي وَقاص، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، وَهُوَ طرف من حَدِيثه الطَّوِيل بِالْوَصِيَّةِ بِالثُّلثِ، وَقد مضى

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٤٦/٢١

مَوْصُولا عَن قريب فِي: بَاب وضع الْيَد على الْمَرِيض.

٥٦٧٥ - حدّثنا مُوسَى بنُ إسْماعِيلَ حدّثنا أبُو عَوانَةَ عنْ مَنْصُور عنْ إبْرَاهِيمَ عنْ مَسْرُوقٍ عنْ عائِشَةَ، رَضِي الله عَنْهَا، أنَّ رسولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كانَ إذا أتَى مَرِيضاً. أوْ أُتِيَ بِهِ. قَالَ: أذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وأنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إلاَّ شِفاؤُكَ شِفاءً لَا يُغادِرُ سَقَماً.

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَأَبُو عوَانَة الوضاح، وَمَنْصُور بن الْمُعْتَمِر، وَإِبْرَاهِيم هُوَ النَّخعِيّ، ومسروق بن الأجدع. والْحَدِيث أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا عَن عبد الله بن أبي شيبَة وَعَمْرو بن عَليّ فرقهما كِلَاهُمَا عَن يحيى بن سعيد. وَأخرجه مُسلم فِي الطِّبّ عَن شَيبَان بن فروخ وَغَيره. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِيهِ وَفِي الْيَوْم وَاللَّيْلَة عَن مُحَمَّد بن قدامَة وَغَيره.
قَوْله: (أَو أَتَى بِهِ) على صِيغَة الْمَجْهُول شكّ من الرَّاوِي. قَوْله: (أذهب) بِفَتْح الْهمزَة من الإذهاب. والبأس بِالنّصب، مَفْعُوله وَهُوَ بِالْبَاء الْمُوَحدَة الشدَّة وَالْعَذَاب والحزن. قَوْله: (رب النَّاس) أَي: يَا رب النَّاس، وحرف النداء مَحْذُوف. قَوْله: (لَا شِفَاء إلاَّ شفاؤك) حصر لتأكيد قَوْله: (أَنْت الشافي) لِأَن خبر الْمُبْتَدَأ إِذا كَانَ مُعَرفا بِاللَّامِ أَفَادَ الْحصْر، لِأَن الدَّوَاء لَا ينفع إِذا لم يخلق الله فِيهِ الشِّفَاء. قَوْله: (شِفَاء لَا يُغَادر سقماً) مكمل لقَوْله: (اشف) ، والجملتان معترضتان بَين الْفِعْل وَالْمَفْعُول الْمُطلق، والتنكير فِي: سقماً، للتقليل، وَمعنى: لَا يُغَادر: لَا يتْرك، من المغادرة وَهُوَ التّرْك، والسقم بِفتْحَتَيْنِ وبضم السِّين وَسُكُون الْقَاف.
﴿وَقَالَ عَمْرُو بنُ أبي قَيْسٍ وإبْرَاهِيمُ بنُ طَهْمَانَ: عنْ مَنْصُورٍ عنْ إبْرَاهِيمَ وَأبى الضُّحَى: إذَا أُتِيَ بالمَرِيض، وَقَالَ جَرِيرٌ عنْ منْصُورٍ عنْ أبي الضُّحَى وحْدَهُ، وَقَالَ: إذَا أتَى مَرِيضاً﴾ .
أَشَارَ بِهَذَا إِلَى الِاخْتِلَاف فِي قَوْله: (إِذا أَتَى مَرِيضا) أَو: (أَتَى بِهِ) فَقَالَ عَمْرو بن أبي قيس الرَّازِيّ: وَأَصله من الْكُوفَة وَلَا يعرف اسْم أَبِيه وَهُوَ صَدُوق وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ إلاَّ تَعْلِيقا، وَرِوَايَته: إِذا أَتَى بالمريض، على صِيغَة الْمَجْهُول، وَكَذَلِكَ رِوَايَة إِبْرَاهِيم بن طهْمَان كِلَاهُمَا عَن مَنْصُور بن الْمُعْتَمِر عَن إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ، وَأبي الضُّحَى مُسلم بن صبيح، وَوصل تَعْلِيق إِبْرَاهِيم بن طهْمَان الإسماعلي عَن الْقَاسِم قَالَ: أَنا مُحَمَّد بن إِسْحَاق الصَّنْعَانِيّ حَدثنَا يحيى بن مُعلى الرَّازِيّ حَدثنَا مُحَمَّد بن سَابق حَدثنَا إِبْرَاهِيم بِهِ.
قَوْله: (وَقَالَ جرير) أَي: ابْن عبد الحميد عَن مَنْصُور عَن أبي الضُّحَى وَحده أَي: بِدُونِ رِوَايَة إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ: (إِذا أَتَى) على صِيغَة بِنَاء الْمَعْلُوم، وَهَذَا وَصله ابْن مَاجَه عَن أبي بكر بن أبي شيبَة عَن جرير: إِذا أَتَى الْمَرِيض فَدَعَا لَهُ، وَالله أعلم.

٢١ - (بابُ وُضُوءِ العائِدِ لِلْمَرِيضِ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان وضوء الْعَائِد عِنْد دُخُوله على الْمَرِيض.

٥٦٧٦ – حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنَا غُنْدَرٌ حدثنَا شُعْبَةُ عنْ مُحَمَّدِ بنِ الْمُنكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جابِرَ بنَ عبْدِ الله، رَضِي الله عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ عليَّ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، وَأَنا مرِيضٌ، فَتَوَضَّأَ فَصَبَّ عَلَيَّ، أوْ قَالَ: صُبُّوا عَلَيه فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ: يَا رسولَ الله ﴿لَا يَرِثُني إلاَّ كَلاَلَةٌ﴾ فَكَيْفَ المِيرَاثُ؟ فَنَزَلَتْ آيَةُ الفَرَائِضِ.." [1]

"وَلَيْس بفاعل، وَمن صور صُورَة عذب حَتَّى يعْقد بَين شعيرتين وَلَيْسَ عاقداً.

تابَعَهُ هِشامٌ عنْ عِكْرِمَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ. قَوْلَهُ.

أَي: تَابع خَالِدا الْحذاء هِشَام بن حسان فِي رِوَايَته عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس. قَوْله: قَوْله يَعْنِي: قَول ابْن عَبَّاس، يَعْنِي: مَوْقُوفا عَلَيْهِ.

٧٠٤٣ – حدّثنا عَلِيُّ بنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا عَبْدُ الصَّمدِ حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمانِ بنُ عَبْدِ الله بنِ دِينارٍ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ عنْ أبِيهِ، عنِ ابنِ عُمَرَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: مِنْ أفْرَى الفِرَى أنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَعلي بن مُسلم الطوسي نزيل بَغْدَاد مَاتَ قبل البُخَارِيّ بِثَلَاث سِنِين، وَعبد الصَّمد هُوَ ابْن عبد الْوَارِث بن سعيد وَقد أدْركهُ البُخَارِيّ بِالسِّنِّ، وَعبد الرَّحْمَن بن دِينَار مُخْتَلف فِيهِ قَالَ ابْن الْمَدِينِيّ: صَدُوق، وَقَالَ يحيى بن معِين: فِي حَدِيثه عِنْدِي ضعف، وَمَعَ ذَلِك عُمْدَة البُخَارِيّ فِيهِ على شَيْخه عَليّ، على أَنه لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ شَيْئا إلاَّ وَله فِيهِ متابع أَو شَاهد والْحَدِيث من أَفْرَاده.

قَوْله: من أفرى الفرى بِفَتْح الْهمزَة وَسُكُون الْفَاء أفعل التَّفْضِيل أَي: أكذب الكذبات والفرى بِكَسْر الْفَاء وَالْقصر جمع فِرْيَة وَهِي الكذبة الْعَظِيمَة الَّتِي يتعجب مِنْهَا ويروى أَن من أفرى الفرى. قَوْله: أَن يري بِضَم الْيَاء وَكسر الرَّاء من الإراءة وَهُوَ فعل وفاعل. وَقَوله: عَيْنَيْهِ بِالنّصب مَفْعُوله الأول وَقَوله: مَا لم تَرَ مفعول ثَان أَي: الَّذِي لم تره، ويروى: مَا لم يريَا، بالتثنية بِاعْتِبَار رُؤْيَة عَيْنَيْهِ مثنى. وَقَالَ الْكرْمَانِي: فَإِن قلت: هُوَ لَا يرى عَيْنَيْهِ بل ينْسب إِلَيْهِمَا الرُّؤْيَة. قلت: الْمَقْصُود نسبته إِلَيْهِمَا وإخباره عَنْهُمَا بِالرُّؤْيَةِ. فَإِن قلت: الْكَذِب فِي الْيَقَظَة أَكثر ضَرَرا لتعديه إِلَى غَيره ولتضمنه الْمَفَاسِد، فَمَا وَجه تَعْظِيم الْكَاذِب فِي رُؤْيَاهُ بذلك؟ . قلت: هُوَ لِأَن الرُّؤْيَا جُزْء من النُّبُوَّة والكاذب فِيهَا كَاذِب على الله وَهُوَ أعظم الفرى وَأولى بعظيم الْعقُوبَة.

٤٦ – (بابٌ إذَا رَأى مَا يُكْرَهُ فَلاَ يُخْبِرْ بِهَا وَلَا يَذْكُرُها)

أَي: هَذَا بَاب يذكر فِيهِ إِذا رأى أحد فِي مَنَامه مَا يكرههُ فَلَا يخبر بهَا أحدا وَلَا يذكرهَا، وَجمع فِي التَّرْجَمَة بَين

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢١/٢٢٨

لَفْظِي الْحَدِيثين لَكِن فِي التَّرْجَمَة: فَلَا يخبر بهَا، وَلَفظ الحَدِيث: فَلَا يحدث، وهم متقاربان.

٧٠٤٤ – حدّثنا سَعيدُ بنُ الرَّبيعِ، حدّثنا شعْبَةُ، عنْ عبْدِ رَبِّهِ بنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ أرَى الرُّؤْيا فَتُمْرِضُني، حتَّى سَمِعْتُ أَبَا قَتادَة يَقُولُ: وَأَنا كُنْتُ لأرَى الرُّؤْيا فَتُمْرِضُني حتَّى سَمِعْتُ النبيَّ يَقُولُ الرُّؤْيا الحَسَنَةُ مِنَ الله، فإذَا رأى أحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلاَ يُحَدِّثْ بِهِ إلاّ مَنْ يحب، وإذَا رأى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِالله مِنْ شَرِّها، ومِنْ شَرِّ الشَّيْطانِ ولْيَتْفِلْ ثَلاثاً وَلَا يُحَدِّثْ بِها أحَداً فإنَّها لَنْ تَضُرَّهُ

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: لَا يحدث بهَا أحدا وَقد ذكرنَا الْآن أَن لَفْظِي الْإِخْبَار والتحديث متقاربان.

وَسَعِيد بن الرّبيع أَبُو زيد الْهَرَوِيّ كَانَ يَبِيع الثِّيَاب الهروية من أهل الْبَصْرَة، وَعبد ربه بن سعيد الْأنْصَارِيّ أَخُو يحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ، وَأَبُو سَلمَة بن عبد الرحمان بن عَوْف. وَحَدِيث أبي سَلمَة عَن أبي قَتَادَة مر فِي: بَاب من رأى النَّبِي وَفِي: بَاب الْحلم من الشَّيْطَان. وَأَبُو قَتَادَة الْأنْصَارِيّ فِي اسْمه أَقْوَال: فَقيل الْحَارِث، وَقيل النُّعْمَان، وَقيل عمر. قَوْله: فتمرضني بِضَم التَّاء من الْأَمْرَاض قَوْله: كنت لأرى الرُّؤْيَا كَذَا بِاللَّامِ فِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِي، وَفِي رِوَايَة غَيره بِدُونِ اللَّام، قَالَ بَعضهم: بِدُونِ اللَّام أولى. قلت: لَيْت شعري مَا وَجه الْأَوْلَوِيَّة قَوْله: فَلَا يحدث بِهِ إلاَّ من يحب أَي: من يُحِبهُ لِأَنَّهُ إِذا حدث بهَا من لَا يحب فقد يُفَسِّرهَا لَهُ بِمَا لَا يحب." (١)

"مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَابْن أبي ذِئْب بِكَسْر الذَّال الْمُعْجَمَة مُحَمَّد بن عبد الرحمان بن الْمُغيرَة بن الْحَارِث بن أبي ذِئْب، واسْمه هِشَام الْمدنِي.

والْحَدِيث أخرجه النَّسَائِيّ فِي الْفَضَائِل وَفِي الْبيعَة وَفِي السّير عَن مُحَمَّد بن آدم بِهِ.

قَوْله: إِنَّكُم ستحرصون بِكَسْر الرَّاء وَفتحهَا، وَوَقع فِي رِوَايَة شَبابَة عَن ابْن أبي ذِئْب: ستعرضون، بِالْعينِ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهَا خطأ، وَقَالَ الْجَوْهَرِي الْحِرْص الجشع ثمَّ فسر الجشع بقوله: الجشع أَشد الْحِرْص، تَقول مِنْهُ جشع بِالْكَسْرِ.

قَوْله: على الْإِمَارَة بِكَسْر الْهمزَة وَيدخل فِيهَا الْإِمَارَة الْعُظْمَى وَهِي الْخلَافَة، وَالصُّغْرَى وَهِي الْولَايَة على الْبَلدة.

قَوْله: وستكون أَي: الْإِمَارَة ندامة يَوْم الْقِيَامَة يَعْنِي: لمن لم يعْمل فِيهَا بِمَا يَنْبَغِي. قَوْله: فَنعم الْمُرضعَة وبئست الفاطمة قَالَ الْكرْمَانِي: نعم الْمُرضعَة أَي: نعم أَولهَا وبئست الفاطمة أَي: بئس آخرهَا، وَذَلِكَ لِأَن مَعهَا المَال والجاه وَاللَّذَّات الحسية والوهمية أَولا، لَكِن آخرهَا الْقَتْل والعزل ومطالبات التَّبعَات فِي الْآخِرَة. وَقَالَ الدَّاودِيّ: نعمت الْمُرضعَة فِي الدُّنْيَا وبئست الفاطمة أَي: بعد الْمَوْت لِأَنَّهُ يصير إِلَى المحاسبة على ذَلِك، فَيصير كَالَّذي يفطم قبل أَن يَسْتَغْنِي فَيكون ذَلِك هَلَاكه.

اعْلَم أَن: نعم وَبئسَ فعلان لَا يتصرفان لِأَنَّهُمَا أزيلا عَن موضوعهما، فَنعم مَنْقُول من قَوْلك: نعم فلَان إِذا أصَاب نعْمَة، وَبئسَ مَنْقُول من بئس إِذا أصَاب بؤساً، فنقلا إِلَى الْمَدْح والذم. فشابها الْحُرُوف. وَقيل: إِنَّهُمَا استعملا للْحَال بِمَعْنى الْمَاضِي، وَفِي: نعم، أَربع لُغَات: بِفَتْح أَوله وَكسر ثَانِيه وكسرهما وَسُكُون الْعين وَكسر النُّون وَفتحهَا

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٦٨/٢٤

وَسُكُون الْعين، تَقول: نعم الْمَرْأَة هِنْد، وَإِن شِئْت نعمت الْمَرْأَة هِنْد، وَقَالَ الطَّيِّبِيّ: إِنَّمَا لم تلْحق التَّاء بنعم لِأَن الْمُرضعَة مستعارة للإمارة، وتأنيثها غير حَقِيقِيّ فَترك إِلْحَاق التَّاء بهَا، وألحقت بئس نظرا إِلَى كَون الْإِمَارَة حينئذٍ داهية دهياء، قَالَ: وَإِنَّمَا أَتَى بِالتَّاءِ فِي الفاطمة والمرضعة، إِشَارَة إِلَى تَصْوِير تينك الْحَالَتَيْنِ المتجددتين فِي الْإِرْضَاع والفطام.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: حدّثنا عَبْدُ الله بنُ حُمْرانَ حدّثنا عَبْدُ الحميدِ بنُ جَعْفَرٍ عنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عنْ عُمَرَ بنِ الحَكَمِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ.

مُحَمَّد بن بشار بِفَتْح الْبَاء الْمُوَحدَة وَتَشْديد الشين الْمُعْجَمَة وَهُوَ الَّذِي يُقَال لَهُ: بنْدَار، وَعبد الله بن حمْرَان بِضَم الْحَاء الْمُهْملَة وَسُكُون الْمِيم وَبعد الْألف نون الْبَصْرِيّ صَدُوق، وَقَالَ ابْن حبَان فِي الثِّقَات مخطىء وَمَاله فِي الصَّحِيح إِلاَّ هَذَا الْموضع، وَعبد الحميد بن جَعْفَر الْمدنِي **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** إِلاَّ تَعْلِيقا، وَعمر بن الحكم بِفَتْحَتَيْنِ ابْن ثَوْبَان الْمدنِي الثِّقَة أخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي غير هَذَا الْموضع تَعْلِيقا، وَهَذَا كَمَا رَأَيْت قد وَقع بَين سعيد المَقْبُري وَبَين أبي هُرَيْرَة، بِخِلَاف الطَّرِيقَة السَّابِقَة. قَوْله: عَن أبي هُرَيْرَة قَوْله أَي: مَوْقُوفا عَلَيْهِ.

٧١٤٩ - حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاءِ، حدّثنا أبُو أُسامَةَ، عنْ بُرَيْدٍ، عنْ أبي بُرْدَةَ، عنْ أبي مُوساى، رَضِي الله عَنهُ، دَخَلْتُ عَلى النبيِّ أَنا ورَجُلانِ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ أحَدُ الرَّجُلَيْنِ، أمِّرْنا يَا رسولَ الله وَقَالَ الآخَرُ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إنَّا لَا نُوَلِّي هاذا مَنْ سَأَلَهُ وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي آخر الحَدِيث.

وَأَبُو أُسَامَة حَمَّاد بن أُسَامَة، وَبُرَيد بِضَم الْبَاء الْمُوَحدَة وَفتح الرَّاء وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف ابْن عبد الله بن أبي بردة بِضَم الْبَاء الْمُوَحدَة اسْمه عَامر اه. والْحَارث، وبريد يروي عَن جده أبي بردة، وَأَبُو بردة يروي عَن أَبِيه أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ واسْمه عبد الله بن قيس.

والْحَدِيث أخرجه مُسلم فِي الْمَغَازِي عَن أبي بكر وَأبي كريب كِلَاهُمَا عَن أبي أُسَامَة.

قَوْله: أمرنَا بِفَتْح الْهمزَة وَتَشْديد الْمِيم الْمَكْسُورَة، وَهُوَ صِيغَة أَمر من التأمير، أَرَادوا لنا موضعا. قَوْله: حرص عَلَيْهِ بِفَتْح الرَّاء.

٨ - (بابُ مَنِ اسْتُرْعِي رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان من استرعى على صِيغَة الْمَجْهُول يَعْنِي جعل رَاعيا على رعية، قَالَ الْكرْمَانِي: استحفظ وَلم ينصح." (١)

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٤/٢٢٧

"اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ، أَحَدُهُمْ نَعَمْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، لَكِنَّهُ جَعَلَ صَحَابِيَّ الْحَدِيثِ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ، لَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.
وَكَذَا تَابَعَهُ الْمَقْبُرِيُّ فِيمَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَجَعَلَ الصَّحَابِيَّ عَائِشَةَ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا مُتَابَعَةٌ قَاصِرَةٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدٍ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ عَنْ عَائِشَةَ.
(فَارْتَقَى) الْمَتْنُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَلْقَمَةَ بِهَذِهِ الْمُتَابَعَاتِ (الصَّحِيحَ يَجْرِي) إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ إِذَا انْفَرَدَ لَا يَرْتَقِي حَدِيثُهُ عَنِ الْحَسَنِ ؛ لِكَوْنِهِ مَعَ صِدْقِهِ وَجَلَالَتِهِ الْمُوثَقِ بِهِمَا كَانَ يُخْطِئُ بِحَيْثُ ضُعِّفَ، **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا وَهُوَ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ، وَخَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الِاقْتِصَارِ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ الَّذِي تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ اشْتِرَاطُ ذَلِكَ، بَلِ الْمُعْتَمَدُ مَا قَدَّمْتُهُ، [وَمِنِ اشْتِرَاطِ التَّعَدُّدِ فِي الْحَسَنِ لِغَيْرِهِ قَدْ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا] .
وَكَذَا مِنْ أَمْثِلَتِهِ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ» . تَفَرَّدَ بِهِ عَامِرٌ، وَقَدْ قَوَّاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَلَيَّنَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ.
وَحَكَمَ الْبُخَارِيُّ فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ ؛ بِأَنَّ حَدِيثَهُ هَذَا حَسَنٌ.
وَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عُثْمَانَ،." (١)

"إِثْبَاتُ ذِكْرِهِ وَإِسْقَاطُهُ سَوَاءٌ، وَإِنْ كَانَ عَوَّلَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ هُوَ بِهِ ؛ فَلِمَاذَا ذَكَرَهُ بِالْكِنَايَةِ عَنْهُ، وَلَيْسَ بِمَحَلٍّ لِلْأَمَانَةِ عِنْدَهُ.
قَالَ: وَلَا أَحْسَبُ اسْتِجَازَةَ إِسْقَاطِهِ ذِكْرَهُ وَالِاقْتِصَارِ عَلَى الثِّقَةِ إِلَّا لِأَنَّ الظَّاهِرَ اتِّفَاقُ الرِّوَايَتَيْنِ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ.
يَعْنِي مِمَّنْ يَحْرِصُ عَلَى الْأَلْفَاظِ، كَمُسْلِمٍ الَّذِي الِاحْتِجَاجُ بِصَنِيعِهِ فِيهِ أَعْلَى أَوْ فِي مَعْنَاهُ، إِنْ لَمْ يَتَقَيَّدْ بِاللَّفْظِ، وَاحْتَاطَ فِي ذَلِكَ بِذِكْرِ الْكِنَايَةِ عَنْهُ مَعَ الثِّقَةِ تَوَرُّعًا، وَإِنْ كَانَ لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ.
وَقَدْ أَشَارَ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي (مَدْخَلِهِ) إِلَى أَنَّهُ فِي (مُسْتَخْرَجِهِ) تَارَةً يَحْذِفُ الضَّعِيفَ، وَتَارَةً يُنَبِّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: وَإِذَا كَتَبْتُ الْحَدِيثَ - فِيهِ أَيْ فِي (الْمُسْتَخْرَجِ) - عَنْ رَجُلٍ يَرْوِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ، وَأَحَدُهُمْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ ؛ فَإِمَّا أَنْ أَتْرُكَ ذِكْرَهُ وَأَكْتَفِيَ بِالثِّقَةِ الَّذِي الضَّعِيفُ مَقْرُونٌ إِلَيْهِ، أَوْ أُنَبِّهَ عَلَى أَنَّهُ مَحْكِيٌّ عَنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْكِتَابِ. انْتَهَى.
وَإِذَا تَقَرَّرَتْ صِحَّةُ حَذْفِ الْمَجْرُوحِ فَالظَّاهِرُ عَدَمُ صِحَّةِ الِاقْتِصَارِ عَلَيْهِ ؛ لِمَا قَدْ يَنْشَأُ عَنْهُ مِنْ تَضْعِيفِ الْمَتْنِ وَعَدَمِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ لِلْقَاصِرِ أَوِ الْمُسْتَرْوِحِ، وَفِيهِ مِنَ الضَّرَرِ مَا لَا يَخْفَى.
[حُكْمُ إِسْقَاطِ أَحَدُ الثِّقَتَيْنِ] :
(وَ) أَمَّا (الْحَذْفُ) لِأَحَدِ الرَّاوِيَيْنِ (حَيْثُ وُثِّقَا) كَمَا وَقَعَ لِلْبُخَارِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْمُدَّثِّرِ، فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَغَيْرِهِ كِلَاهُمَا، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ حَدِيثًا. وَفَسَّرَ الْغَيْرَ بِأَنَّهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ الَّذِي **لَمْ**

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، شمس الدين ٩٨/١

يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا، (فَهْوَ أَخَفْ) مِمَّا قَبْلَهُ ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ تَطَرَّقَ مِثْلُ الِاحْتِمَالِ الْمَذْكُورِ أَوَّلًا إِلَيْهِ، وَهُوَ كَوْنُ شَيْءٍ مِنْهُ عَنِ الْمَحْذُوفِ خَاصَّةً فَمَحْذُورُ الْإِسْقَاطِ فِيهِ أَقَلُّ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِ الرَّاوِي ثِقَةً كَمَا إِذَا قَالَ:." (١)

"حَدَّثَنَا حبيب بْن أَبِي حبيب حَدَّثَنَا هِشَام بْن سعد وَعبد الْعَزِيز بْن أَبِي حَازِم عَن أَبِي حَازِم عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا: إِنَّ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ الْخَلْقِ سَبْعِينَ أَلْفَ حِجَابٍ وَأَقْرَبَ الْحُجُبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَإِسْرَافِيلُ وَإِنَّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ أَرْبَعَةَ حُجُبٍ حِجَابٌ مِنْ نَارٍ وحجاب من ظلمَة وَحِجَابٌ مِنْ غَمَامٍ وَحِجَابٌ مِنَ الْمَاءِ.

لَا أَصْلَ لَهُ تفرد بِهِ حبيب وَكَانَ يضع.

(الْعقيلِيّ) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل حَدَّثَنَا مكي بْن إِبْرَاهِيم حَدَّثَنَا مُوسَى بْن عُبَيْدَة عَن عَامر بْن الحكم بْن ثَوْبَان عَن عَبْد الله بْن عَمْرو بْن الْعَاصِ عَن أَبِي حَازِم عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا: دُونَ اللَّهِ تَعَالَى سَبْعُونَ أَلْفَ حِجَابٍ مِنْ نُورٍ وَمَا تَسْمَعُ نَفْسٌ شَيْئًا مِنْ حُسْنِ تِلْكَ الْحُجُبِ إِلا زَهَقَتْ نَفْسُهَا.

لَا أَصْلَ لَهُ مُوسَى لَيْسَ بِشَيْء وعامر ذَاهِب الحَدِيث (قلتُ) أما قَوْله فِي الحَدِيث الأول تفرد بِهِ حبيب بْن أَبِي حبيب وَكَانَ يضعُ فَوَهم مِنْهُ، فَإِن الحَدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ فِي الْأَفْرَاد كَمَا أوردهُ الْمُصَنّف من طَرِيقه قَوْله وَقد تفرد بِهِ حبيب بْن أَبِي حبيب هَذَا غير حبيب بْن أَبِي حبيب ذَاك بِصِيغَة التَّكْبِير وَأَبوهُ بِصِيغَة الكنية وَهُوَ الخرططي الْمَرْوَزِيّ كَانَ يضعُ الحَدِيث وَالَّذِي فِي هَذَا الْإِسْنَاد حبيب بِالتَّصْغِيرِ ابْن حبيب بِالتَّكْبِيرِ وَهُوَ أَخُو حَمْزَة الزيات.

قَالَ فِي الْمِيزَان وهاهُ أَبُو زرْعَة وَتَركه ابْن الْمُبَارك ولَم يتهم بِوَضْع وَأما عَامر بن الحكم ابْن ثَوْبَان فَإِنَّهُ تَابِعِيّ من رجال مُسْلِم، قَالَ الذَّهَبِيّ روى عَن أُسَامَة بْن زيد والكبار صَدُوق **لَمْ يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ**، قَالَ وَذكر ابْن الْجَوْزِيّ أَن الْبُخَارِيّ قَالَ ذَاهِب الحَدِيث وَكَذَا رَوَاهُ الْعقيلِيّ عَن آدم بْن مُوسَى عَن الْبُخَارِيّ، ثُمَّ سَاق لَهُ الْعقيلِيّ حَدِيث دون الله تَعَالَى سَبْعُونَ ألف حجاب والعهدة فِيهِ على مُوسَى بن عُبَيْدَة الربذي فَإِنَّهُ واه، انْتهى.

وأمّا مُوسَى بْن عُبَيْدَة فَإِنَّهُ وَإِن كَانَ ضَعِيفا فَلم يتهم بكذب وَلَا وصل حَاله إِلَى أَن يحكم على حَدِيثه بِالْوَضْع بل قَالَ فِيهِ ابْن سعد: ثِقَة ينسى وَقَالَ يَعْقُوب بْن شيبَة: صَدُوق ضَعِيف الحَدِيث، وَقد أخرج لَهُ التِّرْمِذِيّ وَابْن مَاجَه وَقَالَ زيد بْن الْحباب: أَتَيْنَا قبر مُوسَى بْن عُبَيْدَة فَجعل ريح الْمسك يفوحُ من قَبره وَلَيْسَ بالربذة يَوْمئِذٍ مسك وَلَا عنبر ثُمَّ إِن الحَدِيث أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيّ وَالْبَيْهَقِيّ فِي الْأَسْمَاء وَالصِّفَات وَله شَوَاهِد كَثِيرَة تَقْتَضِي أَن لَهُ أصلا.

قَالَ أَبُو الشَّيْخ فِي العظمة ذكر حجب رَبنَا تبارك وَتَعَالَى فَبَدَأَ بِهذا الحَدِيث ثُمَّ قَالَ بعده حَدثنَا مُحَمَّد بن." (٢)

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، شمس الدين ٣/٢١٠

(٢) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، الجَلَال السُّيُوطي ٢١/١

""هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعًا إلاَّ من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له أشعث الأعمى".
قال عبد الغني (١) : " هو أشعث بن جابر، وأشعث بن عبد الله، وأشعث الأعمى، وأشعث الأزدي، وأشعث الجُمْلي " (٢) .
قال الذهبي (٣) في الميزان: " وثقه النسائي وغيره، وأورده العُقَيلي في الضعفاء (٤) وقال: في حديثه وهم. ليس بِمُسلَّم.
قال: وأنا (٥) أتعجب كيف **لم يُخرّج له البخاري** ومسلم " (٦)

---

(١) عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشر بن مروان، أبو محمَّد، الإمام الحافظ الحجَّة النسابة، الأزدي، المصري، صاحب كتاب " المؤتلف والمختلف في مشتبه أسماء الرجال " (ت: ٤٠٩ هـ) . السير (١٦٧/١٣) رقم: (٣٧٧٨) ، حسن المحاضرة (٣٠١/١) رقم: (٦٢) .
(٢) في (ش) : " الحملي ". وانظر ميزان الاعتدال (٤٢٩/١) رقم (١٠٠١) رقم: (١٠٠١) .
(٣) محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، أبو عبد الله، شمس الدين، التركماني الذهبي، الإمام الحافظ. صاحب " سير أعلام النبلاء " و" ميزان الاعتدال " (ت: ٧٤٨ هـ) ، طبقات السبكي (٦١/٥) رقم: (١٣٠٦) .
(٤) الضعفاء للعقيلي (٢٩/١) رقم (١١) .
(٥) في (ش) : " وإنما ".
(٦) ميزان الاعتدال (٤٣٠/١) .." [1]
". . . . .

ـــــــQوَقَالَ الْمُصَنِّفُ: إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِمْ عَلَى شَرْطِهِمَا: أَنْ يَكُونَ رِجَالُ إِسْنَادِهِ فِي كِتَابَيْهِمَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَرْطٌ فِي كِتَابَيْهِمَا وَلَا فِي غَيْرِهِمَا.
قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَهَذَا الْكَلَامُ قَدْ أَخَذَهُ مِنِ ابْنِ الصَّلَاحِ، حَيْثُ قَالَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: أَوْدَعَهُ مَا لَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ مِمَّا رَآهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ أَخْرَجَا عَنْ رُوَاتِهِ فِي كِتَابَيْهِمَا.
قَالَ: وَعَلَى هَذَا عَمِلَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، فَإِنَّهُ يَنْقُلُ عَنِ الْحَاكِمِ تَصْحِيحَهُ لِحَدِيثٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ مَثَلًا، ثُمَّ يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ بِأَنَّ فِيهِ فُلَانًا **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ**، وَكَذَا فَعَلَ الذَّهَبِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الْمُسْتَدْرَكِ.
قَالَ: وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُمْ بِجَيِّدٍ، فَإِنَّ الْحَاكِمَ صَرَّحَ فِي خُطْبَةِ الْمُسْتَدْرَكِ بِخِلَافِ مَا فَهِمُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ: وَأَنَا أَسْتَعِينُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى إِخْرَاجِ أَحَادِيثَ رُوَاتُهَا ثِقَاتٌ قَدِ احْتَجَّ بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا.
فَقَوْلُهُ: بِمِثْلِهَا، أَيْ بِمِثْلِ رُوَاتِهَا، لَا بِهِمْ أَنْفُسِهِمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِمِثْلِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ مِثْلَهَا إِذَا كَانَتْ بِنَفْسِ رُوَاتِهَا، وَفِيهِ نَظَرٌ.

---

(١) قوت المغتذي على جامع الترمذي، الجَلَال السُّيُوطي ٥٣/١

قَالَ: وَتَحْقِيقُ الْمِثْلِيَّةِ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُخَرَّجْ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ مِثْلَ مَنْ خُرِّجَ عَنْهُ فِيهِ، أَوْ أَعْلَى مِنْهُ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ، وَتُعْرَفُ الْمِثْلِيَّةُ عِنْدَهُمَا إِمَّا بِنَصِّهِمَا عَلَى أَنَّ فُلَانًا مِثْلُ فُلَانٍ، أَوْ أَرْفَعُ مِنْهُ، وَقَلَّمَا يُوجَدُ ذَلِكَ، وَإِمَّا بِالْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، كَأَنْ يَقُولَا فِي بَعْضِ مَنِ احْتَجَّا بِهِ: ثِقَةٌ أَوْ ثَبْتٌ أَوْ صَدُوقٌ أَوْ لَا." (١)

"وهذه اللفظة لا دلالة فيها على والده صلى الله عليه وسلّم بأمر البتة. وهو أثبت من حيث الرواية. فإن معمراً أثبت من حمّاد. فإن حمّاداً تكلّم في حفظه، ووقع له أحاديث مناكير ذكروا أن ربيبه دسّها في كتبه. وكان حمّاد لا يحفظ فحدّث بها فوهم. ومن ثم لم يخرج له البخاري شيئاً، ولا أخرج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت.

وقد قال الحاكم في المدخل: ما خرّج مسلم لحمّاد في الأصول إلا من حديثه عن ثابت وقد أخرج له في الشواهد عن طائفة، وأما معمر فلم يتكلّم في حفظه ولا استنكر شيء من حديثه واتفق على التخريج له الشيخان فكان لفظه أثبت.

ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل رواية معمر، عن ثابت، عن أنس.

فروى البزّار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر ابن سعد، عن أبيه، أنّ أعرابياً، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلّم: أين أبي؟ قال: في النار. قال: فأين أبوك؟ قال:

«حيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار» .

وهذا الإسناد على شرط الشيخين. فتعيّن الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره.

وقد زاد الطبراني والبيهقي في آخره قال: فأسلم الأعرابي بعد وقال: لقد كلّفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبا! ما مررت بقبر كافر إلا بشّرته بالنار.

وقد

روى ابن ماجة عن طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري عن سالم، عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي كان يصل الرحم وكان. فأين هو؟ قال: «في النار» . قال:

فكأنه وجد من ذلك فقال: يا رسول الله، فأين أبوك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «حيثما مررت بقبر مشرك فبشّره بالنار» . قال: فأسلم الأعرابي بعد وقال لقد كلّفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبا! ما مررت بقبر كافر إلا بشّرته بالنار.

قال الشيخ رحمه الله تعالى: فهذه الزيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه صلى الله عليه وسلم وراه الأعرابي بعد إسلامه أمراً مقتضياً للامتثال، فلم يسعه إلا امتثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتة. فعلم أن اللفظ الأول من تصرّف الراوي، رواه بالمعنى على حسب فهمه.

---

(١) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الجَلَال السُّيُوطي ١/١٣٧

وقد وقع في الصحيحين روايات كثيرة من هذا النمط فيها لفظٌ تصرف فيه الراوي، وغيره أثبت منه. كحديث أنس في نفي قراءة البسملة. وقد أعلّه الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه بذلك وقال: إنّ الثابت من طريق آخر نفي سماعها، ففهم منه الراوي نفي قراءتها فرواه بالمعنى على ما فهمه، فأخطأ.." (١)

"المجلس السادس عشر

في الكلام على حديث «بني الإسلام على خمس»

وذكر بعض ترجمة عبد الله بن عمر وذكر فوائد ولطائف

وأفتتح هذا المجلس بخطبة مناسبة: الحمد لله الذي رفع قدر من أقر بالشهادتين، ونصب الدليل على وجود ذاته، وخفض قدر من لم يجزم بوحدانيته، ولم يعترف بقدم صفاته، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي - صلى الله عليه وسلم -، الذي جاء بالدين، وجاءه الفتح المبين، وكسر جيش الكافرين وأسكن الرعب في قلوب المارقين، ببركاته وعلى آله وصحبه وزوجاته وذريته صلاة وسلاماً دائمين.

باب دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ

قَالَ البُخَارِي:.

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَر رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» .

قوله «حدثنا عبيد موسى قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان (١)

عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر» هذا الإمام الصالح عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المكي، زاهد الصحابة وعالمهم، أسلم بمكة قديماً مع أبيه وهو صغير، وهاجر معه، ذكره البخاري في الهجرة.

قال ابن الملقن: ولا يصح قول من قال: إنه أسلم قبل أبيه وهاجر واستصغر في غزوة أحد فلم يحضرها، وحضر الخندق وما بعدها من الغزوات.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١١٧/١) قوله: «حنظلة بن أبي سفيان» هو قرشي مكي من ذرية صفوان بن أمية الجمحي.

وعكرمة بن خالد هو: ابن سعيد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي، وهو ثقة متفق عليه، وفى طبقته عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي، وهو ضعيف، **ولم يخرج له البخاري**، نبهت عليه لشدة التباسه، ويفترقان بشيوخهما، ولم يرو الضعيف عن ابن عمر.

---

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، الصالحي الشامي ٢٤٨/١

زاد مسلم في روايته عن حنظلة قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساً أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: إني سمعت.. فذكر الحديث.." (١)

"٣٦٣٠ - (الجمعة حق واجب على كل مسلم مكلف) زاد في رواية يؤمن بالله واليوم الآخر (في جماعة فيشترط أن تقام في جماعة (إلا على أربعة) بالنصب لأنه استثناء من موجب (عبد مملوك) فلا جمعة عليه لشغله بخدمة سيده (أو امرأة) ومثلها الخنثى (أو صبي) ولو مراهقا (أو مريض) وكذا مسافر وكل من له عذر مرخص في ترك الجماعة وفي نسخ عبدا مملوكا إلى آخره بالنصب وهو أحسن لأنها عطف بيان لأربعة المنصوب وقد جرت عادة المتقدمين أن يكتبوا المنصوب بغير ألف فصورة الرفع مخرجة عليه وقد يعرب خبر مبتدأ محذوف وقال المظهر: إلا بمعنى غير وما بعده بالجر صفة لمسلم

(د ك) في الجمعة (عن طارق) بالمهملة والقاف (ابن شهاب) ابن عبد شمس البجلي بفتح الموحدة والجيم الأحمسي الصحابي الكوفي وقد مر. ظاهر صنيع المصنف أن أبا داود خرجه ساكتا عليه وليس كذلك بل تعقبه بقوله طارق هذا رأى النبي ولم يسمع منه شيئا اه. وقال الخطابي: إسناده ليس بذلك ولعل المصنف اغتر بقول النووي على شرط الشيخين ومراده أنه مرسل صحابي وهو حجة على أن بعض المحققين رده بأن فيه عياش بن عبد العظيم **ولم يخرج له البخاري** إلا تعليقا فكيف هو على شرطهما وبأن مرسل الصحابي إنما يكون حجة إن ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة اه. ولما ذكر ابن حجر الخبر قال: فيه أربعة أنفس ضعفاء على الولاء قاله ابن القطان." (٢)

"فارس، وبلال سابق الحبش «وكان عمر محباً لصهيب حسن الظن به، حتى إنه لما ضرب أوصى أن يصلي عليه صهيب وأن يصلي بالمسلمين حتى يتفق أهل الثوري على شخص، روي له عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاثون حديثاً، أخرج له مسلم ثلاثة أحاديث، **ولم يخرّج له البخاري** شيئاً. توفي بالمدينة سنة ثمان وثلاثين، وقيل: تسع وثلاثين وهو ابن ثلاث وسبعين ودفن بالمدينة (رضي الله عنه، قال: قال رسول الله: عجباً) مفعول مطلق: أي أعجب عجباً وتعجب ابن آدم من الشيء إذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه كما في «النهاية» (لأمر المؤمن) أي: الكامل، وهو العالم با الراضي بأحكامه العامل على تصديق موعوده (إن أمره) أي: شأنه (كله) بالنصب

تأكيد، وبالرفع مبتدأ خبره (له خير) والجملة خبر إن (وليس ذلك) الخبر في كل شأن (لأحد إلا المؤمن) الكامل، ووضع الظاهر موضع المضمر دفعاً للوهم وليشعر بالعلية: أي إن إيمانه الكامل سبب خيريته في كل حال (إن أصابته سرّاء) بفتح السين وتشديد الراء المهملتين: أي ما يسرّه (شكر) أي: عرف قدر نعمة مولاه فشكره (فكان) شكره (خيراً له) من السراء التي نالها لكونه ثواباً أخرويا (وإن أصابته ضرّاء) أي: ما يضرّه في بدنه أو ما

---

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية، شمس الدين السفيري ١/٣٣١

(٢) فيض القدير، المناوي، عبد الرؤوف ٣/٣٥٨

يتعلق به من أهل أو ولد أو مال (صبر) واحتسب ذلك عند الله رجاء ثوابه ورضي به نظراً لكونه فعل مولاه الذي هو أرحم به (فكان) صبره في الضراء (خيراً له) لأنه حصل له بذلك خير الدارين، أما غير كامل الإيمان فإنه يتضجر ويتسخط من المصيبة فيجتمع عليه نصبها ووزر سخطه، ولا يعرف للنعمة قدرها فلا يقوم بحقها ولا يشكرها، فتنقلب النعمة في حقه نقمة وينعكس عليه الحال، نعوذ با من النقصان بعد الزيادة، ومن الحور بعد الكور (رواه مسلم) وكذا رواه الإمام أحمد من حديث صهيب أيضاً كما في «الجامع الصغير» .." (١)

"وذلك لا ينافي وصف التقوى كما دل عليه نظم سياق أعدت للمتقين إلى أن قال في وصفهم ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ (آل عمران: ١٣٥) إلخ. أمره بما يمحو به ما فرّط فيه، وهذا الحديث على حد ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ (هود: ١١٤) وظاهر قوله «تمحها» وقوله تعالى: ﴿يذهبن السيئات﴾ أن الحسنة تمحو السيئة من الصحف. وقيل: عبر به عن ترك المؤاخذة بها فهي موجودة فيها بلا محو إلى يوم القيامة، وهذا تجوّز يحتاج لدليل وإن نقله القرطبي في «تذكرته» . وقال بعض المفسرين: إنه الصحيح عند المحققين. ثم هذا في الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى، أما الكبائر فلا يكفرها على الصحيح إلا التوبة بشروطها، وحينئذٍ يصح إدخالها في الحديث بأن يراد بالسيئة ما يعمّ الكبيرة، وبالحسنة ما يشمل التوبة منها، وأما التبعات فلا يكفرها إلا إرضاء أصحابها (وخالق الناس بخلق حسن) جماعة ينحصر كما ذكر عن الترمذي وغيره في طلاقة
الوجه لهم وكفّ الأذى عنهم وبذل المعروف إليهم. وقال بعضهم: هو أن تفعل معهم ما تحبّ أن يفعلوه معك، فتجتمع القلوب ويتفق السرّ والعلانية، وحينئذٍ يأمن كيد الكائد، وذلك جماع الخير وملاك الأمر.
وقد جاءت أحاديث كثيرة في مدح الخلق الحسن وسيأتي بعضها (رواه الترمذي وقال: حديث حسن) زاد المصنف في الأربعين وفي بعض النسخ، يعني نسخ الجامع: حسن صحيح. وأشار بهذا إلى اختلاف نسخ الترمذي في «التحسين والتصحيح» ، فقد يوجد عقب حديث في بعضها حسن، وفي بعضها صحيح، وفي أخرى حسن صحيح، وفي أخرى حسن غريب، وسبب ذلك اختلاف الرواة عنه والضابطين لكتابه. ثم تحسينه لهذا الحديث مقدم على ترجيح الدارقطني إرساله للقاعدة المقررة أن المسند لزيادة علمه يقدم على المرسل. وأما تصحيحه في تلك النسخة فيوافقه قول الحاكم إنه على شرط الشيخين، لكن وهم بأن ميموناً أحد رواته **لم يخرّج له البخاري** شيئاً ولم يصح سماعه من أحد من الصحابة فلم يوجد فيه شرط البخاري فحكمه بأنه على شرط الشيخين من تساهله المعروف.

قال السخاوي: ودونه حكم العراقي عليه في «أماليه» بالصحة. ويؤيد تحسين الترمذي له أنه ورد لهذا الحديث طرق متعددة، فرواه أحمد والبزار والطبراني والحاكم والبيهقي وابن." (٢)

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان ١/١٥٥

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان ١/٢٣٢

"لما نزل بعنبسة الموت جعل يتفرز فقيل له في ذلك فقال: أما إني سمعت أم حبيبة زوج النبي تحدث عن النبي «أنه من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار فما تركتهن منذ سمعتهن» وفي رواية له عن محمد بن أبي سفيان قال «إنه لما نزل به الموت أخذه أمر شديد فقال: حدثتني أختي أم حبيبة قالت: قال رسول الله: من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» (رواه أبو داود والترمذي) والنسائي (قال) أي الترمذي (حديث حسن صحيح) .

١١١٧ه – (وعن عبد الله بن السائب) بالمهملة وبعد الألف همزة فموحدة قال المزي في «الأطراف» : واسمه صيفي بن عائذ بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وكنيته أبو عبد الرحمن المخزومي قارىء أهل مكة (رضي الله عنه) قال الذهبي في «الكاشف» : له صحبة قرأ على أبيّ ابن كعب، روى عنه مجاهد وعطاء. توفي في قتل ابن الزبير. خرج عنه مسلم والأربعة اهـ. قلت: روي له عن النبيّ سبعة أحاديث أخرج له مسلم فيها حديثاً واحداً **ولم يخرج له البخاري**، كذا في «مختصر التلقيح» لابن الجوزي (أن رسول الله كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس) وبه يدخل وقت الظهر (قبل الظهر) أي قبل فعل فرضها (وقال إنها) أي الساعة التي بعد الزوال (ساعة تفتح) بالبناء للمفعول (فيها أبواب السماء) أي لصعود الأعمال من الأرض كما يومىء إليه قوله (فأحب أن يصعد لي) أي يرتفع لي (فيها عمل صالح) وخير الأعمال الصلاة كما جاء كذلك في قوله «واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة» ويحتمل أن فتحها لهبوط الفيوض على أهل الأرض فتعرّض لحوزها بأعمال البر المرتبة تلك لفيوض عليها ترتب المسبب على السبب بالحكمة الإلهية (رواه الترمذي) والنسائي أيضاً (وقال) أي الترمذي (حديث حسن) في إيراد هذا الحديث في هذا الباب ما لا يخفى لأن." (١)

"وفي مسلم أيضًا: أن رجلا قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: "في النار"، فلما قفا دعاه، قال: "إن أبي وأباك في النار".

"وفي مسلم أيضًا" وأبي داود كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس "أن رجلا" هو أبو رزين العقيلي، فيما قاله ابن أبي خيثمة أو حصين بن عبيد والد عمران فيما ذكره ابن رشيد وتعقب البرهان الأول بأن والد أبي رزين أسلم، واسمه عامر بن صبرة، قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: "في النار". وفي مسند أحمد: أن أبا رزين سأل عن أمه أين هي؟ فقال: كذلك، وجمع البرهان بأنه سأل عن أبيه مرة وعن أمه أخرى، ويتأكد ما قدمه أن أباه أسلم، "فلما قفا" بقاف ففاء مخففة، أي: انصرف عنه وولى بأن جعل قفاه إلى جهته صلى الله عليه وسلم ولا يرد أن قفا، إنما هو بمعنى تبع على مقتضى الصحاح؛ لأنه هنا بمعنى اتبع الجهة التي جاء منها منصرفًا إليها ومن لازمها توليه عن المصطفى.

دعاه، فقال: "إن أبي وأباك في النار". فهذا صريح في رد حديث الإحياء، وكلام الرازي ومن قال إنهما أهل فترة

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان ٥٩٢/٦

لم تبلغهما دعوة، والجواب: أنه منسوخ بالآيات والأحاديث الواردة في أهل الفترة وأراد بأبيه عمه أبا طالب؛ لأن العرب تسمي العم أبا حقيقة، ولأنه رباه والعرب تسمي المربي أبا، أو أنه خبر آحاد فلا يعارض القاطع وهو نص: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ، واستظهر في شرح الهمزية الثاني فلم يتم ماد المصنف من سوقه على أن حديث مسلم هذا، كما قال السيوطي: لا يصح للاحتجاج به فإنه انفرد به عن البخاري، وفي إفراده أحاديث تكلم فيها يوشك أن هذا منها، وذلك أن ثابتًا وإن كان إمامًا ثقة فقد ذكره ابن عدي في الضعفاء، وقال: وقع في أحاديثه نكرة من الرواة عنه؛ لأنه روى عنه ضعفاء.

وقد أعل السهيلي هذا الحديث بأن معمر بن راشد في روايته عن ثابت عن أنس خالف حمادًا، فلم يذكر أن أبي وأباك في النار، بل قال: إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار، وهو كما قال فمعمر أثبت في الرواية من حماد؛ لاتفاق الشيخين على تخريج حديثه، ولم يتكلم في حفظه ولم ينكر عليه شيء من حديثه، وحماد وإن كان إمامًا عالمًا عابدًا فقد تكلم جماعة في روايته، **ولم يخرج له البخاري** شيئًا في صحيحه، وما خرج له مسلم في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وأخرج له في الشواهد عن طائفة، صرح به الحاكم في المدخل.

وقال الذهبي: حماد ثقة له أوهام ومناكير كثيرة، وكانوا يقولون: إنها دست في كتبه من ربيبه ابن أبي العوجاء، وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهم، ومن ثم **لم يخرج له البخاري** فحديث معمر أثبت وقد وجدناه ورد بمثل رواية معمر عن ثابت عن أنس، ومن حديث سعد بن." (١)

"قَالَ السُّيُوطِيُّ وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا حَمَّادُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَقَدْ خَالَفَهُ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ فَلَمْ يَذْكُرْهُ وَلَكِنْ قَالَ إِذَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ وَلَا دَلَالَةَ فِي هَذَا اللَّفْظِ عَلَى حَالِ الْوَالِدِ وَهُوَ أَثْبَتُ فَإِنَّ مَعْمَرًا أَثْبَتُ مِنْ حَمَّادٍ فَإِنَّ حَمَّادًا تُكُلِّمَ فِي حِفْظِهِ وَوَقَعَ فِي أَحَادِيثِهِ مَنَاكِيرُ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** وَلَا خَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأُصُولِ إِلَّا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتٍ وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَلَمْ يُتَكَلَّمْ فِي حِفْظِهِ وَلَا اسْتُنْكِرَ شَيْءٌ مِنْ حَدِيثِهِ وَاتَّفَقَ عَلَى التَّخْرِيجِ لَهُ الشَّيْخَانِ فَكَانَ لَفْظُهُ أَثْبَتَ ثُمَّ وَجَدْنَا الْحَدِيثَ وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِمِثْلِ لَفْظِ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَكَذَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ فَتَعَيَّنَ الِاعْتِمَادُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ وَتَقْدِيمُهُ عَلَى غَيْرِهِ فَعُلِمَ أَنَّ رِوَايَةَ مُسْلِمٍ مِنْ تَصَرُّفِ الرُّوَاةِ بِالْمَعْنَى عَلَى حَسَبِ فَهْمِهِ عَلَى أَنَّهُ لَوْ صَحَّ يُحْمَلُ فِيهِ الْأَبُ عَلَى الْعَمِّ وَلِهَذَا قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ هَذَا أَيْ سُنَنُ ابْنِ مَاجَهْ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَجْوِبَةِ أَنَّهُ لَمَا وَجَدَ الْأَعْرَابِيَّ فِي نَفْسِهِ لَاطَفَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَدَلَ إِلَى جَوَابٍ عَامٍّ فِي كُلِّ مُشْرِكٍ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ إِلَى الْجَوَابِ عَنْ وَالِدِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِنَفْيٍ وَلَا إِثْبَاتٍ وَقَالَ وَلَمْ يُعْرَفْ لِوَالِدِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَالَةُ شِرْكٍ مَعَ صِغَرِ سِنِّهِ جِدًّا فَإِنَّهُ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ سِتَّ عَشْرَةَ سَنَةً وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحْيَا لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَالِدِيهِ حَتَّى آمَنَا بِهِ وَالَّذِي يَقْطَعُ بِهِ أَنَّهُمَا فِي الْجَنَّةِ وَمِنْ أَقْوَى الْحُجَجِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمَا مِنْ أَهْلِ الْفَتْرَةِ وَقَدْ أَطْبَقَ

---

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، الزرقاني، محمد بن عبد الباقي ٣٣٦/١

أَئِمَّتُنَا الشَّافِعِيَّةُ وَالْأَشْعَرِيَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ لَا يُعَذَّبُ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ﴾ [الإسراء: ١٥] الْآيَةَ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ وَرَدَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ فِي حَقِّ الشَّيْخِ الْهَرِمِ وَمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ وَمَنْ وُلِدَ أَكْمَهَ أَعْمَى أَصَمَّ وَمَنْ وُلِدَ مَجْنُونًا أَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ الْجُنُونُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ وَنَحْوُ ذَلِكَ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمْ يَأْتِي بِحُجَّةٍ وَيَقُولُ لَوْ عَقَلْتُ أَوْ ذُكِّرْتُ لَآمَنْتُ فَتُرْفَعُ لَهُمْ نَارٌ وَيُقَالُ ادْخُلُوهَا فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ لَهُ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمَنِ امْتَنَعَ أُدْخِلَهَا كُرْهًا وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَدْخُلَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَآلُ بَيْتِهِ فِي جُمْلَةِ مَنْ يَدْخُلُهَا طَائِعًا إِلَّا أَبَا طَالِبٍ اهـ وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ أَخَذَ التَّرْجَمَةَ مِنْ لَفْظِ حَيْثُمَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الزِّيَارَةِ وَفِيهِ تَأَمُّلٌ وَفِي الزَّوَائِدِ إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ صَحِيحٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.." (١)

"هذا بقوله "فاعرف ذلك" لنفاثته.

الثالثة: مما قيل إنه شرط الشيخين ما أفاده قوله: "وقال النووي إن المراد بقولهم" أي أئمة الحديث "على شرطهما أن يكون رجال إسناده في كتابيهما لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما قال زين الدين: وقد أخذ" أي النووي "هذا من ابن الصلاح فإنه لما ذكر كتاب المستدرك للحاكم قال إنه أودعه ما رآه على شرط الشيخين قد أخرجا عن رواته في كتابيهما إلى آخر كلامه" وهو قوله أو على شرط البخاري وحده أو على مسلم وحده "وعلى هذا" الذي ذكره ابن الصلاح "عمل الشيخ تقي الدين" ابن دقيق العيد "فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري مثلا" أي يقول بعد إخراجه في المستدرك على شطر البخاري "ثم يعترض" الشيخ تقي الدين "عليه" على الحاكم "بأن فيه" أي الحديث الذي صححه الحاكم على شرط البخاري مثلا "فلانا **ولم يخرج له البخاري** وكذلك فعل الذهبي في مختصر المستدرك" فدل هذا منه ومن الشيخ تقي الدين أنهما جعلا شرط البخاري ومسلم وجود رجال الإسناد في كتابيهما وأن شرطهما هو روايتهما عن الراوي في كتابيهما كما قاله النووي وتبعهم الحافظ ابن حجر فقال في النخبة وشرحها والمراد به أي شرطهما رواتهما مع باقي شروط الصحيح "وليس ذلك منهم" أي من ابن الصلاح والنووي وابن دقيق العيد والذهبي "بجيد" أي جعلهم شرط الشيخين ما ذكر غير جيد "فإن الحاكم صرح في خطبة كتابه المستدرك بخلاف ما فهموه عنه فقال وأنا أستعين بالله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما" فقوله بمثلها أي بمثل رواتها لا أنهم أنفسهم وحينئذ فلا يصح جعل شرطهما ما ذكره ابن الصلاح ومن تبعه إذا كان مستندهم هو صنيع الحاكم في المستدرك فإن كلامه في الخطبة لا يوافق ما قالوه.

قلت: ولكنه يبقى الإشكال في قول الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه فإنه قد أثبت لهما شرطا في الرواة فلينظر ما أراد بقوله على شرطهما فإنه غير مبين ولا معلوم ووجود من ليس من رواتها في حديث يقول فيه على شرطهما دليل على أنه لا يقول بأن شرطهما رواتهما وكيف يجهل رجالهما مع شدة عنايته بكتابيهما ويجهل شرطهما مع

---

(١) حاشية السندي على سنن ابن ماجه، السندي، محمد بن عبد الهادي ٤٧٧/١

أنه قد ذكر ابن الأثير في مقدمة كتابه جامع الأصول ما نقلناه عنه في البحث الرابع في الكلام على رسم الصحيح فإنه قال نقلا عن الحاكم شرط." (١)

"وشرط البخاري قسم واحد وأقرب الأقوال إلى شرطهما كلام الحازمي لأنه فرق بين الشرطين إلا أنه يرد عليه أنه قال شرط مسلم أن يخرج عمن هم في أعلى درجات الإتقان ولازموا من أخذوا عنه ملازمة طويلة أو عمن ليسوا في أعلى درجات الإتقان ولا لازموا من رووا عنه ملازمة طويلة فأفاد أن مسلما يشترط اللقاء إذ هو لازم الملازمة طويلة كانت أو غير طويلة وقد عرفت أن مسلما صرح بخلاف هذا بل هو مهجن على من اشترطه إلا أن يخص كلام الحازمي بغير ما رواه مسلم بالعنعنة وفيه بعد هذا الحمل تأمل.

وأما الحافظ ابن حجر فإنه يتناقض كلامه في النخبة وشرحها فذكر ما سمعته قريبا من أن شرط بالبخاري غير شرط مسلم وذكر ما سمعته قريبا من أن شرطهما ورواتهما مع باقي شروط الصحة إلا أن يقال مراده شرطهما رواتهما وكل واحد منهما له في رواته شروط يمتاز بها عن رواة الآخر اتجه كلامه وسلم لكن قوله مع باقي شروط الصحة وهي السلامة عن الشذوذ والعلة يفت في عضد هذا لأن من كملت عدالته وأتقن ضبطه قد لا تسلم روايته عن العلة والشذوذ.

ثم من الأدلة على عدم اتحاد شرطهما ما ذكره النووي في شرح مسلم أن أبا الزبير المكي وسهيل بن أبي صالح وحماد بن سلمة أحاديثهم صحيحة لأنهم على شرط مسلم اجتمعت فيهم الشروط المعتبرة ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم وكذا فيما أخرجه البخاري من حديث عكرمة عن ابن عباس واسحق بن محمد القروي وغيرهما مما احتج به البخاري ولم يحتج به مسلم انتهى بمعناه وهو مبني على أن شرطهما رواتهما كما سلف.

ولكنه لا يخفي بعد هذا كله أن جعل شرطهما ما ذكر من أحد الأربعة الأقوال إنما هو تظنن وتخمين من العلماء أنه شرط لهما إذ لم يأت عنهما تصريح ما شرطاه نعم مسلم قد أبان في مقدمة صحيحه من يخرج عنه حديثه كما عرفت.

ثم بقي بحث في تعقب الشيخ تقي الدين على الحاكم حيث يقول على شرطهما فيقول فيه فلان **لم يخرج له البخاري** وذلك أن ترك البخاري التخريج عن شخص ليس دليلا على أنه ليس على شرطه عند الحكم فإن الحاكم قائل بأن شرطهما على ما قدمناه عنه بلفظه وأشرنا غليه قريبا فتصريحه بشرطهما عنده يدل على أنه لا يقول بأن شرطها رواتهما وبما صرح به من شرطهما ينبغي أن يتعقب كلام ابن دقيق العيد في." (٢)

"تعقبه للحاكم بأن فلانا **لم يخرج له البخاري** مثلا وذلك لأن عدم إخراج البخاري عن فلان ليس دليلا أنه ليس على شرطه عند الحاكم بل كل من وجدت فيه الصفات التي ذكرها الحاكم وجعلها شرط رواة الشيخين فهو على شرطهما وإن لم يخرجا عنه فإذا أريد الانتقاد على الحاكم إذا قال على شرطهما ثم وجدنا فيه رجلا لم

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني ١/١٠٤

(٢) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني ١/١٠٦

يخرجا عنه نظرنا في صفات ذلك الرجل هل هو جامع لما ذكره الحاكم من الصفات في شرط رواتهما فلا اعتراض عليه بأنه لم يخرج له الشيخان مثلا فالمعتبر وجود الشرط في الراوي لا وجوده عندهما أو عند أحدهما.

وبعد هذا تعرف أن قوله في خطبة المستدرك قد احتج بمثلها أي مثل رواتها في صفاتهم التي ذكرها وقد يكونون هم أنفسهم أو من اتصف بصفاتهم إذ ذلك هو المعتبر عنده لا أن شرطهما عنده وجود الراوي في كتابيهما كما عرفته من كلامه الذي قاله عنه ابن الأثير والحافظ ابن حجر وإن كان كلاما غير مقبول لكن المراد تطبيق كلامه على ما صرح هو به لا على كلام غيره كما فعله زين الدين ويلزم زين الدين أن الحاكم لم يخرج عمن خرجا عنه في كتابه المستدرك أصلا ولذا قال الزين لا أنهم أنفسهم وهذا خلاف الواقع فلم يرد الحاكم في خطبته إلا مثل من كان على صفة رواتهما التي هي شرطهما عنده أعم من أن يكون نفس رواتهما أو غيرهما ممن له تلك الصفات "ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث" فيكون ضمير يمثلها للأحاديث لا لرواتهما "وإنما تكون مثلها إذا كانت بنفس رواتها" وبهذا الاحتمال يتم ما ادعاه ابن الصلاح ومن تبعه.

قلت: ولا يخفى ما قصدناه قريبا من أن الحاكم قد بين في كتابه المدخل شرط الشيخين وتصريحه مقدم على شيء تحتمله عبارة خطبته بل تصريحه يعين أحد المحتملين وقد أوضحناه قريبا.

إما العجب كيف يؤخذ من كلامة المحتمل شرط الشيخين ويترك ما صرح به من أنه شرطهما؟

وإذا عرفت ما أسلفناه في شروطهما عرفت أنه يتعين الإمساك عن الجزم بوصف حديث لم يخرجا في كتابيهما بأنه على شرطهما لأن شرطهما غير معلوم جزءا فكيف تجزم بوصف حديث لم يخرجاه ونصححه مع الشك فيما يوجبه ويتفرع عنه تصحيحه والشك لا يتفرع عنه يقين ولا يهاب إطباق المحققين على قولهم في حديث." (١)

"رواه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا. وإسناده على شرط الصحيح (١) .

وأخرجه أبو نعيم. وأخرجه الخطيب، فلا وجه لذكره في كتب الموضوعات.

١٥ - حديث: "لما أنزل الله تعالى: (اقرأ باسم ربك الذي خلق) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ: اكتبها يا معاذ. فأخذ معاذ اللوح والقلم والنون، وهي الدواة، فكتبها ، فلما بلغ: (كلا لا تطعه واسجد واقترب) سجد اللوح والقلم والنون ــ إلخ.

وهو موضوع اتهم به إسماعيل بن أحمد بن محمد الآخرى. وقال الخطيب وابن ماكولا، وابن حجر: إن المتهم به إبراهيم [بن محمد] الخواص، وإن إسماعيل المذكور ثقة ،قال ابن حجر: وليس الخواص هذا هو الزاهد المشهور.

١٦ - حديث: "لما نزلت سورة التين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرح بها فرحا شديدا حتى بان لنا شدة فرحه. فسأله ابن عباس بعد ذلك عن تفسيرها. فقال: أما قوله: والتين: فبلاد الشام. وأما الزيتون: فبلاد فلسطين ــ إلخ.

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني ١٠٧/١

وهو موضوع.

١٧ - حديث: "من قرأ قل هو الله أحد على طهارة مائة مرة كطهره للصلاة

---

(١) مداره على الحسن عن أبي هريرة. ولم يسمع الحسن من أبي هريرة فالخبر منقطع، مع أن في سنده إلى الحسن مقالا، جاء عنه بسند فيه أبو بدر شجاع ابن الوليد وهو صدوق له أوهام، لم يخرج له البخاري إلا حديثا واحدا قد توبع فيه شيخه، وكذلك مسلم أخرج له في المتابعات ونحوها. وبسند آخر فيه (المبارك بن فضالة عن أبي العوام) والمبارك يخطئ ويدلس ويسوي، وأبو العوام كثير المخالفة والوهم. وبسند فيه محمد بن زكريا الغلابي يضع. وآخر فيه أغلب بن تميم تالف، وثالث فيه جسر بن فرقد تالف. وأشف هذة الاسانيد سند أبي بدر وهو الذي زعم السيوطي أنه على شرط الصحيح. وقد علمت ما فيه. والله أعلم.." (١)

"مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو زُرْعَةَ وأبو حاتم والعجلي وضعفه بن مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ وَعُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ لِرِوَايَتِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ حَدِيثَ الْبَهِيمَةِ وَقَالَ الْعِجْلِيُّ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ حَدِيثَ البهيمة يعني حديثه عن عكرمة عن بن عَبَّاسٍ مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ لَا أَدْرِي سَمِعَهُ مِنْ عِكْرِمَةَ أَمْ لَا وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ حَدَّثَ بِحَدِيثِ الْبَهِيمَةِ وَقَدْ رَوَى عَاصِمٌ عن أبي رزين عن بن عَبَّاسٍ لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بَهِيمَةً حَدٌّ وَقَالَ السَّاجِيُّ صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ يَهِمُ

قَالَ الْحَافِظُ لَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ شَيْئًا بَلْ أَخْرَجَ لَهُ مِنْ رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ وَمِنْ رِوَايَتِهِ عن سعيد بن جبير عن بن عَبَّاسٍ حَدِيثًا وَاحِدًا وَمَنْ رِوَايَتِهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثًا وَاحِدًا وَاحْتَجَّ بِهِ الْبَاقُونَ أَيْ مِنَ الْأَئِمَّةِ السِّتَّةِ انْتَهَى." (٢)

"وَقَالَ مُحَمَّد بن نصر الْمروزِي أجمع عَامَّة أهل الْعلم على الِاحْتِجَاج بِحَدِيث عِكْرِمَة وَقَالَ أَبُو عمر بن عبد الْبر كَانَ عِكْرِمَة من جلة الْعلمَاء وَلَا يقْدَح فِيهِ كَلَام من تكلم فِيهِ لِأَنَّهُ لَا حجَّة مَعَ أحد تكلم فِيهِ وَكَلَام ابْن سِيرِين فِيهِ لَا خلاف بَين أهل الْعلم انه كَانَ أعلم بِكِتَاب الله من ابْن سِيرِين وَقد يظنّ الْإِنْسَان ظنا يغْضب لَهُ وَلَا يملك نَفسه

(خَ د س) عمرَان بن حطَّان السدُوسِي الشَّاعِر الْمَشْهُور كَانَ يرى رَأْي الْخَوَارِج وَكَانَ دَاعِيَة إِلَى مذْهبه وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَقَالَ قَتَادَة كَانَ لَا يتهم فِي الحَدِيث قَالَ يَعْقُوب بن شيبَة أدْرك جمَاعَة من الصَّحَابَة لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد وَهُوَ إِنَّمَا يلبس الْحَرِير فِي الدُّنْيَا من لَا خلاق لَهُ فِي الْآخِرَة أخرجه البُخَارِيّ فِي المتابعات." (٣)

---

(١) الفوائد المجموعة، الشوكاني ص/٣٠٣

(٢) عون المعبود وحاشية ابن القيم، العظيم آبادي، شرف الحق ٦٧/١٤

(٣) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري ٢٦٧/١

"غَيرهمَا وَيعرف ذَلِك إِمَّا بنصهما على أَن فلَانا مثل فلَان أَو أرفع مِنْهُ وقلما يُوجد لَك وَإِمَّا بالألفاظ الدَّالَّة على مَرَاتِب التَّعْدِيل كَأَن يَقُول فِي بعض من احتجا بِهِ ثِقَة أَو ثَبت أَو صَدُوق أَو لَا بَأْس بِهِ أَو غير لَك من أَلْفَاظ التَّعْدِيل ثمَّ يُوجد عَنْهُمَا أَنَّهُمَا مثل ذلم أَو أَعلَى مِنْهُ فِي بعض من لم يخرجَا لَهُ فِي كِتَابَيْهِمَا لِأَن أَلْفَاظ الْجرْح وَالتَّعْدِيل هِيَ معيار مَرَاتِب الروَاة

وَقَالَ الْحَافِظ الْعِرَاقِيّ قَالَ النَّوَوِيّ إِن المُرَاد بقَوْلهمْ على شرطيهما أَن يكون رجال إِسْنَاده فِي كِتَابَيْهِمَا لِأَن لَيْسَ لَهما شَرط فِي كِتَابَيْهِمَا وَلَا فِي غَيرهمَا وَقد أَخذ هَذَا من ابْن الصّلاح فَإِنَّهُ لما ذكر كتاب الْمُسْتَدْرك للْحَاكِم قَالَ إِنَّه أودعهُ مَا رَآهُ على شَرط الشَّيْخَيْنِ قد أخرجَاهُ عَن رُوَاته فِي كِتَابَيْهِمَا إِلَى آخر كَلَامه

وعَلى هَذَا عمل ابْن دَقِيق الْعِيد فَإِنَّهُ ينْقل عَن الْحَاكِم تَصْحِيحه لحَدِيث على شَرط البُخَارِيّ مثلا ثمَّ يتَعَرَّض عَلَيْهِ بِأَن فِيهِ فلَانا وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ وَكَذَلِكَ فعل الذَّهَبِيّ فِي مُخْتَصر الْمُسْتَدْرك وَلَيْسَ ذَلِك مِنْهُم بجيد فَإِن الْحَاكِم صرح فِي خطْبَة كِتَابه الْمُسْتَدْرك بِخِلَاف مَا فهموه عَنهُ فَقَالَ وَأَنا أستعين الله تَعَالَى على إِخْرَاج أَحَادِيث أَي بِمثل رواتها لَا بهم أنفسهم وَيحْتَمل أَن يُرَاد بِمثل تِلْكَ الْأَحَادِيث وَإِنَّمَا تكون مثلهَا إِذا كَانَت بِنَفس رواتها وَفِيه نظر

وَقَالَ وَلَكِن هُنَا أَمر فِيهِ غموض لَا بُد من الْإِشَارَة أَنهم لَا يكتفون فِي التَّصْحِيح بِمُجَرَّد حَال الرَّاوِي فِي الْعَدَالَة والاتصال من غير نظر إِلَى غَيره بل ينظرُونَ فِي حَاله مَعَ من روى عَنهُ فِي كَثْرَة ملازمته لَهُ أَو قلتهَا أَو كَونه من بَلَده ممارسا لحديثه أَو غَرِيبا عَن بلد من اخذ عَنهُ وَهَذِه أُمُور تظهر بتصفح كَلَامهم وعملهم فِي ذَلِك

قَالَ الْحَافِظ مَا اعْترض بِهِ شَيخنَا على ابْن دَقِيق الْعِيد والذهبي لَيْسَ بجيد." (١)

"الجواب أن ابن عمر لم يكن يتحرى التفرقة تحرياً يشعر بأنها مشروعة، بل كان ربما كان ربما يتجوز في الأولى أيضاً. فمن الجائز في الحكاية عن مجاهد أنه كان وراء ابن عمر غير قريب منه فاتفق أن ابن عمر رفع في الأولى رفعاً تاماً رآه مجاهد، وتجوز في الباقي فلم يره. ومن الجائز أن يكون ابن عمر سها في تلك الصلاة التي رقبه فيها مجاهد إن كان رقبه، وقد قال البخاري في (جزء الرفع اليدين) في الجواب عن تلك الحكاية: «قال ابن معين: إنما هو توهم لا أصل له، أو هو محمول على السهو كبعض ما يسهو الرجل في صلاته ولم يكن ابن عمر ليدع ما رواه النبي – صلى الله عليه وسلم – مع ما رواه عن ابن عمر مثل طاوس وسالم ونافع ومحارب بن دثار وأبي الزبير أنه كان يرفع يديه ... » وروي البخاري في (جزء رفع اليدين) عن مالك أن ابن عمر كان إذا رأى رجلاً لا يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رماه بالحصى.

وإذا ترك ابن عمر الرفع في بعض صلاته سهواً أو ضعفاً لم يصدق عليه مع ما تواتر عنه من الرفع أنه لم يأخذ بالحديث، فكيف والذي في تلك الحكاية إنما هو نفي الرؤية لا نفي الرفع ولا تلازم بين النفيين كما سلف. ومع هذا كله فأبو بكر بن عياش عندهم شيء الحفظ كثير الغلط، ولم يخرج له البخاري في (الصحيح) إلا أحاديث

---

(١) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري ١/٣٤٢

ثبتت صحتها برواية غيره كما تراه في (مقدمة الفتح) ولم يخرج له مسلم شيئاً إلا أنه ذكر في (المقدمة) عنه عن مغيره ابن مقسم قال: «لم يكن يصدق على علي رضي الله عنه في الحديث عنه إلا من أصحاب عبد الله بن مسعود» ، فلو كانت روايته هذه مخالفة لما ثبت برواية الجماعة عن ابن عمر لوجب ردها كما لا يخفى.

وأما الأمر الخامس وهو قول الأستاذ: «ودعوى أحد الفريقين التواتر في موضع الخلاف المتوارث غير مسموعة»

.

فكأن الأستاذ انتقل ذهنه من التواتر إلى الإجماع، فإن الإجماع هو الذي يسوغ أن يقال: لا تسمع دعواه في مواضع الخلاف للإجماع. فأما التواتر فلا منافاة بينه وبين الخلاف المتوارث كما ستراه، بل إن الخلاف المتوارث إذا لم يثبت أن ابتداءه." (١)

"رفع يديه كذلك ... » في «نصب الرواية» وغيرها عن امام أحمد بن حنبل أنه سئل عن حديث ابن أبي الزناد هذا وقال؟ فقال «صحيح وذكر البخاري في (جزء القراءة) أثر النهشلي ثم ذكر حديث ابن أبي الزناد وقال «وهذا اصح» أخرج الترمذي حديث ابن أبي الزناد في «كتاب الدعوات» من (جامعه) وقال: «هذا حديث حسن صحيح» وصححه أيضاً ابن حزيمة وابن حبان، وفي (سنن البيهقي) ج٢ص٨٠ عن عثمان بن سعيد الدارمي ذكر أثر النهشلي وقال: «فهذا قد روى من هذا الطريق الواهي عن علي، وقد روى عبد الرحمن عن هرمز الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي أنه رأى النبي - صلى الله عليه وسلم - يرفعها عند الركوع وبعدما يرفع رأسه من الركوع، فليس الظن بعلي رضي الله عنه أن يختار فعله على فعل النبي - صلى الله عليه وسلم -، ولكن ليس أبو بكر النهشلي ممن يحتج بروايته أو يثبت به سنة لم يأت بها غيره» ، اعترضه ابن التركماني فقال: «بل الذي روي من الطريق الواهي هو ما رواه ابن أبي رافع عن علي لأن في سنده عبد الرحمن بن أبي الزناد» ، ثم ذكر قول الدارمي: فليس الظن.. الخ.

فقال: «لخصمه أن يعكسه فيجعله بعد النبي - صلى الله عليه وسلم - دليلاً على نسخ ما تقدم» .

أقول: إذا صرفنا النظر عن النهشلي وابن أبي الزناد فسند المرفوع أثبت لأن رجاله كلهم ثقات أثبات احتج بهم احتج بهم الجماعة. وسند الموقوف فيه مقال، عاصم وإن أخرج له مسلم ووثقه جماعة **فلم يخرج له البخاري**، وقال بن المديني «لا يحتج به إذا انفرد» وأبوه وإن وثقه ابن سعد وأبو زرعة **فلم يخرج له البخاري** ولا مسلم، وقال النسائي: «لا نعلم أحداً روى عنه غير ابنه وغير ابراهيم بن مهاجر، وإبراهيم مهاجر، وإبراهيم ليس بقوي في الحديث» فأما النهشلي وابن أبي الزناد فلا شك أننا إذا وازنا بينهما إجمالاً فالنهشلي أثبت أخرج له مسلم ووثقه ابن مهدي وأحمد وابن معين وأبو داود والعجلي وقال أبو حاتم: «شيخ صالح يكتب حديثه وهو عندي

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني ٢/٧٧٩

خير من أبي بكر الهذلي» والهذلي ضعيف جداً، وقال ابن سعد في النهشلي: «كان مرجئاً، وكان عابداً ناسكاً وله أحاديث ومنهم من يستضعفه» وأما ابن أبي الزناد فلم يحتج به." (١)

"«وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة [الأنفال: ٦٠] ، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي» «١» .

والحديث ينوه بما لإصابة الأهداف من أثر حاسم في كسب المعارك.

والرمي أعم من أن يكون بالسهم أو بالرصاص أو بالقنابل.

وعن فقيم اللخمي، قال: قلت لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين تردد بينهما- وأنت شيخ كبير يشق عليك؟ قال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أعانه، قال: وما ذاك؟ قال: سمعته يقول: «من تعلم الرمي ثم تركه، فليس منا!» «٢» .

فانظر كيف يبقى الشيوخ المسنون على دربتهم في إصابة الهدف، ومهارة اليد، ونشاط الحركة، إن الإسلام يفترض المقدرة على القتال، فيوجبها على الشباب والشيوخ جميعا.

وعن أبي نجيح السلمي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من بلغ بسهم، فهو له درجة في الجنة» ، فبلغت يومئذ عشرة أسهم، وسمعته يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله، فهو عدل رقبة محررة» «٣» .

وعن عقبة بن عامر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: ١- صانعه يحتسب في عمله الخير، ٢- والرامي به، ٣- ومنبله، الممد به، فارموا واركبوا. وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، كل لهو باطل، ليس من اللهو محمودا إلا ثلاثة: ١- تأديب الرجل فرسه، تركبوا، كل لهو باطل، ليس من اللهو محمودا إلا ثلاثة: ١- تأديب الرجل فرسه،

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم: ٦/ ٥٢؛ وأبو داود: ١/ ٣٩٤؛ والترمذي: ٣/ ١١٢؛ وابن ماجه: ٢/ ١٨٨؛ وأحمد: ٤/ ١٥٧، من حديث عقبة بن عامر؛ وصححه الحاكم: ٢/ ١٣٨، على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم: ٦/ ٥٢؛ وروى الجملة الأخيرة منه أصحاب السنن من طريق أخرى يأتي الكلام عليها.

(٣) حديث صحيح، أخرجه أبو داود: ٢/ ١٦٥؛ والنسائي: ٢/ ٥٩؛ وأحمد: ٤/ ٣٨٤؛ والحاكم: ٢/ ٩٥، وقال: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وإنما هو على شرط مسلم واحده، فإن تابعيه معدان بن أبي طلحة **لم يخرج له البخاري**، وروى عنه الترمذي: ٣/ ٧، الجملة الأخيرة، وقال: «حديث حسن صحيح» ،

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني ٢/٧٨٤

وكذلك رواه ابن ماجه: ٢/ ١٨٨، نحوه، لكن من طريق أخرى، وهو رواية للحاكم: ٢/ ٩٦؛ وكذا النسائي: ٢/ ٦٠.." [(١)]

"الجيم

(ب) جابر بن يزيد الجعفي: أحد كبار علماء الشيعة، عن الشعبي وغيره، قال أبو نعيم: "قال الثوري: "كل ما قال فيه جابر: سمعت أو حدثنا فاشدد يديك به، وما كان سوى ذلك فتوقه"، وقال النسائي: "متروك"، له في سنن أبي داود فرد حديث..من الطبقة الخامسة توفي سنة ١٢٨هـ.

(ع) جبير بن نفير الحضرمي: أبو عبد الرحمن الشامي، مخضرم أسلم في زمن أبو بكر الصديق، عن عبادة وعيينة، وثقه أبو حاتم، وقال ابن عبد الهادي الإمام شمس الدين الحنبلي في طبقات الحفاظ: "**لم يخرج له البخاري**؛ لأنه ربما دلس عن قدماء الصحابة"، من الطبقة الثانية توفي سنة ٧٥٢ هـ وقيل سنة ٨٥هـ.

(ع) جرير بن حازم الأزدي: وصفه بالتدليس يحي الحماني في حديثه عن أبي حازم عن سهل بن سعد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، من الطبقة الأولى مات سنة ١٧٠ هـ بعد أن اختلط، ولكنه لم يحدث في حال اختلاطه.

الحاء

(ع ب) حبيب بن أبي ثابت: من ثقات التابعين، يروي عن ابن عمر وابن عباس، تكلم فيه بن عون، وغاية ما قال فيه: "كان أعور"، وهذا وصف لا جرح، مشهور بكثرة التدليس، وصفه ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما. ونقل أبو بكر بن عياش عن الأعمش عنه أنه كان يقول: "لو أن رجل حدثني عنك ما باليت أن أرويه عنك" يعني وأسقطته من الوسط، من الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، توفي سنة ١١٩هـ، وقيل غير ذلك.

(ع ب) حجاج بن أرطاة الكوفي المشهور: أخرج له مسلم مقرونا بغيره، وصفه النسائي وابن معين بالتدليس عن الضعفاء، وممن أطلق عليه التدليس ابن المبارك ويحي القطان وأحمد، قال أبو حاتم: "إذا قال: حدثنا فهو صالح لا يرتاب في حفظه وصدقه وليس بالقوي"، من الرابعة توفي سنة ١٤٧هـ.

(ع) الحسن بن علي بن محمد: أبو علي بن المذهب بضم الميم وكسر الهاء التميمي البغدادي الواعظ رواية المسند عن القطيعي، قال الخطيب: روى عن القطيعي حديث لم يسمعه منه، وقال الذهبي: "لعله استجاز روايته بالإجازة والوجادة".

قال الخطيب: "وحدثني عن أبي عمرو بن مهدي بحديث فقلت: لم يكن هذا عند بن المهدي فضرب عليه". قال الخطيب: وكان سماعه صحيحا في المسند إلا في أجزاء منه ألحق اسمه فيها"، وتعقبه ابن نقطة بأنه لم يحدث بمسندي فضالة بن عبيد وعوف بن مالك، وبقطعة من مسند جابر، فلو كان يلحق اسمه لألحقه في الجميع،

---

(١) فقه السيرة للغزالي، محمد الغزالي ص/٢١٩

ولعل ما ذكر الخطيب أنه ألحقه كان يعرف أنه سمعه أو رواه بالإجازة. من الطبقة الثانية توفي سنة ٤٤٤ هـ.." (١)

"أخرجه البيهقي (١/٣١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن حوثرة.

وأخرجه الطبراني في "الصغير" (ص ١٢٣) : ثنا عبد الله بن أحمد بن

حنبل.٠. به.

وحوثرة ثقة؛ فصح بذلك الإسناد.

٨٩- عن عبد الله بن زيد قال:

جاءنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخرجنا له ماءً في تورمن صُفر فتوضأ.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكذلك صححه الحاكم،

ووافقه الذهبي. وأخرجه البخاري في "صحيحه ") .

إسناده: حدثنا الحسن بن علي: ثنا أبو الوليد وسهل بن حماد قالا: ثنا

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين؛ وقد أخرجه البخاري كما يأتي.

والحديث أخرجه الحاكم (١/١٦٨) من طريق أبي عَتَّاب سهل بن حماد: ثنا

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ... به. وقال:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

وفيه: أن سهل بن حماد لم يخرج له البخاري؛ فهو على شرط مسلم وحده

بهذا السند، وإنما صححاه على شرطهما؛ لأن المصنف قرن به أبا الوليد- وهو

الطيالسي-، وهو من رجالهما.

وقد أخرجه البخاري (١/٢٤١- ٢٤٢) ، وكذا ابن ماجه (١/١٧٤) ، والبيهقي

(١/٣٠) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس قال: ثنا عبد العزيز بن أبي." (٢)

"وأخرجه البيهقي (٢/٤٣٢) من طريقه، ومن طريق المصنف أيضا. وقال

الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي! وهو من تساهلهما أو من

أوهامهما؛ فإن صالح بن رستم لم يخرج له البخاري في "صحيحه "، وإنما روى له

فيه تعليقاً.

---

(١) التدليس والمدلسون، حماد الأنصاري ٤/٤٨

(٢) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ١/١٦٧

ثم إن عبد الرحمن بن قيس قد علمت أنه لم يرو له غير المصنف؛ لكنه قد سقط من إسناد الحاكم؛ فلا أدري أذلك منه أم ممن بعده؟!

والحديث: عند ابن خزيمة (١٠١٦) من طريقين عن عثمان بن عمر ... به.

وله شاهد من حديث أبي بكرة بنحوه؛ بلفظ:

" ولكن ليخلعهما بين ركبتيه ".

رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه ضعف، كما في "المجمع " (٢/٥٥) .

وللحديث طريق أخرى عن أبي هريرة نحوه؛ وهو:

٦٦٢- عن أبي هريرة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

" إذا صلى أحدكم فخلع نعليه؛ فلا يؤذ بهما أحداً؛ ليجعلهما بين رجليه، أو ليُصَل فيهما ".

(قلت: إسناده صحيح) .

إسناده: حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدة: ثنا بقية وشعيب بن إسحاق عن الأوزاعي: حدثني محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة.." (١)

"والحديث عزاه المنذري في "مختصره " (رقم ٦٤٦) للنسائي أيضا! ولم أجده في "سننه الصغرى"، ولم يعزه إليه في "الذخائر" رقم (٤٩٠٩) !

فالظاهر أنه في "سننه الكبرى".

وأخرجه الحاكم (٢/٨) ، وقال:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

فوهما؛ لأن أبا معشر هذا **لم يخرج له البخاري**.

ورواه الطبراني (١٠/١٧٨/١٠٢٦٠) من طريق أبي عبيدة عن عبد الله.

٦٨٠- عن عائشة قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" إن الله وملائكته يصلّون على ميامن الصفوف "

(قلت: إسناده حسن، وكلذا قال المنذري والعسقلاني، وهو على شرط مسلم، كما قال النووي. لكن أخطأ في متنه بعض رواته؛ حيث قال: " على ميامن الصفوف "! والصواب فيه ما رواه جماعة من الثقات بلفظ: " على الذين يَصِلُونَ الصفوف ". وقال البيهقي: " إنه المحفوظ ". وبهذا اللفظ:

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣/٢٢٨

أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في "صحيحيهما". وقال الحاكم: " حديث صحيح على شرط مسلم "، ووافقه الذهبي. ومن أجل الخطأ المذكور؛ أوردنا الحديث في الكتاب الآخر أيضا (رقم ١٠٤)) .

إسناده: حدثنا عثمان بن أبي شيبة: ثنا معاوية بن هشام: ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروه عن عائشة.

قلت: وهذا إسناد حسن، كما قال المنذري في "الترغيب " (١٧٤/١) ،." [١]

"سمعتكم تقولون: سبحان الله! كي أجلس؛ وليس تلك السنة، إنما السنة؛ التي صنعت.

أخرجه ابن حبان (٥٣٤) ، والحاكم (٣٢٥/١) ، وعنه البيهقي (٣٤٤/٢) ، وابن أبي شيبة (٣٥/٢) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (٣١٣/١٧- ٣١٤) من طرق عنه. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

وإنما هو على شرط مسلم فقط؛ فإن ابن شِماسة **لم يخرج له البخاري**.

وله شاهد آخر من حديث سعد بن أبي وقاص: رواه للطحاوي (٢٥٦/١) ؛ وفيه:

فلما سلم؛ سجد سجدتي السهو.

وسنده جيد.

ورواه ابن خزيمة في "صحيحه " (١٠٣٢) ، والبيهقي أيضا.

٩٥٢- وعمران بن حصين.

(قلت: وصله الطحاوي عنه قال:

في سجدتي السهو يسلم، ثم يسجد، ثم يسلم.

ورجال إسناده ثقات) .

وصله الطحاوي (٢٥٦/١) : حدثنا أبو بكرة قال: ثنا أبو عمر قال: أنا حماد ابن سلمة أن خالد الحذاء اخبرهم عن أبي قِلابة عن عمران بن حصين.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ فهو صحيح إن كان أبو قلابة سمعه من." [٢]

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٢٥٥/٣

(٢) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٢٠٠/٤

"أحاديث منار السبيل " رقم (٥٩٢) ؛ وقد كمل والحمد لله، وفيه قرابة ثلاثة آلاف حديث، أكثره مرفوع.

(تنبيه) : وقع الحديث في "المستدرك ": عن طارق بن شهاب عن أبي موسى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فجعله من (مسند أبي موسى) ؛ وليس بمحفوظ كما قال البيهقي. وكذلك قال الحاكم عقبه:

" صحيح على شرط الشيخين؛ فقد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بهريم بن سفيان "! ووافقه الذهبي!

مع أن العباس **لم يخرج له البخاري!**

٢١٦- باب الجمعة في القُرَى

٩٧٩- عن ابن عباس قال:

إن أول جمعة جُمِّعَتْ في الاسلام- بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينه- لَجُمُعَةٌ جُمِعَتْ بـ (جُوَاثَا) قرية من قُرَى البحرين. قال عثمان: قرية من قرى عبد القيس.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه البخاري) .

إسناده: حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله الْمُخَرِّمِي- لفظه- قالا: ثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن أبي جَمْرَةَ عن ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من طريق عثمان، وعلى شرط البخاري من طريق المخرمي؛ وقد أخرجه كما يأتي.

وأبو جمرة: هو نصر بن عمران الضبَعِيُ.." [1]

"إسناده: حدثنا محمد بن العلاء أن زيد بن حُبَابٍ حدثهم: ثنا حسين بن واقد: حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات كلهم على شرط مسلم ولم يخرجه.

والحديث أخرجه الإمام أحمد (٣٥٤/٥) ، وابن أبي شيبة (٢٢٣٧٢/٩٩/١٢) قالا: ثنا زيد بن حباب ... به؛ وصرح بسماع عبد الله من أبيه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٧/٢) ، وابن خزيمة (١٨٠١) ، والحاكم (١٨٩/٤) من طريقين آخرين عن ابن الحباب ... به، وقال:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٢٣٤/٤

وفيه نظر؛ فإن الحسين بن واقد **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقاً.

وزيد بن الحباب لم يخرج له أصلاً! ولكنه قد توبع؛ فأخرجه النسائي

(١/٢٠٩ و ٢٣٥) ، والترمذي (٤/٣٤٠- تحفة) ، وابن خزيمة أيضا (١٨٠٢) ، وابن

جرير (٢٨/٨١) ، والحاكم أيضا (١/٢٨٧) ، والبيهقي (٣/٢١٨) من طرق أخرى

عن الحسين بن واقد ... به. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط مسلم "؛ فأصاب هنا؛ ووافقه الذهبي.

وصرح ابن حبان بسماع عبد الله أيضا.

٢٣٤- باب الاحتباء والإمام يخطب

١٠١٧- عن معاذ بن أنس:

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الحبْوة يومَ الجمعة والإمامُ يخطب.

(قلت: حديث حسن، وكذ اقال الترمذي، وقال الحاكم: " صحيح." [1]

"" صدوق يخطئ ".

وعيسى بن حماد **لم يخرج له البخاري**.

والحديث أخرجه النسائي (١/٢٢٥) ... بإساد المصنف ومتنه، وساقه بتمامه.

وأخرجه البخاري (٢/٢٥- ٢٧) ، ومسلم (٣/٢٤- ٢٥) ، والنسائي أيضا

(١/٢٢٤ و ٢٢٥- ٢٢٦) ، والطحاوي (١/١٩٠) ، ومالك (١/١٩٨) من طرق

أخرى عن شريك ... به أتم منه؛ لكن ليس عندهم قوله: بحذاء وجهه، وبعضهم

لم يذكر الرفع أصلاً.

١٠٦٧- عن عمرو بن شعيب:

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وفي رواية: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

قال: كانْ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إذا استسقى قال:

" اللهم! اسْقِ عبادك وبهائمك، وانشر رحمتك، وآحْيِ بلدَك الميّتَ ".

هذا لفظ المرسل.

(قلت: إسناده حسن) .

إسناده: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو

ابن شعيب أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وحدثنا سهل بن صالح: ثنا علي بن قادم: أخبرنا

سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ... هذا

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٤/٢٧٣

لفظ حديث مالك.

قلت: وهذا إسناد حسن، وهو من طريق مالك مرسل، ومن طريق سفيان موصول. وقد قال ابن عبد البر:

" هكذا رواه مالك وجماعة عن يحيى مرسلاً. ورواه آخرون عن يحيى عن." [1]

"الحديثين: خالدُ بن عبد الله الواسطي ... مثله قال فيه ... ". زاد في نسخة بعد "الواسطي ": "عن محمد بن عمرو".

ويعني: أن حماد بن سلمة لم يتفرد برواية الحديث عن محمد بن عمرو بإسناديه عن عائشة؛ بل تابعه الواسطي، فرواه عن محمد بن عمرو بالإسنادين.

١٢٢٣- عن سعد بن هشام قال:

قَدِمْتُ المدينة، فدخلت على عائشة، فقلت: أخبريني عن صلاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالت:

إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي بالناس صلاة العشاء، ثم يأوي إلى فراشه فينام، فإذا كان جوفُ الليل قامَ إلى حاجته وإلى طَهُوره فتوضأَ، ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات؛ يُخَيَّلُ إليَّ أنه يُسَوِّي بينهن في القراءة والركوع والسجود! ثم يوتر بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، ثم يضع جنبه، فربَّما جاء بلال فآذنه بالصلاة، ثم يُغْفِي، وربُّما شَكَكْتُ: آغْفَى أو لا! حتى يُؤْذِنَهُ بالصلاة، فكانت تلك صلاتَه حتى أسن وَلَحُمَ؛ فذكرت من لحمه ما شاء الله ... وساق الحديث.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وصححه ابن حبان) .

إسناده: حدثنا وهب بن بقية عن خالد. (ح) وثنا ابن المثنى: ثنا عبد الأعلى: ثنا هشام عن الحسن عن سعد بن هشام.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من الوجه الثاني، وعلى شرط مسلم وحده من الوجه الأول؛ لأن وَهْبَ بن بقية لم يخرج له البخاري." [2]

"وعُصَيَّةَ، ويؤمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ.

(قلت: إسناده حسن، وصححه الحاكم والذهبي) .

إسناده: حدثنا عبد الله بن معاوية الجُمَحِيُّ: ثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣٤٠/٤

(٢) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٩٦/٥

خَبَّاب عن عكرمة عن ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير هلال بن خباب، وهو صدوق تغيَّر بآخره، كما قال الحافظ.

والحديث أخرجه الحاكم (١/٢٢٥- ٢٢٦) ، وعنه البيهقي (٢/٢٠٠) ، وأحمد (١/٣٠١) من طرق أخرى عن ثابت ... به! وزادوا:

قال عكرمة: هذا مفتاح القنوت. وقال الحاكم.

" صحيح على شرط البخاري "! ووافقه الذهبي!

وهلال بن خباب لم يخرج له البخاري شيئاً.

١٢٩٨- عن محمد عن أنس بن مالك: أنه سئل:

هل قنت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة الصبح؟ فقال: نعم.

فقيل له: قبل الركوع أوبعد الركوع؟ قال:

بعد الركوع- قال مسدد: يسيراً (١) -.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجاه وكذا أبو عوانة

---

(١) الأصل: (بيسير) وكذا في "الهندية ". وعلى هامشها: " نسخة: يسيراً".

وهو الموافق لروا ية " الصحيحين "؛ فأثبتناه.." (١)

"قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من طريق خلاس، وعلى شرط مسلم من طريق أبي حسان- وهو الأعرج الأجرد البصري-؛ فإنه لم يخرج له البخاري.

والحديث أخرجه أحمد والبيهقي- وصححه- من طرق أخرى عن سعيد بن أبي عروبة ... به. وهو مخرج أيضاً في المصدر السابق.

١٨٤٢- عن عقبة بن عامر: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لرجل:

" أترضى أن أُزَوِّجَكَ فلانة؟ ". قال: نعم. وقال للمرأة:

" أترضَين أن أزَوجَك فلاناً؟ ". قالت: نعم. فزوَّج أحدهما صاحبَه،

فدخل بها الرجل، ولم يَفْرِضْ لها صداقاً، ولم يُعْطِهَا شيئاً، وكان ممن

شهد الحُديبيةَ، له سَهْم بخيبر، فلما حضرته الوفاة قال:

إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زوَّجَني فلانة ولم أفْرِضْ لها صداقاً، ولم أُعْطِها

شيئاً، وإني أشهدكم أني أعطيتها من صَداقِها سَهْمِي بخيبرَ. فأخذت

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ١٨٨/٥

سهمها؛ فباعته بمئة ألف.

وزاد عمر في أول الحديث: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" خير النكاح أيسَرُهُ ". وقال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... ثم ساق معناه.

(قلت: إسناده صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي) .

إسناده: حدثنا محمد بن يحيى بن فارس الذُّهْلي [ومحمد بن المثنى] (*)

وعمر بن الخطاب- قال محمد-: ثنا أبو الأصبغ الجَزَرِي عبد العزيز بن يحيى:

أخبرنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد عن زيد بن أبي

أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن مَرْثَدِ بن عبد الله عن عقبة بن عامر.

(*) ليست في أصل الشيخ رحمه الله، ولا في "التازية"، وهي في بعض النسخ. (الناشر) .." [1]

"إسناده: قال أبو داود: كتب إليَّ الحسين بن حُرَيْثٍ قال: أخبرنا الفضل بن

موسى عن معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير الحكم، وهو مضعف، كما سبق؛ على

اضطرابه في إسناده، فتارة أرسله- وهو الأكثر-، وتارة أسنده، وانظر الرواية

المتقدمة؛ و" الإرواء ".

وجملة القول: فأحاديث الباب كلها معلولة، لكن بعضها يشهد لبعض. والله

أعلم.

١٨- باب في الخُلْعِ

١٩٢٨- عن ثَوْبَانَ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" أيُّما امرأةٍ سألت زوجَها طلاقاً في غير ما بأس؛ فحرامٌ عليها رائحةُ

الجَنَّةِ".

(قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه أيضاً ابن الجارود وابن

حبان، وقال الترمذي: " حديث حسن ") .

إسناده: حدثنا سليمان بن حرب: ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي

أسماء عن ثوبان.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي أسماء- وهو

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣٤٣/٦

عمرو بن مَرْثَد الرحبي-، **فلم يخرج له البخاري** إلا في "الأدب المفرد".

والحديث مخرج في " الإرواء " (٢٠٣٥) .." [1]

"(قلت: إسناده صحيح، وقال الدارقطني: " حسن ثابت ") .

إسناده: حدثنا مسدد وخلف بن هشام المقْرِي قال: ثنا أبو عوانة عن منصور

عن رِبْعِي بن حِرَاشٍ عن رجل ...

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير أن مسدداً

لم يخرج له مسلم.

وخلفاً **لم يخرج له البخاري**.

والرجل الذي لم يُسَم صحابي، والصحابة كلهم ثقات عند أهل السنة.

والحديث أخرجه الدارقطني (ص ٢٣٣) من طريق المؤلف، وقال:

" إسناد حسن ثابت ".

وأخرجه البيهقي (٤/٢٤٨) عن مسدد ... به.

ومن طرق أخرى عن منصور ... به.

١٤- باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

٢٠٢٨- عن ابن عمر قال:

تراءى الناسُ الهلالَ، فَأَخْبَرْتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أني رأيته، فصامه،

وأمر الناس بصيامه.

(قلت: إسناده صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم وابن حزم والذهبي) .

إسناده: حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمَرقَنْدِي- وأنا

لحديثه أتقن- قال: ثنا مروان- هو ابن محمد- عن عبد الله بن وهب عن يحيى." [2]

"فإن صلوا عليها فرادى سقط الفرض، وأثموا بترك الجماعة، والله أعلم (١) ٦٢ - وأقل ما ورد في انعقاد الجماعة فيها ثلاثة، ففي حديث عبد الله بن أبي طلحة: " أن طلحة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمير بن أبي طلحة حين توفي فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه في منزلهم، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أبو طلحة وراء وأم سليم وراء أبي طلحة، ولم يكن معهم غيرهم ".

أخرجه الحاكم (١ / ٣٦٥) وعنه البيهقي (٤ / ٣٠: ٣١) وقال الحاكم: " " هذا صحيح على شرط الشيخين، وسنة غريبة في إباحة صلاة النساء على الجنائز " ووافقه الذهبي.

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٦/٤٢٥

(٢) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٧/١٠٥

وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده لأن فيه عمارة بن غزية.

ولم يخرج له البخاري إلا تعليقا.

والحديث قال الهيثمي في " المجمع " (٣ / ٣٤) :، " رواه الطبراني في " الكبير " ورجاله رجال الصحيح ".

وله شاهد من حديث أنس بمعناه.

أخرجه الامام أحمد (٢ / ٢١٧) .

٦٣ - وكلما كثر الجمع كان أفضل للميت وأنفع لقوله صلى الله عليه وسلم:

" مامن ميت تصلي عليه أمة من المسلمين في يبلغون مائة كلهم يشفعون له، إلا شفعوا فيه ".

وفي حديث آخر: " غفر له ".

أخرجه مسلم (٣ / ٥٣) والنسائي (١ / ٢٨١، ٢٨٢) والترمذي وصححه (٢ / ١٤٣، ١٤٤) والبيهقي (٤ / ٣٠) والطيالسي (١٥٢٦) وأحمد (٦ / ٣٢، ٤٠، ٩٧، ٢٣١) من حديث عائشة باللفظ الأول.

---

(١) وقال النووي في " المجموع " (٥ / ٣١٤) : " تجوز صلاة الجنازة فرادى بلا خلاف والسنة أن تصل جماعة للأحاديث المشهورة في الصحيح في ذلك مع إجماع المسلمين "." [1]

"كما في " فتح الباري " (٤ / ١٥٨) .

وأخرجه الحاكم (١ / ٤٣٣) وقال:

" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي! وإنما هو على شرط مسلم وحده،

فإن عمر بن سعد لم يخرج له البخاري شيئا.

والغرض من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: " ارحلوا لصاحبيكم ... " الإنكار

وبيان أن الأفضل أن يفطرا ولا يحوجا الناس إلى خدمتهما، ويبين ذلك ما روى

الفريابي (٦٧ / ١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: " لا تصم فى السفر فإنهم

إذا أكلوا طعاما قالوا: ارفعوا للصائم! وإذا عملوا عملا قالوا: اكفلوا

للصائم! فيذهبوا بأجرك ". ورجاله ثقات.

قلت: ففي الحديث توجيه كريم، إلى خلق قويم، وهو الاعتماد على النفس، وترك التواكل على الغير، أو حملهم على خدمته، ولو لسبب مشروع كالصيام، أفليس في الحديث إذن رد واضح على أولئك الذين يستغلون عملهم، فيحملون الناس على التسارع في خدمتهم، حتى في حمل نعالهم؟ !

---

(١) أحكام الجنائز، ناصر الدين الألباني ص/٩٨

ولئن قال بعضهم: لقد كان الصحابة رضي الله عنهم يخدمون رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن خدمة، حتى كان فيهم من يحمل نعليه صلى الله عليه وسلم وهو عبد الله بن مسعود.

فجوابنا نعم، ولكن هل احتجاجهم بهذا لأنفسهم إلا تزكية منهم لها، واعتراف بأنهم ينظرون إليها على أنهم ورثته صلى الله عليه وسلم في العلم حتى يصح لهم هذا القياس؟ ! وايم الله لو كان لديهم نص على أنهم الورثة لم يجز لهم هذا القياس،." (١)

"فهؤلاء أصحابه صلى الله عليه وسلم المشهود لهم بالخيرية، وخاصة منهم العشرة المبشرين بالجنة، فقد كانوا خدام أنفسهم، ولم يكن واحد منهم يخدم من غيره، عشر معشار ما يخدم أولئك المعنيين من تلامذتهم ومريديهم! فكيف وهم لا نص عندهم بذلك، ولذلك فإني أقول: إن هذا القياس فاسد الاعتبار من أصله، هدانا الله تعالى جميعا سبيل التواضع والرشاد.

٨٦ - " من أنظر معسرا فله بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة ".

رواه أحمد (٥ / ٣٦٠) عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
" من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة، قال: ثم سمعته يقول: من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة، قلت: سمعتك يا رسول الله تقول: من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة، ثم سمعتك تقول: من أنظر معسرا فله بكل يوم مثليه صدقة، قال: له بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة ".
قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات محتج بهم في " صحيح مسلم ".

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٦٩/١

ثم رأيته في " المستدرك " (٢ / ٢٩) وقال: " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي فأخطأ لأن سليمان هذا **لم يخرج له البخاري**، وإنما الذي." [١]

"بني إسرائيل، فبعث إليها

فأتته فقال: دلوني على قبر يوسف، قالت: لا والله لا أفعل حتى تعطيني حكمي، قال: وما حكمك؟ قالت: أكون معك في الجنة، فكره أن يعطيها ذلك فأوحى الله إليه أن أعطها حكمها، فانطلقت بهم إلى بحيرة موضع مستنقع ماء، فقالت: انضبوا هذا الماء فأنضبوا، قالت: احفروا واستخرجوا عظام يوسف فلما أقلوها إلى الأرض إذا الطريق مثل ضوء النهار ".

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٣٤٤ / ١) والحاكم (٢ / ٤٠٤ - ٤٠٥، ٥٧١ - ٥٧٢) من ثلاث طرق عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال:

" أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابيا فأكرمه فقال له: ائتنا، فأتاه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وفي رواية: نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعرابي فأكرمه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: تعهدنا ائتنا، فأتاه الأعرابي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:) سل حاجتك، فقال: ناقة برحلها وأعنزا يحلبها أهلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره.

والسياق لأبي يعلى، والزيادات مع الرواية الأخرى للحاكم وقال:

" صحيح على شرط الشيخين، وقد حكم أحمد وابن معين أن يونس سمع من أبي بردة حديث (لا نكاح إلا بولي) " ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن يونس **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه "، وإنما في " جزء القراءة ".

(فائدة) كنت استشكلت قديما قوله في هذا الحديث " عظام يوسف " لأنه يتعارض بظاهره مع الحديث الصحيح:." [٢]

"" رمز المصنف لضعفه، وتقدمه الحافظ العراقي

مبينا لعلته فقال: فيه موسى ابن وردان مختلف فيه. انتهى.

ولعله بالنسبة لطريق ابن عدي، أما طريق أبي يعلى.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١/١٧٠

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١/٦٢٣

فقد قال الحافظ الهيثمي:

رجاله رجال الصحيح غير ضمام بن إسماعيل وهو ثقة. انتهى.

وبذلك يعرف أن إطلاق رمز المصنف لضعفه غير جيد ".

قلت: وفي هذا الكلام نظر من وجوه:

أولا: أن قول العراقي في ابن وردان: " مختلف فيه " ليس نصا في تضعيفه، بل هو إلى تقويته أقرب منه إلى تضعيفه، لأن المعهود في استعمالهم لهذه العبارة " مختلف فيه " أنهم لا يريدون به التضعيف، بل يشيرون بذلك إلى أن حديثه حسن، أو على الأقل قريب من الحسن، ولا يريدون تضعيفه مطلقا، لأن من طبيعة الحديث الحسن أن يكون في رواية اختلاف، وإلا كان صحيحا. فتأمل.

ثانيا: قول الهيثمي " رجاله رجال الصحيح ... " ليس بصحيح، فإن موسى بن وردان **لم يخرج له البخاري** ومسلم في " صحيحيهما "، وإنما أخرج له الأول في " الأدب المفرد "!

ثالثا: ميل المناوي إلى أن طريق أبي يعلى ليس فيها موسى المذكور ليس بصواب كما يدلك عليه تخريجنا المذكور في أول هذا التحقيق، فاغتنمه فإنه عزيز نفيس.

والحديث في " صحيح مسلم " وغيره من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا مختصرا بلفظ: " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ".

من فقه الحديث:

فيه مشروعية تلقين المحتضر شهادة التوحيد، رجاء أن يقولها فيفلح.

والمراد." (١)

"٤٧١ - " إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضكم هذه، ولكنه قد رضي منكم بما تحقرون ".

أخرجه الإمام أحمد (٢ / ٣٦٨) : حدثنا معاوية: حدثنا أبو إسحاق عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأبو إسحاق هو الفزاري.

ومعاوية هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي الكوفي البغدادي، ومن طريقه أخرجه

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨٣٧/١

أبو نعيم في " الحلية " (٨ / ٢٥٦) وقال: " صحيح ثابت، رواه عن الأعمش الناس جميعا ".

قلت: منهم الثوري عند أبي نعيم (٧ / ٨٦) .

وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه أبو يعلى في مسنده بسند ضعيف، وأخرجه أحمد (١ / ٤٠٢ - ٤٠٣) مختصرا بسند آخر فيه مجهول هو عبد ربه بن أبي يزيد، وقول الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ١٨٩) :

" رواه أحمد والطبراني في " الأوسط " ورجالهما رجال الصحيح، غير عمران ابن داود القطان، وقد وثق ".

فهو خطأ، لأن عبد ربه هذا **لم يخرج له البخاري** ومسلم شيئا.

وكذلك قول المنذري في " الترغيب " (٣ / ١٤٥) : " ... بإسناد حسن " فغير حسن لجهالة المذكور.

وفي المحقرات من الذنوب حديث آخر صحيح مضى برقم (٣٨٤) .." [1]

"يصح في النظر السليم أن يكون الجواب عليه " لا تأكل ... "

وهو يعني يجوز الأكل مع الكراهة!

٤٧٧ - " البيت المعمور في السماء السابعة يدخله كل يوم ألف ملك، ثم لا يعودون إليه حتى تقوم الساعة ".

أخرجه أحمد (٣ / ١٥٣) وابن جرير (٢٧ / ١١) والحاكم (٢ / ٤٦٨)
وعبد ابن حميد في " المنتخب " (ق ١٣٢ / ٢) وتمام في " الفوائد "
(ج ١ رقم ٦٧) من طريق حماد بن سلمة حدثنا ثابت البناني عن أنس مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقال الحاكم: " على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي، وهو وهم. فإن حمادا **لم يخرج له البخاري** شيئا.

وتابعه سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت به نحوه.

أخرجه ابن جرير حدثنا محمد بن سنان القزاز قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال: حدثنا سليمان.

قلت: وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير القزاز وهو ضعيف.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨٤٢/١

وله طريق أخرى عند البخاري (٣ / ٣٠ - ٣٢) ومسلم (١ / ١٠٣ - ١٠٤)
وابن جرير من طريق قتادة عن أنس بحديث الإسراء الطويل وفيه:
" ثم رفع لي البيت المعمور، فقلت: يا جبريل ما هذا؟ قال: هذا البيت
المعمور، يدخله ... ".
وله شاهد من حديث أبي هريرة نحوه إلا أنه قال: " السماء الدنيا ".." (١)

"٥٤٢ - " ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا، وأمة أو
عبد أبق فمات، وامرأة غاب عنها زوجها قد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده، فلا
تسأل عنهم. وثلاثة لا تسأل عنهم: رجل نازع الله عز وجل رداءه، فإن رداءه
الكبرياء وإزاره العزة، ورجل شك في أمر الله والقنوط من رحمة الله ".

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (٥٩٠) وابن حبان (٥٠) والحاكم (١ /
١١٩) - دون الشطر الثاني - وأحمد (٦ / ١٩) وابن أبي عاصم في " السنة "
(رقم ٨٩) وابن عساكر في " مدح التواضع وذم الكبر " (٥ / ٨٨ / ١) من طريق
حيوة بن شريح: حدثني أبو هاني أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي حدثه عن فضالة
ابن عبيد مرفوعا به. وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا
بجميع رواته ولم يخرجاه ولا أعرف له علة "، ووافقه الذهبي!
قلت: وقد وهما في بعض ما قالا، فإن أبا علي الجنبي لم يخرج له الشيخان في
" صحيحيهما " وأبو هاني واسمه حميد بن هاني **لم يخرج له البخاري**.
وقال ابن عساكر: " حديث حسن غريب تفرد به أبو هاني ورجال إسناده ثقات ".

٥٤٣ - " من تعظم في نفسه أو اختال في مشيته لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ".

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (٥٤٩) والحاكم (١ / ٦٠) وأحمد (٢ /
١١٨) من طرق عن يونس بن القاسم أبي عمر اليمامي قال: حدثنا عكرمة بن خالد." (٢)
"(٨ / ١٢٦) والضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (٢٥٧ / ٢) من طرق عن
الهيثم بن أيوب الطالقاني حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن مسلم البطين عن سعيد

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨٥٧/١
(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨١/٢

بن جبير عن ابن عباس مرفوعا. وقال أبو نعيم: " غريب من حديث منصور وفضيل لم يروه عنه متصلا إلا الهيثم ".

قلت: وهو ثقة نبيل ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، فالحديث صحيح الإسناد.

٧٠٩ - " لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة أربعين صباحا ".

أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (١ / ١٠٣ / ٢) من طريق عبد الله بن يوسف حدثنا محمد بن المهاجر عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي - الذي كان يسكن بيت المقدس - أنه مكث في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بالمدينة، فسأل عنه قالوا: قد سافر إلى مكة، فاتبعه فوجده قد سار إلى الطائف، فاتبعه، فوجده في مزرعة يمشي مخاصرا رجلا من قريش، والقرشي يزن بالخمر، فلما لقيته سلمت عليه وسلم علي، قال: ما غدا بك اليوم، ومن أين أقبلت؟ فأخبرته، ثم سألته: هل سمعت يا عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شراب الخمر بشيء.؟ ! قال: نعم، فانتزع القرشي يده ثم ذهب، فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (١ / ٢٥٧ - ٢٥٨) وقال: " صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

قلت: وابن المهاجر هذا وهو الأنصاري الشامي لم يخرج له البخاري إلا في " الأدب المفرد ".." (١)

"" صحيح على شرط الشيخين إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبد الله ابن مسعود ". ووافقه الذهبي.

قلت: عمار لم يخرج له البخاري والإسناد منقطع، قال علي بن المديني: " سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود ". لكن الحديث صحيح يشهد له ما قبله.

٨٣٦ - " غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى ".

رواه أحمد (٢ / ٢٦١، ٤٩٩) وابن سعد (١ / ٤٣٩) عن محمد بن عمرو عن أبي

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢/٣٢٦

سلمة عن أبي هريرة مرفوعا. قلت: وإسناده حسن.

وتابعه عمر بن أبي سلمة عن أبيه به دون ذكر النصارى. أخرجه الترمذي (١ / ٣٢٥) وقال: " حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة ". ثم رواه هو والنسائي (٢ / ٢٧٨) وأحمد (١ / ١٦٥) وابن عساكر (١١ / ٦٨ / ٢) حدثنا محمد بن كناسة الأسدي أخبرنا هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير مرفوعا دون قوله: " والنصارى ".

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن كناسة هذا، فهو صدوق.." [1]

"أخرجه أحمد (

٦ / ٧٩) بإسناد حسن كما قال المنذري في " الترغيب " (٢ / ٢٢) وتبعه الحافظ في " الفتح " (٣ / ٢٢١) لولا أن فيه عنعنة المطلب هذا فإنه كثير التدليس كما قال في " التقريب " على أنهم اختلفوا في ثبوت سماعه من عائشة، فنفاه أبو حاتم ، وقال أبو زرعة: نرجو أن يكون سمع منها.

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن على أقل الدرجات.

٨٩٨ - " أجملوا في طلب الدنيا، فإن كلا ميسر لما خلق له ".

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٣) وابن أبي عاصم في " السنة " (ق ٣٤ / ٢) والحاكم (٢ / ٣) والبيهقي (٥ / ٢٦٤) وأبو نعيم في " الحلية " (٣ / ٢٦٥) من طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن أبي حميد الساعدي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن عبد الملك هذا لم يخرج له البخاري شيئا.

٨٩٩ - " إن الله يحب سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء ".

أخرجه الترمذي (٢ / ٢٧٣ - تحفة) : أخبرنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان عن

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢/٤٩٠

مغيرة بن مسلم عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره، وقال:." [1]

"يزعم أنه

تغير قبل أن يموت واختلط. فقال يحي: لا، ما اختلط، ولا تغير. قلت ليحيى : فثقة هو؟ قال ثقة مأمون ".

قلت: يبدو من مجموع أقوال الأئمة فيه أنه تغير قليلا في آخر عمره، ولذلك قال الحافظ فيه: " صدوق تغير بآخره " لكن **لم يخرج له البخاري**، فالحديث حسن فقط. واللفظ الآخر الذي أشار إليه الحاكم هو - فيما يظهر - ما رواه يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس بن عبد المطلب قال: " قلت يا رسول الله علمني شيئا أسأله الله عز وجل. قال: سل الله العافية. فمكثت أياما، ثم جئت فقلت: يا رسول الله علمني شيئا أسأله الله. فقال لي: يا عباس يا عم رسول الله! اسألوا الله العافية في الدنيا والآخرة ". أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (٧٢٦) والترمذي (٢ / ٢٦٦) وأحمد (١ / ٢٠٩) وقال الترمذي: " حديث صحيح، وعبد الله بن الحارث بن نوفل قد سمع من العباس بن عبد المطلب ". قلت: لكن يزيد بن أبي زياد هو الهاشمي مولاهم فيه ضعف من قبل حفظه، فلعل تصحيحه إياه بالنظر إلى طريقه السابقة وشواهده، فقد روي من حديث أنس نحوه، وجاءت الجملة الأخيرة منه من حديث عبد الله بن جعفر مرفوعا، وهو مخرج في " المشكاة " (٢٤٩٠) . والحديث قال الهيثمي (١٠ / ١٧٥) : " رواه الطبراني، وفيه هلال بن خباب وهو ثقة، وقد ضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات ".." [2]

"" جاء مشركو قريش يخاصمون

رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت: * (يوم يسحبون في النار....) * . أقول: لا ينافيه لإمكان نزول ذلك المشركين وأشباههم من نفاة القدر في هذه الأمة. والله أعلم.

١٥٤٠ - "كان يدعو: اللهم احفظني بالإسلام قائما واحفظني بالإسلام قاعدا واحفظني بالإسلام راقدا ولا تشمت بي عدوا حاسدا، اللهم إني أسألك من كل خير خزائنه

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٦٥/٢

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢٩/٤

بيدك، وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك ".

أخرجه الحاكم (١ / ٥٢٥) عن عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني خالد ابن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الصهباء عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو ...
الحديث. وقال: " صحيح على شرط البخاري ". ورده الذهبي بقوله: " قلت: أبو الصهباء **لم يخرج له البخاري** ".
قلت: ولم أعرف من هو؟ ووجدت للحديث طريقا أخرى يرويه معلى بن رؤبة التميمي الحمصي عن هاشم بن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب أصابته مصيبة، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فشكا إليه ذلك، وسأله أن يأمر له بوسق من تمر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن شئت أمرت لك بوسق من تمر، وإن شئت علمتك كلمات هي خير لك. قال: علمنيهن، ومر لي بوسق فإني ذو حاجة إليه، فقال....." (١)

"" على
شرط البخاري ". ووافقه الذهبي!
قلت: معاوية **لم يخرج له البخاري**، وابن صالح فيه ضعف، وقال الحنائي: " لا نعرفه بهذا الطريق إلا من حديث أبي صالح كاتب الليث ". ثم قال: " والحديث مشهور عن المقداد ".
قلت: تابعه الليث عن معاوية بن صالح به. أخرجه ابن بطة. فصح الحديث والحمد لله من هذه الطريق وطريق بقية الآخر.

١٧٧٣ - " بكروا بالإفطار وأخروا السحور ".

قال السيوطي في " الجامع الكبير ": " رواه ابن عدي والديلمي عن أنس ".
قلت: ولم أقف على إسناده الآن، وإنما كان يغلب على الظن أنه ضعيف. ثم رأيته عند الديلمي (٢ / ١ / ٣) ، وفيه المبارك بن سحيم، وهو متروك. وعنه ابن عدي (ق ٣٨١ / ١) . لكن له شواهد كثيرة يتقوى بها، منها حديث أم حكيم بنت

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٤/٤

وداع مرفوعا بلفظ: " عجلوا بالإفطار، وأخروا السحور ". قال الهيثمي في "
المجمع " (٣ / ١٥٥) : " رواه الطبراني في " الكبير " من طريق حبابة بنت عجلان
عن أمها عن صفية بنت جرير، وهؤلاء النسوة روى لهن ابن ماجة، ولم يجرحهن أحد
ولم يوثقهن ".." [١]

"قلت: كذا وقع في " المستدرك ": " أبي المثنى معاذ بن معاذ العنبري حدثنا أبي
" وفي " المشيخة ": معاذ بن المثنى أخبرنا أبي " وكل ذلك من تحريف النساخ
والصواب: " المثنى بن معاذ بن العنبري "كما يتضح من الرجوع إلى ترجمة الوالد
والولد من " تاريخ بغداد " و " تهذيب التهذيب " وغيرهما، وقد جزم الطحاوي
في " مشكل الآثار " (٣ / ٢١٦) أن معاذ بن معاذ العنبري قد حدث به عن شعبة.
ثم إنهما ثقتان غير أن المثنى لم يخرج له البخاري شيئا. فالسند ظاهره الصحة
لكن قد يعله توقيف أصحاب شعبة له إلا أنه لم ينفرد به معاذ بن معاذ بل تابعه
داود بن إبراهيم الواسطي: حدثنا شعبة به. أخرجه أبو نعيم في " مسانيد أبي
يحيي فراس " (ق ٩٢ / ١) . وداود هذا ثقة كما في " الجرح " (١ / ٢ / ٤٠٧) .
وتابعه عمرو بن حكام أيضا، وفيه ضعف. أخرجه أبو نعيم أيضا والطحاوي.
وتابعه عثمان بن عمر وهو ثقة أيضا قال حدثنا شعبة به. أخرجه الديلمي (٢ /
٥٨) . وقد وجدت له طريقا أخرى عن الشعبي. رواه ابن عساكر (٨ / ١٨٢ / ١ - ٢
) عن إسحاق بن وهب - وهو بخاري - عن الصلت بن بهرام عن الشعبي به. لكن إسحاق
هذا ذكره الخليلي في " الإرشاد " وقال: " يروى عنه ما يعرف وينكر، ونسخ
رواها الضعفاء ".." [٢]

"ومن طريق
الأنباري رواه الديلمي (٢ / ١٦١) وابن المحب في " صفات رب العالمين " (٤٢٧
/ ١) وقال: " هذا على شرط خ ".
قلت: جعفر بن محمد بن شاكر لم يخرج له البخاري ولا غيره من الستة، وهو ثقة
وقد ترجمه الخطيب (٧ / ١٨٥ - ١٨٧) وفي " التهذيب " أيضا ولم يرمز له بشيء
. ورواه الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (١٢٧ / ١ - ٢) من طريق أبي
جعفر البغدادي: حدثنا جعفر بن محمد به.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٣٧٥/٤
(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٤٢١/٤

قلت: فالإسناد صحيح.

١٩٢٧ - " الظلم ثلاثة، فظلم لا يتركه الله وظلم يغفر وظلم لا يغفر، فأما الظلم الذي لا يغفر، فالشرك لا يغفره الله، وأما الظلم الذي يغفر، فظلم العبد فيما بينه وبين ربه، وأما الظلم الذي لا يترك، فظلم العباد، فيقتص الله بعضهم من بعض ".

أخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " (٢ / ٦٠ - ٦١ ترتيبه) وعنه أبو نعيم في " الحلية " (٦ / ٣٠٩) : حدثنا الربيع عن يزيد عن أنس مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل يزيد وهو الرقاشي، فإنه ضعيف كما في " التقريب ". والربيع هو ابن صبيح السعدي أبي بكر البصري، صدوق سيء الحفظ. لكن الحديث عندي حسن، فإن له شاهدا من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مرفوعا به نحوه، وفيه زيادة بلفظ:." [1]
"" سألت أبي: مغيرة أحب إليك أو ابن شبرمة في الشعبي؟ فقال: جميعا ثقتان ". ولعله لذلك أخرج الحديث الضياء في " المختارة " من طريق " المسند " (٥٣ / ٧١ / ١ - ٧١ / ٢) ، وقال المناوي في " التيسير " : " وإسناده صحيح " بناء على منقله في " الفيض " عن المنذري والهيثمي أنهما قالا: " ورجاله رجال الصحيح ". ولا يخفى ما فيه!

٢٢٧٤ - " ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه، إلا كفر الله عنه من سيئاته ".

أخرجه الحاكم (١ / ٣٤٧) وأحمد (٤ / ٩٨) وابن أبي الدنيا في " الكفارات " (٦٩ / ١ و ٨٠ / ٢) عن طلحة بن يحيي عن أبي بردة عن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره، وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي.
قلت: طلحة بن يحيى، هو التيمي المدني، ولم يخرج له البخاري شيئا، فهو على شرط مسلم وحده على أنه قد تكلم في حفظه، وفي " التقريب ": " صدوق يخطىء ". لكن الحديث صحيح بلا ريب، له شواهد كثيرة في " الصحيحين " وغيرهما من حديث

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٤/٥٦٠

عائشة وغيرها. وأخرج أحمد (٦ / ٦٦) عن عبيد الله بن عمير عنها: " أن رجلا تلا هذه الآية: * (من يعمل سوءا يجز به) * (١) ، قال: إنا لنجزى بكل عملنا؟

---

(١) النساء: الآية:. اهـ.." [1]

"الأولى: عن ابن شهاب

الزهري عنه مختصرا نحوه. أخرجه البخاري (٨٢٩ و ٨٣٠ و ١٢٢٤ و ١٢٢٥ و ١٢٣٠ و ٦٦٧٠) ومسلم (٢ / ٨٣ - ٨٤) وابن حبان (٢٦٦٦ - ٢٦٦٨) وغيرهم من طرق عنه

. وهو مخرج في " إرواء الغليل " (٢ / ٤٥ / ٣٣٨) و " صحيح أبي داود " (٩٤٦)

، فلا نطيل النفس في تخريجه إلا بقدر الحاجة. والزيادات للشيخين أو لأحدهما،

إلا الثالثة، فهي لغيرهما كما يأتي. الثانية: عن الضحاك عن عثمان عنه.

أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (٢ / ١١٥ / ١٠٣٠) والحاكم (١ / ٣٢٢)

والسياق له، وقال: " هذا حديث مفسر، صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه

الذهبي! قلت: والضحاك بن عثمان **لم يخرج له البخاري**، فهو على شرط مسلم وحده

وفيه ضعف يسير، يتقوى بما بعده. الثالثة: عن يحي بن سعيد عنه. أخرجه ابن

خزيمة (١٠٣١) - وله الزيادة الثانية - وابن الجارود في " المنتقى " (٢ -

٩٣ / ٢٤٢) وابن حبان (٢٦٦٩ - ٢٦٧٠) بزيادة: " فسبحنا به ". قلت:

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فكان على الحاكم أن يخرجه بأولى من الذي قبله.

واعلم أنه من الدواعي على إخراج هذا الحديث هنا أمور وقفت عليها، فما أحببت

أن أدع التنبيه عليها: الأول: أنني رأيت المعلق على " المنتقى " لابن الجارود

، عزا الحديث من رواية يحي بن سعيد هذه للستة وغيرهم، وليس عندهم زيادة

التسبيح. ونبه على ذلك صديقنا." [2]

"مكتوب ... الحديث. هكذا في المستدرك، وفي ابن عساكر: " قالت: قال

رسول الله صلى الله عليه وسلم: مكتوب ... "، ولعل الأول هو الصواب، وقال

الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين "، ووافقه الذهبي، وفيه نظر من وجهتين:

الأول: أن أحدا من رواته **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه " محتجا به.

الثاني: أن أحمد بن عبد الجبار لم يخرج له مسلم أيضا، وإنما هو من رجال أبي

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٣٤٤/٥

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٨٥/٥

داود فيما قيل، وقد قال الحافظ فيه: " ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح ".

قلت: ويعني بـ " السيرة ": " مغازي يونس بن بكير " هذا، كما يستفاد من ترجمته في " التهذيب "، وفيها ما يدل على أنه صدوق، في حفظه ضعف، وهو ما انتهى إليه اجتهاد الحافظ، فقال في " التقريب ": " صدوق يخطىء ". ولعله لا ينافي قول الذهبي في " الميزان ": " وقد أخرج مسلم ليونس في الشواهد لا الأصول، وكذلك ذكره البخاري مستشهدا به، وهو حسن الحديث ". ويؤيده قول ابن حبان في " الثقات " (٨ / ٤٥) : " حدثنا عنه أصحابنا، ربما خالف، لم أر في حديثه شيئا يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين ". ويونس بن عمرو هو يونس بن أبي إسحاق: عمرو بن عبد الله السبيعي، وهو صدوق يهم قليلا كما قال الحافظ. وبالجملة، فقول الحاكم والذهبي: إن الحديث صحيح على شرط الشيخين وهم." (١)

"قلت: وفيه وهمان. الأول: قوله: صحيح على شرط الشيخين، وإن وافقه الذهبي ، فإن إبراهيم الصائغ - هو ابن ميمون - ومحمد بن علي بن الحسن بن شقيق لم يخرج لهما الشيخان شيئا. وحماد - وهو ابن أبي سليمان - **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه " أصلا، وإنما في " الأدب المفرد "، فهو صحيح فقط. والآخر: أن الشيخين لم يخرجا أصلا حديث عائشة الآخر: " أطيب ما أكل الرجل ... " الحديث، وإنما أخرجه بعض أصحاب السنن، وقد خرجته في " إرواء الغليل " (رقم ٨٣٠ و١٦٢٦) . وفي الحديث فائدة فقهية هامة قد لا تجدها في غيره، وهي أنه يبين أن الحديث المشهور: " أنت ومالك لأبيك " (الإرواء ٨٣٨) ليس على إطلاقه، بحيث أن الأب يأخذ من مال ابنه ما يشاء، كلا، وإنما يأخذ ما هو بحاجة إليه.

٢٥٦٥ - " من صام يوما في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام ".

أخرجه النسائي (٢ / ٣١٤) وابن أبي عاصم في " الجهاد " (رقم ١ / ٨٨ / ٢) والطبراني في " الكبير " (١٧ / ٣٣٥ رقم ٩٢٧) عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات، وفي القاسم - وهو ابن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة -

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥/٥٨٧

كلام لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن. وللحديث شاهد من رواية زبان عن فائد
عن سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعا به، وزاد:." [1]

"ولبعضه شاهد من حديث أبي حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال: " أجملوا في طلب الدنيا، فإن كلا ميسر لما كتب له منها ".
أخرجه الحاكم والبيهقي من طريق الربيع بن سليمان: حدثنا عبد الله بن وهب:
أبنا سليمان بن بلال: حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن
سويد عنه. وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي. قلت:
وإنما هو على شرط مسلم وحده، فإن عبد الملك هذا **لم يخرج له البخاري** شيئا.
وتابعه هشام بن عمار: حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ربيعة بن أبي
عبد الرحمن به بلفظ: " لما خلق له منها ". أخرجه ابن ماجه (٢١٤٢) والقضاعي
في " مسند الشهاب " (ق ٦٠ / ٢) ولم يقع عند ابن ماجه: " منها ". ثم وقفت
على متابع لابن أبي هلال، يرويه وهب بن جرير: حدثنا شعبة عن ابن المنكدر به:
أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ١٥٦ و ٧ / ١٥٨) عن إسحاق بن بنان: حدثنا
حبيش ابن مبشر: حدثنا وهب بن جرير به. وقال: " غريب من حديث شعبة، تفرد به
حبيش عن وهب ". قلت: وهب ثقة من رجال الشيخين. وحبيش ثقة من رجال " التهذيب ".." [2]

"ونحو ذلك قصة هاروت وماروت، وهي
مشهورة في كتب التفسير وغيرها، ولا يصح رفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم
كما بينته في " السلسلة الأخرى " برقم (١٧٠) .

٢٦٩٦ - " يا شباب قريش! احفظوا فروجكم لا تزنوا، ألا من حفظ فرجه فله الجنة ".

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (رقم - ٦٩٩٣ - بترقيمي) والحاكم (٤ / ٣٥٨)
والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢ / ١١٩ / ٢) من طريق شداد بن سعيد: حدثنا سعيد
ابن إياس أبو مسعود الجريري عن أبي نضرة عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال
: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وقال الطبراني: " لم يروه عن
الجريري إلا شداد. تفرد به مسلم بن إبراهيم ". قلت: كلا فقد تابعه سعيد بن

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٣٨/٦

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢١٠/٦

سليمان: حدثنا شداد بن سعيد الجريري به. أخرجه البيهقي (٢ / ١٢٥ / ٢) .
فالصواب ما قاله أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ١٠٠ - ١٠١) عقب إسناده إياه من طريق مسلم: " تفرد به شداد ". وقال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم ". قلت: بيض له الذهبي، وأما المنذري فنقل عنه في " الترغيب " (٣ / ١٩٧) أنه قال: " صحيح على شرطهما "، وأقره! ولعله وهم من المنذري رحمه الله، فإن كونه على شرطهما أبعد ما يكون عن الصواب مع مخالفته لما في " المستدرك "، فإن شداد بن سعيد، وهو أبو طلحة الراسبي **لم يخرج له البخاري** شيئا، وإنما أخرج له مسلم فقط، وفي الشواهد كما." [1]

"٢٦٩٧ - " يأتي المقتول متعلقا رأسه بإحدى يديه متلببا قاتله بيده الأخرى، تشخب أوداجه دما، حتى يأتي به العرش، فيقول المقتول لرب العالمين: هذا قتلني. فيقول الله للقاتل: تعست، ويذهب به إلى النار ".

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٣ / ٩٥ / ٢ - ٩٦ / ١) و " الأوسط " (رقم - ٤٣٧٥) : حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي أويس قال: حدثني أبي عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس: أنه سأله سائل فقال: يا أبا العباس! هل للقاتل من توبة؟ فقال ابن عباس - كالمتعجب من شأنه -: ماذا تقول؟! فأعاد عليه مسألته، فقال له: ماذا تقول؟! مرتين أو ثلاثا. ثم قال ابن عباس: أنى له التوبة؟! سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. وقال: " لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الفضل إلا أبو أويس، تفرد به ابنه إسماعيل ". قلت: وهو من شيوخ الشيخين، لكن في حفظه ضعف. ونحوه أبوه، واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس، إلا أنه **لم يخرج له البخاري**، ومن فوقه ثقات على شرطهما، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى. بل هو صحيح، فقد جاء من طرق أخرى: ١ - فقال شبابة: حدثنا ورقاء بن عمر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره ببعض اختصار، وزاد:." [2]

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٦/٤٤٠

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٦/٤٤٤

"بكر الصديق وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك والبراء بن عازب

. ١ - أما حديث ابن مسعود فيرويه محمد بن سابق عن إسرائيل عن أبي سنان عن أبي الأحوص عنه مرفوعا به وزاد " العظيم " مكان النقط، ويأتي بيان ما فيه.

أخرجه الحاكم (١ / ٥١١) وقال: " صحيح على شرط الشيخين ". وأقره المنذري في " الترغيب " (٢ / ٢٦٩) ، ثم الذهبي في " التلخيص "، لكنه قال: " قلت: أبو سنان هو ضرار بن مرة لم يخرج له البخاري ". يعني أنه من أفراد مسلم، وهو كما قال، وهو ثقة كسائر رجاله، وهم مترجمون في " التهذيب " غير شيخ الحاكم : بكر بن محمد الصيرفي، وهو المروزي الدخمسيني، وهو لقبه، وكان فاضلا عالما، وله ترجمة جيدة في " أنساب السمعاني "، ووصفه الحافظ الذهبي في " تذكرة الحفاظ " بأنه محدث مرو، وذكر وفاته سنة (٣٤٥) . وشيخه في هذا الحديث ترجمه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٤ / ٢٥٠ - ٢٥١) برواية جمع من الحفاظ الثقات عنه، وقال: " وكان ثقة أمينا، توفي سنة تسع وسبعين ومائتين ". ثم رأيت الحاكم قد أخرجه في مكان آخر (٢ / ١١٧ - ١١٨) من طريق محمد بن يوسف الفريابي: حدثنا إسرائيل به دون لفظ " العظيم "، وقال: " صحيح على شرط مسلم ". ووافقه الذهبي. وأقره النووي في " الرياض " (٦٦٤ / ١٨٨٢) .." (١)

"" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو على شرط مسلم فقط؛ معاوية لم يخرج له البخاري في "الصحيح ".

الثالثة: عن النضر بن عبد الرحمن بن عبد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع يقول ... فذكره.

أخرجه أحمد (١٠٧/٤) من طريق محمد بن عجلان عنه.

قلت: ورجاله ثقات؛ غير النضر هذا؛ أورده الحافظ في "التعجيل " وقال:

"فيه نظر، وقال في "الإكمال ": مجهول ".

فأقول: لعله تحرف اسمه على القطيعي أو غيره من رواة "المسند"؛ فقد أخرجه الطبراني (٢٢/ ١٧٤/٧١) من الوجه الذي أخرجه أحمد: عن محمد بن عجلان قال: سمعت عبد الواحد بن عبد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع به.

فرجع الإسناد إلى الطريق الأولى.

الرابعة: عن عبد الأعلى بن هلال الحمصي عن واثلة بن الأسقع به.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٠٧/٦

أخرجه الطبراني (٢٢/٩٣/ ٢٢٤) وفي " الأوسط " (٢/٨٠/٢/٦٢٩٥- بترقيمي) من طريق طلحة بن زيد عن يونس بن يزيد عن الزهري عنه.

وعبد الأعلى- على هذا- هو السلمي؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم، ولم- يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأما ابن حبان فذكره في "الثقات " (٥/١٢٨) ، وأخرج له في "الصحيح " (٢٠٩٣) حديث: " إني عند الله مكتوب خاتم النبيين.." الحديث. وقد صححته في "المشكاة" (٥٧٥٩) ، وبيانه في "الضعيفة " (٢٠٨٥) .." [1]

"٣٣٤٢- (هذا سالم مولى أبي حذيفة، الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا) .

أخرجه ابن ماجه (١٣٣٨) - والسياق له-، وابن نصر في "قيام الليل " (ص ٥٥) ، وأحمد (٦/١٦٥) ، وأبو نعيم في "الحلية " (١/ ٣٧١) ، والحاكم (٣/٣٢٥) من طريقين عن حنظلة بن أبي سفيان: أنه سمع عبد الرحمن بن سابط الجمحي يحدث عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت:

أبطأت على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة بعد العشاء، ثم جئت فقال:

"أين كنت؟ ".

قلت: كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت: فقام وقمت معه حتى استمع له، ثم التفت إلي فقال: ... فذكره. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

كذا قالا! وفيه أمران:

الأول: أن عبد الرحمن بن سابط **لم يخرج له البخاري** شيئاً.

والآخر: أن ابن سابط لم أجد من صرح أنه سمع من عائشة رضي الله عنها، وقد أرسل عن كثير من الصحابة، وروى له مسلم عن عائشة فرد حديث بواسطة -كما قال الخزرجي في "الخلاصة"-؛ ففيه شبهة الانقطاع. وكأنه لذلك قال الحافظ العراقي في "تخريج الإحياء"- بعدما عزاه لابن ماجه (١) -:

---

(١) الأصل: "أبو داود"! وهو خطأ من الناسخ أو الطابع، فلم يروه أبو داود. ************." [2]

"حبان في "الثقات " (٨/٣٦٢) ، وروى له في "صحيحه " (٨/١٤٢- ١٤٣/٦٤٥٥) بواسطة شيخ له، وهو من شيوخ جمع من الحفاظ، كابن ماجه وابن جرير، وبحشل الواسطي في "تاريخ واسط " (ص ٢٣٧) ، فالإسناد صحيح، لولا خفاء حال خالد بن حمزة علينا، لكنه قد توبع، فقال خالد الحذاء: سمعت أبا عثمان النهدي يحدث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

"يرفع للرجل الصحيفة يوم القيامة، فما تزال مظالم بني آدم تتبعه ... " الحديث نحوه باختصار، قال:

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٧٥/٧

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٠٣١/٧

فقلت له، أو قال له عاصم: عمن يا أبا عثمان؟! فقال: عن سلمان، وسعد، وابن مسعود، حتى عد ستة أو سبعة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال شعبة: فسألت عاصماً عن هذا الحديث؟ فحدثنيه عن أبي عثمان عن سلمان، وأخبرني عثمان بن عتاب أنه سمع أبا عثمان يحدث بهذا عن سلمان وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

أخرجه الحاكم (٤/ ٥٧٤) ، وقال:

"صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي!

وأقول: إنما هو على شرط مسلم؛ لأن أبا داود الراوي عن شعبة لم يخرج له البخاري إلا تعليقاً، وهو الطيالسي.

ورواية الحاكم هذه مما فات المنذري؛ فإنه ساقها في "الترغيب " (١٣/١٤٥/٣) من طريق أبي عثمان عن سلمان الفارسي وسعد.. إلخ قالوا: إن الرجل لا ترفع له يوم القيامة صحيفته حتى يرى أنه ناج، فما تزال مظالم بني آدم ... إلخ، هكذا ذكره موقوفاً. وقال:

"رواه البيهقي في "البعث "، واسناده جيد".." (١)

"٣٣٩٣- (إنّ اللهَ ليبتَلي عبدَه بالسَّقمِ، حتّى يُكفِّر ذلكَ عنه كلَّ ذَنبٍ) .

أخرجه الحاكم (٣٤٧/١- ٣٤٨) من طريق عبد الرحمن بن سلمان الحَجَرِيّ عن عمرو بن أبي عمرو عن المقبري عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكره. وقال:

"صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي! وأقره المنذري في "الترغيب " (٦٣/١٥٣/٤) !

فأقول: عبد الرحمن بن سلمان الحجري لم يخرج له البخاري مطلقاً، بل قال

"فيه نظر".

ووثقه غيره، وضعفه بعضهم، وقال أبو حاتم:

"صالح الحديث ".

وفي " التقريب ":

"لا بأس به ".

فالإسناد حسن، وعلى شرط مسلم.

وخالفه يعقوب بن عبد الرحمن- وهو ثقة من رجال الشيخين- فقال: عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.." (٢)

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١١٢١/٧

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١١٦٧/٧

"الثانية من الدراوردي وهو وإن كان ثقة واحتج به مسلم ففيه شيء قال في (التقريب) :

(صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ)

فلا يحتج به أيضا إذا خالف الثقات مثل إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن علية الثقة الحافظ

وقد أخطأ الدراوردي خطأ آخر حيث إنه جعل الحديث من تعليم النبي A لابنته فاطمة بينما الحديث من روايتها عنه A من فعله كما رواه سائر الرواة فتنبه

الثالث: عن أبي هريرة Bه مرفوعا بلفظ:

(إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي A وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي A وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم)

أخرجه ابن ماجه (١ / ٢٦٠) والحاكم (١ / ٢٠٧) وعنه البيهقي (٢ / ٤٤٢) وابن السني (ص ٣١ رقم ٨٤)

من طريق أبي بكر الحنفي: ثنا الضحاك بن عثمان: ثني سعيد المقبري عنه. وقال الحاكم:

(صحيح على شرط الشيخين) . ووافقه الذهبي

وليس كما قالا وإنما هو على شرط مسلم وحده فإن الضحاك بن عثمان **لم يخرج له البخاري**

[٦٠٨]." (١)

"﴿وإنما " صلى السُّبحَة قاعداً في آخر حياته لما أسَنَّ؛ وذلك قبل وفاته بعام " (١) ﴾ .

و"كان يجلس متربعاً " (٢) .

وهذا هو الحق، وإليه ذهب أحمد وإسحاق؛ فقال الترمذي (٢/٢١٢) - بعد أن ذكر الحديثين -:

" قال أحمد وإسحاق: والعمل على كلا الحديثين. كأنَّهما رَأَيَا كلا الحديثين صحيحاً معمولاً بهما ". وما نقله الحافظ عن بعض الحنفية ذكر الطحاوي خلافه عن الأئمة الثلاثة وهو: أن الأولى الأخذ بحديثها الأول دون حديث ابن شقيق عنها.

(١) ﴿رواه مسلم، وأحمد، [وسبق تخريجه في (القيام) (ص ٧٩)] ﴾ .

(٢) أخرجه النسائي (١/٢٤٥) ، ومن طريقه الدارقطني (١٥٢) ، والحاكم (١/٢٧٥) ، والبيهقي (٢/٣٠٥) ، وابن حبان أيضاً من طريق أبي داود الحَفَري عن حفص بن غياث عن حميد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت:

رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي متربعاً (*) . وقال الحاكم:

---

(١) الثمر المستطاب، ناصر الدين الألباني ص/٦٠٨

" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي؛ فوهما، وإنما هو على شرط مسلم؛

فإن أبا داود الحفري - بفتح المهملة والفاء - **لم يخرج له البخاري**.

والحديث أعله النسائي بقوله:

" لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود، وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث

إلا خطأ. والله تعالى أعلم ". قال الحافظ في " التلخيص " (٣/٢٨٧) :

" وقد رواه ابن خزيمة ﴿ (١/١٠٧/٢) = [٩٧٨/٨٩/٢] ﴾ ، والبيهقي من طريق محمد

ابن سعيد بن الأصبهاني بمتابعة أبي داود؛ فظهر أنه لا خطأ ".

(*) وعزاه الشيخ في " الصفة " المطبوع (ص ٨٠) لـ " عبد الغني المقدسي في " السنن " (١/٨٠) ".." (١)

"٨- وسمع رجلاً يقول في تشهده:

(اللهم! إني أسألك يا الله (١) (وفي رواية: بالله) [الواحد] الأحد

الصمد؛ الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كُفُواً أحد أن تغفر لي

ذنوبي؛ إنك أنت الغفور الرحيم) . فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" قد غفر له، قد غفر له، قد غفر له ".

و (الدندنة) : أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته ولا يفهم. وضمير (حولها) .

للمقالة؛ أي: كلامنا قريب من كلامك.

٨- هو من حديث مِحْجَن بن الأدرع:

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل المسجد، فإذا هو برجل قد قضى صلاته، وهو يتشهد؛

ويقول: ... فذكره.

أخرجه أبو داود (١/١٥٦) ، والنسائي (١/١٩١) ، والحاكم (١/٢٦٧) ، وأحمد

(٤/٣٣٨) ، ﴿وابن خزيمة [١/٣٥٨/٧٢٤] ﴾ من طريق عبد الوارث بن سعيد: ثنا حسين

المُعَلِّم عن عبد الله بن بُريدة: ثني حنظلة بن علي عنه. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي.

قلت: حنظلة بن علي **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه "؛ بل في " الأدب

المفرد "؛ فهو على شرط مسلم فقط.

والزيادة للنسائي وأحمد [وابن خزيمة] .

---

(١) أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ناصر الدين الألباني ١/١٠٦

وأخرج أبو داود (١/٢٣٤) ، والترمذي (٢/٢٦٠ - طبع بولاق) ، وابن ماجه (٢/٤٣٦) ، =

(١) هذه رواية أبي داود، وأحمد؛ بياء النداء. ورواية الآخرين:

(بالله) .. بحرف الجر.." [1]

"" صحيح الإسناد "! ووافقه الذهبي!

وكأن هؤلاء فصبوا إلى أن يزيد الفارسي هو ابن هرمز الثقة! ولذلك ثبتوا حديثه، وقد عرفت أن الراجح أنه ليس هو، وأنه لم تثبت عدالته.

وأما قول الحاكم: " على شرط الشيخين "! فوهم ظاهر لأن ابن هرمز- لو كان هو صاحب هذا الحديث- **لم يخرج له البخاري** أصلاً.

(تنبيه) : قال الحافظ ابن حجر في " تخريج الكشاف " (٤/٧١) :

" أخرجه أصحاب " السنن "، وابن حبان وأحمد واسحاق وأبو يعلى والبزار من طريق يوسف بن مهران ويزيد الفارسي عن ابن عباس قال: سألت عثمان بن عفان ... ".

قلت: فذكر فيه يوسف بن مهران متابعاً ليزيد الفارسي! وما أظنه محفوظاً! والله أعلم.

١٤١- قال أبو داود: " قال الشعبي وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمارة: إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) حتى نزلت سورة (النمل) ... هذا معناه ".

(قلت: وهو مرسل معلق) .

لم يذكر إسناده، وإنما هو معلق كما ترى. ثم هو مرسل لا تقوم به حجة.

١٢٤- باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث

[تحته حديث واحد. انظره في " الصحيح "]." [2]

"رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فخرجنا مع الناس نُوْجِفُ؛ فوجدنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واقفاً على راحلته عند (كُراع الغمِيمْ) ، فلما اجتمع عليه الناس؛ قرأ عليهم:

" (إنّا فتحْنا لك فتْحاً مُبِيْناً) ".

فقال رجل: يا رسول الله! أفتْحٌ هو؟ قال:

" نعم؛ والذي نفس محمد بيده! إنه لفتح ".

---

(١) أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ناصر الدين الألباني ٣/١٠١٥

(٢) ضعيف أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ١/٣٠٩

فقُسِّمت خيْبَرُ على أهل الحديبية؛ فقسّمها رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ثمانية

عشر سهْماً، وكان الجيش ألفاً وخمْسمائة، فيهم ثلاثُمائة فارس؛ فأعطى

الفارس سهْمين، وأعطى الرّاجِل سهْماً.

قال أبو داود: " حديث أبي معاوية أصح، والعمل عليه. وأرى الوهم

في حديث مُجمّعٍ أنه قال: ثلاثمائة فارس ... وكانوا مائتي فارس " (١) .

(قلت: وعلته يعقوب هذا فإنه لا يعرف، وفي متنه نكاره كما أشار إلي

ذلك المؤلف، وتبعه البيهقي، وحديث أبي معاوية تراه في "الصحيح " (٢٤٤٣)

---

(١) قلت: هذا في حديث لابن عباس: أخرجه الحاكم (١٣٨/٢) - وعنه البيهقي

(٣٢٦/٦) -، وقال:

" صحيح على شرط البخاري "! ووافقه الذهبي!

وهو من أوهامهما؛ فإنه من رواية كثير - مولى ابن مخزوم- عن عطاء عن ابن عباس.

وكثيْر هذا لم يخرج له البخاري بل ولا أحد من بقية الستة، ولا وثقه أحد- فيما علمت-،

وإنما ذكره ابن أبي حاتم (١٦٠/٢/٣) بهذه الرواية: عن عطاء عن ابن عباس ... ولم يزد!

لكن ذكر البيهقي للحديث شاهداً من رواية عبد الله بن أبي بكْر بن حزْم وغيره ...

مرسلاً، وقال:

" ورُوينا عن صالحِ بن كيْسان وبشير بن يسار وغيرهما ما دلّ على هذا ". وأقره المنذري.." [١]

"الحديث الخامس والعشرون:

عن النواس بن السمعان الكلابي قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول:

"ينزل عيسى بن مريم -عليه السلام- عند المنارة البيضاء شرقي دمشق".

حديث صحيح، أخرجه مسلم "٨/ ١٩٧"، وأبو داود/ "٢/ ٢١٣"، وابن ماجه "٢/ ٥٠٨-٥١٢"، وكذا

الترمذي "٢/ ٣٧"، والحاكم "٤/ ٤٩٢-٤٩٤، وأحمد "٤/ ١٨١"، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح"،

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه الذهبي.

وقد وهما؛ فإنما هو على شرط مسلم وحده؛ لأنه من رواية يحيى بن جابر الطائي، ولم يخرج له البخاري في

"صحيحه"، وإنما أخرج له في "الأدب المفرد" فاشتبه عليهما الأمر.." [٢]

---

(١) ضعيف أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣٥٨/٢

(٢) تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن الربعي، ناصر الدين الألباني ص/٦٠

"فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "ما يقعدكم؟ " قالوا: صلينا الصلاة المكتوبة، ثم قعدنا نتذاكر كتاب الله وسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم -، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره، وقال الحاكم:

"حديث صحيح على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي.

قلت: الحسين وهو ابن واقد المروزي، **لم يخرج له البخاري** في "صحيحه" إلا تعليقاً، وفي حفظه ضعف يسير.

وأبو معمر اسمه بن عمرو بن أبي الحجاج ميسرة التميمي المنقري البصري. ثقة من رجال الشيخين.

وأحمد بن محمد بن عيسى القاضي هو ابن أبو العباس البرتي قاضي بغداد. وهو ثقة ثبت حجة؛ كما قال الخطيب (٥/ ٦١) ، وليس من رجال الشيخين، بل هو من طبقتهما.

والدراوردي هذا لم أجد له ترجمة، ولم يذكره السمعاني. وفي "تاريخ جرجان" للسهمي (٤٠٣/ ٨٥٢) :

"أبو الفضل محمد بن أحمد بن حاتم الفرقدي الجرجاني، كان يترأس في وسط السوق، ويتفقه للشافعي، وكان له أفضال، توفي سنة ثماني عشرة وثلاث مئة".

قلت: فلا أدري إذا كان هو هذا أو غيره.

٣٠٤٦ - (إن الله إذا رضي عن العبد أثنى عليه سبعة أضعاف من الخير لم يعلمها، وإذا سخط عليه أثنى عليه سبعة أضعاف من الشر لم يعلمها) .." [١]

"إبراهيم بن عمرو بن يوسف بن أبي ظبية: حدثني أبي عن جدي عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ من دون عطاء لم أعرفهم.

٣٤٥٥ - (ثلاثة يهلكون عند الحساب: جواد، وشجاع، وعالم) .

ضعيف

أخرجه الحاكم (١/ ١٠٧-١٠٨) من طريق إبراهيم بن زياد - سبلان -: حدثنا عباد بن عباد: حدثنا يونس - وهو ابن عبيد - عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره، وقال:

"صحيح الإسناد على شرطهما، وهو غريب شاذ، إلا أنه مختصر من الحديث الأول، شاهد له".

قلت: عباد بن عباد هذا هو الأرسوفي الزاهد، ولم يخرج له الشيخان شيئاً، وهو ثقة، لكنه سيىء الحفظ، وقد ذكره ابن حبان في "الضعفاء"، وقال:

"كان ممن غلب عليه التقشف والعبادة حتى غفل عن الحفظ والضبط، فكان يأتي بالشيء على حسب التوهم، حتى كثرت المناكير في روايته فاستحق الترك".

قلت: وهذا الحديث مما يدل على سوء حفظه؛ فإنه حديث طويل في نحو صفحة لم يحفظ منه إلا هذا القدر!

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٤٦/٧

وبالمعنى لا باللفظ! وهو مخرج في "تخريج الترغيب" (١/ ٢٩-٣٠) و "اقتضاء العلم العمل" (رقم١٠٧) .

ثم إن إبراهيم بن زياد **لم يخرج له البخاري**.." [١]

"أهدي لنا ضب، فقدمته إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يأكل منه، فقلت: يا رسول الله! ألا تطعمه السؤال؟ فقال: "إنا لا نطعمهم مما لا نأكل".

أخرجه البيهقي (٩/ ٣٢٦) ، وأشار إلى تضعيفه بقوله:

"إن ثبت".

ثم روى عن زهير، عن أبي إسحاق قال:

"كنت عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فجاء ابن له - أراه القاسم -، قال: أصبت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم: ما حاجته؟ قال: ما رأيت غلاماً آكل لضب منه، فقال بعض القوم: أو ليس بحرام؟ فسأل قال: وما حرمه؟ قال: ألم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكرهه؟ قال: أو ليس الرجل يكره الشيء وليس بحرام؟ قال: قال عبد الله: إن محرم الحلال كمستحل الحرام".

ورواه الطبراني (٣/ ١٦/ ١) مختصراً.

قلت: وهذا مرسل أيضاً ومن مجهول؛ وهو بعض القوم، ولكن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود قد سلم به، ولكنه مرسل على كل حال، ولا يشهد لما قبله؛ لأن الإرسال والانقطاع في طبقة واحدة. والله أعلم.

٤٢٨٩ - (كان يكره الصوت عند القتال) .

ضعيف

أخرجه أبو داود (١/ ٤١٤) ، وعنه البيهقي (٩/ ١٥٣) ، والحاكم (٢/ ١١٦) من طريق مطر، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبيه مرفوعاً. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط الشيخين"! ووافقه الذهبي.

قلت: مطر؛ **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقاً، وقال الذهبي في "الميزان":

"من رجال مسلم، حسن الحديث".." [٢]

"ابن طهمان عن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

أتى نفر من اليهود النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: إن أخبرنا بما نسأله فإنه نبي. فقالوا: من أين يكون الشبه يا محمد؟! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال البخاري؛ إن كان مسلم هو ابن عمران البطين.

وأما إن كان ابن كيسان الملائي الأعور؛ فهو ضعيف؛ **لم يخرج له البخاري** ولا مسلم شيئاً.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٤٥٧/٧

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٢٨٢/٩

وكلاهما يروي عن مجاهد، ولم يذكرهما المزي في شيوخ إبراهيم بن طهمان؛ فلم يتبين لي أيهما المراد الآن؟!

ثم رجعت إلى "مشيخة إبراهيم بن طهمان" (١) لعلي أجد فيه ما يساعدني على التحديد، فلم أجد في "مشيخته" من اسمه "مسلم" مطلقاً.

ولذلك؛ فإني أتوقف عن الحكم على هذا الإسناد بصحة أو ضعف، حتى يتبين لي هوية مسلم هذا.

وللحديث طريق أخرى عن ابن عباس؛ يرويه عبد الحميد: حدثنا شهر: قال ابن عباس:

حضرت عصابة من اليهود نبي الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً؛ فقالوا ... الحديث نحوه، دون قوله: "وإن اجتمعتا جميعاً؛ كان منها ومنه".

---

(١) مخطوط محفوظ في " المكتبة الظاهرية " بدمشق في جزأين صغيرين." [1]

""متفق على ضعفه. وقال ابن المديني: أبي ضعيف. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الجوزجاني: واه. وقال ابن حبان: هو الذي روى عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً: (الديك الأبيض صديقي، وصديق صديقي، وعدو عدوي) ".

قلت: لكن تزوجه بفاطمة وحمله الراية؛ فمتواتر في دواوين السنة.

والحديث؛ أورده الهيثمي في "المجمع" (٩/ ١٢١) . وقال:

"رواه أبو يعلى في "الكبير" (١) ؛ وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح، وهو متروك".

وأما الشيعي؛ فعزاه في حاشية (ص ١٤٩) للحاكم وأبي يعلى؛ ولم يكشف عن علته كما هي عادته! بل زاد على ذلك، فقال في صلب الكتاب بأنه:

"حديث صحيح على شرط الشيخين"!

وهذا كذب مفضوح عند كل من له علم بتراجم الرواة؛ فإن عبد الله بن جعفر هذا - مع ضعفه الشديد - لم يخرج له الشيخان.

وسهيل بن أبي صالح؛ **لم يخرج له البخاري**. أفلا نجعل لعنة الله على الكاذبين؟!

ومن تدليسات هذا الشيعي - إن لم نقل: من أكاذيبه -؛ قوله عطفاً على عزوه المشار إليه آنفاً:

"وأخرجه بهذا المعنى - مع قرب الألفاظ -: أحمد بن حنبل من حديث عبد الله بن عمر (ص ٢٦) من الجزء الثاني من (مسنده) "!!

---

(١) وهو في " المقصد العلي " (١٣٢٩) ، ورمز له بـ: (ك) ؛ يعني: في " الكبير "..". [2]

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٢٢٣/١٠

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٦٥٩/١٠

"(١/ ٢٢٧) ، وابن أبي الدنيا في "الصبر" (ق ٤٧/ ١) ، والخرائطي في "فضيلة الشكر" (ق ١٢٩/ ١)

، والبيهقي في "الشعب" (٤/ ١١٥/ ٤٤٨٢) ، وابن عساكر في "التاريخ" (١٤/ ١٢٧/ ١) من طريق معاوية بن صالح عن أبي حلبس يزيد بن ميسرة أنه سمع أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم - صلى الله عليه وسلم - يقول ... فذكره. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط البخاري"! ووافقه الذهبي!! وقال أبو نعيم:

"تفرد به معاوية بن صالح عن أبي حلبس".

قلت: وهو مجهول الحال؛ أورده ابن أبي حاتم (٤/ ٢/ ٢٨٨) برواية معاوية بن صالح عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وروى عنه أيضاً صفوان بن عمرو؛ كما في "التعجيل"، وذكره ابن حبان في "الثقات" على قاعدته في توثيق المجهولين!

قلت: ومن ذلك تعلم خطأ تصحيح الحاكم والذهبي؛ فإن أبا حلبس هذا لم تثبت عدالته، فضلاً عن أنه **لم يخرج له البخاري** مطلقاً، بل ولا أحد من سائر الستة!

وكذا معاوية بن صالح؛ **لم يخرج له البخاري!**

٤٩٩٢ - (نعم - وأبيك! - لتنبأن) .

منكر

أخرجه مسلم (٨/ ٢) ، وابن ماجه (٢/ ١٥٧) ، وأبو يعلى (١٠/ ٤٨٠/ ٦٠٩٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة - وهذا في "المصنف" (٨/ ٥٤١) -: حدثنا شريك عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال:." [(١)]

"أخرجه الحاكم (١/٥٢٥) ، وقال:

"صحيح على شرط البخاري"! ولم يتعقبه الذهبي إلا بقوله:

"قلت: أبو الصهباء **لم يخرج له البخاري** "!

قلت: قال الذهبي في "الكاشف":

"أبو الصهباء الكوفي: عن سعيد بن جبير، وعنه حماد بن زيد وعدة، ثقة".

وقال أيضاً في عبد الله بن صالح - وهو أبو صالح المصري، كاتب الليث -:

"فيه لين". وقال الحافظ:

"صدوق كثير الغلط، ثَبْتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة".

وسعيد بن أبي هلال: كان اختلط.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ١٠/٧٥٠

ثم رأيت الحديث في "كتاب الدعاء" للطبراني (٣/١٤٧٤/١٤٧٥) ، أخرجه من الوجه المذكور، ولكن وقع فيه: (ابي المصفى) ... مكان (أبي الصهباء) ، فرأيت أنه لا بد من التنبيه على أن هذا هو الصواب، وأن ما في المستدرك " [هو] من (الأوهام الكثيرة) التي وقعت فيه، فإن (أبا المصفى) هوالذي ذكروا في ترجمته أنه روى عن (... ابن أبي ليلى) ، وعنه (سعيد بن أبي هلال) ... دون (أبي الصهباء) ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، كما قال الذهبي والعسقلاني.

وقد أخرج له النَّسائي في " عمل اليوم والليلة" (٤٣١/٧٠٥) حديثاً آخر في فضل قراءة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿قل هو الله أحد﴾ ، من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال ... به.

ومن طريق النسائي أخرجه المزي في ترجمة (أبي المصفى) ، ولكم يذكر فيه." [1]

"" لم يخرج له البخاري من رواية أهل البصرة عنه؛ إلا ما توبعوا عليه عنه ".

قلت: وهذا من رواية أهل البصرة عنه؛ فإن (عبد الأعلى) - وهو: ابن عبد الأعلى السامي - بصري.

يضاف إلى ذلك مخالفته لرواية الجماعة عن الزهري، منهم عقيل - كما تقدم عند البخاري -، وثلاثة آخرون عند مسلم وحده، وغيرهم عند غيره، كلهم لم يذكروا لفظ: الترنم عن الزهري.

وإن مما يؤكد خطأ معمر فيه: أن عبد الرزاق قد رواه في " مصنفه " (٢/ ٤٨١ - ٤٨٢) عن معمر بلفظ الجماعة: "يتغنى " ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد (٢/ ٢٧١) .

فثبت يقيناً شذوذ رواية الطبري هذه وعدم صحتها. وبالله التوفيق، وهو الهادي إلى أقوم الطريق.

الثاني: أن حديث الطبراني في " الأوسط " عزاه إليه في " المجمع " بلفظ:

" إن الله لم يأذن لمترنم بالقرآن ".

فسقط منه قوله: " كأذنه "؛ ففسد المعنى؛ كما هو ظاهر بغض النظر عن النكارة التي فيه، والضعف الشديد الذي في إسناده.

وقد كنت أوردته فيما تقدم برقم (٥٦١) هكذا نقلاً عن " المجمع " منذ عشرات السنين، قبل أن يطبع " المعجم الأوسط "، فلما وقفت عليه فيه؛ بادرت إلى تخريجه هنا، والتنبيه على السقط المذكور.." [2]

"ملازمة المروي عنه، أو نحو ذلك.

مثاله: حديث عبد الله بن زيد (١) في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مسح برأسه بماء غير فضل يده، فقد رواه مسلم بهذا اللفظ من طريق ابن وهب، ورواه البيهقي من طريقه أيضا بلفظ: أنه أخذ لأذنيه ماء

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ١٣/١٠

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ١٤/٣٣٥

خلاف الماء الذي أخذه لرأسه. ورواية البيهقي شاذة؛ لأن راويه عن ابن وهب ثقة، لكنه مخالف لمن هو أكثر منه. حيث رواه جماعة عن ابن وهب بلفظ رواية مسلم، وعليه فرواية البيهقي غير صحيحة، وإن كان رواتها ثقات؛ لعدم سلامتها من الشذوذ.

والعلة القادحة: أن يتبين بعد البحث في الحديث سبب يقدح في قبوله. بأن يتبين أنه منقطع، أو موقوف، أو أن الراوي فاسق، أو سيئ الحفظ، أو مبتدع والحديث يقوي بدعته، ونحو ذلك؛ فلا يحكم للحديث بالصحة حينئذ؛ لعدم سلامته من العلة القادحة.

مثاله: حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن" (٢) . فقد رواه الترمذي وقال: لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة ... إلخ. فظاهر الإسناد الصحة، لكن أعل بأن رواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة، وهذا منها، وعليه فهو غير صحيح لعدم سلامته من العلة القادحة.

فإن كانت العلة غير قادحة لم تمنع من صحة الحديث أو حسنه.

مثاله: حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر" (٣) . فقد رواه مسلم من طريق سعد بن سعيد، وأعل الحديث به، لأن الإمام أحمد ضعفه. وهذه العلة غير قادحة؛ لأن بعض الأئمة وثقه، ولأن له متابعا، وإيراد مسلم له في "صحيحه"

---

(١) رواه مسلم (٢٣٦) كتاب الطهارة، ٧- باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. ورواية البيهقي (٦٥/١) كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين بماء جديد. وقال: وهذا إسناد صحيح، ثم ذكر حديث مسلم وقال: هذا أصح من الذي قبله. وانظر: "سبل السلام" (٤٩٩/١، و"نصب الراية" (٢٢/١) ، و"التلخيص الحبير" (٩٠/١) .

(٢) رواه الترمذي (١٣١) كتاب الطهارة، ١٣١- باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن. وضعفه بإسماعيل بن عياش. وضعفه: البيهقي (٣٠٩/١- عطا) ، والحافظ في الفتح "الفتح" (٤٠٩/١) ، والذهبي في "السير" (١١٨/٦) و"الميزان" ترجمة إسماعيل.

(٣) رواه مسلم (١١٦٤) كتاب الصيام، ٣٩- باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان. قال القرطبي (٣٣١/٢) في "تفسيره": حديث حسن صحيح، من حديث سعد بن سعيد الأنصاري المدني، وهو ممن **لم يخرج له البخاري** شيئا. وقال ابن الملقن في "تحفة المحتاج" (١١٢/٢) : له متابعات وشواهد. وانظر: "خلاصة البدر المنير" (٣٣٦/١) ، و"سبل السلام".." [1]

---

(١) مصطلح الحديث، ابن عثيمين ص/١٢

"رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: أوصني، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لا تشرك بالله عز وجل شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعتمر وتسمع وتطيع وعليك بالعلانية وإياك والسر) .

هذا الحديث ظاهره الصحة، ولكن افمام البخاري يقول في "التاريخ" (ج٣ص٤٩٤) في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قال ابن صباح حدثنا سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: عليك بالعلانية، وقال محمد بن بشر عن عبيد الله عن يونس عن الحسن عن عمر – قوله – مثله، وهذا اصح.

وذكره ابن عدي (ج٣ص١٢٣٥) في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحي من طريق البخاري به، وذكر أنه قال: وإرساله أصح. اهـ

وذكر الحاكم (ج١ص٥١) عن محمد بن يحيى الذهلي مثل قول البخاري. اهـ

وذكر ابن أبي حاتم في "العلل" عن أبي زرعة أنه قال: يروى هذا الحديث عن عبيد الله عن يونس عن الحسن قال: قال جاء رجل إلى عمر.... فذكر الحديث. اهـ

٢٧٦- قال الإمام الحاكم رحمه الله (ج٤ص٢٤٤) : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا أسد بن موسى ثنا أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد حدثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قام بعد أن رجم الأسلمي فقال: اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها فمن ألم فليستتر بستر الله وليتب إلى الله فإنه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله عز وجل

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

كذا قال رحمه الله، وأسد بن موسى **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقا، ولم يخرج له مسلم كما في "التقريب". وله متابع عند البيهقي (ج٨ص٣٣٠) : عبد الوهاب." [(١)]

"[١٢٩١] وفيه عن ابن عباس قول آخر أخرجه من طريق العوفي عنه قال: هم بنو امرأة الرجل ١.

[١٢٩٢] وفيه عنه قول ثالث، أخرجه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: الحفدة الأصهار ٢.

[١٢٩٣] ومن طريق عكرمة عن ابن عباس قال: الأختان ٣ ٤.

[١٢٩٤] وأخرج هذا الأخير عن ابن مسعود بإسناد صحيح ٥، وصححه الحاكم ٦.

---

١ فتح الباري ٣٨٦/٨.

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة، مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٥٥

أخرجه ابن جرير ١٤٦/١٤ من طريق العوفي، به.

٢ فتح الباري ٣٨٦/٨.

أخرجه ابن جرير ١٤٤/١٤ حدثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، به.

٣ أي أختان الرجل على بناته أي أزواجهن، وهم الأصهار. انظر: تفسير الطبري ١٤٣/١٤.

٤ فتح الباري ٣٨٦/٨.

أخرجه ابن جرير ١٤٤/١٤ حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حفص، عن أشعث، عن عكرمة، به.

قلت: ابن وكيع ضعيف.

٥ أخرجه ابن جرير ١٤٣/١٤، ١٤٤ من طرق عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عنه – مثله. وقد صحّح إسناده ابن حجر كما في الأعلى.

٦ فتح الباري ٣٨٦/٨.

المستدرك ٣٥٥/٢ من طريق أبان بن تغلب، عن المنهال بن عمرو، عن زر، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: إنما هو على شرط مسلم؛ لأن أبان **لم يخرج له البخاري**، وإنما أخرج له مسلم والأربعة.

انظر: التهذيب ٨١/١، والتقريب ٣٠/١.." [1]

"صلى الله عليه وسلم: " من أنت؟ "، قالت: " أنا جثامة المزنية "، فقال: " بل أنت حُسَّانة المزنية، كيف أنتم كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ " قالت: " بخير، بأبي أنت وأمي يا رسول الله "، فلما خرجت، قلت: " يا رسول الله صلى الله عليه وسلم تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ " قال: " إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان " (١٠٣٧) .

وعنها رضي الله عنها قالت: (لما بعث أهل مكة في فداء أساراهم، بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء أبي العاص بقلادة، وكانت خديجة أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى بها، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رَق لها رقة شديدة، قال: " إذا رأيتم أن تُطْلِقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها ") (١٠٣٨)

.

(١٠٣٧) أخرجه الحاكم (١/١٥-١٦) ، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن صالح بن رستم **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقا، قال فيه أحمد: " صالح الحديث "كما نقله الذهبي في " الميزان" (٢/٢٩٤) ، وقال: " وهو كما قال أحمد "، وعزاه الحافظ إلى البيهقي في " الشعب" كما في " الفتح" (١٠/٤٣٦) ط. السلفية، وانظر: " إتحاف السادة المتقين" (٦/٢٣٥- ٢٣٦) .

---

(١) الروايات التفسيرية في فتح الباري، عبد المجيد الشيخ عبد الباري ٦٤٥/٢

(١٠٣٨) أخرجه الحاكم (٤/٤٤ - ٤٥) من طريق ابن إسحاق حدثني يحي بن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه، عنها رضي الله عنها، وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، فإن ابن إسحاق صرح بالتحديث.." [١]

"وأبي بكر بن عياش وأبي كدينة، وحصين بن نمير، وهشيم وخالد الواسطي وسليمان بن كثير العبدي وأبي زبيد عبثر بن القاسم وعبد العزيز العمي، وعبد العزيز بن مسلك ومحمد بن فضيل.

فأما شعبة والثوري وزائدة وهشيم وخالد فسمعوا منه قبل تغيره. وأما حصين بن نمير **فلم يخرج له البخاري** من حديثه عنه سوى حديث واحد. وأما محمد بن فضيل ومن ذكر معه فأخرج من حديثهم ما توبعوا عليه (١) .

الصنف الرابع:

رواة ضعفوا بسبب خلل وقع لهم في الأخذ والتحمل كالرواية بالإجازة أو الوجادة أو بسبب خلل في الأداء كالإرسال أو التدليس، ومن أمثلة هؤلاء:

١ - أوس بن عبد الله أبو الجوزاء:

تكلم فيه للإرسال. ذكره ابن عدي في الكامل وحكى عنه البخاري أنه قال: في إسناده نظر ويختلفون فيه، ثم شرح ابن عدي مراد البخاري فقال: يريد أنه يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لا أنه ضعيف عنده.

قال ابن حجر: " أخرج له البخاري حديثا واحدا من روايته عن ابن عباس. قال: كان اللات رجلا يلت السويق. وروى له الباقون " (٢) .

٢ - ثمامة بن أنس:

تكلم فيه من أجل روايته من الكتاب، روى عن جده، وثقة أحمد والنسائي والعجلي، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وروى عن أبي يعلي أن ابن معين أشار إلى لينه.

قال الحافظ: " قد بين غيره السبب في ذلك وهو من أجل حديث أنس

---

(١) المصدر نفسه ص٤١٧ - ٤١٨.

(٢) المصدر نفسه ص٤١١.." [٢]

"معمر بن راشد الأزدي ت١٥٤هـ:

تكلم الإمام أحمد في حديثه عن الأعمش، قال: "أحاديث معمر عن الأعمش التي يغلط فيها، ليس هو من عبد الرزاق، إنما هو من معمر، يعني الغلط" ١.

وأما غير الإمام أحمد كابن معين، والأثرم، الدارقطني، فذكروا أنه سيئ الحفظ جداً عن الأعمش٢.

وقد روى الفسوي ما يدل على سبب ذلك: قال: سمعت زيد بن المبارك، يذكر عن محمد بن ثور، عن معمر

---

(١) عودة الحجاب، محمد إسماعيل المقدم ٢/٤٤٠

(٢) منهج الإمام البخاري، أبو بكر كافي ص/١٣٩

قال: سقطت مني صحيفة الأعمش، فإنما أتذكر حديثه، وأحدث من حفظي" ٣. فمن هذا السبب وقعت الأخطاء في روايته عن الأعمش. ولم يخرج الأئمة الستة شيئاً من حديثه عن الأعمش٤. قال ابن حجر: لم يخرج له البخاري من روايته عن الأعمش شيئاًه.

مُغيرة بن مِقسَم ت١٣٦هـ:

قال عبد الله: وسمعته ـ أبا عبد الله ـ وذكر مُغيرة بن مِقسَم الضبي، فقال: كان صاحب السنة ذَكِيًّا حافظاً، وعامة حديثه عن إبراهيم مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعن عبيدة وعن غيره، وجعل يضعف حديث المغيرة عن إبراهيم وحده٦.

---

١ شرح علل الترمذي ٢/٧٢٠.

٢ الموضع نفسه.

٣ المعرفة والتاريخ ٣/٢٩.

٤ لم يرمز المزي لأحد من الأئمة الستة أنه أخرج لمعمر عن الأعمش تهذيب الكمال ٢٨/٣٠٤، وقد أخرج له ابن ماجه حديثاً ح١٠٩٤.

٥ هدي الساري ص٤٤٤.

٦ العلل ومعرفة الرجال ـ برواية عبد الله ١/٢٠٧/٢١٨.." [(١)]

"على الظن الراجح١.

وقد روى الإمام أحمد بالمكاتبة خارج المسند٢، أما في المسند فلم أقف عليه واحتج أصحاب أحمد لصحة الرواية بها بأن أبا مسهر وأبا توبة كتبا إليه بأحاديث وحدث بها٣. وقد أشار إلى بعض الرواة بأن سماعهم من شيوخهم بالمكاتبة من غير سماع، وجعل هذا سبب وقوع المنكرات في مرويات بعض هؤلاء.

وممن ذكر الإمام أحمد أنه روى عن شيخه بالمكاتبة بلا سماع:

١. يزيد بن أبي حبيب عن الزهري:

قال عبد الله: قال أبي: ولم يسمع يزيد بن أبي حبيب من الزهري، إنما كتب إليه بكتاب، وكان يقول: كَتَب إليّ الزهري٤. وقال أحمد أيضاً: يزيد بن أبي حبيب عن الزهري كتاب، إلا ما سمى بينه وبين الزهري٥ أي إلا ما رواه عنه بواسطة.

وقد روى الإمام أحمد في المسند من حديث يزيد بن أبي حبيب عن الزهري، وهو حديث كعب بن مالك "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يُسافر، لا يسافر إلا يوم الخميس"٦، وقد تابعه يونس عن الزهري٧. ولم أقف على غيره.

---

(١) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر ١/٣٤٦

وقد أخرج مسلم ليزيد بن أبي حبيب من حديثه عن الزهري، **ولم يخرج له البخاري٨**.

---

١ المسودة ص٢٥٩، شرح الكوكب المنير ٢/٥١٧.

٢ انظر من أمثلة ذلك في العلل ومعرفة الرجال. برواية عبد الله رقم١١٤٣، ١٦٩٥.

٣ شرح الكوكب المنير ٢/٥١٦.

٤ العلل ومعرفة الرجال. برواية عبد الله ٣/١٥١ رقم٤٦٧١.

٥ المصدر نفسه ١/٥٣٨ رقم١٢٧٣.

٦ المسند ٤٥/١٥٩ ح٢٧١٧٨.

٧ انظر: المسند ٢٥/٥٩ ح١٥٧٨١. وهو عند البخاري فتح الباري ٦/١١٣ ح٢٩٤٩.

٨ انظر: تهذيب الكمال ٣٢/١٠٤.." (١)

"الشرط الثاني:

يشترط الإمام البخاري اللقاء والمعاصرة وعدم التدليس؛ بحيث يكون الراوي قد ثبت به لقاء من حدث عنه ولو مرة واحدة، مع اشتراط أن يكون ثقة، فإذا ثبت ذلك عنه حملت عنده "عنعنته" على السماع، وبعبارة أخرى: إذا قال الراوي: عن فلان، فإن الإمام البخاري يتوقف في إخراج الحديث حتى يتأكد من لقاء الراوي بشيخه، وأن هذه اللفظة تساوي عنده: "سمعت فلانا"، وهذا ينطبق على جميع العنعنات الموجودة في جامعه الصحيح.

قال ابن حجر: وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه وجرى عليه في صحيحه، وأكثر منه، حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راو من شيخه؛ لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئا معنعنا"١.

وللتأكد من السماع والاتصال ترك الإمام البخاري حديث بعض الأئمة مثل حماد بن سلمة -وهو إمام في علم الحديث- لما تكلم فيه بعض منتحلي المعرفة؛ بسبب أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه، ولم يخرج له إلا في بعض مواضع الاستشهاد؛ ليبين أنه ثقة، وأخذ أحاديثه التي يرويها من أقرانه الذين لا تحوم حولهم شبهة، مثل: شعبة بن الحجاج، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وأبي الأحوص، وغيرهم، كما ترك سهيل بن أبي صالح لما تكلم بعض النقاد في سماعه من أبيه فقالوا: إنه أخذ أحاديث أبيه من صحفه ولم يسمعها منه٢، **فلم يخرج له البخاري** إلا مقرونا أو تعليقا٣.

وعلى أساس من هذه الشروط جاء صحيح البخاري مختصرا، ولم يستوعب كل الصحيح؛ بل إنه ترك كثيرا من الصحيح. يقول الإمام البخاري: "لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا، وما تركت من الصحيح أكثر"٤.

---

(١) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر ٤٩٩/١

١ هدى الساري "ص٢٨٨".

٢ شروط الأئمة الستة "ص١٢، ١٣".

٣ تقريب التهذيب "ص٢٥٩" ترجمة رقم "٢٦٧٥".

٤ شروط الأئمة الخمسة "ص٦٤"، وهدى الساري "ص٥".." (١)

"لأنهما لحقا الثوري، وإذا روى سفيان عن الزهري فهو ابن عيينة؛ لأن الثوري لا يروي عن الزهري إلا بواسطة (١) .

مثال ثالث: عكرمة بن خالد، وهما اثنان من طبقة واحدة، أحدهما: عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ثقة متفق عليه والآخر: عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف لم يخرج له البخاري قال الحافظ في الفتح عند شرحه لحديث (بني الإسلام على خمس) نبه عليه ــ أي ابن سعيد بن العاص ــ لشدة التباسه بعكرمة بن خالد بن سلمة ــ ويفترقان بشيوخهما ولم يرو الضعيف عن ابن عمر (٢) قلت: لأن الحديث الذي شرحه الحافظ من صحيح البخاري هو من رواية عكرمة بن خالد بن سعيد عن ابن عمر.

٤ – ربما قيلت كلمة في صاحب ترجمة تشابه اسمه مع من أريد الترجمة له، فيلصق بالمترجم له ما هو منه بريء أو ينسب له تزكية لا يستحقها.

٥ – التأكد من مراتب الجرح والتعديل ليستطيع الحكم على ذلك الراوي بما يناسبه مع مراعاة هذه المراتب عند عالم آخر فيبحث عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحه، فعلى سبيل

---

(١) فتح الباري ٥٧٨/٦ وانظر أيضا في التفرقة بين السفيانين الفتح ١٦٢/١، ٢٧٣، ٤٢١ ن ٤٠٢، ١١٢/٢، ١١٥، وابن الجوزي في تلقيح فهوم أهل الأثر ص ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٩٣، ٥٩٨.

(٢) انظر فتح الباري ١ / ٩٤ في شرحه للحديث في كتاب الإيمان باب دعاؤكم إيمانكم ح / ٨.." (٢)

"(مغفل) بغين معجمة ففاء مشددة بصيغة اسم المفعول كمعظم، يعني: أن

عبد الله بن مغفل بن عبد نَهْم بن عفيف بن أسحم الصحابي، بايع تحت

الشجرة، ونزل البصرة، يضبط أبوه بهذا الضبط، وهو (منفرد) بهذا الضبط

(و) أما (من سواه) أي مغفل هذا فهو (معقل) بعين مهملة فقاف بوزن

مسجد، وهم جماعة كمَعْقِل بن يسار.

---

(١) منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، على عبد الباسط مزيد ص/٢٦٦

(٢) علم التخريج ودوره في حفظ السنة النبوية – محمد محمود بكار، محمد محمود بكار ص/٧٤

ومنها مُعَمَّر، مع مَعْمَر، ومُنْيَة مع مُنَبِّه ذكرها بقوله:

* * *

٨٨٥ - " مُعَمَّرٌ " يُشَدَّدُ ابْنُ يَحْيَى. . . وَ" مُنْيَةٌ " بِالْيَاءِ أُمُّ " يَعَلَى "

* * *

(مُعَمَّرٌ) مبتدأ خبره قوله (يشدد) ميماً مع ضم أوله وزان مُغَفَّل
الماضي (ابن يَحْيَى) خبر بعد خبر، أو هو الخبر، ويشدد حال منه، يعني أن
معمر بن يَحْيَى بن بسام الكوفي له في الصَّحِيح فرد حديث، يضبط بهذا
الضبط، لكن الأكثرون على أنه بالتخفيف كالجادة، وأما غيره فمَعْمَر، بفتح فسكون ففتح، كمعمر بن راشد،
قال الحافظ: وأما مُعَمَّر بن سليمان الرقِّيّ فهو، بالتثقيل، **ولم يخرج له البخاري**، ووَهِمَ الدمياطي في زعمه أنه
روى له حديث المغيرة بن شعبة. اهـ.
(ومنية) بالصرف للوزن مبتدأ خبره "أم يعلى" (بالياء) أي حال كونه
مضبوطاً بالياء المفتوحة بعد النون الساكنة وأوله ميم مضمومة، (أم يعلى)
الصحابي واسم أبيه أمية بن أبي عبيدة بن همام، وأما غيرها فهو مُنَبِّه
بصيغة اسم الفاعل المضعف من نَبَّه، كهمام بن منبه، ووهب بن منبه.
ومنها هُزَيل، بالزاء مع هُذَيل، بالذال ذكرهما بقوله:

* * *

٨٨٦ - ابْنُ شُرَحْبِيلَ فَقُلْ " هُزَيْلُ ". . . بِالزَّايِ لَكِنْ غَيْرُهُ " هُذَيْلُ "

* * *

(ابن شرحبيل) بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء وكسر الباء مبتدأ
خبره قوله (فقل) الفاء زائدة، في ضبطه أيها المحدث (هزيل) مصغراً حال كونه (بالزاي) ، يعني أن هزيل بن
شرحبيل الأودي الكوفي المخضرم مضبوط." (١)

"فلم يخرج له أحد الشيخين شيئا، كيف وقد اتهموه بسرقة الحديث؟! ولم يقع له شىء فى أحد الصحيحين،
إلا ما جاء فى " صحيح مسلم " فقد أخرج مسلم (٦٨/٧١٣) حديثا عن أبى حميد أو عن أبى أسيد فى الدعاء
عند دخول المسجد وفى آخره قال مسلم: سمعت يحيى بن يحيى يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن
بلال قال: بلغنى أن يحيى الحمانى يقول: " وأبى أسيد ".
وقال الذهبي فى " سير النبلاء " (٥٣٧/١٠) : " ولا رواية له فى الكتب الستة تجنبوا حديثه عمداً، لكن له ذكرٌ
فى " صحيح مسلم " فى ضبط اسم.. " اهـ

---

(١) شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي في الحديث = إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، محمد آدم الأثيوبي ٣٢٧/٢

وكذا قال المزى. وانظر " تهذيب التهذيب " (١١/٢٤٨) .

٣٥٩- وترجم الخليلي أيضاً (ص ٥٩١) ل " إبراهيم بن عرعرة بن البرند السامي " وقال: " حافظ كبير ثقة متفق عليه، مخرج في الصحيحين "

؟ قُلْتُ: رضى اللَّهُ عنك!

فلم يخرج له البخاري شيئا، وهو من شيوخ مسلم الثقات، لكنه لم يكثر عنه، وقد روي عنه مسلم سبعة أحاديث.

١- فأخرج فى "كتاب المساجد ومواضع الصلاة " (٦١٣ / ١٧٧) قال: وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي، حدثنا حرمي بن عمارة، حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة؟ فقال: " اشهد معنا الصلاة " فأمر بلالا فأذن بغلس. فصلى الصبح حين طلع الفجر. ثم أمره بالظهر." (١)

"١- كان قليل البضاعة في الحديث.

٢- وأنه كان يقدم الرأي على الحديث.

٣- وأنه لذلك **لم يخرج له البخاري**، ومسلم في صحيحهما.

ولما كان هذا القول بمعزل عن الحق رأينا أن نتعقب هذه الشبه الثلاث بالرد عليها واحدة واحدة فنقول:

١- زعمهم أنه كان قليل البضاعة في الحديث، زعم باطل بعد أن أجمعت الأمة على أنه من أئمة الهدى المجتهدين، الذين لهم خبرة واسعة بالكتاب والسنة ومعانيهما، وقد جمع محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى سنة ٦٦٥ مسند لأبي حنيفة، أخذه من خمسة عشر مسندا، جمعها لأبي حنيفة علماء الحديث، ورتبه على أبواب الفقه مع حذف المعاد، وعدم تكرير الإسناد قال في خطبته: "وقد سمعت في الشام عن بعض الجاهلين بمقداره ما ينقصه، ويستصغره، وينسبه إلى قلة الحديث، ويستدل على ذلك بمسند الشافعي، وموطأ مالك. وزعم أنه ليس لأبي حنيفة مسند، وكان لا يروي إلا عدة أحاديث، فلحقتني حمية دينية، فأردت أن أجمع بين خمسة عشر من مسانيده، التي جمعها له فحل علماء الحديث -وسرد أسماءهم واحدا واحدا ثم قال: فجمعتها على ترتيب أبواب الفقه بحذف المعاد، وترك تكرير الإسناد. ا. هـ.

وقال الحافظ، محمد بن يوسف الصالحي، الشافعي، محدث الديار المصرية في عقود الجمان: "كان أبو حنيفة من كبار حفاظ الحديث، وأعيانهم، ولولا كثرة اعتنائه بالحديث ما تهيأ له استنباط مسائل الفقه.

---

(١) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد، أبو إسحق الحويني ٤٤٣/١

وذكره الذهبي في –طبقات الحفاظ، ولقد أصاب وأجاد". ا. هـ.

ثم قال في الباب الثالث والعشرين من عقود الجمان. "إنما قلت الرواية." [١]

"أبي هريرة . وعن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة .، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، قال: " إذا تشهد أحدكم، فليستعذ بالله من أربع؛ يقول: الله؛ إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال ".

أخرجه: مسلم (٢/٩٣) ، عن الأوزعي.

فظاهر هذه الرواية؛ أن هذا اللفظ، مروي بإسنادين:

الأول: عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

الثاني: عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

وليس كذلك!

بل هذا لفظ حديث حسان بن عطية، عن ابن أبي عائشة خاصة، أما لفظ حديث يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فليس فيه أن الدعاء كان يقوله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في التشهد أو في الصلاة.

وهذا لفظه:

"كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدعوا: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال ".

وقد أخرجه البخاري (٣/٢٤١) ومسلم أيضا (٢ /٩٣ – ٩٤) .

ولذا؛ قال الإمام ابن رجب في " شرح البخاري " (١) :

" هذا يدل على أن رواية الأوزاعي حمل فيها حديث يحيى بن أبي سلمة، على لفظ حديث حسان عن ابن أبي عائشة؛ ولعل البخاري لم يخرجه لذلك؛ فإن المعروف ذكر الصلاة في رواية ابن أبي عائشة خاصة، **ولم يخرج له البخاري** ".

مثال آخر:

حديث: عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، أن أعرابيا بال في المسجد، فقال عليه السلام:

---

(١) " فتح الباري " لابن رجب (٥/١٨٣) .." [٢]

---

(١) الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو ص/٢٨٤

(٢) الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، طارق بن عوض الله ص/٣٦٩

"القسم الثاني: الأحاديث التي حدث بها عن غير ثابت - وهذه لم يخرجها مسلم في الأصول. وانما أخرجها في الشواهد.

يقول الذهبي: احتج مسلم بحماد بن سلمة في أحاديث عدة في الأصول. وتحايده البخاري.

ويوضح ما أجمله الذهبي هنا كلام نقله الحافظ ابن حجر عن البيهقي يتحدث فيه عن حماد بن سلمة، قال البيهقي: ((أحد أئمة المسلمين الا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد واخرج من حديثه عن ثابت ما سمع قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت - لا يبلغ اثني عشر حديثا- أخرجها في الشواهد)) (١)

وكذلك اسماعيل بن أبي أويس فهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (٢) ، فقد روى عنه الشيخان مما علما أنه لم يخطيء فيه واحتجا به الا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه **ولم يخرج له البخاري** مما تفرد به سوى حديثين مما علم أنه قد حفظه، وأما مسلم فقد أخرج عنه أقل مما أخرج البخاري، وغالب رواية البخاري عنه في أحاديث موطأ مالك فهو عالم بأمره اذ أنه ابن أخت الامام مالك وهو متابع فيما رواه عن مالك حيث أن رواة الموطأ كثيرون (٣) وموطأ مالك عند البخاري عن جماعة من الرواة. وقال الحافظ ابن حجر: ((وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن

---

(١) ميزان الاعتدال ١/٥٩٠ وما بعدها، تقريب التهذيب ١/١٩٧، تهذيب التهذيب ٣/١١، الكواكب النيرات ٤٦٠.

(٢) تقريب التهذيب ١/٧١

(٣) وقد عد الاستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف في مقدمته لموطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني ص ١٦-١٩ النسخ المشهورة للموطأ فبلغت ستة عشر نسخة." [١]

"٨٢ - (٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: إن من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " الحديث، وفيه: "وقضى بين أهل المدينة أنه لا يمنع فضل ماءٍ ليمنع فضل الكلأ".

رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند١ وهذا لفظه، والشاشي٢، وروى ابن ماجه٣، وابن عدي٤، والحاكم٥، والبيهقي٦ جملاً من هذا الحديث ليس فيها محل الشاهد. رواه كلهم من طرقٍ عن فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيى بن الوليد بن عبادة بن الصامت عنه به.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". وقال في موضع آخر: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وفي قوله نظر؛ وذلك لأن إسحاق بن يحيى بن الوليد **لم يخرج له البخاري** ومسلم شيئاً، بل لم يخرج له إلا ابن ماجه من أصحاب الكتب الستة. وذكره ابن حبان في الثقات٧.

---

(١) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر الفحل ص/٢١

وقال ابن عدي: "ولإسحاق بن يحيي هذا عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث، يروي عنه موسى بن عقبة، ويروي عن موسى فضيل بن سليمان وغيره، وعامتها في قضايا رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وقال: "وعامتها غير محفوظة "٨. وجعله ابن حجر في مرتبة مجهول الحال٩.

---

١ المسند (٥/٣٢٦-٣٢٧) .

٢ مسند الشاشي (٣/١٣٠-١٣١) .

٣ سنن ابن ماجه [كتاب التجارات (٢/٧٤٦)] .

٤ الكامل (١/٣٤٠) .

٥ المستدرك (٤/٣٤٠،٩٧) .

٦ السنن الكبرى (٨/٧٧) ، (١٠/١٣٣) .

٧ الثقات (٤/٢٢) .

٨ الكامل (١/٣٤٠) .

٩ تقريب التهذيب: رقم الترجمة (٣٩٢) .." (١)

"الوجه الأول: عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عنه به.

رواه أبو داود١ باللفظ المذكور، والترمذي٢، وابن ماجه٣، والطيالسي٤، وأحمد٥، والدارقطني٦، والحاكم٧، والبيهقي٨. كلهم من هذا الطريق.

وفي لفظ الترمذي وغيره: أن علياً رضي الله عنه فرَّق بين غلامين أخوين. وهو المحفوظ في حديث علي رضي الله عنه كما سيأتي.

قال الترمذي: "حديث حسنٌ غريب".

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

وفيما قاله نظر؛ وذلك أن ميمون **لم يخرج له البخاري** في صحيحه شيئاً، ومسلم إنما خرّج له في المقدمة كما قال المزي٩.

وميمون هذا قال فيه ابن معين: ضعيف. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات١٠.

وجعله ابن حجر في مرتبة "صدوق كثير الإرسال"١١. ويظهر لي أن درجته دون ذلك. والله أعلم.

---

١ سنن أبي داود [كتاب الجهاد (٣/١٤٤-١٤٥)] .

٢ جامع الترمذي [كتاب البيوع (٣/٥٨٠-٥٨١)] .

---

(١) الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها، سليمان بن صالح الثنيان ١/٢٥٩

٣ سنن ابن ماجه [كتاب التجارات (٢/٧٥٥-٧٥٦)] .

٤ مسند الطيالسي (ص٢٦) .

٥ المسند (١/١٠٢) .

٦ سنن الدارقطني (٣/٦٦) ، (٤/١٣٦) .

٧ المستدرك (٢/١٢٥،٥٥) .

٨ السنن الكبرى (٩/١٢٦) .

٩ تهذيب الكمال (٢٩/٢٠٨) .

١٠ تهذيب التهذيب (١٠/٣٨٩) .

١١ تقريب التهذيب: رقم الترجمة (٧٠٤٦) .." [(١)]

"أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (٤/١٤٦٢ رقم ٣٨٣) ، وأبو عمرو الداني (١) في «الفتن» (٤/٩٠٤ رقم ٤٦٨) ، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٨٠/رقم ٤٢) من طرق عن عمرو بن غالب التمتام، عن منصور، به.

وإسناده ضعيف، منصور بن صقير ضعيف، والتمتام متكلم فيه.

ثامناً: وأخرج الحاكم في «المستدرك» (٤/٤٤٥) من طريق سفيان عن الأعمش، عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) بن وهب، عن أبيه، عن حذيفة -رضي الله عنه-، قال:

«كأني براكب قد نزل بين أظهركم حال بين اليتامى والأرامل، وبين ما أفاء الله على آبائهم، فقال: المال لنا» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي في «التلخيص» .

قلت: إسناده صحيح، وعبد الرحمن بن سعيد **لم يخرج له البخاري** في «صحيحه» ، وإنما في «الأدب المفرد» ، وهو ثقة، وأبوه كذلك.

تاسعاً: أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٧/٥٥٤ رقم ١٥ و٨/٦٧٢-٦٧٣ رقم ٦٦) عن عفان: ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، قال: قال لي عبد الله بن عمرو: ممن أنت؟ قلت: من أهل الكوفة. قال: والذي نفسي في يده! لتساقُنَّ (٣) منها إلى أرض العرب لا تملكون قفيزاً ولا درهماً، ثم لا ينجيكم.

---

(١) لفظه «ستشد خيل ترك، أو تربط بسعف نخل» .

(٢) في مطبوع «المستدرك» : «عن الأعمش وأبجر عن عبد الرحمن بن سعيد» ! والمثبت من «إتحاف المهرة»

---

(١) الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها، سليمان بن صالح الثنيان ٢/٦٧٩

(٢٣٩/٤ رقم ٤١٨٢) .

(٣) في الموطن الأول من «المصنف» : «ليسافر منها» .." [١]

"مسعود النَّهدي، عن سفيان الثوري، عن إسماعيل، به، رفعه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥١٩) -وعنه أبو نعيم في «الحلية» (١١٢/٧) -، وتمام في «الفوائد» (١٤٥/٥ رقم ١٧٢٤ - ترتيبه «الروض البسام») -ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ق٢٥٧ أو (٤٥/٥٢ و٣٣٣/٥٣ - ط. دار الفكر) -، وأبو يعلى الخليلي في «الإرشاد» (٤٧٤/٢ رقم ١٣١) ، والدارقطني في «العلل» -ومن طريقه ابن الجوزي في «الواهيات» (٨٥٣/٢ رقم ١٤٢٧) -، وابن جميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» (ص ٢٥٨) ، وابن المقرئ (١) في «معجمه» (ص ٢٨٣ رقم ٩٢٩) ؛ جميعهم من طريق حفص بن عمر الرّقّي، المعروف بـ (سِنْجَة) (٢) : نا أبو حذيفة، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث موصولاً إلا أبو حذيفة» ، وقال أبو نعيم: «غريب» ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٨٩/٧) : «فيه حفص بن عمر ابن الصباح الرّقّي، وثّقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح» .

قلت: ليس كذلك، موسى بن مسعود سيئ الحفظ، وتقدم الكلام عليه قريباً، وكذا لم يخرج له البخاري إلا في المتابعات، وحفص بن عمر، قال الخليلي: «كان يحفظ وينفرد برفع الحديث» ، وقال أبو أحمد الحاكم: «حدث بغير حديث لم يتابع عليه» ، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ» (٣) ، والمحفوظ في هذا اللفظ الوقف، وإن كان له حكم الرفع.

---

(١) سقط من روايته ذكر (قيس بن أبي حازم) ، ولعله من ناسخ الأصل، والكتاب حقق على نسخة واحدة، محفوظة في دار الكتب المصرية، ولم يذكر بروكلمان (٧٦/٢) ولا «فهرس مخطوطات آل البيت» (١٥٣٠/٣ رقم ٨٧٧) غير هذه النسخة.

(٢) ترجمته في «تاريخ الرقة» (ص ١٨١ رقم ١١٠) و «الميزان» (٥٦٦/١) وفيه: «قال أبو أحمد الحاكم: حدث بغير حديث لم يتابع عليه» .

(٣) انظر: «الإرشاد» (٤٧٤/٢) ، «تاريخ الرقة» (ص ١٦١) ، «الميزان» (٥٦٦/١) ، «المغني» (١٨١/١) ، و «اللسان» (٣٢٨/٢-٣٢٩) .." [٢]

"١٢٤- ((السَّكنَيةُ مَغنَمٌ، وَتَرْكُها مَغرمٌ)) . (١)

١٢٥- ((لَوْ بَلغْتِ مَعهُمُ الكُدَى، مَا رَأيتِ الجَنةَ حَتَى يَرَاهَا جَدُ أَبِيكِ)) . (٢)

---

(١) العراق في أحاديث وآثار الفتن، مشهور آل سلمان ٢٧٦/١

(٢) العراق في أحاديث وآثار الفتن، مشهور آل سلمان ٣٤٣/١

(١) ١٢٤- ضعيف جداً.

أخرجه الإسماعيلي في ((معجمه)) (ج١/ ق ٢/٣٣) قال: أخبرني أبو جعفر بن الجعد، حدثنا سفيان بن وكيع، وحدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً ... فذكره.

قلت: أما شيخ الإسماعيلي، فقد ترجمه الخطيب ((التاريخ)) (٤/ ٨١- ٨٢) وسماه: (أحمد بن الحسن بن الجعد، أبو جعفر، ثم روى عن الدارقطني أنه قال فيه: ((ثقة)) .

وأما سفيان بن وكيع، فهو - وإن كان صدوقاً في الأصل - إلا أن حديثه سقط بسبب وراقة، فقد كان يدخل عليه الأحاديث، ونصحوه فلم يستجب لهم، حتى اتهمه أبو زرعة بالكذب.

ولكن قال ابن حبان: ((وهو من الضرب الذين لأن يخروا من السماء أحب إليهم من أن يكذبوا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولكن أفسدوه)) .

قلت: فهو آفة الحديث، لأن بقية رجال السند ثقات، وعنعنة الأعمش عن أبي صالح مشاها الذهبي في ((الميزان)) . والله أعلم.

(٢) ١٢٥- منكر.

أخرجه أبو داود (٣١٢٣) ، والنسائي (٤/ ٢٧-٢٨) ، وأحمد (٢/ ١٦-١٦٩) ، وابن عبد الحكم في ((فتوح مصر)) (ص - ٢٥٩) ، والطحاوي في ((المشكل)) (١/ ١٠٨) ، والحاكم (١/ ٣٧٣-٣٧٤) ، = =والبيهقي في ((السنن)) (٤/ ٧٧- ٧٨) ، وابن حبان (ج ٥ / رقم ٣١٦٧) ، وابن الجوزى في

((الواهيات)) (٢/ ٩٠٣) ، من طريق ربيعة بن سيف، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، قال: بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إذا بصر بامرأة، لا تظن أنه عرفها. فلما توسط الطريق، وقف حتى انتهت إليه، فإذا فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لها: ((ما أخرجك من بيتيك يا فاطمة؟ !)) قالت: أتتيت أهل هذا الميت، فترحمت إليهم وعزيتهم بميتهم. قال: ((لعلك بلغت معهم الكدى؟)) قالت: معاذ الله أن أكون بلغتها، وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر. وقال لها: ((لو بلغت معهم ... الحديث)) .

وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ((مجموع الفتاوى)) (٢٤/ ٣٦٢) لأصحاب السنن فوهم، فلم يخرجه الترمذي ولا ابن ماجة.

قال النسائي عقبه: ((ربيعة ضعيف)) .

وقال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) ووافقه الذهبي!!

قلت: وهذا غريب، لاسيما من الذهبي - رحمه الله - لأنه قال في ((المهذب)) (٣/ ٤٨٤) بعد هذا الحديث:

((قلت: هذا منكر، تفرد به ربيعة، وقد غمزه البخاري وغيره بأنه صاحب مناكير)) أ. هـ.
ومع ضعف ربيعة، فلم يخرج له أحد الشيخين شيئاً فليس على شرط واحد منهما.
أما قول المنذري في ((الترغيب)) (٤/ ١٨١) : ((وربيعية هذا تابعي من أهل مصر، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد)) . أ. هـ.
ففيه نظر. لأن ربيعة بن سيف، وأن قال الدارقطني: ((صالح)) .
وقال النسائي: ((ليس به بأس)) ووثقه العجلي.
فقد وصفه البخاري وابن يونس بأنه يروي المناكير.
وقال ابن حيان في ((الثقات)) : ((يخطى كثيراً)) .
أما قول النسائي: ((ليس به بأس)) ، فهو معارض بقوله في الرواية الأخرى عنه: ((ضعيف)) . والعجلي متساهل والتوثيق وقول الدارقطني فيه، يعني صالح في المتابعات. وقد تفرد به ومما يدل على نكارة هذا المتن قوله: ((ما رأيت الجنة حتى برأها جد أبيك)) .
فإن زيارة القبور - إن كانت غير جائزة للنساء، فإن المرأة تكون عاصية بفعلها، ولا يؤول بها الحال إلى قريب من الكفر، فضلاً عن ثبوته عليها [لأن عبد المطلب جد النبي - صلى الله عليه وسلم - مات كافراً على دين الجاهلية كما عليه أهل السنة خلافاً للشيعة. وانظر السيرة النبوية)) (١/ ٢٣٨، ٢٣٩) للحافظ ابن كثير] . - وقد فطن ابن حبان إلى هذه النكارة، فحاول أن يتأول الحديث. ولكنه تكلف جداً في التأويل، فقال عقب الحديث: ((قوله - صلى الله عليه وسلم -: لو بلغت معهم الكدى ما رأيت الجنة العالية التي يدخلها من لم يرتكب ما نهى= =رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عنه، لأن فاطمة علمت النهى فيه قبل ذلك، والجنة هي جنات كثيرة، لا جنة واحدة، والمشرك لا يدخل جنة من الجنان أصلاً، لا عالية، ولا سافلة، ولا ما بينهما)) أ. هـ.
ولفظ الحديث لا يساعد ابن حبان على مثل هذا التأويل.
ثم أعلم أن زيارة النساء للقبور جائزة بشروط وقد قال النووي رحمه الله تعالى: ((وبالجوار قطع الجمهور)) .
ومن أدلة ذلك ما:
أخرجه البخاري (٣/ ١٢٥، ١٤٨، و١٣/ ١٣٢- فتح) ، ومسلم (٦٢٦/ ١٥) ، وأبو داود (٣١٢٤) ، والنسائي في ((السنن)) (٤/ ٢٢) ، وفي ((عمل اليوم والليلة)) (١٠٦٨) ، وأحمد (٣/ ١٤٣) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (ج٦/ رقم ٣٤٥٨، ٣٥٠٤) ، والبيهقي (٤/ ٦٥ و١٠/ ١٠١) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (٥/ ٤٤٧) من طريق شعبة، عن ثابت، عن أنس قال: أتى نبي الله - صلى الله عليه وسلم - على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها: ((إتقي الله واصبري)) . فقالت: وما تبالي أنت بمصيبتي؟!! . فقيل لها: هذا النبي - صلى الله عليه وسلم -. فأتته فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسول الله! لم أعرفك، فقال: ((إنما الصبر

عند الصدمة الأولى)) .

وأخرجه البخاري (٣/ ١٧١) ، ومسلم (٦٢٦/ ١٤) ، والترمذي (٩٨٨) ، وأحمد (٣/ ١٣٠، ٢١٧) من طريق شعبه بسنده، ولكنه اقتصر على آخره ولم يذكر القصة.

وقال الترمذي: ((حديث حسن صحيح)) .

وأخرجه الترمذي (٩٨٧) ، وابن ماجة (١٥٩٦) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس مختصراً بآخره.

وقال الترمذي: ((غريب من هذا الوجه)) .

قلت: وسعد بن سنان، يقال: سنان بن سعد، والصواب الأول ضعيف، والمشهور هو طريق ثابت المتقدم.

قال الحافظ في ((الفتح)) (٣/ ١٤٨) : ((وموضع الدلالة من الحديث أنه – صلى الله عليه وسلم – لم ينكر على المرأة قعودها عند القبر، وتقريره حجة)) .

وقال البدر العيني في ((العمدة)) (٨/ ٦٨) : ((وفيه جواز زيارة القبور مطلقاً، سواء كان الزائر رجلاً أو امرأة، وسواء كان المزور مسلماً أو كافراً لعدم الفصل في ذلك)) .

وأيضاً لقوله – صلى الله عليه وسلم –: ((كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإنها تذكركم بالآخرة، ولا تقولوا هجراً)) . ... =

=أخرجه مسلم (٩٧٧) ، وأبو داود (٢٢٣٥) ، والنسائي (٤/ ٨٩) ، والترمذي (١٠٥٤) ، وأحمد (٥/ ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦١) ، والحاكم (١/ ٣٧٦) ، والبيهقي (٤/ ٧٧) من طريق محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه في كلام آخر.

قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) ووافقه الذهبي.

قلت: وابن بريدة إن كان هو سليمان، **فلم يخرج له البخاري** شيئاً عن أبيه فلا يكون على شرطه. وإن كان هو عبد الله، فقد أخرجا له عن أبيه. على أن كليهما قد روى الحديث عن أبيه. ثم في استدراك هذا على مسلم نظر، فقد أخرجه ثم استدركت فقلت: سياق مغاير لسياق مسلم، ولم يشتركا إلا في محل الشاهد.

ووجه الدلالة من الحديث أن الخطاب عام، فيدخل فيه النساء.

قال الحافظ في ((الفتح)) (١٤٨/٣) : ((وهو قول الأكثر، ومحله إذا أمنت الفتنة)) .

وانظر لذلك كتاب ((أحكام الجنائز)) (ص ١٨٠ – ١٨٧) لشيخنا حافظ الوقت، ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى.." [١]

"١٣١– ((مَنْ شَرِبَ مُسكِراً، فَلم يَسكَر، لَمْ تُقبلْ لَهُ صَلاةُ جُمُعةٍ، فَإنْ مَاتَ فِيها، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيةً وَإنْ هُو شَرِبَ مُسكِراً، فَسَكِرَ، لَمْ تُقبلْ لَهُ صَلاةٌ أربَعينَ يَوماً، فَإنْ مَاتَ فِيهَا، مَاتَ مِيتةً جَاهِلِيةً. ثُمَّ إنْ تَابَ، تَابَ

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ١٦/٢

اللهُ عَليهِ، فإنْ عَادَ الثَّانيةَ فَمِثلُ ذَلكَ، فَإنْ عَادَ الثَّالِثةَ فَمِثلُ ذَلِكَ، فَإنْ عَادَ الرَّابِعةَ كَانَ حَقاً عَلَى اللهِ أنْ يَسقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبَالِ)) . قَالُوا: يَا رَسولَ اللهِ! وَمَا طِينَةُ الخَبالِ؟! قَالَ: ((صَديدُ أهلِ النَّار)) . (١)

---

(١) ١٣١- منكر بهذا السياق. ... =

=أخرجه ابن حبان في ((المجروحين)) (١/ ١٦٦- ١٦٧) قال: أخبرناه عبد الله بن قحطبة، ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أيوب بن محمد العجلي أنه حدثهم ثنا شداد بن أبي شداد عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ... فذكره.

قال ابن حبان: ((وهذا حديث له أصل، إلا أن راويه أتى فيه بما ليس فيه)) .

قلت: وعلته: أيوب بن محمد العجلي. ضعفه ابن معين.

وقال أبو زرعة: ((منكر الحديث)) وجهله الدارقطني.

وقال ابن حبان: ((كان قليل الحديث، ولكنه خالف الناس في كل ما روى، فلا أدري، أكان يعتمد، أو يقلب وهو لا يعلم)) .

وللحديث طريق آخر عن ابن عباس مرفوعاً: ((كل مخمر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب مسكراً بخست صلاته أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه. فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال. قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟! قال: ((صديد أهل النار)) ومن سقاه صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه، كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال)) .

أخرجه أبو داود (٣٦٨٠) من طريق إبراهيم بن عمر الصنعاني، قال: سمعت النعمان بن بشير، يقول: عن طاووس، عن ابن عباس مرفوعاً.. فذكره.

قال ابن كثير في ((تفسيره)) (٣/ ١٧٩) : ((تفرد به أبو داود)) .

قلت: وسنده ضعيف.

وإبراهيم بن بشير، كذا وقع نسبة نسخة السنن المطبوعة، وهو خطأ، والصواب أنه: ((النعمان بن أبي شيبة الجندي)) وهو ثقة. وآخر الحديث فيه نكارة، ولم أجد له شاهداً خلاف بقية الحديث كما يأتي ذكره إن شاء الله، وكأنه لذلك قال أبو زرعة: ((هذا حديث منكراً)) .

نقله عنه ابن أبي حاتم في ((العلل)) (٢/ ٣٦/ ١٥٨٧) .

وإلا فقد ثبت الحديث، عن عبد الله بن همر مرفوعاً: ((من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة، لم تقبل له صلاة

أربعين ليلة، فإن تاب لم يتب الله عليه، وكان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال)) . قالوا: يا أبا عبد الرحمن! وما طينة الخبال؟! قال: صديد أهل النار))

أخرجه الترمذي (١٨٦٢) وعنه ابن الجوزي في ((الواهيات)) (٢/ ٦٦٩- ٦٧٠) ، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن ابن عمر به.

قال الترمذي: ((هذا حديث حسن)) .

وقال ابن الجوزي: ((هذا حديث لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفيه عطاء بن السائب، وكان قد اختلط، في آخر عمره. وقال يحيى بن معين: لا يحتج بحديثه)) . ... =

= قلت: وفي نقد ابن الجوزي رحمه الله خلل يظهر من البحث، والحديث كما قال الترمذي، ويعني أنه حسن بشواهده ولكنه صحيح، غير أن طريق الترمذي متكلم فيه من جهتين:

الأولى: أن البخاري قال في ((التاريخ الأوسط)) : ((عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من أبيه شيئاً، ولا يذكره)) ذكره في ((التهذيب)) (٥/ ٣٠٨) .

قلت: ولكن يعكر عليه ما أخرجه أبو داود (٣٧٥٩) من طريق أبي بكر الحنفي، حدثنا الضحاك بن عثمان، عن عبد الله بن عبيد، قال: كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبد الله بن عمر. فقال عباد بن عبد الله بن الزبير: إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة. فقال عبد الله بن عمر: ويحك!! ما كان عشاؤهم؟! أتراه كان مثل عشاء أبيك؟!!

وهذا سند حسن وفيه دليل على أن عبد الله بن عبيد بن عمير أدرك أباه ووعاه. فمثل هذا يقدم على النفي. والله أعلم.

الثانية: أن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط كما قال أحمد وابن معين وغيرهما.

قال ابن معين: ((عطاء بن السائب اختلط، وما سمع جرير وذووه من صحيح حديثه)) .

ولكن لم ينفرد به جرير، فتابعه همام بن يحيى، عن عطاء به.

أخرجه الطيالسي (١٩٠١) ومن طريقة البغوي في ((شرح السنة)) (٣٥٧/١١) .

ويظهر أن همام بن يحيى سمع من عطاء بأخرة.

وخالفهما معمر بن راشد، فرواه عن عطاء، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عمر.

فسقط ذكر ((عبيد بن عمير)) .

أخرجه أحمد (٢/ ٣٥) حدثنا عبد الرزاق وهو في ((مصنفه)) (٩/ ٢٣٥/ ١٠٧٥٨) ، ثنا معمر به ويظهر أن معمر ممن سمع من عطاء في الاختلاط كما يتحصل من كلام أهل النقد، ولعل هذا الاختلاف من عطاء، لكن اتفاق جرير وهمام على إثبات ((عبيد بن عمير)) أولى من رواية معمر والله أعلم.

وللحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو، يرويه عنه عبد الله بن فيروز الديلمي قال: دخلت على

عبد الله بن عمرو في حائطٍ له بالطائف، يقال له: الوهط. فإذا هو مخاصر فتى قريش، يزن ذلك الفتى بشرب الخمر، فقلت: خصال بلغتني عنك، أنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من شرب الخمر شربة، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً)) فلما أن سمع الفتى بذكر الخمر اختلج يده من يد عبد الله، ثم ولى. فقال عبد الله: اللهم إني لا أحل لأحد أن يقول علي ما لم أقل، فإني سمعت رسول الله صلى الله عيه وآله وسلم يقول: ((من شرب الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه)) . فلا أدري في الثالثة أم في الرابعة: ((كان حقاً على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة)) . ... =

= قالوا: يا رسول الله! وما ردغة الخبال؟! قال: ((عصارة أهل النار)) .

أخرجه النسائي (٨/ ٣١٧) ، وابن ماجه (٣٣٧٧) ، والدارمي (٢/ ٣٦- ٣٧) والسياق له ما عدا آخره، وأحمد (٢/ ١٧٦) ، والحاكم (١/ ٣٠- ٣١) ، وابن حبان (١٣٧٨) من طرق عن الأوزاعي، حدثني ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن الديلمي.. فذكره.

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم يخرجاه، ولا أعلم له علة)) ووافقه الذهبي وزاد: ((على شرطهما)) !!

قلت: والصواب مع الحاكم، وأخطأ الذهبي - رحمه الله - في قوله إن الحديث على شرطهما، لأن عبد الله بن فيروز الديلمي لم يخرج له البخاري ومسلم شيئاً.

وأخطأ من أعله بتدليس الوليد بن مسلم، فقد تابعه بقية بن الوليد وأبو إسحق الفزاري، ومحمد بن يوسف الفريابي.

وقال السيوطي في ((التعقبات على الموضوعات)) (ق ٢٦/ ٢) .

((الحديث صحيح قطعاً)) .

وله طريق آخر عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه.

أخرجه أحمد (٢/ ١٨٩) حدثنا بهز، والحاكم (٤/ ١٤٥- ١٤٦) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم، عن عبد الله بن عمرو.

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح الإسناد)) ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وله شاهد من حديث أبي ذر - رضي الله عنه -.

أخرجه أحمد (٥/ ١٧١) حدثنا مكي بن إبراهيم. والبزار (ج ٣/ رقم ٢٩٢٦) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن ابن عم لأبي ذر، عن أبي ذر، مرفوعاً: ((من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة.... الحديث)) .

قلت: وآفته عبيد الله بن أبي زياد القداح ضعيف الحفظ، ولآخر الحديث شاهد من حديث جابر - رضي الله عنه -.

أخرجه مسلم (٢٠٠٢) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٦٨- ٢٦٩) مطولاً، والبزار (ج ٣/ رقم ٢٩٢٧) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (١١/ ٣٥٦- ٣٥٧) من طريق الدراوردي، عن عمارة بن غزية، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً: ((كل مسكر حرام . إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسبقه الله من طينة الخبال)) . قالوا: وما طينة الخبال؟! قال: ((عرق أهل النار أو عصارة أهل النار)) .

قال البزار: ((لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد)) .

وفي الباب شواهد كثيرة، ليس في واحد منها ما في رواية أيوب بن محمد العجلي. والله أعلم.." [١]

"١٣٥- ((خُذُوا شَطرَ دِينِكُم عَنْ هَذِهِ الحُميراء)) . (١)

---

(١) ١٣٥- لا أصل له. ... =

= قال السخاوي في ((المقاصد)) (٤٣٢) : ((قال شيخنا – يعني ابن حجر – في تخريج أحاديث ابن الحاجب من إملائه: لا أعرف له إسناداً، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث، إلا في ((النهاية)) لابن الأثير، ذكره في مادة ح م ر، ولم يذكر من خرجه، ورأيته أيضاً في ((كتاب الفردوس)) ، لكن بغير لفظه، وذكره من حديث أنس أيضاً بغير إسناد، ولفظه: خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء. وبيض له صاحب ((مسند الفردوس)) فلم يخرج له إسناد. وذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه، فلم يعرفاه)) . أهـ.

وقال الحافظ ابن كثير في ((تحفة الطالب)) (ق ٦/ ٢) : ((حديث غريب جداً، بل هو منكر، سألت عنه شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي، فلم يعرفه، وقال: لم أقف له على سند إلى الآن. وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: هي من الأحاديث الواهية، التي لا يعرف لها إسناد)) أهـ. [وكذا قال الشيخ المحدث أبو الأشبال أحمد شاكر رحمه الله تعالى. وانظر ((كلمة الحق)) (ص ٤٨- ٤٩)] .

وقال ابن القيم في ((المنار)) (ص– ٢٣) : ((كل حديث فيه: يا حميراء، أو ذكر ((الحميراء)) فهو كذب مختلق)) .

قلت: فيه نظر، فقد قال الزركشي في ((الإجابة)) (ص ٥٨) . ((سألت شيخنا الحافظ عماد الدين ابن كثير رحمه الله، فقال: كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجاج المزي رحمه الله يقول: كل حديث فيه ذكر الحميراء باطل إلا حديثنا في الصوم في سنن النسائي)) .

قال الزركشي: ((قلت: وحديث آخر في النسائي أيضاً عن أبي سلمة، قال: قالت عائشة: ((دخل الحبشة المسجد يلعبون، فقال لي: ((يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم)) .... الحديث. وإسناده صحيح)) . أهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في ((الفتح)) (٢/ ٤٤٤) عن حديث لعب الحبشة: ((إسناده صحيح، ولم أر في حديث

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ٢٢/٢

صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا)) .

قلت: فكأنه لم يطلع على قول أبي الحجاج المزي المتقدم.

وأخرج الحاكم (٣/ ١١٩) من طريق الفضل بن دكين، ثنا عبد الجبار بن الورد، عن عمار الذهبي، سالم بن أبي الجعد، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم خروج بعض أمهات المؤمنين، فضحكت عائشة! فقال: ((انظري يا حميراء! أن لا تكوني أنت! ، ثم التفت إلى علي، فقال: إن وليت من أمرها شيئاً، فارفق بها)) .

قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) .

فتعقبه الذهبي بقوله ((عبد الجبار لم يخرجا له)) .

قلت: وكذا عمار الذهبي، **لم يخرج له البخاري** شيئاً. غير أني لم أقف على أحد أثبت رواية سالم عن أم سلمة، فالله أعلم، وعلى كل حال، ففي قلبي شيء من صحة هذا الخبر. والعلم عند الله تعالى.." [١]

"١٦٢- ((لَمَّا أتَى رَسولُ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – أبَا طَالِبٍ في مَرَضِهِ، قَالَ لَهُ: يَا عمُّ! قُل لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ، كَلمةً أستَحِلُّ بِهَا لَكَ الشَّفاعَةَ. قَالَ: يَا ابنَ أخِي! وَاللهِ لَولاَ أنْ تَكُونَ سُبَّةً عَلَيَّ وَعَلى أهلِي مِن بَعدِي، يَرونَ أنِّي قُلتُها جَزعاً مِنَ المَوتِ، لَقُلتُها، لاَ أقُولُها إلاَّ لأسُرَّكَ بِها!! فَلمَّا ثَقُلَ أبُو طَالِبٍ رُؤيَ يُحَرِّكُ شَفَتيهِ فَأصغَى إليهِ العَبَاسُ فَسمِعَ قَولَهُ، فَرفَعَ رَأسَهُ عَنهُ فَقالَ: قَد قَالَ وَاللهِ الكَلِمةَ التي سَألتَهُ عَنها. فَقالَ النبيُ صَلى اللهُ عَليهِ وَآلهِ وَسَلمَ: ((لَمْ أسمَعْ)) . (١)

---

(١) ١٦٢- باطل بهذا السياق.

أخرجه ابن إسحاق في ((السيرة)) قال: حدثني العباس بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس ... فذكره. ومن طريقه أخرجه البيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٦) .

قلت: وهذا سند ضعيف لأجل الذي لم يسم، أما الحديث فهو باطل بهذا التمام. فإن أبا طالب مات كافراً بنص الأحاديث الصحيحة كما يأتي أن شاء الله تعالى.

[ثم رأيت الحافظ ابن كثير قال في ((السيرة النبوية)) (٢/ ١٢٥) : ((إن في السند مبهم لا يعرف حاله وهو قوله: ((عن بعض أهله)) وهذا إبهام في الاسم والحال، ومثله يتوقف فيه لو انفرد)) أهوقال البيهقي: ((هذا إسناد منقطع، ولم يكن أسلم العباس في ذلك الوقت أهـ.

وقد رواه سعيد بن جبير، عن ابن العباس فلم يذكر هذه الزيادة الباطلة، أخرجه النسائي في ((التفسير)) – كما

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ٢/٢٦

في ((أطراف المزي)) (٤/ ٤٥٦) ، والترمذي (٣٢٣٢) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (٢٣/ ٧٩) ، والحاكم (٢/ ٤٣٢) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٥) وفي ((السنن)) (٩/ ١٨٨) من طريق سفيان، عن الأعمش، ثنا يحيى بن عمارة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: مرض أبو طالب فجاءته قريش وحائه النبي – صلى الله عليه وسلم – وعند أبي طالب مجلس رجل، فقام أبو جهل كي يمنعه كي وشكوه الى أبي طالب. فقال: يا ابن أخي ما تريد من قومك! قال: إني أريد منهم كلمة واحدة تدين لهم به العرب، وتؤدي إليهم العجم الجزية. قال: كلمة واحدة؟!! قَالَ: كلمة واحدة. قَالَ: ((يا عم! = =يقولوا: لا إله إلا الله)) . فقالوا: إلهاً واحداً،؟!! ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة، إن هذا إلا اختلاق. قال: فنزل فيهم القرآن: ﴿ص * وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ * بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ... ﴾ إلى قوله: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الْآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلا اخْتِلاقٌ﴾ .

قال الترمذي: وفي ((تحفة الأشراف)) : ((حسن صحيح)) .

وقد اختلف عن الأعمش في شيخه.

فرواه أسامة، عن الأعمش، عن عباد بن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

أخرجه أحمد (١/ ٣٦٢) ، وابن جرير (٢٣/ ٧٩) .

قلت: وهو اختلاف تنوع. ويحيى بن عمارة مجهول. لم يرو عنه غير الأعمش، وذكره ابن حبان في ((الثقات)) وقد توبع وقال عبد بن حميد –كما عند الترمذي –: ((يحيى بن عباد)) .

وجزم البخاري ويعقوب بن شيبة، وابن حبان بأنه ((يحيى بن عمارة)) .

وقال الحاكم: ((صحيح الإسناد)) ووافقه الذهبي!! وليس كما قالا، لما تقدم من حال يحيى بن عمارة، وان كان الحديث صحيحاً. والله أعلم.

فثبت من هذا الحديث أن أبا طالب لم يقل الشهادة؛ ويؤيده أن ابن جرير زاد في روايته: فلما خرجوا دعا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمه إلى قول: ((لا إله إلا الله)) فأبى، وقال: بل على دين الأشياخ! ونزلت ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ .

أخرجه في ((تفسيره)) (٢٣/ ٨٠– ٨١) بسند معضل أو مرسل، وله شواهد تؤيده كما يأتي.

وأما الأحاديث التي ثبت فيها أن أبا طالب مات كافراً فكثيرة منها:

عن العباس بن عبد المطلب أنه قال: يا رسول الله! هل نفعت أبا طالب بشيء، فأنه كان يحوطك ويغضب لك، قال: ((نعم، هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار)) .

أخرجه البخاري (٧/ ١٩٣– فتح) ، ومسلم (٣٥٧) ، وأحمد (١/ ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١٠) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٦) .

وهذه الرواية تبين بطلان ما نسب إلى العباس من أنه سمع أبا طالب يقول كلمة التوحيد. فلو كان سمع لما سأل النبي – صلى الله عليه وسلم – هذا السؤال. وهذا واضح جداً.

عن المسيب بن حزن، قال: ((لما حضرت أبا طالب الوفاة، دخل عليه النبي – صلى الله عليه وسلم – وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية. فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: أي عم! قل لا إله إلا الله، أحاج لك بها عند الله. فقال أبو جهل، وعبد الله بن أمية: يا أبا طالب! أترغب عن ملة عبد المطلب؟!! فَقَالَ النبي – صلى الله عليه وسلم – ((لأستغفرن لك ما لم أنه عنك)) فنزلت ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ التوبة. ... =

= أخرجه البخاري (٣٤١/٨، ٥٠٦– فتح) ، ومسلم (٢٤/ ٣٩– ٤٠.) ، وأبو عوانة (١ / ١٤–١٥) ، والنسائي في ((المجتبى)) (٤/ ٩٠– ٩١) ، وفي ((التفسير)) –كما في ((الأطراف)) (٨/ ٣٨٧) –، وأحمد (٥/ ٤٣٣) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ٩٧٨) ، والطحاوي في ((المشكل)) (٣/ ١٨٧) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (١١/٣٠–٣١ و٢٠/٥٩) ، وابن مندة في ((الإيمان)) (٣٧) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٢– ٣٤٣) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (٥/ ٥٥– ٥٦) من طريق عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه المسيب بن حزن به. وقد رواه عن الزهري جماعة منهم معمر بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد في آخرين. وخالفهم سفيان بن حسين، فرواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به أخرجه الحاكم (٢/ ٣٣٥– ٣٣٦) وقال: ((صحيح إسناد)) ووافقه الذهبي!!

وسفيان بن حسين ثقة إلا في الزهري، وقد خالف أصحاب الزهري الأثبات فجعله من ((مسند أبي هريرة)) بينما هو من ((مسند المسيب بن حزن)) .

عن أبي سعيد الخدري قال: ((ذُكر عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمه أبو طالب، فقال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من نار، يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه)) .

أخرجه البخاري (٧/ ١٩٣– ١١/ ٤١٧ فتح) ، ومسلم (٣٦٠) ، وأحمد (٣/ ٩، ٥٠.، ٥٥) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (ج٢/ رقم ٦٢٣٨) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٧) من طريق يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن خباب، عن أبي سعيد الخدري به.

عن أبي هريرة، قال: ((لما حضرت وفاة أبي طالب، أتاه النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال: يا عماه، قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة. فقال: لولا أن تعيرني قريش، يقولون: ما حمله عليها جزعه من الموت لأقررت عينك بها. فأنزل الله – عز وجل – على نبيه – صلى الله عليه وسلم –: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أعلم بِالْمُهْتَدِينَ﴾ القصص / ٥٦.

أخرجه مسلم (٢٥/ ٤١– ٤٢) ، وأبو عوانة (١٥/١) ، والترمذي (٣١٨٨) ، وأحمد (٤٣٤/٢) ، وابن حبان (ج ٨/ رقم ٦٢٣٧) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (٢٠/ ٥٨) ، وابن مندة في ((الإيمان)) (٣٨، ٣٩) والبيهقي في ((الدلائل)) (٢٠/ ٣٤٤، ٣٤٥) من طريق يزيد بن كيسان، قال: حدثني أبو حازم، عن أبي هريرة ... فذكره.

[وعزاه ابن كثير في ((السيرة)) (٢/ ١٢٧) للنسائي، وهو وهم، ونسبه في ((تحفة الأشراف)) المسلم والترمذي فقط.

قال الترمذي: ((حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان)) .

وقال ابن مندة: ((هذا حديث ثابت صحيح، أخرجه الجماعة إلا البخاري، لم يخرج في كتابه عن يزيد بن كيسان، استغناء بغيره)) . أهـ. ... =

=قلت: وليس مقصود ابن مندة بـ ((الجماعة)) أصحاب الكتب الستة كما هو معروف لدى المتأخرين.

عن علي بن أبي طالب، – رضي الله عنه – قال: ((لما مات أبو طالب، أتيت النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقلت: يا رسول الله! إن عمك الشيخ الضال قد مات. فقال: اذهب فواره. فقلت: أنه مات مشركاً. فقال: اذهب فواره، ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني. قال: فواريته، ثم أتيته، فأمرني فاغتسلت، ثم دعا لي بدعوات، ما يسرني أن لي بهن ما على الأرض من شيء)) .

أخرجه أبو داود (٩/ ٣٢– ٣٣ عون) ، والنسائي (١/ ١١. و٤/ ٧٩– ٨٠) ، وفي ((الخصائص))

(رقم ١٤٣– بتحقيقي) ، وأحمد (١/ ٩٧، ١٣١) ، والطيالسي (١٢٠، ١٢٢) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٦٩) ، وابن الجارود في ((المنتقى)) (٥٥٠) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (١/ ٣٣٤– ٣٣٥) ، وابن خزيمة كما في ((الإصابة)) (٧/ ١١٤) –، والبيهقي في ((السنن)) (١/ ٣٠٤) ، وفي ((الدلائل))

(٢/ ٣٤٨، ٣٤٩) ، والدارقطني في ((العلل)) (ج ١/ ق ١٣٩/ ٢) ، والخطيب في ((التلخيص)) (٦٣٢/ ٢) من طرق عن أبي إسحاق، قال: ناجية بن كعب، يحدث عن علي ... فذكره.

قلت: وهو حديث صحيح. وقد أعله بعضهم بعدة علل لا تثبت على النقد، أجبت عنها تفصيلاً في ((جنة المرتاب، بنقد المغني عن الحفظ والكتاب)) (باب رقم ٢٥) .

وهذا الحديث صريح الدلالة في أن أبا طالب مات كافراً.

حديث أنس – رضي الله عنه – في ذكر إسلام أبي قحافة؛ قال: ((فلما مد يده يبايعه، بكى أبو بكر. فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: ما يبكيك؟ قال: لأن تكون يد عمك مكان يده، ويسلم، ويقر الله عينك أحب إلى من أن يكون)) .

أخرجه أبو يعلى في ((مسنده)) ، وعمر بن شبة في ((كتاب مكة)) ، وأبو بشر سمويه في ((فوائده)) من طريق محمد بن سلمة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس به.

قال الحافظ في ((الإصابة)) (٧/ ٢٣٨) : ((سنده صحيح)) .

قلت: ومن هذا الوجه أخرجه:

أحمد (٣/ ١٦٠) ، والبزار (٣/ ٣٧٣– ٣٧٤) ، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٢٨٣١) ، وابن حبان (١٤٧٦) ، والحاكم (٣/ ٢٤٤– ٢٤٥) فذكروا قصة إسلام أبي قحافة دون محل الشاهد.

قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) .

فقال الذهبي: (خ) يعني على شرط البخاري.

قلت: وهو وهم منها، فإن محمد بن سلمة هو ابن عبد الله الباهلي لم يخرج له البخاري لم يخرج له البخاري شيئا، فالحديث على شرط مسلم وحده. والله أعلم.

قال الحافظ في ((الإصابة)) (٧/ ٢٤٠) : ((وأما قول أبي بكر، فمراده لأنا كنت أشد فرحاً بإسلام أبي طالب مني بإسلام أبي – أي لو أسلم – ويبين ذلك ما أخرجه أبو قرة موسى بن طارق، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: جاء أبو بكر بأبي قحافة يقوده يوم فتح مكة، = =فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ألا تركت الشيخ حتى نأتيه؟! قال أبو بكر: أردت أن يأجره الله، والذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد فرحاً بإسلام أبي طالب – لو كان أسلم – مني بأبي)) .

ثم قال الحافظ (٧/ ٢٤١) : ((ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعاً فينجو، لكن ورد في أبي طالب ما يدفع ذلك ... ثم ساق حديث العباس الفائت وقال: فهذا شأن من مات على الكفر، فلو كان مات على التوحيد لنجا من النار أصلاً، والأحاديث الصحيحة، والأخبار المتكاثرة طافحة بذلك..)) أهـ.

وقد استدل بعض الروافض لنجاة أبي طالب بقول الله – عز وجل –: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ فقال: وقد عزره أبو طالب بما اشتهر وعلم ونابذ قريشا وعاداهم بسببه مما لا يدفعه أحد من نقلة الأخبار فيكون من المفلحين)) . أهـ.

قال الحافظ: ((وهذا مبلغهم من العلم!! ، وأنا نسلم أنه نصره، وبالغ في ذلك، ولكنه لم يتبع النور الذي أنزل معه وهو الكتاب العزيز الداعي إلى التوحيد ولا يحصل الفلاح إلا بحصول ما رتب عليه من صفات كلها)) . أهـ.

وصدق الحافظ رحمه الله ورضي عنه.

٧–حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: ((سئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقيل له: هل نفعت أبا طالب؟! قال: ((أخرجته من النار إلى ضحضاح منها)) .

أخرجه البزار (ج ٤/ رقم ٣٤٧٢) قال: حدثنا عمرو، ثنا أبي، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر ... فذكره.

وقال الحافظ ابن كثير في ((السيرة)) (٢/١٢٨) : ((تفرد به البزار)) .

وقال الهيثمي في ((المجمع)) (١٠/٣٩٥) : ((فيه من لم أعرفه)) .

قلت: كذا قال يرحمه الله تعالى. وهو يعني بذلك شيخ البزار وأباه. وإلا فباقي رجال السند لا يجهلهم الهيثمي.

وشيخ البزار هو عمر بن إسماعيل بن مجالد كما نص على ذلك ابن كثير رحمه الله.

ووقع في النسخة ((عمرو بن إسماعيل)) وهو خطأ، صوابه ما أثبته ولعله لذلك لم يعرفه الهيثمي والله أعلم.

وعمر هذا، كذبه ابن معين، وتركه النسائي والدارقطني واتهمه ابن عدي بسرقة الحديث.

وأبوه خير منه، فقد وثقه ابن معين وضعفه الدارقطني، ولينه النسائي.

ولذلك قال أبو زرعة: ((هو وسط)) .

ومجالد فيه مقال.

فالسند واه جدا لأجل شيخ البزار. ... =

= والعمدة على الأحاديث السابقة، وإنما ذكرت هذا تنبيها. والله المستعان.

وقد رأيت بعض المحترقين من غلاة الشيعة وهو الشيخ محمد باقر المحمودي جعل يدفع تهمه الكفر عن أبي طالب في تعليقه على ((خصائص علي)) (ص ٢٦٦ - ٢٧٣) بأمور تضحك منها الثكلى فيأتي بالروايات التي لا خطم لها ولا أزمة فيعارض بها الروايات الصحيحة مما يدل على أنه جاهل، وقد رأيت له كلاما يفسق فيه أبا بكر وعمر بل ويشتم منه تكفيرهما. ومع ذلك ينادي بعض الغافلين بالتقريب بين أهل السنة والشيعة.

وقد رأيت كتابا لبعض غلاة الروافض سماه: ((أسنى المطالب في نجاة أبي طالب)) ملأه بالحشو، والبهت والافتراء على أهل السنة، وردّه يحتاج إلى كتاب مستقل.

وحاصل الأمر أن الروايات الصحيحة نصت على كفر أبي طالب وعليه أهل السنة.

وقد ترجم له ابن عساكر في ((تاريخه)) وصدر ترجمته بقوله: ((قيل أنه اسلم ولا يصح إسلامه)) .

وقال الحافظ ابن كثير في ((السيرة)) (٢/ ١٣٢) بعد أن تكلم على أن أبا طالب مات كافرا قال:

((ولولا ما نهانا الله عنه من الاستغفار للمشركين، لاستغفرنا لأبي طالب وترحمنا عليه)) . أهـ.." [(١)]

"وأنا مولى من لا مولى له: أرث ماله، وأفكُّ عَانَه١، والخال مولى من لا مولى له: يرث ماله، ويفك عانه".

سياق أبي داود، والباقون بنحوه. وعند الدارقطني: "ضياعاً"، وعنده: "عانيه".

والحديث بهذا الإسناد حَسَّنَهُ أبو زرعة٢، وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه" لكن تعقبه الذهبي، فقال: "عليٌّ: قال أحمد: له أشياء منكرات. قلت: **لم يخرج له البخاريُّ"**٣.

قلت: وعليُّ بنُ أبي طلحة قال فيه أبو داود: "هو إن شاء الله مستقيم الحديث"٤. وقال النسائي: "ليس به بأس"٥ وَوَثَّقَهُ العجليُّ٦. وذكره ابن حبان في (الثقات) ٧. وقال ابن القطان: "ثقة"٨.

فالرجل على هذا صالحُ الأمر، مستقيم الحال، ووجود بعض المنكرات في حديثه لا يخرجُهُ عن حَدِّ الاحتجاج به، ولا يَنْزِلُ بحديثه عن درجة الحسن،

---

١ قال الخطابي: "يريد: عانيه، فحذف الياء، والعاني: الأسير". (معالم السنن ٤/١٠٧) .

٢ علل ابن أبي حاتم: (٢/٥٠) ح ١٦٣٦.

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ٢/٤٧

٣ تلخيص المستدرك: (٣٤٤/٤) .

٤ تهذيب التهذيب: (٣٣٩/٧ – ٣٤٠) .

٥ المصدر السابق.

٦ المصدر السابق: (٣٤١/٧) .

(٢١١/٧) .

٨ بيان الوهم والإيهام: (٥٤١/٣) .." [(١)]

"اختلاط حصين١ بن عبد الرحمن الذي مدار الحديث عليه.

والجواب عن هذا أن يقال:

أما دعوى وفاة أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست أو قبل ذلك فإنهم استندوا في ذلك على حديث علي بن زيد بن جدعان وفيه علتان: ضعف علي بن زيد والانقطاع بين القاسم بن محمد والرسول صلى الله عليه وسلم لأن القاسم تابعي من كبار الثالثة كما هو معروف٢.

وعلى هذا فلا تقوم بالحديث حجة، كيف وقد عارضته أحاديث أخرى صحيحة ذكرت أن أم رومان كانت موجودة سنة تسع كما في قصة تخييره صلى الله عليه وسلم بين نسائه، وذلك سنة تسع بالاتفاق، ذكر ذلك ابن حجر٣، وفي هذه القصة أن الرسول صلى الله عليه وسلم عرض الأمر على عائشة وقال لها: لا تعجلي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان، ولهذا جزم إبراهيم الحربي وأبو نعيم بأن وفاتها كانت بعد النبي صلى الله عليه وسلم بزمن.

وأما دعوى التصحيف فإنها ضعيفة لأمرين:

الأول: أن في صحيح البخاري التصريح بالتحديث فدل على أن دعوى تصحيف سألت عن (سئلت) غير صحيحة.

الثاني: أن توهيم الثقات بدون حجة قاطعة باطل عند أهل العلم وهذا نوع من التوهيم بدون دليل.

---

١ قال عنه ابن حجر: "حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي متفق على الاحتجاج به، إلا أنه تغير في آخر عمره، وأخرج له البخاري من حديث شعبة والثوري، وزائدة وأبي عوانة، وأبي بكر بن عياش وأبي كدينة إلى أن قال: فأما شعبة والثوري وزائدة وهشيم فسمعوا منه قبل تغيره، وأما حصين بن نمير **فلم يخرج له البخاري** من حديثه سوى حديث واحد، وأما محمد بن فضيل ومن ذكر معه، فأخرج من حديثهم ما توبعوا عليه". انظر هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص ٣٩٨. قلت: وهذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه ورد عن أبي عوانة ومحمد بن فضيل وسليمان بن كثير العبدي وعلي بن عاصم بن صهيب الواسطي وأبي جعفر الرازي التميمي

---

(١) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد ٢٤٢/٣

خمستهم عن حصين بن عبد الرحمن.

٢ انظر ترجمته في: التقريب ٢/ ١٢٠.

٣ انظر: فتح الباري ٧/ ٤٣٨.." (١)

"أبو نعيم.

١٥٦- بشير بن أبي مسعود١: "مدني"، تابعي، ثقة.

....

* تضمينات الحافظ ابن حجر.

١٥٧- بشير بن المهاجر الغنوي: "كوفي"، ثقة٢.

....

١٥٨- بشير بن نهيك السدوسي: "بصري"، تابعي، ثقة٣.

....

* تضمينات الحافظ ابن حجر.

---

١ بشير بن أبي مسعود الأنصاري المدني: قيل: إن له صحبة، وذكره ابن حبان في ثقات التابعين أخرج له الشيخان والأربعة، سوى الترمذي، له ترجمة في "التاريخ الكبير" "١: ٢: ١٠٤"، "الثقات" "٤: ٧٠"، التهذيب "١: ٤٦٦".

٢ بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي: رأى أنس بن مالك، ووثقه أيضا: ابن معين "٢: ٦٠" على ما في التهذيب، وقال ابن معين: "رأى جرير بن عبد الله البجلي"، ووثقه ابن حبان، وقال: دلس عن أنس ولم يره، **ولم يخرج له البخاري**، وقال فيه أيضا: "يخالف في بعض حديثه"، وقال ابن عدي: "فيه بعض الضعف، روى ما لا يتابع عليه"، وقال أبو حاتم: "لا يحتج به"، قال أحمد: "منكر الحديث"، "الضعفاء الكبير" "١: ١٤٣-١٤٤"، "الميزان" "١: ٣٢٩"، التهذيب "١: ٤٦٨".

٣ بشير بن نهيك السدوسي، أبو الشعثاء البصري، تابعي، أخرج له الجماعة، متفق على توثيقه. التاريخ لابن معين "٢: ٦١"، "التاريخ الكبير" "١: ٢: ١٠٥"، "الثقات" "٤: ٧٠"، التهذيب "١: ٤٧٠".." (٢)

"قال: فذلك قول الله عز وجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) . (١)

٢٠٧٦٤ - حدثني أبو السائب قال، حدثنا أبو معاوية قال، حدثنا الأعمش، عن المنهال، عن زاذان، عن

---

(١) مرويات غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع، إبراهيم بن إبراهيم قريبي ص/٣٠١

(٢) الثقات للعجلي ط الباز، العجلي ص/٨٢

البراء، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، بنحوه. (٢)

٢٠٧٦٥ - حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا حدثنا جرير، عن الأعمش، عن المنهال، عن زاذان، عن البراء، عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، بنحوه. (٣)

---

(١) الأثر: ٢٠٧٦٣ - هذه هي الطريق الثانية، كما ذكرت في التعليق على رقم: ٢٠٧٥٨.

(٢) طريق زاذان، عن البراء.

رواه أبو جعفر من طريقين مختصرًا.

١ - طريق الأعمش، عن المنهال بن عمرو، عن زاذان.

٢ - طريق يونس بن خباب، عن المنهال، عن زاذان.

ثم رواه عن الأعمش من خمس طرق: عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش: ٢٠٧٦٣، وعن أبي معاوية، عن الأعمش: ٢٠٧٦٤، وعن جرير، عن الأعمش: ٢٠٧٦٥، وعن ابن نمير، عن الأعمش: ٢٠٧٦٦، وعن أبي عوانة، عن الأعمش: ٢٠٧٨٠، ٢٠٧٨٧.

و" المنهال بن عمرو الأسدي ". تكلموا فيه، ووثقه جماعة، ورجح أخي السيد أحمد رحمه الله توثيقه في المسند ٧١٤، وفي الطبري: ٣٣٧. وقال أبو الحسن بن القطان: "كان أبو محمد بن حزم يضعف المنهال، ورد من روايته حديث البراء "، يعني هذا الحديث، **ولم يخرج له البخاري** ولا مسلم في الصحيح شيئًا. وروى ابن أبي خيثمة: أن المغيرة، صاحب إبراهيم، (وهو المغيرة بن مقسم الضبي) ، وقف على يزيد بن أبي زياد فقال: ألا تعجب من هذا الأعمش الأحمق، إني نهيته أن يروي عن المنهال بن عمرو، وعن عباية، ففارقني على أن لا يفعل، ثم هو يروي عنهما، نشدتك بالله تعالى، هل كانت تجوز شهادة المنهال على درهمين؟ قال: اللهم لا "، فهذا من أشد ما يقال فيه، ولكنه محمول إن شاء الله على مقالة المتعاصرين، يقول بعضهم في بعض.

و" زاذان "، " أبو عبد الله أو أبو عمر الكندي " الضرير البزار، تابعي ثقة، مضى مرارًا.

وقد أفاض أبو عبد الله الحاكم في المستدرك ١: ٣٧ - ٤٠ في جمع طرق هذا الحديث، وجاء بالشواهد من الأخبار على شرط الشيخين، يستدل بها على صحة خبر المنهال، عن زاذان.

وزاد الحاكم رواية سفيان، عن الأعمش ١: ٣٨، وهي في المسند ٤: ٢٩٧،، ورواية شعبة، عن الأعمش ١: ٣٨، وفي مسند أحمد رواية زائدة عن الأعمش ٤: ٢٨٨.

وزاد أبو جعفر الطبري رواية أبي بكر بن عياش، عن الأعمش في هذا الإسناد، وفيما سلف مختصرًا رقم: ١٤٦١٤. وانظر الكلام على الآثار التالية من هذه الطريق، وما سلف في التعليق على رقم: ١٤٦١٤. وخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣: ٤٩ - ٥١، وقال: " هو في الصحيح وغيره، باختصار، رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح "

(٢) الأثر: ٢٠٧٦٤ – من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، رواه أحمد في المسند ٤: ٢٨٧، والحاكم في المستدرك ١: ٣٧، وأبو داود في سننه ٤: ٣٣٠.

(٣) ٢٠٧٦٥ – من طريق جرير، عن الأعمش، رواه أبو داود مختصرًا في سننه ٣: ٢٨٩.." [1]

"وابنِ مهديٍّ (١) ، عَنْ سالمِ بْنِ نُوحٍ (٢) – عَنْ سعيدٍ (٣) ، عَنْ قتادةَ (٤) ، عَنْ أنسٍ؛ قَالَ: قَالَ النبيُّ (ص) : الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى.

فَقَالَ أَبِي: هَذَا حديثٌ باطلٌ بِهَذَا الإسنادِ (٥) ، وبَيَانٌ شيخٌ مجهولٌ (٦) .

---

(١) هو: عبد الرحمن.

(٢) قوله: «ويحيى بن سعيد ... » كذا في جميع النسخ، والمراد: أن بيان بن عمرو روى هذا الحديث عن يحيى ابن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي، كلاهما عن سالم بن نوح، ورواه بيان بن عمرو أيضًا عن سالم بن نوح بلا واسطة، وبيان معروف بالرواية عن هؤلاء الثلاثة: يحيى القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وسالم ابن نوح؛ كما في "الجرح والتعديل" (٤٢٥/٢ رقم ١٦٨٨) وغيره.

(٣) هو: ابن أبي عروبة.

(٤) قوله: «عن قتادة» مكرر في (أ) .

(٥) قيّد أبو حاتم إعلاله بهذا الإسناد؛ لأن البخاري أخرجه في "صحيحه" (١٢٥٢ و١٢٨٣ و١٣٠٢ و٧١٥٤) ، ومسلم (٩٢٦) ، لكن من طريق ثابت بن أسلم الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، به.

(٦) كذا قال أيضًا في "الجرح والتعديل" (٤٢٥/٢) .

وروى ابن عدي هذا الحديث في "الكامل" كما سبق ثم قال: «قال البخاري: فذكرته لعلي بن المديني، فقال: ليس هذا الحديث عندنا بالبصرة» . ثم قال ابن عدي: «وهذا لم يحدث به عن سالم بن نوح غير أهل بخارى؛ بيان بن عمرو، وحنش بن حرب، بخاريان، وما أعلم حدث به عن سالم غيرهما» .

وقال الذهبي في "الميزان" (٧٤/٢) بعد أن ذكر قول أبي حاتم: «الآفة من غيره، وإلا فهو صدوق» .

وقال ابن حجر في "هدي الساري" (ص٣٩٣) : «بيان ابن عمرو البخاري العابد شيخ البخاري، أثنى عليه ابن المديني ووثقه ابن حبان وابن عدي، وقال أبو حاتم: مجهول، والحديث الذي رواه عن سالم بن نوح باطل. قلت: ليس بمجهول من روى عنه البخاري وأبو زرعة وعبيد الله بن واصل، ووثقه من ذكرنا، وأما الحديث فالعهدة فيه على غيره؛ لأنه لم ينفرد به كما قال الدارقطني في "المؤتلف والمختلف"» . وقال في "تهذيب التهذيب" (٢٥٦/١) : «وجهالة بيان = = ارتفعت برواية هؤلاء عنه، وعدالته ثبتت أيضًا، والحديث لم ينفرد به؛ فقد قال الدارقطني: إنه تابعه عليه حنش بن حرب الخراساني عن سالم بن نوح، وكذا قال ابن عدي في ترجمة سالم بن نوح» .

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت شاكر، الطبري، أبو جعفر ٥٩٤/١٦

فظهر مما سبق: أن هذا الحديث مما يستغرب ويستنكر بهذا الإسناد، لكن أبا حاتم يرى أن التبعة فيه على بيان ابن عمرو، وقد يؤيده استغراب علي بن المديني لبعض أحاديثه التي يرويها عن البصريين. وأما الدارقطني فذكر أنه تابعه حنشُ بن حرب على هذا الحديث، وهذا ما جعل الذهبي وابن حجر لا يسلِّمان بتجهيل أبي حاتم له، وأشار الذهبي إلى أن الآفة في هذا الحديث من غيره، وصرّح بذلك في "تاريخ الإسلام" (١١٦/١٦) بعد أن ذكر كلام أبي حاتم فقال: «قلت: قوله: مجهول: ممنوع، وأما في الحديث الذي رواه، فسالم [يعني: ابن نوح] له مناكير لعلّ هذا منها؛ قال فيه ابن معين: ليس بشيء، قلت: ولهذا **لم يخرِّج له البخاري**، وخرّج له مسلم» .." (١)

"قال: محمد وآله.

٢٣٣٥- وعن أبان بن تغلب، ...

- تهذيب الكمال [٤/ ٤٦٥] ، تهذيب التهذيب [٢/ ٤١] ، الكاشف [١/ ١٢٢] ، الميزان [١/ ٣٧٩] ، المغني في الضعفاء [١/ ١٢٦] ، ضعفاء ابن الجوزي [١/ ١٦٤] ، الكامل في الضعفاء [٢/ ٥٣٧] ، المجروحين [١/ ٢٠٨] ، التقريب [/ ١٣٧] الترجمة رقم ٨٧٨.

قوله: «محمد وآله» :

أخرجه ابن عساكر في تاريخه [٤٢/ ٣٦١] بإسناده إلى الحسين بن حماد، عن أبيه، عن جابر الجعفي، عن أبي جعفر بلفظ: مع علي بن أبي طالب، جابر الجعفي تقدم أنه ممن يضعف في الحديث، وقد روي هذا أيضا عن ابن عباس، أخرجه ابن مردويه كما في الدر المنثور [٤/ ٣١٦] .

وأخرج ابن أبي حاتم في تفسيره [٦/ ١٩٠٦] رقم ١٠٠٩٧ من حديث يحيى الحماني، ثنا يعقوب القمي، عن زيد بن أسلم، عن نافع، عن ابن عمر في هذه الآية: مع محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه، أخرجه ابن جرير [١١/ ٦٣] من حديث ابن حميد، عن يعقوب فجعله عن نافع قوله موقوفا عليه.

(٢٣٣٥) - قوله: «وعن أبان بن تغلب» :

الربعي، كنيته: أبو سعد، كوفي، يعد في الشيعة المعتدلين، وهو من أهل الإقراء، أخذ القراءة عن طلحة بن مصرف، وعاصم بن أبي النجود، وحديثه عند الخمسة، قال عنه الحافظ الذهبي: عالم كبير، صدوق في نفسه، وبدعته خفيفة، لم يعد في التابعين، وهو قديم الموت، **لم يخرج له البخاري**. انظر:

سير أعلام النبلاء [٦/ ٣٠٨] ، تهذيب الكمال [٢/ ٦] ، الوافي بالوفيات [٥/ ٣٠٠] ، تهذيب التهذيب [١/ ٨١] ، الكاشف [١/ ٣١] ، التاريخ الكبير [١/ ٤٥٣] ، الجرح والتعديل [٢/ ٣٩٦] ، التقريب [/ ٨٧] الترجمة رقم ١٣٦.." (٢)

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم، الرازي، ابن أبي حاتم ٣٢٦/٥

(٢) شرف المصطفى، الخركوشي ٣٧٣/٥

"وَلَيْسَ لعبد الله بن أبي قيس عَن عَائِشَة فِي الصَّحِيح غير هَذَا. **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** عَنْهَا شَيْئا.

٣٣١٥ - الثَّانِي وَالسَّبْعُونَ بعد الْمِائَة: من ذَلِك أَيْضا اتفقا فِي الْمسند مِنْهُ.

فَأخْرجهُ البُخَارِيّ من حَدِيث مَسْرُوق عَن عَائِشَة:

أَن بعض أَزوَاج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قُلْنَ للنَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: أَيّنَا أسْرع بك لُحُوقا؟ قَالَ: " أَطْوَلكُنَّ يدا " فَأخذُوا قَصَبَة يَذْرَعُونَهَا، فَكَانَت سَوْدَة أَطْوَلهنَّ يدا. فعلمنَا بعد أَنما كَانَ طول يَدهَا الصَّدَقَة، وَكَانَت أَسْرَعنَا لُحُوقا بِهِ، وَكَانَت تحب الصَّدَقَة.

وَأخرجه مُسلم من حَدِيث عَائِشَة بنت طَلْحَة عَن عَائِشَة أم الْمُؤمنِينَ، قَالَت:

قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: " أَسْرَعكُنَّ لحَاقًا بِي أَطْوَلكُنَّ يدا " قَالَت: فَكُن يَتَطَاوَلْنَ أيتهن أطول يدا. قَالَت: فَكَانَت أطولنا يدا زَيْنَب، لِأَنَّهَا كَانَت تعْمل بِيَدِهَا وَتصدق.

٣٣١٦ - الثَّالِث وَالسَّبْعُونَ بعد الْمِائَة: من ذَلِك:

أخرجه البُخَارِيّ من حَدِيث يحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ عَن عمْرَة بنت عبد الرَّحْمَن عَن عَائِشَة قَالَت:

الضحية كُنَّا نملح مِنْهُ، فتقدم بِهِ إِلَى النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: " لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَة أَيَّام " وَلَيْسَت بعزيمة، وَلَكِن أَرَادَ أَن نطعم مِنْهُ، وَالله أعلم.

وَأخرجه مُسلم من حَدِيث عبد الله بن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عَمْرو بن حزم عَن عبد الله بن وَاقد قَالَ:

نهى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عَن أكل لُحُوم الضَّحَايَا بعد ثَلَاث. قَالَ عبد الله بن أبي بكر: فَذكرت ذَلِك لعمرة، فَقَالَت: صدق، سَمِعت عَائِشَة تَقول: دف أهل أبياتٍ من أهل الْبَادِيَة حَضْرَة الْأَضْحَى زمن رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، فَقَالَ." (١)

"أَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ أَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي [١] الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ؟

قَالَ: «طُولُ الْقُنُوتِ» .

وَقِيلَ: قَانِتِينَ، أَيْ: دَاعِينَ، دليله ما:

ع «٢٨١» رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ من بني سُلَيْمٍ عَلَى رِعْلٍ وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ.

وقيل: معناه مصلّين كقوله [٢] تَعَالَى: أَمَّنْ هُوَ قانِتٌ آناءَ اللَّيْلِ [الزمر: ٩] ، أي: مصلّ.

[سورة البقرة (٢) : آية ٢٣٩]

فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالاً أَوْ رُكْباناً فَإِذا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَما عَلَّمَكُمْ ما لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (٢٣٩)

---

(١) الجمع بين الصحيحين، الحَمِيدي، ابن أبي نصر ١٧٧/٤

قَوْلُهُ تَعَالَى: فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجالًا أَوْ رُكْباناً، فَرِجَالًا أَيْ: رَجَّالَةً، يُقَالُ: رَاجِلٌ وَرِجَالٌ، مِثْلُ صَاحِبٍ وَصِحَابٍ، وَقَائِمٍ وَقِيَامٍ، وَنَائِمٍ وَنِيَامٍ، أَوْ رُكْبَانًا عَلَى دَوَابِّهِمْ، وَهُوَ جَمْعُ رَاكِبٍ، مَعْنَاهُ: إِنْ لَمْ يُمْكِنْكُمْ أَنْ تُصَلُّوا قَانِتِينَ مُوَفِّينَ لِلصَّلَاةِ حَقَّهَا لِخَوْفٍ، فَصَلُّوا مُشَاةً عَلَى أَرْجُلِكُمْ أَوْ رُكْبَانًا عَلَى ظُهُورِ دَوَابِّكُمْ، وَهَذَا فِي حَالِ الْمُقَاتَلَةِ وَالْمُسَايَفَةِ [٣] يُصَلِّي حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، رَاجِلًا أَوْ رَاكِبًا مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَغَيْرَ مُسْتَقْبِلِهَا، وَيُومِئُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَيَجْعَلُ السُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ، وَكَذَلِكَ إِذَا قَصَدَهُ سَبُعٌ أَوْ غَشِيَهُ سَيْلٌ [٤] يَخَافُ مِنْهُ عَلَى نَفْسِهِ فَعَدَا [٥] أَمَامَهُ مُصَلِّيًا بِالْإِيمَاءِ يَجُوزُ، وَالصَّلَاةُ فِي حَالِ الْخَوْفِ عَلَى أَقْسَامٍ، [فَهَذِهِ صَلَاةُ شِدَّةِ الْخَوْفِ] [٦] ، وَسَائِرُ الْأَقْسَامِ سَيَأْتِي بَيَانُهَا فِي سُورَةِ النِّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا يُنْتَقَصُ [٧] عَدَدُ الرَّكَعَاتِ بِالْخَوْفِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

ع «٢٨٢» وَرَوَى مُجَاهِدٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي

٢٨١- ع صحيح. أخرجه أبو داود ١٤٤٣ وأحمد (١/ ٣٠١- ٣٠٢) وابن الجارود في «المنتقى» ١٩٨ وابن نصر في «قيام الليل» ١٣٧ والحاكم (١/ ٢٢٥) والبيهقي (٢/ ٢٠٠) من طريق ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابن عباس به.

وصححه الحاكم على شرط البخاري، ووافقه الذهبي مع أن هلال بن خباب لم يخرج له البخاري. وقد اختلف فيه.

- لكن له شاهد من حديث أنس أخرجه البخاري ١٠٠٣ و٤٠٩٤ ومسلم ٦٧٧ والنسائي (٢/ ٢٠٠) وأحمد (٣/ ١١٦) وأبو عوانة (٢/ ١٨٦) وابن حبان ١٩٧٣ والبيهقي (٢/ ٢٤٤) من طرق عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي مجلز عنه.

- وأخرجه البخاري (٢٨١٤) و (٤٠٩١) و (٤٠٩٥) وأحمد (٣/ ٢١٥) و (٢٨٩) وأبو عوانة (٢/ ٢٨٦) والدارمي (١/ ٣٧٤) والطحاوي (١/ ٢٤٤) من طرق عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ به.

٢٨٢- ع صحيح. هو عند المصنف في «شرح السنة» ١٠١٧ مسندا.

- وأخرجه مسلم ٦٨٧ وأبو داود ١٢٤٧ والنسائي (٣/ ١١٨- ١١٩) و (١٦٨- ١٦٩) وابن أبي شيبة (٢/ ٤٦٤) وأحمد (١/ ٢٣٧ و٢٤٣ و٢٥٤) وابن خزيمة ١٣٤٦ والطحاوي (١/ ٣٠٩) وابن حبان ٢٨٦٨ والطبراني (١١/ ١١٠٤١ و١١٠٤٢) والطبري (١٠٣٣٨) و (١٠٣٣٩) والبيهقي (٣/ ١٣٥) من طرق عن بكير بن الأخنس عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به وانظر

(١) وقع في الأصل «ابن» وهو تصحيف.

(٢) في المطبوع «لقوله» .

(٣) في المطبوع «المسايفة» . [.....]

(٤) في المخطوط «شيء» .

(٥) في المخطوط «قعد» .

(٦) العبارة في المطبوع [فهذه أحد أقسام شدة صلاة الخوف] .

(٧) في المخطوط «تنقص» .." [(١)]

"(٣٥٢) روى مجاهد عن أبي عياش الزّرقي قال: كنّا مع رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعُسفان «١» ، وعلى المشركين خالد بن الوليد، قال: فصلينا الظهر، فقال المشركون: لقد أصبنا غِرّة، لو كنا حملنا عليهم وهم في الصلاة، فنزلت آية القصر فيما بين الظهر والعصر.

والضرب في الأرض: السفر، والجُناح: الإثم، والقصر: النقص، والفتنة: القتل.

وفي القصر قولان: أحدهما: أنه القصر مِن عدد الركعات. والثاني: أنه القصرُ من حدودها.

وظاهر الآية يدل على أن القصر لا يجوز إلا عند الخوف، وليس الأمر كذلك، وإنما نزلت الآية على غالب أسفار رسول الله صلّى الله عليه وسلّم، وأكثرها لم يخل عن خوف العدو. وقيل: إن قوله: أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ كلام تام. وقوله تعالى: إِنْ خِفْتُمْ كلامٌ مبتدأ، ومعناه: وإن خفتم.

واختلف العلماء هل صلاة المسافر ركعتين مقصورة أم لا؟ فقال قوم: ليست مقصورة، وإنما فرض المسافر ذلك، وهو قول ابن عمر، وجابر بن عبد الله، وسعيد بن جبير، والسدي، وأبي حنيفة، فعلى هذا القول قصر الصلاة أن تكون ركعة، ولا يجوز ذلك إلا بوجود السفر والخوف، لأن عند هؤلاء أن الركعتين في السفر إذا لم يكن فيه خوفٌ تمام غير قصر.

(٣٥٣) واحتجوا بما روى ابن عباس أن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم صلى بذي قرد «٢» ، فصف الناس خلفه صفّين، صفاً خلفه، وصفاً موازي العدو، فصلى بالذين خلفه ركعة، ثم انصرف هؤلاء، إلى مكان هؤلاء، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة، ولم يقضوا.

(٣٥٤) وعن ابن عباس أنه قال: فرض الله الصلاة على لسان نبيكم في الحضر أربعاً، وفي السفر ركعتين، وفي الخوف ركعة.

والثاني: أنها مقصورةٌ، وليست بأصل، وهو قول مجاهد وطاوس، وأحمد، والشافعي.

(٣٥٥) قال يعلى بن أميّة: قلت لعمر بن الخطاب: عجبت من قصر الناس اليوم، وقد أمنوا وإنما

جيد. أخرجه أبو داود ١٢٣٦ والنسائي ٣/ ١٧٦ و ١٧٧ و ١٧٨ وابن أبي شيبة ٢/ ٤٦٥ والطيالسي ١٣٤٧ وأحمد ٤/ ٥٩ و ٦٠ والدارقطني ٢/ ٥٩ و ٦٠ وابن حبان ٢٨٧٥ و ٢٨٧٦ والطبري ١٠٣٨٣ والحاكم ١/ ٣٣٧- ٣٣٨ والواحدي في «أسباب النزول» ٣٥٩ والبيهقي ٣/ ٢٥٤- ٢٥٥ والبغوي في «شرح السنة»

---

(١) تفسير البغوي - إحياء التراث، البغوي ، أبو محمد ٣٢٦/١

١٠٩١ من طرق عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش مطولا. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي وقال الدارقطني: صحيح. وكذا قال البيهقي، وجوده الحافظ في الإصابة ٤/ ١٤٣.

صحيح. أخرجه النسائي ٣/ ١٦٩ وأحمد ١/ ٢٣٢ والحاكم ١/ ٣٣٥ وابن حبان ٢٨٧١ والطبري ١٠٣٣٩ و ١٠٣٤٠ والطحاوي ١/ ٣٠٩ والبيهقي ٣/ ٢٦٢. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي! وإنما هو على شرط مسلم فقط، لأن أبا بكر بن أبي الجهم **لم يخرج له البخاري.**

صحيح. أخرجه مسلم ٦٨٧ وأبو داود ١٢٤٧ والنسائي ٣/ ١٦٨- ١٦٩ وابن ماجة ١٠٦٨ وابن خزيمة ٩٤٣ وأبو يعلى ٢٣٤٦ وأحمد ١/ ٢٣٧ و ٢٥٤ من حديث ابن عباس.

صحيح. أخرجه مسلم ٦٨٦ وأبو داود ١١٩٩ و ١٢٠٠ والترمذي ٣٠٣٤ وابن ماجة ٩٤٥ وأحمد ١/ ٢٥ و ٣٦ والدارمي ١/ ٣٥٤ والطحاوي ١/ ٤١٥ والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ص ١١٦ وابن خزيمة ٩٤٥ وابن حبان ٢٧٣٩ و ٢٧٤٠ و ٢٧٤١ والطبري ١٠٣١٥ و ١٠٣١٦ و ١٠٣١٧ والطحاوي في «المعاني» ١/ ٤١٥ والبيهقي ٣/ ١٣٤ و ١٤٠ و ١٤١ من طرق عن يعلى بن أمية.

---

(١) عسفان: على مرحلتين من مكة على طريق المدينة. انظر «معجم البلدان» ٤/ ١٢٢.

(٢) ذو قرد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر. انظر «معجم البلدان» ٤/ ٣٢١.." (١)

"٥٧٣ - (س) ابن عباس - رضي الله عنه - أنَّ عبد الرحمن بن عوفٍ وأصحاباً له أَتَوُا النبي - صلى الله عليه وسلم- بمكة، فقالوا: يا رسولَ الله، إنَّا كُنَّا في عِزٍّ، ونحنُ مُشرِكُونَ، فلما آمنَّا صِرْنا أذلَّة، فقال: إني أُمِرْتُ بالعفوِ، فلا تُقَاتِلوا، فلما حوَّلَه الله إلى المدينة أُمرَ بالقِتال، فكفُّوا، فأنزل الله -[٩٤]- عز وجل ﴿ألم تَرَ إلى الذين قِيْلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيدِيَكُمْ وأَقِيمُوا الصلاةَ﴾ إلى قوله: ﴿ولا تظلمونَ فَتِيلاً﴾ [النساء: ٧٧] .

أخرجه النسائي (١) .

s (فتيلاً) الفتيل: ما يكون في شق النواة: وقيل: هو ما يُفْتَلُ بين الإصبعين من الوسخ.

---

(١) ٦ / ٣ في الجهاد، باب وجوب الجهاد، وأخرجه ابن جرير الطبري رقم (٩٩٥١) ، والحاكم في المستدرك ٢ / ٣٠٧ وقال: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، نقول: وفي سنده الحسين بن واقد، **ولم يخرج له البخاري**، وإنما خرج له مسلم، وقد وصفه الحافظ بقوله: ثقة، له أوهام، ورواه البيهقي في السنن ٩ / ١١، ورواه ابن كثير في تفسيره ٢ / ٥١٤ من طريق ابن أبي حاتم.

---

(١) زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي ١/٤٥٩

Mأخرجه النسائي (٢/٦) قال أخبرنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، قال أنبأنا أبي قال أنبأنا الحسن ابن واقد عن عمرو بن دينار عن عكرمة فذكره.." (١)

"وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجري عليه رزقه، وأمن الفتان» .

وخرج أبو داود (١) ، عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: «كل الميت يختم على عمله، إلا المرابط؛ فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن من فتان القبر» .

وقد روي عن بعض أهل العلم اختلاف في الجهاد والرباط، أيهما أفضل؟ قال ابن وهب: سمعت مالكا يقول: «الغزو على الصواب –يعني: السنة– أحب إلي من الرباط، والرباط أعجب إلي من الغزو على غير الصواب» . (٢)

---

(١) في «سننه» في كتاب الجهاد (باب في فضل الرباط) (رقم ٢٥٠٠) من طريق أبي هانئ، عن عمرو بن مالك، عن فضالة بن عبيد، به.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٤١٤) ، وأبو عوانة في «صحيحه» (٩١/٥) ، والبزار في «مسنده» (٢/ ق ١٦٤– نسخة الرباط) ، والطحاوي في «المشكل» (١٠٢/٣) ، والطبراني في «الكبير» (٣١١/١٨ رقم ٨٠٣) ، والحاكم في «المستدرك» (٧٩/٢) ، والبيهقي في «الشعب» (رقم ٤٢٨٧) ، وفي «إثبات عذاب القبر» (١٤٣) ، وابن عساكر في «الأربعين في الحث على الجهاد» (ص ٨٥–٨٦) من طرق عن عبد الله بن وهب، عن أبي هانئ، به.

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه» . ووافقه الذهبي.

قلت: عمرو بن مالك –وهو أبو علي الجنبي، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة– **لم يخرج له البخاري** ولا مسلم شيئا في «صحيحيهما» ، وإنما أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» ، وهو بصري ثقة –كما في «التقريب» (٥٧٤٢) – وكذلك أبو هانئ: هو الخولاني، واسمه حميد بن هانئ. قال الحافظ في «التقريب» (١٧٠٨) : «لا بأس به. وهو أكبر شيخ لابن وهب» . **ولم يخرج له البخاري** إلا في «الأدب» –أيضا–.

وأخرجه عبد الله بن المبارك في «كتاب الجهاد» (١٧٤) ، ومن طريقه كل من: أحمد في «المسند» (٢٠/٦) ، والترمذي في «الجامع» (رقم ١٦٢١) ، وابن حبان في «صحيحه» (رقم ٤٦٠٥) ، والطبراني في «الكبير» (٣١١/١٨/ رقم ٨٠٢) ، والحاكم في «المستدرك» (١٤٤/٢) ، وابن أبي عاصم في «كتاب الجهاد» (رقم ٣١٧) ، عن حيوة بن شريح، عن أبي هانئ، به.

---

(١) جامع الأصول، ابن الأثير، أبو السعادات ٩٣/٢

وانظر «صحيح سنن أبي داود» لشيخنا الألباني –رحمه الله تعالى–.

(٢) انظر: «النوادر والزيادات» (١٣/٣) ، و «البيان والتحصيل» (٥٢١/٢، ٥٢٢) ، وفي أصله =." (١)

"يتجه فيه من الوجوه المذكورة قبيل

وقول منصور بن عبد الرحمن الراوي لحديث جرير أكره أن يروى عني هاهنا بالبصرة كان سببه ما كان قد نبغ بالبصرة من المعتزلة ونحوهم كيلا يحتجوا به على قولهم في أصحاب الكبائر

ومنصور بن عبد الرحمن خمسة وهذا منهم هو الغداني الأشل وقد اختلف في توثيقه **ولم يخرج له البخاري** شيئا وسائرهم لم يقدح فيهم فيما نعلم والله أعلم." (٢)

"الْفَرْضُ فِي ذَلِكَ بِأَلَّا يَكُونَ هُنَاكَ غَيْرُهُ قضى عليه بنرميق تلك المهجة الآدمية. وكان للممنوع منه ماله مِنْ ذَلِكَ مُحَارَبَةُ مَنْ مَنْعِهِ وَمُقَاتَلَتِهِ، وَإِنْ أَتَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ، وَذَلِكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ إِذَا لَمْ يَكُنْ هُنَاكَ إِلَّا وَاحِدٌ لَا غَيْرَ، فَحِينَئِذٍ يَتَعَيَّنُ عَلَيْهِ الْفَرْضُ. فَإِنْ كَانُوا كَثِيرًا أَوْ جَمَاعَةً وَعَدَدًا كَانَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ فَرْضًا عَلَى الْكِفَايَةِ. وَالْمَاءُ فِي ذَلِكَ وَغَيْرِهِ مِمَّا يَرُدُّ نَفسَ الْمُسْلِمِ وَيُمْسِكُهَا سَوَاءٌ. إِلَّا أَنَّهُمُ اخْتَلَفُوا فِي وُجُوبِ قِيمَةِ ذَلِكَ الشَّيْءِ عَلَى الَّذِي رُدَّتْ بِهِ مُهْجَتُهُ وَرَمَقَ بِهِ نَفَسَهُ، فَأَوْجَبَهَا مُوجِبُونَ، وَأَبَاهَا آخَرُونَ، وَفِي مَذْهَبِنَا الْقَوْلَانِ جَمِيعًا. وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ مُتَأَخِّرِيهِمْ وَمُتَقَدِّمِيهِمْ فِي وُجُوبِ رَدِّ مُهْجَةِ الْمُسْلِمِ عِنْدَ خَوْفِ الذَّهَابِ وَالتَّلَفِ بِالشَّيْءِ الْيَسِيرِ الَّذِي لَا مَضَرَّةَ فِيهِ عَلَى صَاحِبِهِ وَفِيهِ الْبُلْغَةُ. الثَّالِثَةُ وَالْعِشْرُونَ- خَرَّجَ ابْنُ مَاجَهْ أَنْبَأَنَا أَبُو بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَنْبَأَنَا شَبَابَةُ (ح) «١» وحدثنا محمد ابن بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بِشْرٍ جَعْفَرِ بْنِ إِيَاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبَّادَ بْنَ شُرَحْبِيلَ- رَجُلًا مِنْ بَنِي غُبَّرٍ- قَالَ: أَصَابَنَا عام مَخْمَصَةٌ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَأَتَيْتُ حَائِطًا «٢» مِنْ حِيطَانِهَا فَأَخَذْتُ سُنْبُلًا فَفَرَكْتُهُ وَأَكَلْتُهُ وَجَعَلْتُهُ فِي كِسَائِي، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ فَضَرَبَنِي وَأَخَذَ ثَوْبِي، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، فقال للرجل: (ما أطعمه إِذْ كَانَ جَائِعًا أَوْ سَاغِبًا وَلَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلًا) فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ، وَأَمَرَ لَهُ بِوَسْقٍ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ. قُلْتُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ اتَّفَقَ عَلَى رِجَالِهِ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ، إِلَّا ابْنَ أَبِي شَيْبَةَ فَإِنَّهُ لِمُسْلِمٍ وَحْدَهُ. وَعَبَّادُ بْنُ شُرَحْبِيلَ الْغُبَرِيُّ الْيَشْكُرِيُّ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** وَمُسْلِمٌ شَيْئًا، وَلَيْس لَهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ هذه القصة فما ذَكَرَ أَبُو عُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يَنْفِي الْقَطْعَ وَالْأَدَبَ فِي الْمَخْمَصَةِ. وَقَدْ رَوَى أَبُو دَاوُدَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ عَلَى مَاشِيَةٍ فَإِنْ كَانَ فِيهَا صَاحِبُهَا فَلْيَسْتَأْذِنْهُ فَإِنْ أَذِنَ لَهُ فَلْيَحْتَلِبْ وَلْيَشْرَبْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهَا فَلْيُصَوِّتْ ثَلَاثًا فَإِنْ أَجَابَ فليستأذنه فإن أذن له فليحتلب وليشرب

---

(١) . إذا كان للحديث إسنادان أو أكثر كتبوا عند الانتقال من إسناد إلى إسناد:" ح" وهى مأخوذة من

---

(١) الإنجاد في أبواب الجهاد، ابن المناصف ص/٩٢

(٢) صيانة صحيح مسلم، ابن الصلاح ص/٢٤٣

التحول ... إلخ. راجع كتب المصطلح.

(٢) . الحائط: البستان من النخيل وغيره إذا كان عليه جدار.." [١]

"يُفْطِرُ عَلَى رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَعَلَى تَمَرَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حُسُوَاتٍ مِنْ مَاءٍ. وَأَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَقَالَ فِيهِ: إِسْنَادٌ صَحِيحٌ. وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: (لَكَ صُمْنَا وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْنَا فَتَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) . وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: (ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ) . خَرَّجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا. وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ إِسْنَادُهُ حَسَنٌ. وَرَوَى ابْنُ مَاجَهْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ: أَفْطَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ: (أَفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائِمُونَ وَأَكَلَ طَعَامَكُمُ الْأَبْرَارُ وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ) . وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِمْ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا) . وَرُوِيَ أَيْضًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ لَدَعْوَةً مَا تُرَدُّ) . قَالَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كل شي أَنْ تَغْفِرَ لِي. وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ". الْخَامِسَةُ وَالْعِشْرُونَ- وَيُسْتَحَبُّ لَهُ أَنْ يَصُومَ مِنْ شَوَّالٍ سِتَّةَ أَيَّامٍ، لِمَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ وَالتِّرْمِذِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:" من صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كان له كصيام الدهر" هذا حديث صَحِيحٌ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ الْمَدَنِيِّ، وَهُوَ مِمَّنْ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا، وَقَدْ جَاءَ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ مُفَسَّرًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحَبِيِّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى النبي صلى الله عليه

وسلم يَقُولُ:" جَعَلَ اللَّهُ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا فَشَهْرُ رَمَضَانَ بِعَشْرَةِ أَشْهُرٍ وَسِتَّةُ أَيَّامٍ بَعْدَ الْفِطْرِ تَمَامُ السَّنَةِ". رَوَاهُ النَّسَائِيُّ. وَاخْتُلِفَ فِي صِيَامِ هَذِهِ الْأَيَّامِ، فَكَرِهَهَا مَالِكٌ فِي مُوَطَّئِهِ خَوْفًا أَنْ يُلْحِقَ أَهْلُ الْجَهَالَةِ بِرَمَضَانَ." [٢]

"الساعة قد يوشك الرجل أن يخرج فلا يرجع حتى يحدثه نعلاه وسوطه بما أحدث أهله بعده» .

ويروى هذا «عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري وفيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدق الراعي إلا أن من أشراط الساعة كلام السباع للإنس، والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله وتخبره فخذه بحديث أهله بعده» .

الترمذي «عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله والذي نفسي بيده لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الإنس، وحتى يكلم الرجل عذبة سوطه وشراك نعله وتخبره، فخذه بما أحدث أهله بعده» قال هذا حديث حسن

---

(١) تفسير القرطبي، القرطبي، شمس الدين ٢/٢٢٦

(٢) تفسير القرطبي، القرطبي، شمس الدين ٢/٣٣١

غريب صحيح لا نعرف إلا من حديث القاسم بن الفضل، والقاسم بن الفضل ثقة مأمون.

قال الحافظ أبو الخطاب بن دحية: حكم أبو عيسى بصحته ونظرنا سنده دون أن نقلده، فوجدناه له علة.

قال أبو عيسى: حدثنا سفيان بن وكيع: حدثنا أبي، عن القاسم بن الفضل قال: حدثنا أبو نضرة العبدي، عن أبي سعيد الخدري فذكره، قال ابن دحية: سفيان بن وكيع لم يخرج له البخاري ومسلم حرفا واحدا في صحيحهما، وذلك بسبب وراق كان له يدخل عليه الحديث الموضوع يقال له قرطمة.

قال البخاري: يتكلمون في سفيان لأشياء لقنوه إياه.

وقال أبو محمد بن عدي: كان سفيام إذا لقن يتلقن، فهذه علة." [1]

"خارجة، فطلق الهندين اعتقاداً منه أن رؤياه تتأول بهما، فلم يلبث أن جاءه نعي أخيه محمد من اليمن في اليوم الذي مات فيه ابنه محمد، فقال: والله هذا تأويل رؤياي، محمد ومحمد في يوم واحد، إنا لله وإنا إليه راجعون، ثم قال: من يقول شعراً يسليني به فقال الفرزدق (١) :

إن الرزية لا رزية مثلها ... فقدان مثل محمد ومحمد

ملكان قد خلت المنابر منهما ... أخذ الحمام عليهما بالمرصد (١٥) وكانت وفاة أخيه محمد لليال خلت من رجب سنة إحدى وتسعين للهجرة، وهو والي اليمن، فكتب الوليد بن عبد الملك إلى الحجاج يعزيه، فكتب الحجاج جوابه: يا أمير المؤمنين، ما التقيت أنا ومحمد منذ كذا وكذا سنة إلا عاماً واحداً، وما غاب عني غيبة أنا لقرب اللقاء فيها أرجى من غيبته هذه في دار لا يتفرق فيها مؤمنان.

ومعتب: بضم الميم وفتح العين المهملة وتشديد التاء المثناة من فوقها وكسرها وبعدها الباء الموحدة.

والثقفي - بفتح الثاء المثلثة والقاف وبعدها الفاء - هذه النسبة إلى ثقيف، وهي قبيلة كبيرة مشهورة بالطائف.

١٥٠ - (٢)

حجاج بن أرطاة

حجاج بن أرطاة أبو أرطاة النخعي الكوفي، سمع عطاء بن أبي رباح وغيره، وروى عنه الثوري وشعبة وحماد بن زيد وهشيم وابن المبارك وزيد بن هارون،

---

(١) انظر العقد: ٤٨ وفيه شعر آخر للفرزدق.

(٢) ترجمة حجاج بن أرطاة في شذرات الذهب ١: ٢٢٩، قال أحمد: لا يحتج به؛ خرج له مسلم مقروناً بغيره؛ وقد خرج له الأربعة وابن حيان. وانظر تذكرة الحفاظ: ١٨٦ وقال: لم يخرج له البخاري، وقال: مات ظناً سنة

---

[1] التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، القرطبي، شمس الدين ص/١٢٣٣

تسع وأربعين ومائة؛ وميزان الاعتدال ١: ٤٥٨، واتهمه الأصمعي بقبول الرشوة، وذكر الذهبي أن وفاته كانت سنة ١٤٥هـ!؛ وتاريخ بغداد ٨: ٢٣٠؛ قلت: وقد انفردت بهذه الترجمة النسخ د ر ص.." [١]

"العصري، وشهر بْن حوشب (د ت ق) ، ومحمد بن سيرين، وأبي السوار العدوي، وأبي يزيد المدني.

رَوَى عَنه: بسطام بْن حريث (د) ، وحفص بْن غياث، وحماد بْن سلمة (مد) ، وخالد بْن الحارث الهجيمي، وخالد بْن يزيد الهدادي (١) ، وسَعِيد بْن أَبي عَرُوبَة، وسفيان بْن حبيب، وسكين بْن عبد العزيز، وشعبة بْن الحجاج، وابنه عَبد اللَّهِ بْن أشعث، وعصمة بْن سالم الهنائي، وعنبسة بْن سَعِيد البَصْرِيّ، ومحمد بْن عَبد اللَّهِ الأَنْصارِيّ، ومحمد بْن أَبي عدي، ومسكين أَبُو فاطمة، ومعاذ بْن معاذ، ومَعْمَر بْن راشِد (٤) ، وابن ابنته نصر بْن علي الجهضمي الكبير (د ت) ، ونوح بْن قيس الحداني، ويحيى بْن سَعِيد القطان.

قال التِّرْمِذِيّ: الأشعث بْن جَابِر، جد نصر بْن علي، ونصر بْن علي جد نصر بن الجهضمي.

وَقَال النَّسَائي: ثقة (٢) .

وَقَال عبد الغني بْن سَعِيد: أشعث بْن جَابِر الحداني البَصْرِيّ، وهُوَ أشعث بْن عَبد اللَّهِ البَصْرِيّ، وهُوَ أشعث بْن عَبد اللَّهِ بن جابر، وهو أشعث

---

(١) نسبة إلى هداد بن زيد مناة، من الأزد، وهو بفتح الهاء والدال المهملة المخففة وبعد الالف دال أخرى.

(٢) وَقَال أَبُو بَكْر بْن أَبي خيثمة، عَن يحيى بْن مَعِين: ثقة بصير.

وَقَال عَبد اللَّهِ بْن أَحْمَد بْن حنبل، عَن أبيه: لا بأس به"، وَقَال أبو حاتم: شيخ"أورد هذه الاقوال ابْن أَبي حاتم في كتابه (١ / ١ / ٢٧٤) ، وَقَال البزار: ليس به بأس مستقيم الحديث وفرق بين الحداني وبين أشعث الاعمى فقال فيه: لين الحديث" (تهذيب: ١ / ٣٥٦) ، وذكره أبو جعفر العقيلي في الضعفاء، وَقَال: في حديثه وهم"وساق له حديث: "لا يبولن احدكم في مستحمه" (الورقة: ٨) وانظر سير أعلام النبلاء"للذهبي (٦ / ٢٧٤) ، وَقَال في كتابه"من تكلم فيه وهو موثق، الورقة: ٦": ثقة.

وَقَال في الميزان (١ / ٢٦٦) : قول العقيلي في حديثه وهم، ليس بمسلم إليه، وأنا اتعجب كيف **لم يخرج له البخاري** ومسلم".." [٢]

"روى له البخاري، ومسلم، والتِّرْمِذِيّ، والنَّسَائي.

١٤٣٣ - ت ق: الحكم بن عَبد اللَّهِ النصري (١) ، بالنون.

رَوَى عَن: الحسن البَصْرِيّ، وعَبْد الرَّحْمَنِ بن أَبي ليلى، وأبي إسحاق السبيعي (ت ق) .

رَوَى عَنه: الحكم بْن بشير بْن سلمان، وخلاد بن عيسى الصفار (ت ق) ، وسفيان الثوري، وسفيان بن عُيَيْنَة،

---

(١) وفيات الأعيان، ابن خلكان ٢/٥٤

(٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، جمال الدين ٢٧٣/٣

ومعاوية بن سلمة النصيري.

ذكره أبو حاتم بْن حبان في "الثقات" (٢) .

روى له التِّرْمِذِيّ، وابْن مَاجَهْ حديثا واحدا قد ذكرناه في ترجمة الحكم بن بشير بن سلمان.

١٤٣٤ - ق: الحكم بن عَبد اللَّهِ البلوي المِصْرِي (٣) .

= غير واحد، منهم من مثل عُبَيد اللَّهِ بْن سَعِيد السرخسي، وأبي مُوسَى مُحَمَّد بْن المثنى؟ ! وهو ثقة في شعبة، لذلك لم يخرج له البخاري ومسلم والتِّرْمِذِيّ والنَّسَائي إلا من روايته عنه.

(١) تاريخ البخاري الكبير: ٢ / الترجمة ٢٦٦٣، والجرح والتعديل: ٣ / الترجمة ٥٥٨، وثقات ابن حبان، الورقة ٩٩، وميزان الاعتدال: ١ / الترجمة ٢١٨٣، وتذهيب التهذيب: ١ / الورقة ١٦٧، والكاشف: ١ / ٢٤٥، والمغني: ١ / الترجمة ١٦٥٩، وديوان الضعفاء، الترجمة ١٠٧٨، وإكمال مغلطاي: ١ / الورقة ٢٧٩، ونهاية السول، الورقة ٧٣، وتهذيب التهذيب: ٢ / ٤٣٠، وخلاصة الخزرجي: ١ / الترجمة ١٥٥٠.

(٢) الورقة ٩٩، وَقَال الذهبي في "المغني": مجهول". قال العبد المسكين بشار: لم أفهم كيف جهله، وقد روى عنه خمسة منهم السفيانان فضلا عن توثيق ابن حبان، فلعله من سبق القلم، والله أعلم.

(٣) الجرح والتعديل: ٣ / الترجمة ٥٦٣، وتذهيب الذهبي: ١ / الورقة ١٦٧، وميزان الاعتدال: ١ / الترجمة ٢١٨٤، والمغني: ١ / الترجمة ١٦٦٠، وديوان الضعفاء، الترجمة ١٠٧٩، ونهاية السول، الورقة ٧٣، وتهذيب التهذيب: ٢ / ٤٣٠، وخلاصة الخزرجي: ١ / الترجمة ١٥٥١.." [1]

"ز: انفرد بهذا الحديث الترمذيُّ من بين أصحاب "السنن"، وقال: هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ (١) .

وقد رواه الإمام أحمد (٢) وأبو يعلى والرُّوْيَانِيُّ والطبرانيُّ (٣) والدَّارَقُطْنِيُّ (٤) والحاكم في "المستدرك" وقال: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرّجاه (٥) .

وحُيَيُّ بن عبد الله، قال أحمد: أحاديثه مناكير (٦) . وقال ابن معين: ليس به بأسٌ (٧) . وقال البخاريُّ: فيه نظرٌ (٨) . وقال النسائيُّ: ليس بالقويِّ (٩) . ولم يخرِّج له البخاريُّ ولا مسلمٌ شيئًا.

٢٤٣٠- وقد روى البيهقيُّ من حديث أبي عتبة قال: ثنا بقيَّة ثنا خالد ابن حميد عن العلاء بن كثير عن أبي أيُّوب الأنصاريِّ قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: " من فرَّق بين الولد وأمِّه، فرَّق الله بينه وبين أحبته يوم القيامة " (١٠) .

أبو عتبة هو: أحمد بن الفرج الحمصيُّ، محلُّه الصدق. قاله [ابن] (١١) أبي حاتم (١٢) ، وتكلَّم فيه غيره.

---

(١) "الجامع": (٢/٥٥٩- رقم: ١٢٨٣) .

---

(١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، جمال الدين ١٠٦/٧

(٢) "المسند": (٥/٤١٢- ٤١٣) .

(٣) "المعجم الكبير": (٤/١٨٢- رقم: ٤٠٨٠) .

(٤) "سنن الدارقطني": (٣/٦٧) .

(٥) "المستدرك": (٢/٥٥) .

(٦) "العلل" برواية عبد الله: (٣/١١٦- رقم: ٤٤٨٢) .

(٧) "التاريخ" برواية الدارمي: (ص/٩١- رقم: ٢٣٩) وفيه: (حييّ بن عمرو) .

(٨) "التاريخ الكبير": (٣/٧٦- رقم: ٢٦٩) .

(٩) "الضعفاء والمتروكون": (ص: ٨٩- رقم: ١٦٢) .

(١٠) "سنن البيهقي": (٩/١٢٦) .

(١١) في الأصل: (لابن) ، والتصويب من (ب) .

(١٢) "الجرح والتعديل": (٢/٦٧- رقم: ١٢٤) .." [١]

"١ – أبان بن تغلب (م على) :

صدوق مشهور روى له مسلم **ولم يخرج له البخاري** أحد الأئمة معروف سمع من عكرمة." [٢]

"١١٥٦ – جَعْفَر بن مُحَمَّد بن عَليّ ثِقَة

لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ وَقد وَثَّقَهُ ابْن معِين وَابْن عدي فَأما ابْن الْقطَّان فَقَالَ مجَالد أحب إِلَيّ مِنْهُ

١١٥٧ – جَعْفَر بن مُحَمَّد الْأَنْطَاكِي عَن زُهَيْر بن مُعَاوِيَة

لَيْسَ بثقه

١١٥٨ – جَعْفَر بن مُحَمَّد بن الْفضل الدقاق

تلميذ ابْن مُجَاهِد الْمُقْرِئ كذبه الدَّارَقُطْنِيّ

١١٥٩ – جَعْفَر بن مُحَمَّد بن خَالِد عَن هِشَام بن عُرْوَة

قَالَ الْأَزْدِيّ مُنكر الحَدِيث وَذكره خَ فِي الضُّعَفَاء

١١٦٠ – جَعْفَر بن مُحَمَّد بن كزال عَن عَفَّان

قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ

١١٦١ – جَعْفَر بن مُحَمَّد بن اللَّيْث الزيَادي

ضعفه الدَّارَقُطْنِيّ

١١٦٢ – جَعْفَر بن مُحَمَّد بن بكارة الْموصِلِي

---

(١) تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي، ابن عبد الهادي ٤/١٠٠

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ت أمرير، الذهبي، شمس الدين ص/٢٨

عَن أبي خليفه بِخَبَر مَوْضُوع

١١٦٣ - جَعْفَر بن مُحَمَّد أَبُو يحيى الرَّازِيّ

روى عَنهُ إِسْمَاعِيل الصفار خَبرا مَوْضُوعا وَقيل كَانَ صَدُوقًا

١١٦٤ - جَعْفَر بن مَرْزُوق عَن الْأَعْمَش

مَجْهُول وَقَالَ غَيره واه

١١٦٥ - جَعْفَر بن مُحَمَّد بن مَرْوَان الْقطَّان كُوفِي

قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَا يحْتَج بِهِ." (١)

"٤٤٤٤ - م د ت ق / عمر بن الحكم بن ثَوْبَان عَن أُسَامَة بن زيد والكبار ثِقَة صَدُوق **لم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ** وَذكر ابْن الْجَوْزِيّ أَن البُخَارِيّ قَالَ فِيهِ ذَاهِب الحَدِيث فَكَأَن ابْن الْجَوْزِيّ قد غلط وَالله اعْلَم

٤٤٤٥ - عمر بن الحكم الْهُذلِيّ بَصرِي قَالَ أَبُو حَاتِم مَجْهُول وَقَالَ هُوَ وَالْبُخَارِيّ ذَاهِب الحَدِيث

٤٤٤٦ - عمر بن حَمَّاد بن سعيد الْأَبَح عَن ابْن أبي عرُوبَة جرحه ابْن حبَان وَغَيره

٤٤٤٧ - م مُتَابعَة د ت ق / عمر بن حَمْزَة بن عبد الله بن عمر عَن عَمه سَالم ضعفه ابْن معِين وَالنَّسَائِيّ وَقَالَ أَحْمد أَحَادِيثه مَنَاكِير وَقد خرج لَهُ مُسلم وَقَالَ الْحَاكِم أَحَادِيثه مُسْتَقِيمَة

٤٤٤٨ - عمر بن حَيَّان الدِّمَشْقِي عَن أم الدَّرْدَاء مَا روى عَنهُ غير سعيد ابْن أبي هِلَال

٤٤٤٩ - عمر بن خَليفَة عَن هِشَام بن حسان قَالَ الْعقيلِيّ مُنكر الحَدِيث

٤٤٥٠ - س / عمر بن أبي خَليفَة عَن مُحَمَّد بن زِيَاد الْقرشِي بَصرِي لَهُ حَدِيث مُنكر قَالَ ابو حَاتِم صَالح الحَدِيث

٤٤٥١ - عمر بن أبي خثعم رَاشد تَرَاهُ

٤٤٥٢ - عمر بن دَاوُد شيخ أبي عَليّ الْأَهْوَازِي روى حَدِيثا كذبا وَهُوَ ابْن سَلمُون الأنطرطوسي اتهمَ وَقَالَ الْأَهْوَازِي سمعته يَقُول ختمت اثْنَيْنِ وَأَرْبَعين ألف ختمة." (٢)

"سنة ست عشرة١ ومائة رحمه الله تعالى.

١٠٦- ١١/ ٤م- القاسم بن مخيمرة الأمام أبو عروة الهمداني الكوفي نزيل دمشق: حدث عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وعلقمة بن قيس وشريح بن هانئ وطائفة وعنه حسان بن عطية وعمر بن أبي زائدة والأوزاعي وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وسعيد بن عبد العزيز وآخرون وثقه ابن معين وغيره **ولم يخرج له البخاري** وكان يؤذن وكان من العلماء العاملين وكان يتقنع بالقليل وقال: ما أغلقت بابي ولي خلفه هم. وروى عنه سعيد بن عبد العزيز أنه قال: دخلت علي عمر بن عبد العزيز فقضى عني سبعين دينارًا وحملني على بغلة وفرض لي

---

(١) المغني في الضعفاء، الذهبي، شمس الدين ١/١٣٤

(٢) المغني في الضعفاء، الذهبي، شمس الدين ٢/٤٦٥

خمسين، فقلت: اغنيتني عن التجارة، فسألني عن حديث فقلت: هني يا أمير المؤمنين قال سعيد كأنه كره أن يحدثه على هذا الوجه. قال الهيثم بن عدي: مات سنة إحدى عشرة[2] ومائة رحمه الله تعالى.

١٠٧- ١٢/ ٤ ع- قتادة بن دعامة بن قتادة بن عزيز الحافظ العلامة أبو الخطاب السدوسي البصري الضرير الأكمه المفسر: حدث عن عبد الله بن سرجس وأنس بن مالك وسعيد بن المسيب ومعاذة وأبي الطفيل وخلق، وعنه مسعر وابن أبي عروبة وشيبان وشعبة ومعمر وأبان بن يزيد وأبو عوانة وحماد بن سلمة وأمم سواهم. قال معمر: أقام قتادة عند سعيد بن المسيب ثمانية أيام فقام له في اليوم الثالث: ارتحل يا أعمى فقد أنزفتني. قال قتادة: ما قلت نحدث قط: أعد علي وما سمعت أذناي قط شيئا إلا وعاه قلبي. قال ابن سيرين: قتادة أحفظ الناس. قال معمر: سمعت قتادة يقول: ما في القرآن آية إلا وقد سمعت فيها شيئا. قال أحمد بن حنبل: قتادة عالم بالتفسير وباختلاط العلماء ووصفه بالحفظ

---

١ وقيل ١١٨.

١٠٦- تهذيب الكمال: ٢/ ١١١٦. تهذيب التهذيب: ٨/ ٣٣٧ "٦٠٨". تقريب التهذيب: ٢/ ١٢٠. خلاصة تهذيب الكمال: ٢/ ٣٤٧. الكاشف: ٢/ ٣٩٤. تاريخ البخاري الكبير: ٧/ ١٦٧. تاريخ البخاري الصغير: ١/ ٢٥٥. الجرح والتعديل: ٧/ ٦٨٤. تاريخ الثقات: ٣٨٧. ثقات: ٧/ ٣٣٢، ٥/ ٣٠٧. تراجم الأحبار: ٣/ ٢٧٢. الحلية: ٦/ ٧٩. طبقات ابن سعد: ٥/ ٣٤٩.

٢ وقيل ١٠٠.

١٠٧- تهذيب الكمال: ٢/ ١١٢١. تهذيب التهذيب: ٨/ ٣٥١ "٦٣٥". تقريب التهذيب: ٨/ ٣٥١ "٦٣٥". تقريب التهذيب: ٢/ ١٢٣. خلاصة تهذيب الكمال: ٢/ ٣٥٠. الكاشف: ٢/ ٣٩٦. تاريخ البخاري الكبير. ٧/ ١٨٥. تاريخ البخاري الصغير: ١/ ٢٨٢. الجرح والتعديل: ٧/ ٧٥٦. ميزان الاعتدال: ٣/ ٣٨٥. لسان الميزان: ٧/ ٣٤١. البداية والنهاية: ٩/ ٣١٣. تاريخ الثقات: ٣٨٩. طبقات ابن سعد: ٧/ ١، ٣. الحلية: ٢/ ٣٣٣. تراجم الأحبار: ٣/ ٢٦٤. الثقات: ٥/ ٣٢٢. سير الأعلام: ٥/ ٢٦٩ والحاشية. معرفة الثقات: ١٥١٣. طبقات ابن سعد: ٩/ ١٥٦ والحاشية.." [(١)]

"وطائفة. وعنه سفيان وشعبة وحماد بن زيد وابن المبارك وغندر وحفص بن غياث وعبد الرزاق وآخرون. حدث عن حجاج شيخه منصور بن المعتمر وقد أفتى وله ست عشرة سنة وولي قضاء البصرة وكان من أوعية العلم، لكنه ليس بالمتقن لحديثه؟ وكان أيضا يدلس، **لم يخرج له البخاري** وقرنه مسلم بآخر وكان فيه تيه وسؤدد فكان يقول: أهلكني حب الشرف. قال يحي بن سعيد القطان: هو وابن إسحاق عندي سواء. قال أبو حاتم: صدوق يدلس عن ضعفاء. وقال النسائي: ليس بالقوي. قال حماد بن زيد: كان حجاج أسرد للحديث من

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٩٢/١

سفيان الثوري. وقال أحمد بن زهير: سمعت ابن معين يقول: حجاج صدوق ليس بالقوي. وقال أبو حاتم: أيضا إذا قال حدثنا فلا يرتاب في صدقه.

وقال الثوري: ما بقي أحد أعرف بما يخرج من رأسه من حجاج. وقيل: له نحو من ستمائة حديث. وقال حماد بن زيد: حدثنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن حجاج بن أرطاة، فلبثنا ما شاء الله ثم قدم علينا حجاج وله إحدى وثلاثون سنة فرأيت عليه من الزحام ما لم أر على حماد بن أبي سليمان قال حماد: فرأيت عنده يونس بن عبيد ومطر الوراق وداود بن أبي هند جثاة يقولون: يا أبا أرطاة ما تقول في كذا؟ ما تقول في كذا؟ قال حفص بن غياث: سمعت حجاجا يقول: ما خاصمت قط ولا جلست الى قوم يختصمون.

قال ابن معين: سمع حجاج من مكحول ومن تيهه ما روى عبد الله بن إدريس عنه أنه سمعه يقول لا تتم مروءة الرجل حتى يدع الصلاة في الجماعة قلت قبح الله هذه المروءة التي هي كبر على خلق الله قال جرير رأيت حجاجا يخضب بالسواد مات حجاج ظنا سنة تسع وأربعين ومائة. قال يحيى بن آدم حدثنا أبو شهاب عبد ربه بن نافع قال قال لي شعبة عليك بحجاج بن أرطاة وابن إسحاق فإنهما حافظان وقع لي حديثه بعلو١.

١٨٢- ٢٩/ ٥ - خ م د س ق- روح بن القاسم الحافظ التميمي العنبري: سمع قتادة وابن المنكدر وعمرو بن دينار ومنصور بن المعتمر وابن طاوس، وعنه يزيد بن زريع ومحمد بن سواء وابن علية وعبد الوهاب بن عطاء وثقه أبو حاتم وغيره وقال الثوري لم ار أحدا طلب الحديث وهو مسن احفظ من روح بن القاسم رحمة الله عليهم٢.

---

١ توفي عام ١٤٥ أو ١٤٧أو ١٤٩.

١٨٢- تهذيب الكمال: ١/ ٣٢٩، ٤٢٠. تهذيب الكمال: ٣/ ٢٩٨. تقريب التهذيب: ١/ ٢٥٤. خلاصة تهذيب الكمال: ١/ ٣٢٩. الكاشف: ١/ ٣١٤. تاريخ البخاري الكبير: ٣/ ٣٠٩. الجرح والتعليل: ٣/ ٢٢٢٤. سير الأعلام: ٦/ ٤٠٤. الثقات: ٦/ ٣٠٥.

٢ توفي عام ١٤١.." (١)

"قلت: **لم يخرج له البخاري** وما حديثه بالكثير. قال الوليد بن مسلم وأبو مسهر وجماعة: مات سنة سبع وستين ومائة وقيل مات سنة ثلاث وستين.

أخبرنا أحمد بن سلامة كتابة عن أبي الفضل عبد الرحيم الكاغذي أنا أبو علي المقرئ أنا أبو نعيم نا عبد الله بن جعفر نا إسماعيل بن عبد الله نا يحيى بن صالح ثنا سعيد بن عبد العزيز عن إسماعيل بن عبيد الله عن قيس بن الحارث عن الصنابحي عن أبي الدرداء قال: ما رأيت أحدا أشبه صلاة برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من أميركم هذا.

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ١/١٤٠

٢٠٦- ٥٣/ ٥ ع- سليمان بن المغيرة الإمام الحافظ الثبت أبو سعيد القيسي مولاهم البصري: حدث عن محمد بن سيرين والحسن البصري وحميد بن هلال وثابت البناني وجماعة، وعنه ابن المبارك والقطان وابن مهدي وأبو سلمة وأسد بن موسى والقعنبي وشيبان بن فروخ وخلق كثير. قال يحيى بن معين: هو ثقة ثقة وسئل بن علية عن حفاظ البصرة فقال: سليمان بن المغيرة. وقال أبو نوح قراد: سمعت شعبة يقول: سليمان بن المغيرة سيد أهل البصرة. وقال الخريبي ما رأيت بصريا أفضل منه. ذكره أحمد بن حنبل فقال: ثبت ثبت. وقال سليمان بن حرب: أنا سليمان بن المغيرة العدل الرضا الأمين المأمون وقال عفان: كان سليمان بن المغيرة يخضبت بالحمرة. قلت: مات سنة ست وخمسين ومائة١.

وبإسنادي إلى علي بن الجعد أنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال: ما أعرف فيكم اليوم شيئا كنت أعهده على عهد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ليس قولكم لا إله إلا الله: قلنا: يا أبا حمزة فالصلاة؟ قال: قد صليتم حين تغرب الشمس، فكانت تلك صلاة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

٢٠٧- ٥٤/ ٥ ع- شعيب بن أبي حمزة الإمام الحجة المتقن أبو بشر الأموي مولاهم

٢٠٦- تهذيب الكمال: ١/ ٥٤٦. تهذيب التهذيب: ٤/ ٢٢٠. تقريب التهذيب: ٣٣٠١. خلاصة تهذيب الكمال: ١/ ٤١٩. الكاشف: ١/ ٤٠٠. تاريخ البخاري الكبير: ٤/ ٣٨. تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ١٦٢. الجرح والتعديل: ١/ ١٤٣، ٤/ ٦٢٦. الثقات: ٦/ ٤٩٠. الوافي بالوفيات: ١٥/ ٤٢٩. طبقات ابن سعد: ٦/ ١٦٣. البداية والنهاية: ١٠/ ١٤٧.

١ وقيل ١٦٥.

٢٠٧- تهذيب الكمال: ٢/ ٥٨٥. تهذيب التهذيب: ٤/ ٣٥١. تقريب التهذيب: ١/ ٣٥٢. خلاصة تهذيب الكمال: ١/ ٤٥٠. الكاشف: ٢/ ١٢. تاريخ البخاري الكبير: ٤/ ٢٢٢. تاريخ البخاري الصغير: ٢/ ٥٤. الجرح والتعديل: ٤/ ١٥٠٨. سير الأعلام: ٧/ ١٨٧. والحاشية. الوافي بالوفيات: ١٦/ ١٦٠. طبقات ابن سعد: ٧/ ١٧١. الثقات: ٦/ ٤٣٨.." (١)

"عمن دبّ ودرج. قال أبو حاتم سألت أبا مسهر عن حديث لبقية فقال: احذر أحاديث بقية وكن منها على تقية فإنها غير نقية.

قال النسائي إذا قال بقية: حدثنا وأخبرنا فهو ثقة، وإن قال: عن فلان فلا يؤخذ عنه لأنه لا يدري عمن أخذه. وروي أن هارون الرشيد كتب عن بقية وقال له إني لأحبك. قلت: كان بقية شيخًا واسع العلم كيسًا ظريفًا حمصيا قال حجاج بن الشاعر: سألوا سفيان بن عيينة عن حديث من الملح فقال: أبو العجب أنا بقية بن الوليد. وقال أبو التقى سمعت بقية يقول ما أرحمني ليوم الثلاثاء ما يصومه أحد. قال يحيى بن معين كان شعبة

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ١٦٢/١

مبجلا لبقية لما قدم عليه. تفقه بقية بالأوزاعي وقد روى له مسلم حديثا واحدا متابعة **ولم يخرج له البخاري**.

توفي سنة سبع وتسعين ومائة١ رحمه الله تعالى.

أخبرنا محمد بن حازم وجماعة قالوا أخبرنا أبو القاسم بن صصرى "ح" وأخبرنا أحمد بن عبد الرحمن العلوي وأحمد بن الهادي قالا أنا محمد بن غسان "وأنا" أبو الفداء المرداوي أنا الإمام أبو محمد عبد الله بن قدامة قالوا أخبرنا أبو المكارم بن هلال أنا عبد الكريم بن المؤمل حضورًا أنا عبد الرحمن بن عثمان التميمي ثنا خيثمة بن سليمان بدمشق نا أبو عتبة الحجازي نا بقية حدثني الضحاك بن حمزة عن قتادة عن عبد الرحمن بن جبير عن النعمان بن بشير قال جاءت امرأة تشكوا أن زوجها وقع على جاريتها فقال: والله لأقضين بينكما بقضية قضى بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "إن كنت أحللتها له ضربناه مائة سوط وإن لم تكوني أحللتها له رجمناه".

الضحاك رواه مع أن ابن حبان ذكره في الثقات.

٢٧٠- ٣٩/ ٦ع- علي بن مسهر الإمام الحافظ أبو الحسن القرشي مولاهم الكوفي قاضي الموصل: حدث عن داود بن أبي هند وإسماعيل بن أبي خالد وأبي مالك الأشجعي وزكريا بن أبي زائدة وعاصم الأحول وهذه الطبقة من الكوفيين والبصريين. حدث عنه بشر بن آدم وسويد بن سعيد وابنا أبي شيبة وعلي بن حجر وهناد بن السري وخلق سواهم. قال أحمد بن حنبل هو أثبت من أبي معاوية في الحديث وقال أحمد العجلي: كان ممن جمع بين الفقه والحديث ثقة. وروى عباس عن يحيى قال: كان ثبتًا ولي قضاء

---

١ وقيل ١٩٨ أو ١٧٧.

٢٧٠- تهذيب الكمال: ٢/ ٢٥٧. تهذيب التهذيب: ٧/ ٣٨٣ "٦٢٣". تقريب التهذيب: ٢/ ٤٤. الكاشف: ٢/ ٢٩٥. تاريخ البخاري الكبير: ٦/ ٢٩٧. الجرح والتعديل: ٦/ ١١٩. تاريخ أسماء الثقات: ٧٦٣. تاريخ الثقات: ٣٥١. طبقات الحفاظ: ١٢١. اللباب: ٢/ ٣٠٨. الأنساب: ٩/ ١٦٨. الثقات: ٧/ ٢١٤. سير الأعلام: ٨/ ٤٢٦، ٤٨٤. طبقات ابن سعد: ٦/ ٣٨٨. تذكرة الحفاظ: ٢٩٠. تراجم الأحبار: ٣/ ٧٥. معرفة الثقات: ١٣٢١. الوافي بالوفيات: ٢٢/ ١٩٦.." (١)

"وثقة النسائي وغيره.

وقال عبد الغنى الأزدي: هو أشعث بن جابر، وأشعث ابن عبد الله، وأشعث الأعمى، وأشعث الأزدي، وأشعث الحملي (١) .

وقد أورده العقيلي في الضعفاء، وقال: في حديثه وهم.

وقال: حدثنا إسحاق، عن عبد الرزاق، عن معمر، عن الأشعث، عن الحسن، عن عبد الله بن معقل، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يبولن أحدكم في مستحمه ثم يتوضأ فيه / فإن عامة الوسواس منه، ورواه ابن

---

(١) تذكرة الحفاظ = طبقات الحفاظ للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٢١٢/١

المبارك عن معمر.

قلت: قول العقيلي في حديثه وهم، ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف **لم يخرج له البخاري** ومسلم.

١٠٠٠ - أشعث بن عبد الرحمن [ت] اليامي.

حفيد زبيد اليامي.

روى عن جده وأبيه ومجالد.

وعنه الأشج وابن عرفة وعدة.

قال أبو زرعة وغيره: ليس بالقوي.

وقال ابن عدي: تحريت حديثه فلم أجد في متون أحاديثه شيئا منكرا.

قلت: وأسرف النسائي في قوله: ليس بثقة، ولا يكتب حديثه.

١٠٠١ -[صح] أشعث بن عبد الملك الحمراني البصري [عو] ، مولى حمران.

يكنى أبا هانئ.

عن الحسن، ومحمد، وبكر بن عبد الله.

وعنه شعبة، وحماد بن زيد، والقطان، والأنصاري.

قال الأنصاري: كان يحيى بن سعيد يجئ إلى الأشعث فيجلس في ناحية، وما رأيته سأله عن شئ.

وروى ابن المديني، عن يحيى: أشعث بن عبد الملك ثقة.

وروى ابن معين، عن يحيى بن سعيد، قال: لم أدرك أحدا من أصحابنا هو أثبت عندي من أشعث بن عبد الملك.

---

(١) بضم المهملة وسكون الميم (التقريب) .

(*)".[١]

"سعدويه، حدثنا داود بن عبد الجبار، قال: كنت مع إبراهيم بن جرير، فرأى حية، فقال: أخبرني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من رأى حية فلم يقتلها فرقا منها فليس منا.

محمد بن عقبة السدوسي، حدثنا داود بن عبد الجبار، حدثنا أبو الجارود، عن حبيب بن خطاب، عن ابن عباس رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل العنب خرطا (١) ، أخبرناه إسماعيل بن الفراء، أخبرنا ابن قدامة سنة ست عشرة وستمائة، أخبرنا يحيى بن ثابت، أخبرنا أبي، أخبرنا ابن دوما النعالى، أخبرنا أبو بكر الشافعي، حدثنا محمد بن غالب تمتام، حدثنا محمد بن عقبة، رواه العقيلي، عن تمتام، وقال: لا أصل له.

أبو الربيع الزهراني، حدثنا داود بن عبد الجبار، حدثنا سلمة بن المجنون، سمعت

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ١/٢٦٦

أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من تغوط على ضف (٢) نهر يتوضأ منه ويشرب فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.

٢٦٢٣ - (٣ [داود بن أبي هند، حجة.

ما أدرى لم لم يخرج له البخاري] ٣) .

٢٦٢٤ - داود بن عبد الحميد.

عن زكريا بن أبي زائدة.

قال أبو حاتم: حديثه يدل على ضعفه.

وروى عنه إسحاق بن إبراهيم البغوي، وكان ينزل الموصل، أصله كوفي.

وقال العقيلي: روى عن عمرو بن قيس الملائي أحاديث لا يتابع عليها، منها: عن الملائي، عن عطية، عن أبي سعيد: يا فاطمة قومي إلى أضحيتك فاشهديها.

٢٦٢٥ -[صح] داود بن عبد الرحمن [خ، م] المكي العطار، أبو سليمان.

عن القاسم بن أبي بزة.

وعمرو بن دينار، وجماعة.

وعنه الشافعي، وقتيبة وعدة.

وثقه ابن معين.

وقال إبراهيم بن محمد الشافعي: ما رأيت أعبد من الفضيل،

---

(١) خرط العنقود واخترطه: إذا وضعه في فيه ويأخذ حبة ويخرج عرجونه عاريا منه.

(٢) في تاريخ الخطيب: ضفة.

(٣) هذه الترجمة في هـ وحدها.

(*)".[(١)]

"٦٠٨٢ - عمر بن حفص بن عمر بن برى.

عن جده.

قال الحاكم أبو أحمد: يكنى أبا حفص.

لا يتابع على حديثه (١) .

٦٠٨٣ - عمر بن حفص المدني.

عن عثمان بن عبد الرحمان الوقاصى.

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ١١/٢

منكر الحديث، قاله الأزدي.

وقال أبو حاتم: مجهول، وله حديث باطل عن عثمان، عن الزهري، عن أنس - مرفوعاً: من سره أن يسلم فليلزم الصمت.

٦٠٨٤ - عمر بن الحكم [م، د، ت، ق] بن ثوبان.

تابعي.

روى عن أسامة بن زيد والكبار.

صدوق، **لم يخرج له البخاري.**

وذكر ابن الجوزي أن البخاري قال: ذاهب الحديث.

وكذا رواه العقيلي، عن آدم بن موسى، عن البخاري.

ثم ساق له العقيلي حديثاً العهدة فيه على موسى بن عبيدة، فإن موسى واه، رواه مكي بن إبراهيم، عن موسى بن عبيدة، عن عمر بن الحكم عن عبد الله بن عمرو، وعن أبي حازم، عن سهل بن سعد، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: دون الله سبعون ألف حجاب من نور وظلمة، ما تسمع نفس شيئا من حس ذلك الحجاب إلا زهقت نفسها.

ويروي هذا مرسلا، فينبغي لو سيق هذا في ترجمة موسى الربذى.

٦٠٨٥ - عمر بن الحكم الهذلي.

شيخ بصري.

قال أبو حاتم والبخاري: ذاهب الحديث.

قلت: ومجهول.

٦٠٨٦ - عمر بن حماد بن سعيد الابح.

عن سعيد بن أبي عروبة.

قال ابن حبان: كان ممن يخطئ كثيرا حتى استحق الترك.

وقال ابن عدي:

منكر الحديث.

روى عنه شيبان، والخليل بن عمر، وجماعة.

---

(١) ل: وهذا هو عمر بن سعد القرظ.

(*)."[١]

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ١٩١/٣

"٨٦٢٢ - معاوية بن حماد الكرماني.

بيض له.

مجهول.

٨٦٢٣ - معاوية بن سلمة [ق] الضرير.

عن عطاء، والحكم.

وثقه أبو حاتم.

وقال إبراهيم بن الجنيد: سألت يحيى بن معين، فكأنه ضعفه.

٨٦٢٤ -[صح] معاوية بن صالح [م، عو] الحضرمي الحمصي، قاضي الاندلس، أبو عمرو.

روى عن مكحول، والكبار.

وعنه ابن وهب، وعبد الرحمن ابن مهدي، وأبو صالح، وطائفة.

وثقه أحمد، وأبو زرعة، وغيرهما.

وكان يحيى القطان يتعنت ولا يرضاه.

وقال أبو حاتم: لا يحتج به، وكذا **لم يخرج له البخاري**.

ولينه ابن معين.

وقال ابن عدي: هو عندي صدوق.

وقال ابن مهدي: بينما نحن [بمكة] (١) نتذاكر الحديث إذا رجل قد دخل بيننا فسمع حديثنا، فقلت: من أنت؟ قال: أنا معاوية بن صالح.

قال: فاحتوشناه (٢) .

قلت: وبعد حجه بيسير توفى سنة ثمان وخمسين ومائة.

قال الليث بن عبدة، قال يحيى بن معين: كان ابن مهدي إذا حدث بحديث معاوية بن صالح زجره يحيى بن سعيد.

وكان ابن مهدي لا يبالى.

ومن مفاريده: ليشربن ناس الخمر يسمونها بغير اسمها.

وحديث: اجلس فقد آذيت وأنيت.

وهو ممن احتج به مسلم دون البخاري.

وترى الحاكم يروي في مستدركه أحاديثه، ويقول: هذا على شرط البخاري فيهم في ذلك ويكرره.

٨٦٢٥ - ومعاوية بن عبد الله.

عن أنس بن مالك.

مجهول.

٨٦٢٦ - معاوية بن عبد الرحمن.

عن عطاء - كذلك.

٨٦٢٧ - ومعاوية بن طويع الحمصي.

شيخ لأبي بكر بن أبي مريم - كذلك.

---

(١) من هـ.

(٢) احتوش القوم على فلان: جعلوه وسطهم (النهاية) .

(*)."[١]

"صدوق مشهور"١"، روى"٢" له مسلم، **ولم يخرج له البخاري**، لأنه شيعي معروف.

"سمع من عكرمة وغيره، وغيره أوثق منه""٣"، "والله تعالى أعلم""٤".

٢- "م س" أبان بن صمعة البصري"٥":

وقد قال ابن عدي: "وقول السعدي: "مذموم المذهب مجاهر" يريد به أنه كانه يغلو في التشيع، لم يرد به ضعفا في الرواية".

جـ- حاصل الأقوال فيه:

الحاصل أنه ثقة مبتدع فيحتج به فيما لا يؤيد بدعته كما هو مقرر فيمن فيه بدعة من الثقات.

١ قال الذهبي في "ديوان الضعفاء والمتروكين، وخلق من المجهولين، وثقات فيهم لين": ٧: "صدوق شيعي غال"، وقال في "المغني في الضعفاء": "ثقة معروف"، قال ابن عدي وغيره: "غال في التشيع". وقال في "الكاشف": "ثقة شيعي". وقال في "ميزان الاعتدال": "شيعي جلد، لكنه صدوق، فلنا صدقه وعليه بدعته".

٢ في "ي": "يروي".

٣ "م" و"ز" إلا أن إحدى لفظتي: "وغيره" سقطت من "م". وفي "أ": "سمع من عكرمة وعدة". فقط، وفي "ي": "وغيره". قلت: ورود لفظة "وغيره أوثق منه" في النسختين لا ينافي توثيقه له في "المغني" و"الكاشف".

٤ من "م" وحدها.

٥ بخ م س ق أبان بن صمعة البصري مات سنة ١٥٣هـ.

---

(١) ميزان الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ٤/١٣٥

روى عن: أبي الوازع جابر بن عمرو الراسبي، ومحمد بن سيرين،....

روى عنه: القطان، ومحمد بن عبد الله الأنصاري، ووكيع أقوال الأئمة فيه:." (١)

"عن أنس وشهر.

ثقة"١".

١ قال في الديوان: "ثقة، له أوهام". وفي الكاشف: «ثقة» وقال في المغني: «صدوق» ، ولم يذكر فيه سوى قول العقيلي. وقال في الميزان: «قول العقيلي: «في حديثه وهم» ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخاري ومسلم» ، ورمز للعمل على توثيقه.." (٢)

"ثقة"١". قال القطان: "في نفسي منه شيء، مجالد أحب إلي منه""٢".

ووثقه ابن معين، وأبو حاتم"٣". ولم يحتج به البخاري.

٧٠- "عه" جعفر بن ميمون الأنماطي"٤":

١ قال الذهبي في المغني: "ثقة لم يخرج له البخاري ... "، وفي الميزان: "أحد الأئمة الأعلام، بر صادق كبير الشأن، ولم يحتج به البخاري..". وقال في الثقات: "وثقه أبو حاتم والنسائي- إلا أن خ لم يحتج به، وبلا شك ما هو في التثبت مثل عبيد الله بن عمر، يقال: كان ربما لقن. واحتج به م، وحديثه في الحج منسك لطيف، وكان سيدا نبيلا إماما ما علمت عليه شيئا يشينه في دينه أصلا".

٢ ميزان الاعتدال: ١/٤١٤، وفي حاشية "أ" و"ي": قال الذهبي في سير أعلام النبلاء ٦/٢٥٦: «هذه من زلقات يحي القطان، بل أجمع أئمة هذا الشأن على أن جعفرا أوثق من مجالد، ولم يلتفتوا إلى قول يحي ... » .

٣ الجرح والتعديل: ٢/٤٨٧، وفي "ز" بعد قوله "ابن معين زيادة: و"غيره".

٤ عه جعفر بن ميمون التميمي، أبو علي أو أبو العوام، بياع الأنماط، البصري.

روى عن: عبد الرحمن بن أبي بكرة، وأبي عثمان النهدي، وأبي العالية.

روى عنه: ابن أبي عروبة، والسفيانان، وعيسى بن يونس ...

أقوال الأئمة فيه:

قال أحمد والنسائي: "ليس بقوي" الميزان ١/٤١٨، وقال ابن معين: "ليس بذاك" ومرة قال: "صالح الحديث" ومرة قال: "ليس بثقة"، وقال أبو حاتم" "صالح" الجرح والتعديل: ١/٤٩٠، وقال الدارقطني: "يعتبر به" الميزان، وقال ابن عدي: "ولم أر بأحاديثه نكرة وأرجو أنه لا بأس به، ويكتب حديثه في الضعفاء" الكامل: ٢/١٣٨،

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/٥٨

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/١١٦

وقال البخاري: "ليس بشيء"، وقال الحاكم في المستدرك: "هو من ثقات البصريين" التهذيب، وذكره ابن حبان وابن شاهين في الثقات، التهذيب: ١٠٩/٢، والميزان: ٤١٨/١.

حاصل الأقوال فيه:

هو ضعيف بمقتضى هذه الأقوال، ولم يفسر العلماء جرحهم إياه، ولكنه جرح مقبول، لأنه جرح لا يعارضه تعديل، إذ توثيق الحاكم عموما فيه تساهل، وخاصة أنه في مقابل جرح الأئمة، وذكر ابن حبان له في الثقات لا يقتضي أنه ثقة لا سيما وقد تعودنا منه مخالفة الأئمة كثيرا.

لكن ضعفه محتمل؛ فيكتب حديثه، كما صرح بذلك ابن عدي.." [(١)]

"ثقة"١". ضعفه ابن معين"٢". قال الحاكم: "والشيخان لم يخرجا عنه إلا بعد أن تيقنا أنه حجة""٣"، احتجا به في موضعين"٤".

١٠٩- "م" داود بن عمرو الضبي"٥":

---

١ وثقه في المغني والكاشف. ورمز للعمل على توثيقه في الميزان.

٢ قال ابن حجر: "لم يصح عن ابن معين تضعيفه" هدي الساري: ٣٩٩.

قلت: بل نقل عنه توثيقه؛ كما في رواية الدارمي لتاريخ ابن معين: "قال: وسألته عن داود بن عبد الرحمن العطار، فقال: ثقة"، ص ١٠٧، رقم ٣١٣.

٣ في المدخل: ق٥٧: "والإمامان لم يتفقا عليه إلا بعد يقين أنه حجة".

٤ هذا ليس من كلام الحاكم إنما الحاكم ذكر أن كلا منهما احتج به في حديث. انظر المدخل ق٥٧، وقال ابن حجر: "**ولم يخرج له البخاري** سوى حديث واحد في الصلاة متابعة" هدي الساري: ٣٩٩.

٥ م ت س داود بن عمرو بن زهير بن عمرو بن جميل الضبي، أبو سليمان صح البغدادي، من كبار شيوخ مسلم. وفي نسبه خلاف، قيل توفي سنة ٢٢٨هـ.

روى عن: منصور بن أبي الأسود، وحسان بن إبراهيم، وابن المبارك.

روى عنه: مسلم، وروى له النسائي بواسطة، وأبو يحي صاعقة، وأحمد بن حنبل، وأحمد بن منصور الرمادي وآخرون. أ - أقوال الأئمة فيه:

وثقه جمع من الأئمة، وقال ابن حجر: "وحكى ابن الجوزي في الضعفاء أن أبا زرعة وأبا حاتم قالا: إنه منكر الحديث، فيحرر هذا" التهذيب: ١٩٥/٣.

قلت: لم أجد قولهما هذا في داود هذا، بل هو في داود آخر ذكر في الجرح والتعديل بعد داود بن عمرو هذا، واسمه داود بن عطاء أبو سليمان وهو متكلم فيه، فلعل اتحاد الاسم والكنية سبب خلطا فيما قيل فيهما، والله

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/١٥٠

أعلم. وفي حاشية الجرح والتعديل في آخر ترجمة داود بن عمرو هذا تعليق على قول ابن حجر، ونصه: "أقول إنما قالا ذلك في الآتي: فكأن ابن الجوزي لم يتفطن لأول الترجمة الآتية، وتوهم أن ما فيها من الكلام يتعلق بهذا" الجرح والتعديل: ٤٢٠/٣.

ب- حاصل الأقوال فيه:

يتبين مما تقدم أنه ثقة، وأن ما قيل من الأقوال في تضعيفه إنما هو وهم لأنها إنما قيلت في شخص غيره، اسمه اسمه وكنيته كنيته، والله أعلم. وقد رمز الذهبي للعمل على توثيقه.." (١)

"بأس""١"، وقال ابن معين: ليس بشيء"٢".

٢٣٦- "ع" عبيد الله بن موسى، شيخ البخاري"٣":

---

١ الجرح والتعديل: ٣٢٤/٥، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي عنه فقال: "صالح ليس به بأس".

٢ الميزان: ١٣/٣، وقال ابن حجر: "لم يثبت أن يحي بن معين ضعفه"، التقريب: ٥٣٦/١، وانظر الميزان: ١٣/٣.

قلت: بل قال فيه ابن معين: ليس به بأس، كما في تاريخه برواية الدارمي ص١٧٨ رقم ٦٤٤.

٣ ع عبيد الله بن موسى بن أبي المختار العبسي أبو محمد الكوفي. مات سنة ٢١٣هـ، احتج به الجماعة، **ولم يخرج له البخاري** عن سفيان الثوري شيئا، انظر هدي الساري: ٤٢٢.

روى عن: هشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، والأعمش، والثوري، وابن جريج ...

روى عنه: "البخاري، وهو والباقون بواسطة، وسفيان بن عيينة، ووكيع بن الجراح، وعبد الله بن محمد المسندي"، الهدي: ٤٢٢.

أ – أقوال الأئمة فيه:

وثقه ابن معين، وأبو حاتم، والعجلي، وعثمان بن أبي شيبة وآخرون، وقال ابن سعد: "كان ثقة صدوقا إن شاء الله كثير الحديث حسن الهيئة، وكان يتشيع ويروي أحاديث في التشيع منكرة؛ فضعف بذلك عند كثير من الناس، وكان صاحب قرآن"، الطبقات: ٤٠٠/٦.

وتركه أحمد لتشيعه، واستضعف في سفيان الثوري.=." (٢)

"ثقة"١"، كان يحي القطان لا يرضى حفظه، وقال أبو حاتم الرازي: "ثقة، في حفظه شيء""٢".

٣٦٢- "ع" هشيم بن بشير"٣""٤":

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/١٩٧

(٢) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/٣٦٣

= كتابه أثبت منه في حفظه، وقد رجع إلى كتبه بآخره راجع: هدي الساري، ٤٤٩.

١ في الكاشف: "قال أحمد: هو ثبت في كل المشايخ"، وفي المغني: "ثقة مشهور"، وفي الديوان: "ثقة نبيل، كان يحيى القطان لا يرضى حفظه"، وذكره في الثقات، وقال: "ثقة من رجال الصحيحين، قال أبو حاتم: "ثقة في حفظه شيء"، قلت: هو أحفظ من فليح بكثير"، وقال في الميزان: "أحد علماء البصرة وثقاتها".

٢ في الجرح والتعديل، ١٠٩/٩: "ثقة صدوق في حفظه شيء، وهو في قتادة أحب إلى من حماد بن سلمة ومن أبان العطار".

٣ في "ز": "يسير" وهو تصحيف.

٤ ع هشيم بن بشير السلمي، أبو معاوية الواسطي، قيل: مات سنة ١٨٣هـ، لم يخرج له البخاري إلا ما صرح فيه بالتحديث، وليس له في الصحيحين شيء عن الزهري"، انظر هدي الساري: ٤٤٩.

روى عن: أبيه، وخاله: القاسم بن مهران، وسليمان التيمي.

روى عنه: يحي القطان، وأحمد، ويعقوب الدورقي.

حاصل أقوال الأئمة فيه:

الحاصل أنه ثقة إمام، متفق على توثيقه، إلا أنه لين في الزهري خاصة مدلس مشهور،، قال أبو الحسن ابن القطان: "ولهشيم صنعة محذورة في التدليس، فإن الحاكم أبا عبد الله ذكر أن جماعة من أصحابه اتفقوا يوما على ألا يأخذوا عن =." (١)

"٥٠٦- أبو الأشعث ١: "م، ٤"

الصنعاني، مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ دِمَشْقَ وَفِي اسْمِهِ أَقْوَالٌ، أقواها: شراحيل ابن آدَةَ.

حَدَّثَ عَنْ: عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ، وَثَوْبَانَ، وَشَدَّادِ بنِ أَوْسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، وَأَوْسِ بنِ أَوْسٍ، وَطَائِفَةٍ.

حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو قِلاَبَةَ الجَرْمِيُّ، وَحَسَّانُ بنُ عَطِيَّةَ وَيَحْيَى الذِّمَارِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ يَزِيْدَ بن جَابِرٍ، وجماعة.

وَثَّقَهُ أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَغَيْرُهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ: هُوَ يَمَانِيٌّ، نَزَلَ دِمَشْقَ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ: لَعَلَّهُ مِنْ صَنْعَاءِ اليَمَنِ، فَنَزَلَ صَنْعَاءَ دِمَشْقَ.

قُلْتُ: تُوُفِّيَ بَعْدَ المائَةِ، وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ، وَلاَ لأَبِي سَلاَّمٍ؛ لأَنَّهُمَا لاَ يَكَادَانِ يُصَرِّحَانِ بِاللِّقَاءِ، وَهُوَ لاَ يَقْنَعُ بِالْمُعَاصَرَةِ.

وَفِي "صَحِيْحِ مُسْلِمٍ" عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، قَالَ: كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيْهَا مُسْلِمُ بنُ يَسَارٍ فَجَاءَ أَبُو الأَشْعَثِ فَقَالُوا: أَبُو الأَشْعَثِ، أَبُو الأَشْعَثِ. فَجَلَسَ فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيْثَ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ قَالَ:

---

(١) من تكلم فيه وهو موثق ت الرحيلي، الذهبي، شمس الدين ص/٥٢٦

نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً، وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ، فَغَنِمْنَا، فَكَانَ فِيْمَا غَنِمْنَا آنِيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً أَنْ يَبِيْعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ. فَقَامَ عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ فَقَالَ: "إِنِّي سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينهى عن بيع الذهب بالذهب"٢ الحديث.

---

١ ترجمته في طبقات ابن سعد "٥/ ٥٣٦"، التاريخ الكبير "٤/ ترجمة ٢٧١٧"، الجرح والتعديل "٤/ ترجمة ١٦٢٧"، الكاشف "٢/ ترجمة ٢٢٧٥"، تاريخ الإسلام "٣/ ٢٥٤" و "٤/ ٧١"، تهذيب التهذيب "٤/ ٣١٩"، خلاصة الخزرجي "١/ ترجمة ٢٩٢٣"، شذرات الذهب "١/ ١٢٣".

٢ صحيح: أخرجه مسلم "١٨٥٧".." (١)

"وَبِهِ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ بنُ فليح المقرىء بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بنُ مَيْمُوْنٍ القَدَّاحُ، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَابِرِ بنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: قَالَ رَسُوْلُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لاَ يُؤْمِنُ مُؤْمِنٌ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالقَدَرِ كُلِّهِ، حَتَّى يَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ، وَمَا أَخْطَأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيْبَهُ" ١.

هَذَا حَدِيْثٌ غَرِيْبٌ، فِيْهِ نَكَارَةٌ، تَفَرَّد بِهِ: القَدَّاحُ. وَقَدْ قَالَ البُخَارِيُّ: ذَاهِبُ الحَدِيْثِ. أَخْرَجَهُ: أَبُو عِيْسَى، عَنْ زِيَادِ بنِ يَحْيَى عَنْهُ، فَوَقَعَ بَدَلاً بِعُلُوٍّ درجة.

قَالَ المَدَائِنِيُّ، وَشَبَابٌ العُصْفُرِيُّ، وَعِدَّةٌ: مَاتَ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ. وَقَدْ مَرَّ أَنَّ مَوْلِدَه سَنَةَ ثَمَانِيْنَ. أَرَّخَهُ: الجِعَابِيُّ٢ وَأَبُو بَكْرٍ بنُ مَنْجَوَيْه، وَأَبُو القَاسِمِ اللاَّلْكَائِيُّ٣ فَيَكُوْنُ عُمُرُه ثَمَانِياً وَسِتِّيْنَ سَنَةً -رَحِمَهُ اللهُ-.

لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ فِي "الصَّحِيْحِ" بَلْ فِي كِتَابِ "الأَدَبِ"، وَغَيْرِه.

وَلَهُ عِدَّةُ أَوْلاَدٍ: أَقدمُهُم إِسْمَاعِيْلُ بنُ جَعْفَرٍ: وَمَاتَ شَابّاً فِي حَيَاةِ أَبِيْهِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلاَثِيْنَ ومائَةٍ، وَخلَّفَ مُحَمَّداً، وَعَلِيّاً، وَفَاطِمَةَ فَكَانَ لِمُحَمَّدٍ مِنَ الوَلَدِ جَعْفَرٌ، وَإِسْمَاعِيْلُ فَقَطْ فَوَلَدَ جَعْفَرٌ مُحَمَّداً وَأَحْمَدَ دَرَجَ، وَلَمْ يُعْقِبْ فَوُلِدَ لِمُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ جعفر وإسماعيل

---

١ صحيح بطريقه: أخرجه الترمذي "٢١٤٥"، وابن عدي في "الكامل" "٤/ ١٨٧-١٨٨"، من طريق عبد الله بن ميمون، عَنْ جَعْفَرِ بنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جابر بن عبد الله مرفوعا.

وقال الترمذي: حديث غريب لاَ نَعْرِفُهُ إِلاَّ مِنْ حَدِيْثِ عَبْدِ اللهِ بن ميمون، وهو منكر الحديث".

قلت: إسناده واه بمرة، آفته عبد الله بن ميمون القداح، منكر الحديث كما قال الترمذي. لكن الحديث جاء من طرق مفرقا: فرواه عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ جَدِّهِ مرفوعا إلى قوله "خيره وشره": أخرجه الآجري في

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٥/٢٠٩

"الشريعة" "ص١٨٨" من طرق عن عمرو بن شعيب، به. وإسناده حسن.

وورد عن عكرمة بن عمار، عن شداد، عن ابن عمر مرفوعا به نحوه. عند اللالكائي.

وورد عن إسماعيل بن أبي الحكم الثقفي قال: حدثني ابن أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيْهِ، عَنْ سَهْلِ بن سعد الساعدي مرفوعا به. أخرجه اللالكائي، والطبراني في "الكبير" "٦/ ٥٩٠٠". وإسناده حسن وله طرق أخرى عن أنس عند ابن عساكر في "تاريخه"، وعن عبادة بن الصامت عند الآجري "ص١٧٧" وأحمد "٥/ ٣١٧"، وابن أبي عاصم في "السنة" "١١١" فالحديث صحيح بطرقه والله أعلم.

٢ هو: الحَافِظُ البَارِعُ العَلاَّمَةُ، قَاضِي المَوْصِلِ، أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بنُ عُمَرَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ سَلْمٍ التَّمِيْمِيُّ البَغْدَادِيُّ الجِعَابِيُّ، مولدُهُ فِي صَفَرٍ سَنَةَ أربع وثمانين ومائتين. ومات فِي رَجَبٍ سَنَةَ خَمْسٍ وَخَمْسِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

٣ هو: الإمام أَبُو القَاسِمِ هِبَةُ اللهِ بنُ الحَسَنِ بنِ منصور الطبري الرازي الحافظ الفقيه الشافعي محدث بغداد، ترجمه الحافظ الذهبي في "تذكرة الحفاظ" "٣/ ١٠٨٣".." (١)

"يزيد بن عبيدة، أبان بن تَغْلب:

٩٦١- يزيد بن عبيدة ١: "ق"

ابن أبي المهاجر السكوني، من علماء دمشق.

رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ، وَمُسْلِمِ بنِ مِشْكَمٍ، وَأَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، وَطَائِفَةٍ. وَلَيْسَ هُوَ بِالْمُكْثِرِ.

رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَعُثْمَانُ بنُ حِصْنٍ، وَالوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ، وَابْنُ شَابُوْرٍ، وَآخَرُوْنَ.

قَالَ ابْنُ شَابُوْرٍ: سَمِعْتُه يَقُوْلُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ وصفَ اللهُ نَفْسَه، فَلْيَقرَأْ شَيْئاً مِنْ أَوَّلِ الحَدِيْدِ. قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ فِي جَوَابِ عُثْمَانَ الدَّارِمِيِّ: صَدُوْقٌ، مَا بِهِ بَأْسٌ.

٩٦٢- أَبَانُ بن تغلب ٢: "م، ٤"

الإمام، المقرىء، أَبُو سَعْدٍ، وَقِيْلَ: أَبُو أُمَيَّةَ الرَّبَعِيُّ، الكُوْفِيُّ، الشِّيْعِيُّ.

حَدَّثَ عَنْ: الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، وَعَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، وَفُضَيْلِ بنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، وَجَمَاعَةٍ، وَهُوَ مِنْ أَسْنَانِ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ لَمْ يُعدَّ فِي التَّابِعِيْنَ لَكِنَّهُ قَدِيْمُ المَوْتِ أَخَذَ القِرَاءةَ: عَنْ طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، وَعَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُوْدِ، وَتَلَقَّى الحِفْظَ مِنَ الأَعْمَشِ.

حَدَّثَ عَنْهُ عَددٌ كَثِيْرٌ مِنْهُم: إِدْرِيْسُ بنُ يَزِيْدَ الأَوْدِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ إِدْرِيْسَ الأَوْدِيُّ، وَآخَرُوْنَ، وَتَلاَ عَلَيْهِ.

وَهُوَ صَدُوْقٌ فِي نَفْسِهِ عَالِمٌ كَبِيْرٌ، وَبِدعتُه خَفِيْفَةٌ، لاَ يَتعرَّضُ لِلْكبَارِ، وَحَدِيْثُه يَكُوْنُ نَحْوُ المائَةِ لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ تُوُفِّيَ فِي سَنَةِ إِحْدَى، وَأَرْبَعِيْنَ، ومائَةٍ.

وَفِيْهَا مَاتَ أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَسَعْدُ بنُ سَعِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ أَخُو يَحْيَى بنِ سَعِيْدٍ، وَالسَّيِّدُ الحُسَيْنُ بنُ زَيْنِ

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٦/٣٧١

العَابِدِيْنَ عَلِيٍّ بن الحسين العلوي، والحسين ابن عَبْدِ اللهِ بنِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ العَبَّاسِ الهَاشِمِيُّ، وَإِسْحَاقُ بنُ رَاشِدٍ، وَوَالِدُ جُوَيْرِيَةَ أَسْمَاءُ بنُ عُبَيْدٍ، وَمُوْسَى بنُ عُقْبَةَ صَاحِبُ المَغَازِي، وَالقَاسِمُ بنُ الوَلِيْدِ الهَمْدَانِيُّ الكُوْفِيُّ، وَعُثْمَانُ البَتِّيُّ الفَقِيْهُ، وَعَاصِمُ بنُ سُلَيْمَانَ الأَحْوَلُ باخْتِلاَفٍ فِيْهِمَا، -وَأَمِيْرُ الدِّيَارِ المِصْرِيَّةِ: مُوْسَى بنُ كَعْبٍ التَّمِيْمِيُّ.

---

١ ترجمته في التاريخ الكبير "٨/ ترجمة ٣٢٧٦ و٣٢٧٩"، المعرفة والتاريخ ليعقوب الفسوي "٣/ ٢٧"، الجرح والتعديل "٩/ ترجمة ١١٧٢"، الكاشف "٣/ ترجمة ٦٤٥٤"، تاريخ الإسلام "٦/ ١٥٢"، تهذيب التهذيب "١١/ ٣٥٠".

٢ ترجمته في التاريخ الكبير "١/ ترجمة ١٤٤٥"، الجرح والتعديل "٢/ ترجمة ١٠٩٠"، الوافي بالوفيات لصلاح الدين الصفدي "٥/ ٣٠٠"، تهذيب التهذيب "١/ ٩٣".." (١)

"وَقَالَتْ عَائِشَةُ: مَا غِرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا غِرْتُ عَلَى خَدِيْجَةَ، مِنْ كَثْرَةِ مَا كَانَ رَسُوْلُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَذْكُرُهَا.

(١) قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَعْجَبِ شَيْءٍ (٢) أَنْ تَغَارَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - مِنِ امْرَأَةٍ عَجُوْزٍ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ تَزَوُّجِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِعَائِشَةَ بِمُدَيْدَةٍ، ثُمَّ يَحْمِيْهَا اللهُ مِنَ الغَيْرَةِ مِنْ عِدَّةِ نِسْوَةٍ يُشَارِكْنَهَا فِي النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَهَذَا مِنْ أَلْطَافِ اللهِ بِهَا وَبِالنَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِئَلاَّ يَتَكَدَّرَ عَيْشُهُمَا، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا خَفَّفَ أَمْرَ الغَيْرَةِ عَلَيْهَا حُبُّ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَهَا، وَمَيْلُهُ إِلَيْهَا، فَرَضِيَ اللهُ عَنْهَا وَأَرْضَاهَا.

مَعْمَرٌ: عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ:

دَخَلَتِ امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَأَقْبَلَ عَلَيْهَا.

قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُوْلَ اللهِ! أَقْبَلْتَ عَلَى هَذِهِ السَّوْدَاءِ هَذَا الإِقْبَالَ.

فَقَالَ: (إِنَّهَا كَانَتْ تَدْخُلُ عَلَى خَدِيْجَةَ، وَإِنَّ حُسْنَ العَهْدِ مِنَ الإِيْمَانِ) (٣) .

---

(١) أخرجه البخاري ٧ / ١٠٢ في فضائل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم باب تزويج النبي صلى الله عليه وسلم خديجة وفضلها، ومسلم (٢٤٣٥) في فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة، والترمذي (٣٨٧٥) .

(٢) علق الشوكاني رحمه الله على هذا الموطن فقال: سبب الغيره ما كانت تسمعه من ثناء رسول الله صلى الله عليه وسلم على خديجة، وتفخيمه لنشأنها كما سبق في ترجمتها رضي الله عنها، فلا عجب إذن.

(٣) رجاله ثقات وهو في المصنف.

وأخرجه أيضا بنحوه الحاكم في " المستدرك " ١ / ١٥، ١٦ من طريق صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: جاءت عجوز إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو عندي، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الحديث، الذهبي، شمس الدين ٦/٣٩٨

من أنت؟ قالت: أنا جثامة المزنية، فقال: بل أنت حسانة المزنية كيف أنتم كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ قالت: بخير، بأبي أنت وأم ي يا رسول الله، فلما خرجت، قلت: يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال؟ قال: إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الايمان.

وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن صالح بن رستم لم يخرج له البخاري إلا تعليقا، وقد ارتضى المصنف في الميزان مقالة الامام أحمد فيه: صالح الحديث، فمثله يكون حديثه؟ وانظر " فتح الباري " ١٠ / ٣٦٥.." (١)

"وَثَّقَهُ: أَحْمَدُ بنُ عَبْدِ اللهِ، وَغَيْرُهُ.

قَالَ مُحَمَّدُ بنُ سَعْدٍ (١) : هُوَ يَمَانِيٌّ، نَزَلَ دِمَشْقَ.

وَقَالَ الحَافِظُ ابْنُ عَسَاكِرَ (٢) : لَعَلَّهُ مِنْ صَنْعَاءِ اليَمَنِ، فَنَزَلَ صَنْعَاءَ دِمَشْقَ (٣) .

قُلْتُ: تُوُفِّيَ بَعْدَ المائَةِ، وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ، وَلاَ لأَبِي سَلاَّمٍ؛ لأَنَّهُمَا لاَ يَكَادَانِ يُصَرِّحَانِ بِاللِّقَاءِ، وَهُوَ لاَ يَقْنَعُ بِالْمُعَاصَرَةِ (٤) .

وَفِي (صَحِيْحِ مُسْلِمٍ) : عَنْ أَيُّوْبَ، عَنْ أَبِي قِلاَبَةَ، قَالَ:

كُنْتُ بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيْهَا مُسْلِمُ بنُ يَسَارٍ، فَجَاءَ أَبُو الأَشْعَثِ، فَقَالُوا: أَبُو الأَشْعَثِ، أَبُو الأَشْعَثِ.

فَجَلَسَ، فَقَالُوا لَهُ: حَدِّثْ أَخَانَا حَدِيْثَ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ.

قَالَ: نَعَمْ، غَزَوْنَا غَزَاةً، وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ، فَغَنِمْنَا، فَكَانَ فِيْمَا غَنِمْنَا آنِيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ، فَأَمَرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلاً أَنْ يَبِيْعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ، فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ.

فَقَامَ عُبَادَةُ بنُ الصَّامِتِ، فَقَالَ:

إِنِّيْ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَنْهَى

---

(١) في الطبقات ٥ / ٥٣٦.

(٢) في تاريخه ٨ / ٩ ب.

(٣) صنعاء اليمن: هي قصبتها وأحسن بلادها، تشبه بدمشق لكثرة فواكهها، وتدفق مياهها، تقع إلى الشمال من عدن، وتبعد عنها ثمانية وستين ميلا.

وصنعاء دمشق: قرية على بابها، دون المزة. انظر معجم البلدان.

(٤) يشترط البخاري رحمه الله في الحديث، الذي يرويه العدل الضابط غير المدلس عن شيخه بلفظ عن، ثبوت ملاقاة الراوي لمن روى عنه ولو مرة واحدة، بينما يكتفي الامام مسلم بالمعاصرة، وقد أنكر على شيخه البخاري في خطبة صحيحه اشتراط اللقي وادعى أنه قول مخترع لم يسبق قائله إليه، وأن الشائع المتفق عليه بين أهل العلم

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٢/١٦٥

بالاخبار قديما وحديثا أنه يكفي في ذلك كونهما في عصر واحد.

انظر مقدمة صحيح مسلم ١ / ٢٨، ٢٩.." [١]

"حَدَّثَ عَنْ: شَدَّادِ بنِ أَوْسٍ، وَثَوْبَانَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَوْسِ بنِ أَوْسٍ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ الخُشَنِيِّ، وَمُعَاوِيَةَ.

وَعَنْ: أَبِي ذَرٍّ الغِفَارِيِّ، وَرِوَايَتُهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ فِي (مُسْلِمٍ) .

حَدَّثَ عَنْهُ: أَبُو سَلاَّمٍ مَمْطُوْرٌ، وَأَبُو الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، وَأَبُو قِلاَبَةَ الجَرْمِيُّ، وَشَدَّادٌ أَبُو عَمَّارٍ، وَرَبِيْعَةُ بنُ يَزِيْدَ القَصِيْرُ، وَيَحْيَى بنُ الحَارِثِ الذِّمَارِيُّ، وَرَاشِدٌ الصَّنْعَانِيُّ.

وَكَانَ مِنْ كِبَارِ عُلَمَاءِ الشَّامِ.

وَثَّقَهُ: أَحْمَدُ العِجْلِيُّ، وَغَيْرُهُ.

وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ.

وَفِي اسْمِ أَبِي أَسْمَاءَ اخْتِلاَفٌ، فَقِيْلَ: عَمْرُو بنُ مَرْثَدٍ.

وَقَالَ أَبُو الحَسَنِ بنُ سُمَيْعٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ النَّصْرِيُّ: اسْمُهُ: عَمْرُو بنُ أَسْمَاءَ.

لَمْ أَقَعْ لَهُ بِوَفَاةٍ، وَهُوَ مِنْ كِبَارِ التَّابِعِيْنَ.

أَرَى أَنَّهُ مَاتَ فِي خِلاَفَةِ الوَلِيْدِ بنِ عَبْدِ المَلِكِ.

١٩٢ - حَنَشُ بنُ عَبْدِ اللهِ بنِ عَمْرِو بنِ حَنْظَلَةَ النَّسَائِيُّ * (م، ٤)

أَبُو رِشْدِيْنَ النَّسَائِيُّ، الصَّنْعَانِيُّ.

= " مشتبه النسبة " ٣١١ من أن أبا أسماء ينسب إلى رحبة بن زرعة وهو بطن من حمير، والسمعاني في " الأنساب " ٢٤٩ ب.

وانظر التاج واللسان (رحب) .

(*) طبقات ابن سعد ٥ / ٥٣٦، تاريخ البخاري ٣ / ٩٩، المعرفة والتاريخ ٢ / ٥٣٠، الجرح والتعديل القسم الثاني من المجلد الأول ٢٩١، تاريخ ابن عساكر ٥ / ١٧٩ ب، طبقات فقهاء اليمن ٥٧، تهذيب الكمال ص ٣٤٣، تاريخ الإسلام ٣ / ٢٤٦ و٣٦١، العبر ١ / ١١٩، تذهيب التهذيب ١ / ١٨١ آ، البداية والنهاية ٩ / ١٨٧، تهذيب التهذيب ٣ / ٥٧، شذرات الذهب ١ / ١١٩، تهذيب ابن عساكر ٥ / ١٠.." [٢]

"حَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَأَبِي سَعِيْدٍ المَقْبُرِيِّ، وَسَعِيْدِ بنِ جُبَيْرٍ، وَعِكْرِمَةَ، وَالأَعْرَجِ.

وَعَنْهُ: مَالِكٌ، وَمُحَمَّدُ بنُ جَعْفَرٍ، وَأَخُوْهُ؛ إِسْمَاعِيْلُ بنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ العَزِيْزِ الدَّرَاوَرْدِيُّ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بنُ أَبِي الزِّنَادِ،

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٤/٣٥٨

(٢) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٤/٤٩٢

وَآخَرُوْنَ.

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لاَ بَأْسَ بِهِ.

وَقَالَ ابْنُ مَعِيْنٍ: لَيْسَ بِحُجَّةٍ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: مَا بِهِ بَأْسٌ.

اسْمُ أَبِيْهِ: مَيْسَرَةُ.

وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ بِذَاكَ.

٣٣ - مُحَمَّدُ بنُ وَاسِعِ بنِ جَابِرِ بنِ الأَخْنَسِ الأَزْدِيُّ * (م، د، ت، س)

الإِمَامُ، الرَّبَّانِيُّ، القُدْوَةُ، أَبُو بَكْرٍ.

وَيُقَالُ: أَبُو عَبْدِ اللهِ الأَزْدِيُّ، البَصْرِيُّ، أَحَدُ الأَعْلاَمِ.

حَدَّثَ عَنْ: أَنَسِ بنِ مَالِكٍ، وَعُبَيْدِ بنِ عُمَيْرٍ، وَمُطَرِّفِ بنِ الشِّخِّيْرِ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، وَمُحَمَّدِ بنِ سِيْرِيْنَ، وَغَيْرِهِم.

= ٨ / ٨٤ ٨٢، خلاصة تذهيب الكمال (٢٩٢) .

(١) وقد وصفه المؤلف في ميزانه بقوله: " صدوق، حديثه صالح حسن، ينحط عن الدرجة العليا من الصحيح. ورد على ابن القطان قوله: الرجل مستضعف، فقال: ما هو بمستضعف ولا بضعيف، نعم ولا هو في الثقة كالزهري وذويه " وفي " التقريب " ثقة، ربما وهم.

وفي مقدمة " الفتح " ٤٣١ " وثقه أحمد وأبو حاتم والعجلي، وضعفه ابن معين، والنسائي، وعثمان الدارمي، لروايته عن عكرمة حديث البهيمة.

وقال العجلي: أنكروا عليه حديث البهيمة.

يعني حديثه عن عكرمة، عن ابن عباس: " من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ".

قال الحافظ: **لم يخرج له البخاري** من روايته عن عكرمة شيئا، بل أخرج له من روايته عن أنس أربعة أحاديث، ومن روايته عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس حديثا واحدا، ومن روايته عن سعيد المقبري حديثا واحدا.

واحتج به الباقون.

(*) طبقات خليفة ٢١٥، تاريخ البخاري ١ / ٢٥٥، التاريخ الصغير ١ / ٣١٨، ٣١٩، الجرح والتعديل ٨ / ١١٣، حلية الأولياء ٢ / ٣٤٥ - ٣٥٧ وتهذيب الكمال (١٢٨٣) ، ميزان الاعتدال ٤ / ٢٥٨ تاريخ الإسلام

للمؤلف ٥ / ١٥٩ - ١٦١، الوافي بالوفيات ٥ / ٢٧٢، تهذيب التهذيب ٩ / ٤٩٩ - ٥٠٠، خلاصة تذهيب الكمال، ٣٦٢، شذرات الذهب ١ / ١٦١.." [١]

"قَالَ المَدَائِنِيُّ، وَشَبَابٌ العُصْفُرِيُّ، وَعِدَّةٌ: مَاتَ جَعْفَرٌ الصَّادِقُ فِي سَنَةِ ثَمَانٍ وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ.

وَقَدْ مَرَّ أَنَّ مَوْلِدَه سَنَةَ ثَمَانِيْنَ.

أَرَّخَهُ: الجِعَابِيُّ (١) ، وَأَبُو بَكْرٍ بنُ مَنْجَوَيْه، وَأَبُو القَاسِمِ اللاَّلْكَائِيُّ (٢) ، فَيَكُوْنُ عُمُرُه ثَمَانِياً وَسِتِّيْنَ سَنَةً -رَحِمَهُ اللهُ-.

لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ فِي (الصَّحِيْحِ) ، بَلْ فِي كِتَابِ (الأَدَبِ) ، وَغَيْرِه.

وَلَهُ عِدَّةُ أَوْلاَدٍ: أَقدمُهُم إِسْمَاعِيْلُ بنُ جَعْفَرٍ: وَمَاتَ شَابّاً فِي حَيَاةِ أَبِيْهِ، سَنَةَ ثَمَانٍ وَثَلاَثِيْنَ ومائَةٍ، وَخلَّفَ: مُحَمَّداً، وَعَلِيّاً، وَفَاطِمَةَ.

فَكَانَ لِمُحَمَّدٍ مِنَ الوَلَدِ: جَعْفَرٌ، وَإِسْمَاعِيْلُ فَقَطْ.

فَوَلَدَ جَعْفَرٌ مُحَمَّداً، وَأَحْمَدَ دَرَجَ، وَلَمْ يُعْقِبْ.

فَوُلِدَ لِمُحَمَّدِ بنِ جَعْفَرٍ: جَعْفَرٌ، وَإِسْمَاعِيْلُ، وَأَحْمَدُ، وَحَسَنٌ.

فَوُلِدَ لِحَسَنٍ: جَعْفَرٌ الَّذِي مَاتَ بِمِصْرَ، سنَةَ ثَلاَثٍ وَتِسْعِيْنَ ومائَتَيْنِ، وَخلَّفَ ابْنَه مُحَمَّداً، فَجَاءهُ خَمْسَةُ بَنِيْنَ.

وَوُلِدَ لإِسْمَاعِيْلَ بنِ مُحَمَّدٍ: أَحْمَدُ، وَيَحْيَى، وَمُحَمَّدٌ، وَعَلِيٌّ دَرَجَ، وَلَمْ يُعْقِبْ.

فَوُلِدَ لأَحْمَدَ جَمَاعَةُ بَنِيْنَ: مِنْهُم إِسْمَاعِيْلُ بنُ أَحْمَدَ، المُتَوَفَّى بِمِصْرَ، سَنَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ.

فَبنُو مُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ جَعْفَرٍ عَددٌ كَثِيْرٌ، كَانُوا بِمِصْرَ، وَبِدِمَشْقَ، قَدِ اسْتَوْعَبَهُمْ الشَّرِيْفُ العَابِدُ أَبُو الحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بنُ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ بنِ أَحْمَدَ بنِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ مُحَمَّدِ بنِ إِسْمَاعِيْلَ بنِ جَعْفَرٍ الصَّادِقِ، وَيُعْرَفُ هَذَا: بِأَخِي مُحَسِّنٍ، كَانَ يَسْكُنُ بِبَابِ تُوْمَا (٣) ، مَاتَ قَبْلَ الأَرْبَعِ مائَةٍ، وَذَكَرَ مِنْهُم قَوْماً بِالكُوْفَةِ، وَبَالَغَ فِي نَفْيِ عُبَيْدِ اللهِ المَهْدِيِّ مِنْ أَنْ يَكُوْنَ مِنْ هَذَا النَّسَبِ الشَّرِيْفِ، وَأَلَّفَ كِتَاباً فِي أَنَّهُ

---

(١) هو الحافظ: أبو بكر محمد بن عمر بن محمد التميمي البغدادي، قاضي الموصل ترجمه المؤلف في " تذكرة الحفاظ " ٣ / ٩٢٥.

(٢) هو الامام أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري، الرازي محدث بغداد.

من تصانيفه كتاب في رجال الصحيحين.

ترجمه المؤلف في تذكرته ٣ / ١٠٨٣.

(٣) باب توما: من أحياء دمشق الشرقية.." [٢]

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ١١٩/٦

(٢) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٢٦٩/٦

"رَوَى عَنْ: أَبِيْهِ، وَمُسْلِمِ بنِ مِشْكَمٍ، وَأَبِي الأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، وَطَائِفَةٍ.

وَلَيْسَ هُوَ بِالمُكْثِرِ.

رَوَى عَنْهُ: ابْنُهُ؛ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَبُو بَكْرِ بنُ أَبِي مَرْيَمَ، وَعُثْمَانُ بنُ حِصْنٍ، وَالوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ، وَابْنُ شَابُوْرٍ، وَآخَرُوْنَ.

قَالَ ابْنُ شَابُوْرٍ: سَمِعْتُه يَقُوْلُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْرِفَ كَيْفَ وصف اللهُ نَفْسه، فَلْيَقرَأْ شَيْئاً مِنْ أَوَّلِ الحَدِيْدِ.

قَالَ يَحْيَى بنُ مَعِيْنٍ فِي جَوَابِ عُثْمَانَ الدَّارِمِيِّ: صَدُوْقٌ، مَا بِهِ بَأْسٌ.

١٣١ - أَبَانُ بنُ تَغْلِبَ الرَّبَعِيُّ الكُوْفِيُّ * (م، ٤)

الإِمَامُ، المُقْرِئُ، أَبُو سَعْدٍ.

وَقِيْلَ: أَبُو أُمَيَّةَ الرَّبَعِيُّ، الكُوْفِيُّ، الشِّيْعِيُّ.

حَدَّث عَنْ: الحَكَمِ بنِ عُتَيْبَةَ، وَعَدِيِّ بنِ ثَابِتٍ، وَفُضَيْلِ بنِ عَمْرٍو الفُقَيْمِيِّ، وَجَمَاعَةٍ.

وَهُوَ مِنْ أَسْنَانِ حَمْزَةَ الزَّيَّاتِ، لَمْ يُعدَّ فِي التَّابِعِيْنَ، لَكِنَّهُ قَدِيْمُ المَوْتِ.

أَخَذَ القِرَاءةَ عَنْ: طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، وَعَاصِمِ بنِ أَبِي النَّجُوْدِ، وَتَلَقَّى الحِفظَ مِنَ الأَعْمَشِ.

حَدَّثَ عَنْهُ عَددٌ كَثِيْرٌ، مِنْهُم: إِدْرِيْسُ بنُ يَزِيْدَ الأَوْدِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَسُفْيَانُ بنُ عُيَيْنَةَ، وَعَبْدُ اللهِ بنُ إِدْرِيْسَ الأَوْدِيُّ، وَآخَرُوْنَ، وَتَلاَ عَلَيْهِ.

وَهُوَ صَدُوْقٌ فِي نَفْسِهِ، عَالِمٌ كَبِيْرٌ، وَبِدعتُه خَفِيْفَةٌ، لاَ يَتعرَّضُ لِلْكبَارِ، وَحَدِيْثُه يَكُوْنُ نَحْوَ المائَةِ، لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ البُخَارِيُّ، تُوُفِّيَ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَأَرْبَعِيْنَ وَمائَةٍ.

وَفِيْهَا مَاتَ: أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ، وَسَعْدُ بنُ سَعِيْدٍ الأَنْصَارِيُّ أَخُو يَحْيَى بنِ

= تذهيب التهذيب ٤ / ١٧٨ / ١، تهذيب التهذيب ١١ / ٣٥٠، خلاصة تذهيب الكمال: ٤٣٣.

(*) طبقات خليفة (١٦٦) ، تاريخ البخاري ١ / ٤٥٣، الجرح والتعديل ٢ / ٣٩٦ - ٣٩٧، مشاهير علماء الأمصار (١٦٤) ، الكامل في التاريخ ٥ / ٥٠٨، تهذيب الكمال

(٤٨) ، تذهيب التهذيب ١ / ٣٠ / ٢، الوافي بالوفيات ٥ / ٣٠٠، تهذيب التهذيب ١ / ٩٣، خلاصة تذهيب الكمال ١٤ - ١٥.." (١)

"يمكن الاطلاع على بواطنهم إلا بإخبار عالم الغيب، ولن ينطق الله ألسنتهم بتمنيه أبدا.

وقالت طائفة: لما ادعت اليهود أن لهم الدار الآخرة عند الله خالصة من دون الناس. وأنهم أبناؤه وأحباؤه وأهل كرامته. كذبهم الله في دعواهم.

وقال: إن كنتم صادقين فتمنوا الموت، لتصلوا إلى الجنة دار النعيم. فإن الحبيب يتمنى لقاء حبيبه. ثم أخبر سبحانه

---

(١) سير أعلام النبلاء ط الرسالة، الذهبي، شمس الدين ٦/٣٠٨

أنهم لا يتمنونه أبدا بما قدمت أيديهم من الأوزار والذنوب الحائلة بينهم وبين ما قالوه. فقال: ولن يتمنوه أبدا بما قدمت أيديهم، والله عليم بالظالمين.

وقالت طائفة، منهم محمد بن إسحاق «١» وغيره: هذه من جنس آية المباهلة. وأنهم لما عاندوا، ودفعوا الهدى عيانا، وكتموا الحق دعاهم إلى أمر يحكم بينهم وبينه. وهو أن يدعوا بالموت على الكاذب المفتري، والتمني: سؤال ودعاء، فتمنوا الموت: أي سلوه، وادعوا به على المبطل الكاذب المفتري.

وعلى هذا: فليس المراد تمنوه لأنفسكم خاصة، كما قاله أصحاب القولين الأولين بل ادعوا بالموت وتمنوه للمبطل.

وهذا أبلغ في إقامة الحجة، وبرهان الصدق، وأسلم من أن يعارضوا بقولهم: فتمنوه

---

(١) هو محمد بن إسحاق بن يسار المطلبي مولاهم المدني صاحب السيرة رأى أنسا وسمع الكثير من المقبري والأعرج وهذه الطبقة وكان بحرا من بحور العلم ذكيا حافظا طلابة للعلم أخباريا نسابة علامة. قال شعبة: هو أمير المؤمنين في الحديث. قال ابن معين:

هو ثقة وليس بحجة وقال أحمد بن حنبل هو حسن الحديث وقال ابن الأهدل: لا تجهل أمانته ووثقه الأكثرون في الحديث ولم يخرج له البخاري شيئا وخرج له مسلم حديثا واحدا من أجل طعن مالك فيه وإنما طعن فيه مالك لأنه بلغه أنه قال: هاتوا حيث مالك فأنا طبيب بعلله، ومن كتب ابن إسحاق أخذ عبد الملك بن هشام وكل من تكلم في السير فعليه اعتماده، توفي ببغداد سنة إحدى وخمسين ومائة. (انظر شذرات الذهب) . [.....]"(١)

"الرجل يسلم عليه وهو يبول

حدثنا إسماعيل بن محمد الطلحي، نا روح بن عبادة عن سعيد عن قتادة

عن الحسن عن حصين بن المنذر بن الحرث بن وعلة عن ساسان الرقاشي عن

المهاجر بن منقذ بن عمير بن جدعان قال: " أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضأ

فسلمت عليه، فلم يرد علي، فلما فرغ من وضوئه قال: إنه لم يمنعني من أن

أرد عليك إلا أني كنت على غير وضوء " (١) هذا حديث قال فيه الحاكم لما

أخرجه في مستدركه من حديث عبد الأعلى بن عبد الأعلى وعبد الله بن

خيران قالا: نا سعيد به هذا حديث: صحيح على شرط الشيخين ولم

يخرجاه بهذا اللفظ وفيه نظر من، وجهين:

الأول: حصين من أفراد مسلم، لم يخرج له البخاري شيئا.

الثاني: ينظر في سعيد؛ فإنه ممن اختلط اختلاطا قبيحا ولا نعلم من سمع

---

(١) التفسير القيم = تفسير القرآن الكريم لابن القيم، ابن القيم ص/١٤٠

منه أخيرا، ولم يذكر الحديث من رواية غيره ليكون ضائعا له، والله أعلم.

وذكره ابن حبان في صحيحه عن ابن خزيمة: نا محمد بن المثنى، نا عبد الأعلى به، ورواه أبو أحمد العسكري من حديث مكي بن إبراهيم عن سعيد، وزاد: " ولا تسلم علي وأنا في مثل هذه الحالة، فإنك إن سلمت علي لم أرد عليك " (٢) وذكر البغوي في معجمه أن معاذ بن معاذ رواه عن قتادة

---

(١) صحيح. رواه ابن ماجة في (ح/٣٥٠) وأحمد في " المسند " (٣٤٥/٤، ٨٠/٥) والحاكم وصححه. وأبو داود (٣٣١) : حدثنا جعفر بن مسافر، ثنا عبد الله بن يحي البرلسي، ثنا حيوة بن شريح، عن ابن الهاد، أن نافعا حدثه عر. ابن عمر قال: أقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فلقيه رجل

عند بئر جمل، فسلم عليه، فلم يرد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أقبل على الحائط، فوضع يده على الحائط، ثم مسح وجهه ويديه، ثم رد رسول الله صلى الله عليه وسلم السلام. قلت: والحديث صحيح لوجود المتابعات.

(٢) صحيح وإسناده ضعيف. رواه ابن ماجة في: ١- كتاب الطهارة، باب " ٣٧ " (ح/٣٥٢) .

في الزوائد: إسناده واه فإن سويد لم يتفرد به. وتمام لفظه: " أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول؛ فسلم عليه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم علي،. فإنك إن فعلت في ذلك، لم أرد عليك ".." [1]

"ثابت، عن ابن بريدة، عن الأغر المزني رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إنه ليغان على قلبي، فأستغفر الله كل يوم مئة مرة)) .

أخرجه مسلم في الدعوات عن أبي الربيع الزهراني وقتيبة ويحي ابن يحي. وأخرجه أبو داود في الصلاة عن سليمان بن حرب ومسدد؛ خمستهم عن حماد به. فوقع لنا بدلا عاليا لهما. والأغر هو ابن يسار المزني، له حديث آخر رواه مسلم وهو حديث: ((توبوا إلى الله فإني أتوب إليه في اليوم مئة مرة)) . **ولم يخرج له البخاري** شيئا.

وبه إلى طراد، قال: أخبرنا القاضي أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي، قال: حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو بن البختري، قال: حدثنا محمد بن أحمد بن البراء العبدي، قال: حدثني عبيد الله بن فرقد مولى المهدي، قال: هاجت ريح زمن المهدي، فدخل المهدي بيتا في جوف بيت فألزق خده بالتراب، ثم قال: اللهم إني بريء

---

(١) شرح ابن ماجه لمغلطاي، علاء الدين مغلطاي ص/١٦٥

من هذه الجناية كل هذا الخلق غيري، فإن كنت المطلوب من بين خلقك فها أنذا بين يديك،، اللهم لا تشمت بي أهل الأديان، فلم يزل كذلك حتى انجلت الريح.." (١)

"وَغيرهمَا وَكَأَنَّهُم لم يقفوا على شَرط الْحَاكِم وَالَّذِي فِي خطْبَة الْمُسْتَدْرك مَا نَصه وَأَنا أستعين الله على إِخْرَاج أَحَادِيث رواتها ثِقَات قد احْتج بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ أَو أَحدهمَا انْتهى

وَقَالَ النَّوَوِيّ الْمُرَاد بقَوْلهمْ على شَرطهمَا [فِي كِتَابَيْهِمَا] أَن يكون رجال إِسْنَاده فِي كِتَابَيْهِمَا لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهما شَرط فِي كِتَابَيْهِمَا وَلَا فِي غَيرهمَا وعَلى هَذَا عمل الشَّيْخ تَقِيّ الدّين بن دَقِيق الْعِيد فَإِنَّهُ ينْقل عَن الْحَاكِم تَصْحِيحه لحَدِيث على شَرط البُخَارِيّ - مثلا - ثمَّ يعْتَرض عَلَيْهِ بِأَن فِيهِ فلَانا **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَكَذَلِكَ فعل الْحَافِظ الذَّهَبِيّ فِي مُخْتَصر الْمُسْتَدْرك وَلَيْسَ ذَلِك مِنْهُم بِحسن لما ذكرنَا من كَلَام الْحَاكِم فِي (ع ٢٤) خطبَته أَنه لم يشْتَرط نفس الرِّجَال الْمخْرج لَهُم فِي الصَّحِيح بل اشْترط رُوَاة احْتج بمثلهم الشَّيْخَانِ أَو أَحدهمَا وَإِنَّمَا يَنْبَغِي منازعته فِي تَحْقِيق الْمُمَاثلَة بَين رِجَاله (أ ٢٦) وَرِجَال الصَّحِيحَيْنِ

نعم الْقَوْم معذورون فَإِنَّهُ قَالَ عقب أَحَادِيث أخرجهَا هُوَ صَحِيح على شَرط مُسلم فقد احْتج بفلان وَفُلَان يَعْنِي الْمَذْكُورين فِي سَنَده فَهَذَا مِنْهُ جنوح إِلَى إِرَادَة نفس رجال الصَّحِيح وَهُوَ يُخَالف مَا ذكره فِي مُقَدّمَة كِتَابه ثمَّ إِنَّه خَالف." (٢)

"الْحَدِيثُ الثَّامِنَ عَشَرَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ حَيْثُمَا كُنْتَ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا، وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَفِي بَعْضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحِيحٌ.

هَذَا الْحَدِيثُ خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ رِوَايَةِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَبِيبٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، وَخَرَّجَهُ أَيْضًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ مَيْمُونٍ، عَنْ مُعَاذٍ، وَذَكَرَ عَنْ شَيْخِهِ مَحْمُودِ بْنِ غَيْلَانَ أَنَّهُ قَالَ: حَدِيثُ أَبِي ذَرٍّ أَصَحُّ. فَهَذَا الْحَدِيثُ قَدِ اخْتُلِفَ فِي إِسْنَادِهِ وَقِيلَ فِيهِ: عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ مَيْمُونٍ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَّى بِذَلِكَ، مُرْسَلًا، وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ هَذَا الْمُرْسَلَ. وَقَدْ حَسَّنَ التِّرْمِذِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَمَا وَقَعَ فِي بَعْضِ النُّسَخِ مِنْ تَصْحِيحِهِ، فَبَعِيدٌ، وَلَكِنَّ الْحَاكِمَ خَرَّجَهُ، وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَهُوَ وَهَمٌ مِنْ وَجْهَيْنِ: أَحَدُهُمَا: أَنَّ مَيْمُونَ بْنَ أَبِي شَبِيبٍ، وَيُقَالُ: ابْنُ شَبِيبٍ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** فِي " صَحِيحِهِ " شَيْئًا، وَلَا مُسْلِمٌ إِلَّا فِي مُقَدِّمَةِ كِتَابِهِ حَدِيثًا عَنِ." (٣)

---

(١) معجم الشيوخ للسبكي، السبكي، تاج الدين ص/٦٠٦

(٢) النكت على مقدمة ابن الصلاح للزركشي، الزركشي، بدر الدين ١٩٨/١

(٣) جامع العلوم والحكم ت الأرنؤوط، ابن رجب الحنبلي ٣٩٥/١

"الحديث الثامن عشر:

عَنْ أَبي ذَرٍّ ومعاذِ بن جَبَلٍ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُما –: أنَّ رَسولَ اللهِ – صلى الله عليه وسلم – قال: ((اتَّقِ الله حَيثُمَا كُنْتَ، وأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الحَسَنَةَ تَمحُهَا، وخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ)) .

رواه التِّرمذيُّ وقال: حَديثٌ حَسنٌ، وفي بعضِ النُّسَخِ: حَسَنٌ صَحيحٌ.

هذا الحديث خرَّجه الترمذي (١) (٢) من رواية سفيان الثوري، عن حبيب بن أبي ثابت، عن ميمون بن أبي شبيب، عن أبي ذرٍّ، وخرَّجه أيضاً بهذا الإسناد عن ميمون، عن معاذ (٣) ، وذكر عن شيخه محمود بن غيلان أنَّه قال: حديثُ أبي ذرٍّ أصحُّ (٤) .

فهذا الحديثُ قد اختلف في إسناده وقيل فيه: عن حبيب (٥) ، عن ميمون: أنَّ النَّبيَّ – صلى الله عليه وسلم – وصَّى بذلك، مرسلاً، ورجَّحَ الدارقطني هذا المرسل (٦) .

وقد حسَّن الترمذي هذا الحديثَ، وما وقع في بعض النسخ من تصحيحه (٧) ، فبعيد، ولكن الحاكم خرَّجه، وقال: صحيح على شرطِ الشيخين (٨) ، وهو وهم مِن وجهين:

أحدُهما: أنَّ ميمونَ بنَ أبي شبيب، ويقال: ابنُ شبيب **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه " شيئاً، ولا مسلم إلا في مقدمة كتابه حديثاً عن المغيرة بن شعبة (٩) .

والثاني: أنَّ ميمون بن أبي شبيب لم يصحَّ سماعه من أحدٍ من الصحابة، قال الفلاس (١٠) : ليس في شيء من رواياته عن الصحابة: ((سمعتُ)) ، ولم أخبر أنَّ أحداً يزعم أنَّه سمع من أصحاب النَّبيِّ – صلى الله عليه وسلم – (١١) . وقال أبو حاتم الرازي: روايته عن أبي ذرٍّ وعائشة غير متصلة (١٢) .

---

(١) من قوله: ((وقال: حديث حسن ...)) إلى هنا سقط من (ص) .

(٢) في " الجامع الكبير " (١٩٨٧) و (١٩٨٧م ١) .

وأخرجه: أحمد ٥/١٥٣ و١٥٨ و١٧٧، والدارمي (٢٧٩٤) ، والحاكم ١/٥٤، وأبو نعيم في "الحلية" ٤/٣٧٨، والبيهقي في " شعب الإيمان " (٨٠٢٦) من طرق عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

(٣) في " الجامع الكبير " (١٩٨٧م ٢) .

وأخرجه: أحمد ٥/٢٢٨ و٢٣٦، والطبراني في "الكبير" ٢٠/ (٢٩٦) و (٢٩٧) و (٢٩٨) وفي " الصغير "، له (٥٢١) ، والحاكم ١/٥٤ و٤/٢٤٤، وأبو نعيم في "الحلية" ٤/٣٧٦، وابن عبد البر في " التمهيد " ٢٤/٣٠١ من طرق عن معاذ، به.

(٤) ذكره في " الجامع الكبير " عقيب حديث (١٩٨٧م٢) ، وانظر: تحفة الأشراف (١١٩٨٩) .

(٥) عبارة: ((فيه: عن حبيب)) سقطت من (ص) .

(٦) انظر: علل الدارقطني ٦/٧٢ – ٧٣.

(٧) في المطبوع من جامع الترمذي: ((حسن صحيح)) وكذا في تحفة الأحوذي، وأما المزي فلم ينقل شيئاً من حكم الترمذي.

(٨) المستدرك ١/٥٤.

(٩) نعيم **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه "، وإنَّما أخرج له في كتاب " الأدب المفرد ".

انظر: تهذيب الكمال ٧/٢٩١ (٦٩٣٠) .

(١٠) هو عمرو بن علي بن بحر بن كنيز، حفيد الحافظ بحر بن كنيز، توفي سنة (٢٤٩هـ) .

انظر: تهذيب الكمال ٥/٤٤٥ – ٤٤٦ (٥٠٠٥) ، وسير أعلام النبلاء ١١/٤٧٠ – ٤٧٢.

(١١) انظر: تهذيب الكمال ٧/٢٩١ (٦٩٣٠) وتهذيب التهذيب ١٠/٣٤٧.

(١٢) انظر: الجرح والتعديل ٨/٢٦٦ – ٢٦٧ (١٠٥٤) .." [(١)]

"فتوضأ، فتبدأ بشق رأسها الأيمن، ثُمَّ الأيسر حتى تنقي شئون رأسها)) . ثُمَّ قالَ: ((أتدرون ما شئون الرأس؟)) قالت: البشرة. قالَ: ((صدقت، ثُمَّ تفيض على بقية جسدها)) .

قالت: يا رسول الله، فكيف الغسل مِن المحيض؟ قالَ: ((تأخذ إحداكن سدرتها وماءها، فتطهر فتحسن الطهور، ثُمَّ تبدأ بشق رأسها الأيمن، ثُمَّ الأيسر حتى تنقي شئون رأسها، ثُمَّ تفيض على سائر جسدها، ثُمَّ تأخذ فرصة ممسكة فتطهر بها)) . قالت: يا رسول الله، كيف أتطهر بها؟ فقلت: سبحان الله، تتبعي بها آثار الدم.

وإبراهيم بن المهاجر، **لَم يخرج لَهُ البخاري.**

و ((الفرصة)) – بكسر الفاء، وسكون الراء، وبالصاد المهملة –، وهي القطعة.

قالَ أبو عبيد: هي القطعة من الصوف أو القطن أو غيره، مأخوذ مِن فرصت الشيء: أي قطعته.

و ((المسك)) : هوَ الطيب المعروف.

هَذا هوَ الصحيح الذِي عليهِ الجمهور، والمراد: أن هَذهِ القطعة يكون فيها شيء مِن مسك، كَما في الرواية الثانية: ((فرصة ممسكة)) .

وزعم ابن قتيبة والخطابي أن الرواية: ((مسك)) بفتح الميم، والمراد بهِ: الجلد الذِي عليهِ صوف، وأنه أمرها أن تدلك بهِ مواضع الدم.

ولعل البخاري ذهب إلى مثل ذَلِكَ، ولذلك بوب عليهِ: ((دلك المرأة نفسها إذا تطهرت مِن المحيض)) ، ويعضد ذَلِكَ: أنَّهُ في ((كِتابِ الزينة." [(٢)]

---

(١) جامع العلوم والحكم ت ماهر الفحل، ابن رجب الحنبلي ٢/٤٦٥

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٢/٩٦

"العدوي: ثنا أبو صالح السمان، قال: رأيت أبا سعيد الخدري في يوم جمعة يصلي إلى شيء يستره من الناس، فأراد شاب من بني أبي معيط أن يجتاز بين يديه، فدفع أبو سعيد في صدره، فنظر الشاب فلم يجد مساغا إلا بين يديه، فعاد ليجتاز، فدفعه أبو سعيد أشد من الأولى، فنال من أبي سعيد، ثم دخل على مروان، فشكا إليه ما لقي من أبي سعيد، ودخل أبو سعيد خلفه على مروان، فقال: مالك ولابن أخيك يا أبا سعيد؟ قال: سمعت النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يقول: ((إذا صلى أحدكم إلى شيء يستره من الناس، فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفعه، فإن أبى فليقاتله؛ فإنما هو شيطان)) .

سليمان بن المغيرة، **لم يخرج له البخاري** إلا هذا الحديث متابعة لحديث يونس بن عبيد، وإنما خرجه بعد إسناد حديث يونس؛ لما فيه من الزيادة في إسناده ومتنه.

أما في إسناده، ففيه: التصريح بسماع حميد له من أبي صالح، وسماع أبي صالح له من أبي سعيد.

وأما في المتن، فإن فيه: ذكر الصلاة إلى السترة، وليس هو في حديث يونس.

وكذلك رواه سليم بن حيان، عن حميد، ولم يقل - أيضا - ((إذا." [1]

"ان محمد رسول الله - ثم قال: حي الصلاة، قال: لاحول ولا قوة الا بالله. ثم قال: حي عل الفلاح، قال: لا حول ولا قوة الا بالله. ثم قال: الله اكبر الله اكبر، قال: الله اكبر الله اكبر. ثم قال: لا الله الا الله، قال: لا اله الا الله من قلبه؛ دخل الجنة)) .

وعمارة بن غزية، ثقة **ولم يخرج له البخاري**." [2]

"وفي رواية أخرى له أيضاً -: ((التشهد الأخير)) .

وخرّج - أيضاً - من رواية هشام، عن يحيى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، أن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كان يتعوذ من ذلك - ولم يذكر: الصلاة.

وكذلك خرّجه البخاري في ((الجنائز)) من رواية هشام.

وهذا يدل على أن رواية إلاوزاعي حمل فيها حديث يحيى، عن أبي سلمة على لفظ حديث حسان، عن ابن أبي عائشة، ولعل البخاري لم يخرّجه لذلك؛ فإن المعروف ذكر الصلاة في رواية ابن أبي عائشة خاصة، **ولم يخرج له البخاري**.

وخرّج أبو داود من رواية عُمر بن يونس اليمامي: حدثني ابن عبد الله بن طاوس، عن أبيه، عن طاوس، عن ابن عباس، عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، أنه كان يقول بعد التشهد: ((اللهم، إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة الدجال)) .

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٤/٧٨

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٥/٢٤٩

وروى مالك، عن أبي الزبير، عن طاوس، عن ابن عباس، أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يعلمهم الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن — فذكره، ولم يذكر: الصلاة.

وخرّجه من طريقه مسلمٌ.

وكذلك خرج – أيضاً – من طريق ابن عيينة، عن ابن طاوس، عن." [1]

"رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يسلم عن يمينه وعن يساره، حتى أرى بياض خده.

وهو من رواية عبد الله بن جعفرٍ المخرمي، **ولم يخرج له البخاري.**

وخرّج –أيضاً – من حديث عبيد الله بن القبطية، عن جابر بن سمرة، عن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، قال: ((إنما يكفي أحدكم أن يضع يده على فخذه، ثم يسلم على أخيه من على يمينه وشماله)) .

وروى أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، أن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يسلم عن يمينه وعن يساره: ((السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله)) .

خرّجه الإمام أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه.

وفي روايةٍ لهم: حتى يرى بياض خده.

وخرّجه الترمذي بدون ذلك، وصححه.

وخرّجه ابن خزيمة وابن حبان في ((صحيحهما)) والحاكم وصححه.

وصححه العقيلي، وقال: الأحاديث صحاح ثابتةٌ من حديث ابن مسعودٍ في تسليمتين.

وفي رواية للنسائي: ورأيت أبا بكرٍ وعمر يفعلان ذلك.." [2]

"وقد خَرَّجه الإمام أحمد مصرحاً بذلك من رواية ابن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، أن ابن مسعودٍ حدثه، أن النَّبيّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كانَ عامةً ما ينصرف من الصَّلاة على يساره إلى الحجرات.

فإن لم يكن له حاجةٌ في جهةٍ من الجهات، فقال الشافعي وكثيرٌ من أصحابنا: انصرافه إلى اليمين أفضل، فإن النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كان يعجبه التيمن في شأنه كله.

وحمل بعضهم على ذلك حديث السدي، قال: سألت أنساً: كيف أنصرف إذا صليت عن يميني أو عن يساري؟ فقال: أما أنا فأكثر ما رأيت النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – ينصرف عن يمينه.

خرّجه مسلمٌ.

والسدي، هو: إسماعيل بن عبد الرحمن، وقد تكلم فيه غير واحدٍ، ووثقه أحمد وغيره. وعن يحيى فيه روايتان.

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٣٣٨/٧

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٣٦٤/٧

ولم يخرج له البخاري، وأظنه ذكر هاهنا الأثر الذي علقه عن أنسٍ ليعلل به هذا الذي رواه عنه السدي. والله أعلم.." (١)

"ثنا علي بن عبد الله: ثنا الوليد بن مسلمٍ: ثنا يزيد بن أبي مريم: ثنا عباية بن رفاعة، قال: أدركني أبو عبسٍ وأنا اذهب إلى الجمعة، فقال: سمعت النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – يقول: ((من أغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار)) .

((يزيد بن أبي مريم)) ، هو: الأنصاري الشامي، وهو بالياء المثناة من تحت، وبالزاي.

وأما: بريد بن أبي مريم –بالباء الموحدة، والراء المهملة –، فبصري، **لم يخرج له البخاري** في ((صحيحه)) شيئاً.

وخرّج الإسماعيلي في ((صحيحه)) هذا الحديث بسياق تام، ولفظه: عن يزيد بن أبي مريم: بينما أنا رائحٌ إلى الجمعة إذ لحقني عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج

الأنصاري، وهو راكب وأنا ماشٍ، فقال: احتسب خطاك هذه في سبيل الله، فاني سمعت أبا عبس بن جبر الأنصاري يقول: قال رسول الله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: ((من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمهما الله على النار)) .

وخرّجه الترمذي والنسائي –بمعناه.

ففي هذه الرواية أن هذه القصة جرت ليزيد مع عباية، وفي روايةٍ البخاري أنها جرت لعباية مع أبي عبس، وقد يكون كلاهما محفوظاً. والله أعلم.." (٢)

"ثم اختلفوا في المراد بقولهم على شرط البخاري أو مسلم فقال محمد بن طاهر شرطهما أن يخرجا المجمع على ثقة نقلته إلى الصحابي.

ورد بأن النسائي ضعف جماعة أخرج لهم الشيخان او أحدهما١.

وقال الحازمي شرط البخاري أن يخرد ما اتصل إسناده بالثقات الملازمين لمن أخذوا عنه ملازمة طويلة ولم يشترط مسلم طول الملازمة إلا إذا لم يسلم الذي أخرج عنه من غوائل الجرح فإنه يشترط طولها كحماد بن سلمة في ثابت البناني وأيوب.

وقال النووي المراد بذلك أن يكون رجال إسناده في كتابيهما لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما وعلى هذا جرى ابن دقيق العيد فإنه ينقل تصحيح حديث عن الحاكم ثم يستدرك عليه بأن فيه فلانا **ولم يخرج له البخاري** وكذلك فعل الذهبي في مختصر المستدرك وليس بجيد منهما لأن الحاكم لم

---

١ لم ينفرد النسائي رحمه الله بذلك بل شاركه غيره من النقاد وفي الصحيحين غير واحد من الضعفاء بل بعض

---

(١) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ٤٤٧/٧

(٢) فتح الباري لابن رجب، ابن رجب الحنبلي ١٩٨/٨

هؤلاء ممن أقر البخاري ومسلم بضعفهم كما في ترجمة سهيل ابن أبي صالح وعباد بن راشد التميمي وعبد الله بن جعفر بن غيلان الرقي من "هدي الساري" لابن حجر مثلا بالنسبة للبخاري وأقر مسلم رحمه الله بضعف سويد بن سعيد وأحمد بن عبد الرحمن بن وهب ابن أخي عبد الله بن وهب ك١لك.

وأعلم أنه لا يحسن أن تقول في رواية هؤلاء وأشباههم "ضعيف رواه البخاري" أ "ضعيف رواه مسلم" ونحو ذلك مما جري علي ألسنة بعض الناسالأمور منها

أن وجود الضعيف في الإسناد يعني بالضرورة ضعيف المتن لإمكان وروده من وجه آخر وهذا مشهور وقد يحفظ الضعيف بعض الحاديث كما قد يصدق الكذوب ولربما حكم للضعيف علي من هة أوثق منه عند الإختلاف كما حكم لقيس بن الربيع علي شعبة في بعض الأحاديث راجع علل ابن أبي حاتم رحمه الله "٢/٩٥" "١٧٧٧".

ولذلك نظائر أخري تأتي إن شاء الله تعالي في غير هذا الموضع.

وقد ينتخبا لبعض الرواة بعض الروايات دون بعض كما هو الحال بالنسبة لإسماعيل بن أبي أويس وغيره وقد يطرأ الضعف علي الراوي بعد رواية صاحب الصحيح عنه كما وقع لمسلم مع ابن أخي عبد الله بن وهب وكذلك الحال في سعيد بن أبي عروبة وغيره ممن طرأ عليهم التغير والإختلاط في آخر أمرهم فلا يقدح ذلك فيما رواه حال سلامتهم إلي آخر ما ينبغي التفطن له عند المطالعة في الصحيحين خشية الإنزلاق والله الموفق.." [١]

"رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حسن صَحِيح غَرِيب وَصَححهُ ابْن حبَان وَالْحَاكِم وَقَالَ احْتج الشَّيْخَانِ بِرُواة هَذَا الحَدِيث عَن آخِرهم والْحَدِيث عَلَى شَرط الْأَئِمَّة صَحِيح مَحْفُوظ قلت فِيهِ زيد بن سَلام **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** فِي صَحِيحه شَيْئا وَعُثْمَان ابْن سعيد الدَّارمِيّ وَلم يخرجَا لَهُ

٣٧١ - وَعَن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْه قَالَ قَالَ لي رَسُول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إياك والالتفات فِي الصَّلَاة فَإِن الِالْتِفَات فِي الصَّلَاة هلكة فَإِن كَانَ لَا بُد فَفِي التَّطَوُّع لَا فِي الْفَرِيضَة رَوَاهُ التِّرْمِذِيّ وَقَالَ حسن غَرِيب." [٢]

"الْوُجُوه (ثمَّ) قَالَ الْبَيْهَقِيّ: وَإِسْنَاده قد احتجا - يَعْنِي: البُخَارِيّ وَمُسلم - بِجَمِيع رُوَاته غير عَامر بن شَقِيق.

وَعَلَى الْبَيْهَقِيّ اعْتِرَاض فِي قَوْله أَنَّهمَا احتجا بِجَمِيع رُوَاته. فهارون بن عبد الله **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** رَأْسا، لكنَّه حَافظ، وَهُوَ الْمَعْرُوف بالحَمَّال - بِالْحَاء الْمُهْملَة.

وَأخرج هَذَا الحَدِيث إِمَام الْأَئِمَّة أَبُو بكر بن خُزَيْمَة (فِي «صَحِيحه») من طَرِيق أبي دَاوُد بِزِيَادَة فِيهِ، وَهَذَا (سِيَاق) مَتنه: عَن إِسْرَائِيل، عَن عَامر بن شَقِيق (عَن شَقِيق) بن سَلمَة، عَن عُثْمَان «أَنَّه تَوَضَّأ فَغسل وَجهه ثَلَاثًا، واستنشق ثَلَاثًا، ومضمض ثَلَاثًا، وَمسح بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظاهرهما وباطنهما وَرجلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وخلل لحيته وأصابع

---

(١) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح، برهان الدين الأبناسي ٨٧/١

(٢) تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج، ابن الملقن ٣٦٢/١

الرجلَيْن، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْت رَسُول الله – صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم – يتَوَضَّأ) ثمَّ قَالَ: عَامر هَذَا هُوَ عَامر بن شَقِيق بن جَمْرَة الْأَسدي، لَيْسَ شَقِيق بن سَلمَة. انْتَهَى.

وَهَذَانِ الطريقان هما أَجود طرق هَذَا الحَدِيث، وَله طرق أُخْرَى:

أَحدهَا: عَن مُحَمَّد بن عبد الله بن أبي مَرْيَم، قَالَ: «دخلت عَلَى ابْن دارة فَقَالَ: رَأَيْت عُثْمَان دَعَا بِوضُوء فَمَضْمض ثَلَاثًا، واستنشق ثَلَاثًا، وَغسل وَجهه ثَلَاثًا، وذراعيه ثَلَاثًا، وَمسح بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَغسل قَدَمَيْهِ ثمَّ قَالَ: من أحب أَن ينظر إِلَى وضوء رَسُول الله – صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم – فَهَذَا وضوء رَسُول الله – صَلَّى الله عَلَيْهِ وَسلم –» .." (١)

"ويقاربه في حكمه صحيح أبي حاتم بن حبان البستي رحمهم الله أجمعين. والله أعلم.

الخامسة: الكتب المخرجة على كتاب البخاري أو كتاب مسلم رضي الله

التي أخرجها في المستدرك وهى في الصحيح. إلامر الثاني أن قوله مما رآه على شرط الشيخين قد أخرجا عن رواته في كتابيهما فيه بيان أن ما هو على شرطهما هو مما أخرجا عن رواته في كتابيهما ولم يرد الحاكم ذلك فقد قال في خطبة كتابه المستدرك وأنا أستعين الله تعالى على اخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج مثلها الشيخان أو أحدهما فقول الحاكم بمثلهما أى بمثل رواتها لابهم أنفسهم ويحتمل أن يراد بمثل تلك إلاحاديث وفيه نظر.

ولكن الذي ذكره المصنف هو الذي فهمه ابن دقيق العيد من عمل الحاكم فإنه ينقل تصحيح الحاكم لحديث وأنه على شرط البخاري مثلا ثم يعترض عليه بأن فيه فلانا **ولم يخرج له البخاري** وهكذا فعل الذهبي في مختصر المستدرك ولكن ظاهر كلام الحاكم المذكور مخالف لما فهموه عنه والله أعلم.

"قوله" عند ذكر تساهل الحاكم فإلاولى أن تتوسط في أمره فنقول ما حكم بصحته ولم نجد ذلك فيه لغيره من إلائمة ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن يحتج به ويعمل به إلا أن تظهر فيه علة توجب ضعفه انتهى كلامه.

وقد تعقبه بعض من اختصر كلامه وهو مولانا قاضى القضاه بدر الدين بن جماعة فقال إنه يتتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الحسن أو الصحة أو الضعف وهذا هو الصواب.

إلا أن الشيخ أبا عمرو رحمه الله رأيه أنه قد انقطع التصحيح في هذه إلاعصار فليس لأحد أن يصحح فلهذا قطع النظر عن الكشف عليه والله أعلم.

"قوله" ويقاربه في حكمه صحيح أبى حاتم بن حبان البستى انتهى.

---

(١) البدر المنير، ابن الملقن ١٧٤/٢

وقد فهم بعض المتأخرين من كلامه ترجيح كتاب الحاكم على كتاب ابن حبان فاعترض على كلامه هذا بأن قال أما صحيح ابن حبان فمن عرف شرطه واعتبر كلامه." (١)

"وقالَ النوويُّ: ((إنَّ المرادَ بقولهم: على شرطِهما أنْ يكونَ رجالُ إسنادِهِ في كتابيهما؛ لأنَّهُ ليس لهما شرطٌ في كتابَيْهما، ولا في غيرِهما)) . وقد أخذَ هذا من ابنِ الصَّلاحِ، فإنَّهُ لما ذكرَ كتابَ " المستدرَكِ للحاكمِ "، قالَ: ((إنَّهُ أودَعَهُ ما رآهُ على شرطِ الشيخينِ، وقد أخرجَا عن رواتِهِ في كتابيهِمَا)) إلى آخرِ كلامِهِ. وعلى هذا عملُ ابنِ دقيقِ العيدِ، فإنَّهُ ينقلُ عن الحاكمِ تصحيحَهُ لحديث على شرطِ البخاريّ مثلاً، ثم يعترضُ عليه بأنَّ فيه فلاناً، **ولم يُخَرِّجْ له البخاريُّ**. وكذلك فَعَلَ الذهبيُّ في " مختصرِ المستدْرَكِ ". وليسَ ذلكَ مِنْهم بجيِّدٍ، فإنَّ الحاكمَ صَرَّحَ في." (٢)

"والثاني: الحَرِيْرِيُّ – بفتحِ الحاءِ المهملةِ وكسرِ الراءِ –، وهوَ يحيى بنُ بشرٍ الحَرِيْرِيُّ، روى لهُ مسلمٌ في "صحيحِهِ". وقولُ ابنِ الصلاحِ: أنَّهُ شيخُ البخاريِّ ومسلمٍ، تبعَ في ذلكَ صاحبَ "المشارقِ"، وتبعَ صاحبُ "المشارقِ" صاحبَ " تقييدِ المهملِ "، وسبقَهُمْ إلى ذلكَ الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ، فذكرَ يحيى ابنَ بشرٍ الحَريريَّ فيمَن اتفقَ على إخراجِهِ البخاريُّ ومسلمٌ ، وكذلكَ ذكرَهُ الكلاباذيُّ فيمَنْ أخرجَ لهُ البخاريُّ في " صحيحِهِ ".

ولَمْ يصنعوا كلّهم شيئاً، **ولَمْ يخرجْ لهُ البخاريُّ**، وإنما أخرجَ ليحيى بنِ بشرٍ البلخيّ، فجعلهما الجيانيُّ والكلاباذيُّ واحداً، وهوَ وهمٌ منهما. وممَّنْ تبعهما، وهما رجلانِ مختلفا البلدةِ والوفاةِ، وممَّنْ فرَّقَ بينهما ابنُ أبي حاتمٍ في " الجرحِ والتعديلِ "، والخطيبُ في " المتفقِ والمفترقِ "، وبهِ جزمَ الحافظُ أبو الحجَّاجِ المزيُّ في " التهذيبِ " وقدْ أوضحتُ ذلكَ فيما جمعتُهُ على كتابِ ابنِ الصلاحِ. وقدِ اقتصرَ ابنُ الصلاحِ في هذهِ الترجمةِ على الجُرَيريِّ والحَرِيريِّ، وزادَ الجيانيُّ في كتاب " تقييدِ المهملِ " الجَرِيْرِيَّ – بفتحِ الجيمِ – وكسرِ الراءِ، وهوَ يحيى بنُ أيوبَ الجَرِيْرِيُّ من ولدِ جرير بنِ عبدِ اللهِ البَجَليّ. وقالَ: ذكرَهُ البخاريُّ مستَشهِداً بهِ في أولِ كتابِ " الأدبِ "، وكذا ذكرَهُ صاحبُ " المشارق "، فقالَ: وفي البخاريّ يحيى بنُ أيوبَ الجَريريُّ – بفتحِ الجيمِ – في." (٣)

"عبد الله بن عَامر بن ربيعَة عَن أَبِيه عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ الْعين حق

قلت رَوَاهُ النَّسَائِيّ فِي كتاب الطِّبّ عَن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم وَفِي الْيَوْم وَاللَّيْلَة عَن إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم وَأحمد بن سُلَيْمَان فرقهما كِلَاهُمَا عَن مُعَاوِيَة بن هِشَام بِهِ وَرَوَاهُ أَبُو يعلى الْموصِلِي ثَنَا أَبُو بكر بن أبي شيبَة ثَنَا مُعَاوِيَة بن هِشَام فَذكره بِزِيَادَة طَوِيلَة كَمَا أوردته فِي زَوَائِد المسانيد الْعشْرَة وَله شَاهد فِي الصَّحِيحَيْنِ من حَدِيث أبي هُرَيْرَة وَفِي مُسلم وَالتِّرْمِذِيّ من حَدِيث ابْن عَبَّاس

(١٢٣١) حَدثنَا مُحَمَّد بن بشار

---

(١) التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، العراقي، زين الدين ص/٣٠

(٢) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، العراقي، زين الدين ١/١٢٨

(٣) شرح التبصرة والتذكرة ألفية العراقي، العراقي، زين الدين ٢/٢٥٣

ثَنَا أَبُو هِشَام الْمَخْزُومِي

ثَنَا وهيب عَن أبي وَاقد عَن أبي سَلمَة بن عبد الرَّحْمَن عَن عَائِشَة قَالَت قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم استعيذوا بِاللَّه

فَإِن الْعين حق

(٤٢٢١) هَذَا إِسْنَاد فِيهِ مقَال رَوَاهُ الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك من طَرِيق أَحْمد بن إِسْحَاق الْحَضْرَمِي عَن وهيب بِهِ وَقَالَ هَذَا حَدِيث صَحِيح على شَرط الشَّيْخَيْنِ

قلت أَبُو وَاقد اسْمه صَالح بن مُحَمَّد بن زَائِدَة اللَّيْثِيّ **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَلَا مُسلم شَيْئا بل ضعفه البُخَارِيّ وَأَبُو حَاتِم وَأَبُو زرْعَة وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَابْن عدي والساجي وَابْن حبَان وَالدَّارَقُطْنِيّ وَتَركه سلمَان بن حَرْب

(١٢٣٢) حَدثنَا هِشَام بن عمار

ثَنَا سُفْيَان عَن الزُّهْرِيّ عَن أبي أُمَامَة بن سهل بن حنيف قَالَ مر عَامر بن ربيعَة بسهل بن حنيف وَهُوَ يغْتَسل فَقَالَ لم أر كَالْيَوْمِ وَلَا جلد مخبأة

فَمَا لبث أَن لبط بِهِ." [1]

"فِي طبقات الحفاظ (١) **لم يخرج له البخاري** لانه ربما دلس عن قدماء الصحابة توفي سنة ٧٥ وقيل سنة ٨٥ وكان مخضرما.

١٠ - (٤) (حبيب بن أبي ثابت) قال بن حبان كان مدلسا وروى

Q (١) منه نسخة نفيسة حسنة الخط في مكتبة المدرسة الأحمدية بحلب رقمها (٢٦٢) وفي آخرها خط الحافظ البرهان الحلبي مؤلف هذه الرسائل.." [2]

"ومنصور بن المعتمر [(١)] ، وسليمان بن مهران الأعمش [(٢)] ، وعنهم أخذ القراءات بالكوفة: حمزة، والكسائي، فصار مرجع علم القراءات بالكوفة إلى ثلاثة منهم هم: عاصم، وحمزة، والكسائي.

فأما عاصم بن أبي النجود [(٣)]- واسمه بهدلة على الصحيح- فإنه أسديّ بالولاء، مولى بني جذيمة بن مالك بن نضر بن معين بن أسد، [يكنى] أبا بكر، قرأ على أبي عبد الرحمن السلمي، وزر بن حبيش، وتصدر للإقراء، فقرأ عليه خلق كثير، منهم الأعمش، والمفضل بن محمد الضبي، وحماد بن شعيب، وأبو بكر بن عياش، وحفص بن سليمان، ونعيم بن ميسرة، وانتهت إليه الإمامة في القراءة بالكوفة، بعد شيخه أبي عبد الرحمن السلمي، وذلك لما مات أبو عبد

---

(١) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، البوصيري ٤/٧٠

(٢) التبيين لأسماء المدلسين، سِبْط ابن العَجَمي، برهان الدين ص/١٩

[()] نحو المائة، **لم يخرج له البخاري**، توفي سنة إحدى وأربعين ومائة. له ترجمة في: (طبقات خليفة) : (١٦٦) ، (تاريخ البخاري) : ١/ ٤٥٣، (الجرح والتعديل) : ٢/ ٣٩٦، (الكامل في التاريخ) : ٥/ ٥٠٨، (الوافي بالوفيات) : ٥/ ٣٣٠، (تهذيب التهذيب) : ١/ ٨١، (خلاصة تذهيب الكمال) : ١٤- ١٥، (سير أعلام النبلاء) : ٦/ ٣٠٨.

[(١)] هو منصور بن المعتمر، الحافظ الثبت القدوة، أبو عتاب السّلمي الكوفي أحد الأعلام، قال أبو عبيد القاسم ابن سلام: هو من بني بهثة بن سليم، من رهط العباس بن مرداس السّلميّ. كان من أوعية العلم، صاحب إتقان وتألّه وخير، حدّث عنه خلق كثير، منهم شعبة، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة. مات سنة ثلاث وثلاثين ومائة. له ترجمة في (طبقات ابن سعد) : ٦/ ٢٣٣٧، (طبقات خليفة) : ١٦٤، (تاريخ خليفة) : ٤٠٤، (التاريخ الكبير) : ٧/ ٣٤٦، (الجرح والتعديل) : ٨/ ١٧٧، (حلية الأولياء) : ٥/ ٤٠، (تهذيب الأسماء واللغات) : ٢/ ١١٤- ١١٥، (خلاصة تذهيب الكمال) : ٣٨٨، (شذرات الذهب) : ١/ ١٨٩، (سير أعلام النبلاء) : ٥/ ٤٠٢.

[(٢)] هو سليمان بن مهران الأعمش، الإمام شيخ الإسلام، شيخ المقرءين والمحدثين، أبو محمد الأسدي، الكاهلي، مولاهم الكوفي الحافظ، أصله من نواحي الري، ولد في سنة إحدى وستين، فقد رأى أنس بن مالك وحكى عنه، وروى عنه، وعن عبد الله بن أبي أوفى، وهو علامة الإسلام، كان صاحب ليل وتعبّد، عزيز النفس، قنوعا. وعن ابن عيينة: سبق الأعمش الناس بأربع: كان أقرأهم للقرآن، وأحفظهم للحديث، وأعلمهم بالفرائض، وذكر خصلة أخرى. قال ابن معين: ثقة، وقال النّسائي: ثقة ثبت. مات الأعمش سنة سبع وأربعين ومائة وقيل: سنة ثمان وأربعين. له ترجمة في: (طبقات ابن سعد) : ٦/ ٣٤٢، (تاريخ خليفة) : ٢٣٢، ٤٢٤، (طبقات خليفة) : ١٦٤، (التاريخ الصغير) : ٢/ ٩١، (الجرح والتعديل) : ٤/ ١٤٦، (حلية الأولياء) : ٥/ ٤٦، (تاريخ بغداد) : ٩/ ٣، (الكامل في التاريخ) : ٥/ ٥٨٩، (وفيات الأعيان) : ٢/ ٤٠٠- ٤٠٣، (ميزان الاعتدال) : ٢/ ٢٢٤، (تهذيب التهذيب) : ٤/ ١٩٥، (خلاصة تذهيب الكمال) : ١٥٥، (شذرات الذهب) : ١/ ٢٢٠- ٢٢٣.

[(٣)] انظر هامش رقم (٣) بالصفحة السابقة.." (١)

"عن الأوزاعي ويحيى بن أبي كثير ذكره بن حبان في الثقات

٥٩- "عمرو" بن سعد البصري روى عن عبد العزيز بن مسلم وعنه البخاري وهم فيه صاحب الكمال **لم يخرج له البخاري** شيئا وصوابه عمرو بن سعيد

٦٠- "م مد ت س ق — عمرو" بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس أبو

---

(١) إمتاع الأسماع، المقريزي ٤/ ٣٠٩

أمية المدني المعروف بالأشدق١ وهو الأصغر وعمرو بن سعيد بن العاص الأكبر صحابي قديم وعمرو بن سعيد هذا يقال إن له رؤية روى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا وعن أبيه وعن عمر وعثمان وعلي وعائشة وسيابة بن عاصم وعنه أولاده سعيد وموسى وأمية وخثيم بن مروان السلمي ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الكريم أبو أمية البصري ولي المدينة لمعاوية وليزيد بن معاوية ثم طلب الخلافة وغلب على دمشق٢ ثم قتله عبد الملك بن مروان بعد أن أعطاه الأمان وقال الزبير بن بكار أمة أم البنين بنت الحكم أخت مروان وقال البخاري كان غزا بن الزبير يعني في عهد يزيد بن معاوية ثم قتله عبد الملك وقال العتبي قال عبد الملك بن مروان بعد أن قتل عمرو بن سعيد أن كان أبو أمية لأحب إلي من زهر النواظر ولكن

---

١ ثوب بن ثلدة الوالي عاش أكثر من مأتين وأربعين سنة دخل علي معاوية فقال له أي هؤلاء أشبه بأمية بن عبد شمس فقال هذا يعني عمرو الأشدق وذكر له أنه رأي أمية وهو أعمي يقوده عبده ذكوان فقال له معاوية مه هو إبنه فقال هذا شيء قلتموه أنتم ١٢ هامش الأصل من الحلبي

٢ سنة تسع وستين غدرا ١٢ خلاصة." (١)

"١٨٧١٠ - حديث (كم) : "تَكون هَدة في شهر رمضان، تُوقِظُ النائمَ، وتُفْزِعُ اليقْظانَ ... " الحديث.

كم في الفتن: أخبرني أبو بكر بن المؤمل، ثنا الفضل بن محمد الشعراني، ثنا نعيم بن حماد، ثنا ابن وهب، عن مسلمة بن علي، عن قتادة، عنه، به. وقال: حديث غريب، لكن مسلمة لا تقوم به الحجة، **ولم يخرج له البخاري**.." (٢)

"١٩٥١٢ - حديث (مي خز حب كم حم) : أنه كره السدل، ورفع ذلك إلى النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

مي في الصلاة: ثنا سعيد بن عامر، عن سعيد بن أبي عروبة، عن عِسْل، عنه، بهذا.

خز فيه: عن محمد بن عيسى، عن عبد الله بن المبارك، عن الحسن بن ذكوان، عن سليمان الأحول، عن عطاء، به، نحوه.

حب فيه، وفي الثامن والمائة من الثاني: أنا عمران بن موسى، ثنا هدْبة، ثنا حماد بن سلمة، عن عِسْل، به.

وفيهما: عن الحسن بن سفيان، ثنا حِبّان بن موسى، ثنا عبد الله، به. زاد في رواية حبان: وأن يغطي الرجل فاه.

-[٣٧٥]- كم في الصلاة: أنا الحسن بن محمد بن حليم، ثنا أبو الموجه، أنا عبدان، أنا عبد الله، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قلت: لم يحتج مسلم بالحسن بن ذكوان، وهو ضعيف **لم يخرج له البخاري** سوى شيء يسير في غير الاحتجاج،

---

(١) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني ٣٧/٨

(٢) إتحاف المهرة لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٧٨٤/١٤

فيما أظن.

رواه أحمد: عن يزيد وأبي كامل وأبي سعيد وعفان، أربعتهم عن حماد بن سلمة، عن عِسْل بن سفيان، عنه، به. وعن أبي سعيد، عن وهيب. وعن محمد ابن جعفر، عن سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن عِسل، نحوه.." (١)

"الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ فِي تَرْجَمَةِ عُثْمَانَ بْنِ مَظْعُونٍ بِإِسْنَادٍ آخَرَ فِيهِ الْوَاقِدِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ فَذَكَرَ مَعْنَاهُ١.

حَدِيثُ رُوِيَ أَنَّهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَطَّحَ قَبْرَ ابْنِهِ إبْرَاهِيمَ تَقَدَّمَ قَرِيبًا أَنَّهُ وَضَعَ عَلَيْهِ حَصْبَاءَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَالْحَصْبَاءُ لَا تَثْبُتُ إلَّا عَلَى مُسَطَّحٍ٢.

حَدِيثُ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَأَيْت قَبْرَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْرَ أَبِي بَكْرٍ وَقَبْرَ عُمَرَ مُسَطَّحَةً تَقَدَّمَ أَيْضًا وَكَذَلِكَ مَا يُعَارِضُهُ مِمَّا ذَكَرَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ سُفْيَانَ التَّمَّارِ٣.

تَنْبِيهٌ احْتَجَّ الشَّافِعِيُّ عَلَى أَنَّ الْقُبُورَ تُسَطَّحُ بِحَدِيثِ عَلِيٍّ "لَا تَدَعْ تِمْثَالًا إلَّا طَمَسْته وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إلَّا سَوَّيْتَهُ" ٤ وَعَنْ فُضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا٥.

حَدِيثُ رُوِيَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ إذَا بَدَتْ جِنَازَةٌ فَأُخْبِرَ أَنَّ الْيَهُودَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَتَرَكَ الْقِيَامَ بَعْدَ ذَلِكَ مُخَالَفَةً لَهُمْ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهْ مِنْ حَدِيثِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي أَثْنَاءِ الْبَابِ٦.

٧٩٥ - حَدِيثُ "مَنْ صَلَّى عَلَى الْجِنَازَةِ وَرَجَعَ فَلَهُ قِيرَاطٌ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يَرْجِعْ فَلَهُ قِيرَاطَانِ أَصْغَرُهُمَا" وَيُرْوَى "أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ" مُتَّفَقٌ عَلَى صِحَّتِهِ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ،

١أخرجه الحاكم "٣/١٨٩- ١٩٠" والواقدي كذاب وقد تقدمت ترجمته.

٢تقدم تخريجه.

٣تقدم تخريجه.

٤ أخرجه مسلم "٢/٦٦٦"كتاب الجنائز: باب الأمر بتسوية القبر، حديث "٩٦٩/٩٣" وأبو داود "٣/٢١٥" كتاب الجنائز: باب في تسوية القبر، حديث "٣٢١٥" والترمذي "٣/٣٥٧"كتاب الجنائز: باب ما جاء في تسوية القبور، حديث "١٠٤٩" والنسائي "٤/٨٨"كتاب الجنائز: باب تسوية القبور إذا رفعت، وأحمد "١/٩٦، ١٢٤" وأبو داود الطيالسي رقم "٢٥٥" والحاكم "١/٣٦٩" والبيهقي في "السنن الكبرى" "٤/٣"كلهم من طريق حبيب بن ثابت عن وائل عن أبي الهياج الأسدي عن علي بن أبي طالب به.

وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد وهما في ذلك فالحديث أخرجه مسلم، وأبو الهياج **لم يخرج له البخاري** شيئا.

---

(١) إتحاف المهرة لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣٧٤/١٥

والحديث أخرجه أبو يعلى برقم "٣٤٣، ٣٥٠" من طريق حبيب عن أبي الهياج به دون ذكر أبي وائل وإسناده منقطع والصواب ما تقدم.

٥ أخرجه مسلم "٦٦٦/٢"كتاب الجنائز: باب الأمر بتسوية القبر، حديث "٩٦٨/٩٢" وأبو داود "٢١٥/٣" كتاب الجنائز: باب في تسوية القبر، حديث "٣٢١٩" والنسائي "٨٨/٤"كتاب الجنائز، وأحمد "١٨/٦، ٢١" من طريق ثمامة بن شُفَيّ عن فضالة بن عبيد.

٦ تقدم تخريجه.." (١)

"مَنْ لَا وَارِثَ لَهُ١، وَعَنْ عَائِشَةَ رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيّ مِنْ حَدِيثِ طَاوُسٍ عَنْهَا بِقِصَّةِ الْخَالِ حَسْبُ٢، وَأَعَلَّهُ النَّسَائِيُّ بِالِاضْطِرَابِ وَرَجَّحَ الدَّارَقُطْنِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَقْفَهُ وَقَالَ الْبَزَّارُ أَحْسَنُ إسْنَادٍ فِيهِ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ قَالَ كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إلَى أَبِي عُبَيْدَةَ فَذَكَرَهُ كَمَا تَقَدَّمَ قَبْلُ.

١٣٤٦ - قَوْلُهُ رُوِيَ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "سَأَلْت اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ مِيرَاثِ الْعَمَّةِ وَالْخَالَةُ فَسَارَّنِي جِبْرِيلُ أَنْ لَا مِيرَاثَ لَهُمَا" أَبُو دَاوُد فِي الْمَرَاسِيلِ وَالدَّارَقُطْنِيّ مِنْ طَرِيقِ الدَّرَاوَرْدِيّ عَنْ

=وتعقبه الذهبي بقوله: قلت: علي قال أحمد: له أشياء منكرات قلت: **لم يخرج له البخاري** اهـ.

وقد خولف في هذا الحديث خالفه محمد بن الوليد الزبيدي.

أخرجه ابن حبان ١٢٢٦- موارد، من طريق محمد بن الوليد الزبيدي ثنا راشد بن سعيد عن ابن عائذ أن المقدام حدثهم ... فذكر نحوه.

وقد صحح الطريق الأول ابن حبان، وحسنه أبو زرعة الرازي قال ابن أبي حاتم في العلل ٥٠/٢ رقم ١٦٣٦: سمعت أبا زرعة وذكر حديث المقدام بن معدي كرب عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الخال وارث من لا وارث له" قال: هو حديث حسن، قال له الفضل الصائغ: أبو عامر الهوزي من هو، قال: معروف روى عنه راشد بن سعيد لا بأس به.

١ أخرجه أحمد ٢٨/١، والترمذي ٤٢١/٤، كتاب الفرائض: باب ميراث الخال حديث ٢١٠٣، وابن ماجة ٩١٤/٢ن كتاب الفرائض: باب ذوي الأرحام حديث ٢٧٣٧، والنسائي في الكبرى ٧٦/٤، وابن الجارود في المنتقى ٩٦٤، وابن حبان ١٢٢٧- موارد، والطحاوي في شرح معاني الآثار ٣٩٧/٤، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام، والدارقطني ٨٤/٤-٨٥، كتاب الفرائض حديث ٥٣، والبيهقي ٢١٤/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، كلهم من طريق عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة الزرقي عن حكيم بن حكيم عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف: أن رجلا رمى رجلا بسهم فقتله وليس له وارث إلا خال فكتب في ذلك أبو عبيدة بن الجراح إلى عمر فكتب إليه عمر أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: "والله ورسوله مولى من

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية، ابن حجر العسقلاني ٣٠٨/٢

لا مولى له والخال وارث من لا وارث له".

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وصححه ابن حبان.

٢ أخرجه الترمذي ٤٢٢/٣، كتاب الفرائض: باب ميراث الخال، حديث ١٢٠٤، والطحاوي ٣٩٧/٤، كتاب الفرائض: باب مواريث ذوي الأرحام، والدارقطني ٨٥/٤، كتاب الفرائض، حديث ٥٤، والحاكم ٣٤٤/٤، والبيهقي ٢١٥/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، كلهم من طريق ابن جريج عنن عمرو بن مسلم عن طاوس عن عائشة قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الله ورسوله مولى من لا مولى له والخال وارث من لا وارث له".

وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

وقد ورد هذا الحديث موقوفا على عائشة. أخرجه الدارمي ٣٦٦/٢، كتاب الفرائض: باب ميراث ذوي الأرحام والدارقطني ٨٥/٤، كتاب الفرائض، والبيهقي ٢١٥/٦، كتاب الفرائض: باب توريث ذوي الأرحام، من طريق أبي عاصم عن ابن جريج عن عمرو بن مسلم عن طاووس عن عائشة موقوفا، وقال الترمذي: وقد أرسله بعضهم ولم يذكر فيه عائشة.." (١)

"قُلْت: فَمِنْهَا حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَفَعَهُ: "خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ... "، الْحَدِيثُ، وَفِيهِ: "ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ يَنْذِرُونَ، وَلَا يُوفُونَ ... "، الْحَدِيثُ١.

---

١ أخرجه البخاري [٥/ ٣٠٦] ، كتاب الشهادات: باب لا يشهد على شهادة جور إذا أشهد، حديث [٢٦٥١] ، وفي [٧/ ٥] ، كتاب فضائل الصحابة، حديث [٣٦٥٠] ، وفي [١١/ ٢٤٨] ، كتاب الرفاق، باب ما يحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها، حديث [٦٤٢٨] ، وفي [١١/ ٥٨٩] ، كتاب الأيمان والنذور: باب إثم من لم يف بالنذر، حديث [٦٦٩٥] ، ومسلم [٤/ ١٩٦٤] ، كتاب فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة، حديث [٢١٤/ ٢٥٣٥] ، والنسائي [٧/ ١٧- ١٨] ، كتاب الأيمان والنذور: باب الوفاء بالنذر، وابن أبي شيبة [١٢/ ١٧٦- ١٧٧] ، رقم [١٢٤٦١] ، وأحمد [٤/ ٤٢٧] ، والبيهقي [١٠/ ١٢٣] ، كتاب آداب القاضي: باب مسألة القاضي عن أحوال الشهود، والطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٣] ، رقم [٥٨١، ٥٨٢] ، كلهم من طريق شعبة ثنا أبو جمرة: سمعت زهدم بن مضرب سمعت عمران بن حصين به.

ولحديث عمران طرق أخرى.

فأخرجه الترمذي [٤/ ٥٤٩] ، كتاب الشهادات، حديث [٢٣٠٢] ، وابن أبي شيبة [١٢/ ١٧٦] ، رقم [١٢٤٦٠] ، وأحمد [٤/ ٤٢٦] ، وابن حبان [٢٢٨٥- موارد] ، والطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٥] ، رقم [٥٨٥] كلهم من طريق وكيع ثنا الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين مرفوعاً.

---

(١) التلخيص الحبير ط العلمية، ابن حجر العسقلاني ١٨٣/٣

وقال الترمذي: وهذا أصح من حديث محمد بن فضيل ا. هـ.

قلت: وحديث محمد بن فضيل.

أخرجه الترمذي [٤/ ٥٤٨] ، كتاب الشهادات، حديث [٢٣٠٢] ، من طريق محمد بن فضيل عن الأعمش عن علي بن مدرك عن هلال بن يساف عن عمران به. فزاد محمد بن فضيل في هذا الإسناد علي بن مدرك.

قلت: ولا يضره ذلك فقد توبع على ذلك فأخرجه الطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٤] ، رقم [٥٨٣] ، من طريق منصور بن الأسود عن الأعمش به.

وقال الترمذي عقبه: وهذا حديث غريب من حديث الأعمش عن علي بن مدرك وأصحاب الأعمش إنما روا عن الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران بن حصين ا. هـ.

ومن طريق الأعمش عن هلال بن يساف عن عمران:

أخرجه الحاكم [٣/ ٤٧١] ، والطبراني في "الكبير" [١٨/ ٢٣٤] ، رقم [٥٨٤] .

وقال الحاكم: هذا حديث عال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

قلت: هلال بن يساف **لم يخرج له البخاري** شيئاً فالحديث على شرط مسلم وحده.

وينظر: "الجمع بين رجال الصحيحين".

ولحديث عمران طريق آخر:

فأخرجه مسلم [٤/ ١٩٦٥] ، كتاب فضائل الصحابة: باب فضل الصحابة، حديث [٢١٥/ ٢٥٣٥] ، وأبو داود [٢/ ٦٢٥- ٦٢٦] ، كتاب السنة: باب في فضل أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حديث [٤٦٥٧] ، والترمذي [٤/ ٥٠٠- ٥٠١] ، كتاب الفتن: باب ما جاء في القرن الثالث، حديث [٢٢٢٢] ، والطيالسي [٢/ ١٩٨- منحة] ، رقم [٢٧٠٠] ، وأبو نعيم في "الحلية" [٢/ ٧٨] ، والبيهقي [١٠/ ١٦٠] ، كتاب الشهادات: باب كراهية التسارع إلى الشهادة، والطبراني في =." (١)

"بن حَمَّاد عَن بن الْمُبَارك وَصلهَا الطَّبَرَانِيّ فِي الْأَوْسَط ورويناها فِي الغيلانيات بِاخْتِصَار حَدِيث بن عَبَّاس بت عِنْد النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فاستن وَصله الْمُؤلف فِي التَّفْسِير الْغسْل رِوَايَة يزِيد بن هَارُون عَن شُعْبَة وَصلهَا أَبُو عوَانَة فِي صَحِيحه وَرِوَايَة بهز بن أَسد وَصلهَا الْإِسْمَاعِيلِيّ وَرِوَايَة الجدي وَهُوَ عبد الْملك بن إِبْرَاهِيم لم أجدهَا قَوْله كَانَ بن عُيَيْنَة يَقُول أخيرا عَن بن عَبَّاس عَن مَيْمُونَة وَصله الشَّافِعِي وَأَبُو بكر بن أبي شيبَة والْحميدِي وَغَيرهم فِي مسانيدهم عَن بن عُيَيْنَة بِزِيَادَة مَيْمُونَة زِيَادَة مُسلم بن إِبْرَاهِيم عَن شُعْبَة لم أجدهَا وَزِيَادَة وهب بن جرير عَنهُ وَصلهَا الْإِسْمَاعِيلِيّ رِوَايَة سعيد عَن قَتَادَة أَن أنسا حَدثهمْ وَصلهَا الْمُؤلف فِي بَاب الْجنب يخرج ويمشي فِي السُّوق مُتَابعَة عبد الْأَعْلَى عَن معمر وَصلهَا أَحْمد فِي مُسْنده عَنهُ رِوَايَة الْأَوْزَاعِيّ عَن الزُّهْرِيّ وَصلهَا الْمُؤلف فِي الصَّلَاة حَدِيثِ بَهْزُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ وَصله أَحْمد بن حَنْبَل وَأَصْحَاب السّنَن الْأَرْبَعَة وَلَيْسَ فِي

(١) التلخيص الحبير ط العلمية، ابن حجر العسقلاني ٤/ ٤١٣

رِوَايَة وَاحِد مِنْهُم تَوْفِيَة بِلَفْظ التَّرْجَمَة نعم وَصله الْبَيْهَقِيّ من طَرِيق عبد الْوَارِث عَن بهز بن حَكِيم وَفِيه اللَّفْظ الْمَذْكُور وَوَقع لنا بعلو فِي الْجُزْء الثَّانِي من حَدِيث المخلص وَفِي الثقفيات رِوَايَة إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَصلهَا النَّسَائِيّ مُتَابعَة أبي عوَانَة وَهُوَ الوضاح عَن الْأَعْمَش وَصلهَا الْمُؤلف فِي مَوضِع آخر من الْغسْل ومتابعة مُحَمَّد بن فُضَيْل عَنهُ وَصلهَا أَبُو عوَانَة يَعْقُوب فِي صَحِيحه مُتَابعَة عَمْرو بن مَرْزُوق عَن شُعْبَة رويناها فِي جُزْء من حَدِيث أبي عَمْرو بن السماك قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بن مَرْزُوق بِهِ وَرِوَايَة مُوسَى بن إِسْمَاعِيل عَن أبان زعم الشَّيْخ عَلَاء الدّين مغلطاي أَن الْبَيْهَقِيّ وَصلهَا من طَرِيق عَفَّان عَن مُوسَى وَوهم مغلطاي فِي ذَلِك وَإِنَّمَا رَوَاهَا الْبَيْهَقِيّ عَن عَفَّان عَن أبان نَفسه وَلَيْسَت لعفان عَن مُوسَى رِوَايَة من وَجه من الْوُجُوه أصلا الْحيض وَالتَّيَمُّم بَابِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ وَصله الْمُؤلف فِي بَاب تقضى الْحَائِض الْمَنَاسِك كلهَا مُتَابعَة خَالِد وَهُوَ بن عبد الله الطَّحَّان عَن الشَّيْبَانِيّ رويناها فِي فَوَائِد أبي الْقَاسِم التنوخي وَوَصلهَا الطَّبَرَانِيّ بِإِسْنَاد آخر ومتابعة جرير عَنهُ وَصلهَا أَبُو يعلى فِي مُسْنده والإسماعيلي عَنهُ وَرِوَايَة سُفْيَان الثَّوْريّ عَنهُ وَصلهَا أَحْمد بن حَنْبَل فِي مُسْنده حَدِيث كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الله تَعَالَى على كل أحيانه وَصله مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ والسراج وَأَبُو يعلى كلهم مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيه عَن خَالِد بن سَلمَة عَن الْبَهِي عَن عُرْوَة عَن عَائِشَة قَالَ التِّرْمِذِيّ لَا يعرف إِلَّا من حَدِيث يحيى انْتهى وَقد رَوَاهُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحِمَانِيّ فِي مُسْنَدِهِ عَن أَبِيه وَرَوَاهُ بن أبي دَاوُد فِي كتاب الشَّرِيعَة لَهُ عَن مَحْمُود بن آدم عَن الْفضل بن مُوسَى وَرَوَاهُ أَبُو يعلى فِي مُسْنده عَن هَارُون بن مَعْرُوف عَن إِسْحَاق بن يُوسُف الْأَزْرَق كلهم عَن زَكَرِيَّا فَكَانَ الْمُنْفَرد بِهِ زَكَرِيَّا لَا ابْنه وخَالِد بن سَلمَة فِيهِ مقَال **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا إِلَّا هَذَا الَّذِي أَشَارَ إِلَيْهِ هُنَا حَدِيث أم عَطِيَّة وَصله فِي الْعِيدَيْنِ حَدِيث بن عَبَّاس عَن أبي سُفْيَان فِي شَأْن هِرقل تقدم فِي بَدْء الْوَحْي حَدِيث عَطاء عَن جَابر حَاضَت عَائِشَة فنسكت الْمَنَاسِك وَصله فِي الْحَج من طَرِيقه رِوَايَة هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّة وَصلهَا فِي الطَّلَاق." (١)

"وَالشَّرِيعَةُ بِمَعْنًى وَقَدْ شَرَعَ أَيْ سَنَّ فَعَلَى هَذَا فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرَتَّبٍ فَإِنْ قِيلَ هَذَا يَدُلُّ عَلَى الِاخْتِلَافِ وَالَّذِي قَبْلَهُ عَلَى الِاتِّحَادِ أُجِيب بِأَنَّ ذَلِكَ فِي أُصُولِ الدِّينِ وَلَيْسَ بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فِيهِ اخْتِلَافٌ وَهَذَا فِي الْفُرُوعِ وَهُوَ الَّذِي يَدْخُلُهُ النَّسْخُ

(قَوْلُهُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ)

قَالَ النَّوَوِيُّ يَقَعُ فِي كَثِيرٍ مِنَ النُّسَخِ هُنَا بَابٌ وَهُوَ غَلَطٌ فَاحِشٌ وَصَوَابُهُ بِحَذْفِهِ وَلَا يَصِحُّ إِدْخَالُ بَابِ هُنَا إِذْ لَا تَعَلُّقَ لَهُ هُنَا قُلْتُ ثَبَتَ بَابٌ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ الْمُتَّصِلَةِ مِنْهَا رِوَايَةُ أَبِي ذَرٍّ وَيُمْكِنُ تَوْجِيهُهُ لَكِنْ قَالَ الْكِرْمَانِيُّ إِنَّهُ وَقَفَ عَلَى نُسْخَةٍ مَسْمُوعَةٍ عَلَى الْفَرَبْرِيِّ بِحَذْفِهِ وَعَلَى هَذَا فَقَوْلُهُ دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ من قول بن عَبَّاسٍ وَعَطَفَهُ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٢٣/١

عَلَى مَا قَبْلِهِ كَعَادَتِهِ فِي حَذْفِ أَدَاةِ الْعَطْفِ حَيْثُ يُنْقَلُ التَّفْسِيرُ وَقَدْ وَصله بن جرير من قول بن عَبَّاسٍ قَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى قُلْ مَا يعبأ بكم رَبِّي لَوْلَا دعاؤكم قَالَ يَقُولُ لَوْلَا إِيمَانُكُمْ أَخْبَرَ اللَّهُ الْكُفَّارَ أَنَّهُ لَا يَعْبَأُ بِهِمْ وَلَوْلَا إِيمَانُ الْمُؤْمِنِينَ لَمْ يَعْبَأْ بِهِمْ أَيْضًا وَوَجْهُ الدِّلَالَةِ لِلْمُصَنِّفِ أَنَّ الدُّعَاءَ عَمَلٌ وَقَدْ أَطْلَقَهُ عَلَى الْإِيمَانِ فَيَصِحُّ إِطْلَاقُ أَنَّ الْإِيمَانَ عَمَلٌ وَهَذَا عَلَى تَفْسِيرِ بن عَبَّاس وَقَالَ غَيره الدُّعَاء هُنَا مَصْدَرٌ مُضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ وَالْمُرَادُ دُعَاءُ الرُّسُلِ الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ فَالْمَعْنَى لَيْسَ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ عُذْرٌ إِلَّا أَنْ يَدْعُوَكُمُ الرَّسُولُ فَيُؤْمِنُ مَنْ آمَنَ وَيَكْفُرُ مَنْ كَفَرَ فَقَدْ كَذَّبْتُمْ أَنْتُمْ فَسَوْفَ يَكُونُ الْعَذَابُ لَازِمًا لَكُمْ وَقِيلَ مَعْنَى الدُّعَاءِ هُنَا الطَّاعَةُ وَيُؤَيِّدُهُ حَدِيثُ النُّعْمَانِ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ أَخْرَجَهُ أَصْحَابُ السُّنَنِ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ

[٨] قَوْلُهُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ هُوَ قُرَشِيٌّ مَكِّيٌّ مِنْ ذُرِّيَّةِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ وَعِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ هُوَ بن سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ وَهُوَ ثِقَةٌ مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَفِي طَبَقَتِهِ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** نَبَّهْتُ عَلَيْهِ لِشِدَّةِ الْتِبَاسِهِ وَيَفْتَرِقَانِ بشيوخهما وَلم يرو الضَّعِيف عَن بن عُمَرَ زَادَ مُسْلِمٌ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَلَا تَغْزُو فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَائِدَةٌ اسْمُ الرَّجُلِ السَّائِلِ حَكِيمٌ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ قَوْلُهُ عَلَى خَمْسٍ أَيْ دَعَائِمَ وَصَرَّحَ بِهِ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي رِوَايَتِهِ وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ عَلَى خَمْسَةٍ أَيْ أَرْكَانٍ فَإِنْ قِيلَ الْأَرْبَعَةُ الْمَذْكُورَةُ مَبْنِيَّةٌ عَلَى الشَّهَادَةِ إِذْ لَا يَصِحُّ شَيْءٌ مِنْهَا إِلَّا بَعْدَ وُجُودِهَا فَكَيْفَ يُضَمُّ مَبْنِيٌّ إِلَى مَبْنِيٍّ عَلَيْهِ فِي مُسَمًّى وَاحِدٍ أُجِيبَ بِجَوَازِ ابْتِنَاءِ أَمْرٍ عَلَى أَمْرٍ يَنْبَنِي عَلَى الْأَمْرَيْنِ أَمْرٌ آخَرُ فَإِنْ قِيلَ الْمَبْنِيُّ لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ غَيْرَ الْمَبْنِيِّ عَلَيْهِ أُجِيبَ بِأَنَّ الْمَجْمُوعَ غَيْرٌ مِنْ حَيْثُ الِانْفِرَادِ عَيْنٌ مِنْ حَيْثُ الْجَمْعِ وَمِثَالُهُ الْبَيْتُ مِنِ الشِّعْرِ يُجْعَلُ عَلَى خَمْسَةِ أَعْمِدَةٍ أَحَدُهَا أَوْسَطُ وَالْبَقِيَّةُ أَرْكَانٌ فَمَا دَامَ الْأَوْسَطُ قَائِمًا فَمُسَمَّى الْبَيْتِ مَوْجُودٌ وَلَوْ سَقَطَ مَهْمَا سَقَطَ مِنَ الْأَرْكَانِ فَإِذَا سَقَطَ الْأَوْسَطُ سَقَطَ مُسَمَّى الْبَيْتِ فَالْبَيْتُ بِالنَّظَرِ إِلَى مَجْمُوعِهِ شَيْءٌ وَاحِدٌ وَبِالنَّظَرِ إِلَى أَفْرَادِهِ أَشْيَاءُ وَأَيْضًا فَبِالنَّظَرِ إِلَى أُسِّهِ وَأَرْكَانِهِ الْأُسُّ أَصْلٌ وَالْأَرْكَانُ تَبَعٌ وَتَكْمِلَةٌ تَنْبِيهَاتٌ أَحَدُهَا لَمْ يُذْكَرِ الْجِهَادَ لِأَنَّهُ فَرْضُ كِفَايَةٍ وَلَا يَتَعَيَّنُ إِلَّا فِي بَعْضِ الْأَحْوَالِ." (١)

"الْمَدِينَة وَغَيره وَلَا يلتبس حرف الْكَاف كثير كثير وبالموحدة جُنَادَة بن أبي أُميَّة وَاسم أبي أُميَّة كَبِير لَكِن لم يسم فِي الصَّحِيح وكبير بن غنم بن ذودان بن أَسد فِي نسب زَيْنَب أم الْمُؤمنِينَ وَغَيرهَا كَذَلِك وبنون وزاي عَمْرو بن عَليّ بن بَحر بن كنيز الْمَعْرُوف بالفلاس حرف الْمِيم مبارك وَاضح وبالنون وَالزَّاي وَاللَّام أَبُو الْمنَازل خَالِد الْحذاء مُحرز بِإِسْكَان الْحَاء الْمُهْملَة وَكسر الرَّاء بعْدهَا زَاي صَفْوَان بن مُحرز تَابِعِيّ وَعبيد الله بن مُحرز لَهُ ذكر فِي كتاب الْأَحْكَام وبالجيم الْمَفْتُوحَة وَكسر الزَّاي بعْدهَا زَاي أُخْرَى مجزز المدلجي صَحَابِيّ ذكر فِي حَدِيث عَائِشَة فِي قصَّة أُسَامَة بن زيد بن حَارِثَة وَحكى إِسْمَاعِيل القَاضِي عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ عَن بن عُيَيْنَة أَن بن

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٩/١

جريج صحفه فَقَالَ مُحرز كَالْأولِ وَاخْتلف فِي عَلْقَمَة بن مُحرز قَالَ الْبُخَارِيّ بَاب سَرِيَّة عبد الله بن حذافة السَّهْمِي وعلقمة بن مُحرز المدلجي فَفِي رِوَايَة بن السكن وَغَيره كَالْأولِ وَضَبطه الدَّارَقُطْنِيّ وَعبد الْغَنِيّ كالثاني مثنى وَاضح وبكسر الْمِيم بعْدهَا يَاء تحتانية ثمَّ نون عَطاء بن ميناء وَسَعِيد بن ميناء تابعيان وَلَا يلتبس لِأَنَّهُ لَا يكْتب إِلَّا بِالْألف دون الأول معتب بِالْمُثَنَّاةِ ثمَّ الْمُوَحدَة وَاضح وَهُوَ فِي نسب جُبَير بن حَيَّة وَغَيره من ثَقِيف وَلم يُصَرح بِهِ فِي الْكتاب وبكسر الْغَيْن الْمُعْجَمَة بعد هَاء يَاء تحتانية ثمَّ مُثَلّثَة مغيث زوج بَرِيرَة ذكر فِي قصَّتهَا معقل جمَاعَة وبضم الْمِيم وَفتح الْغَيْن الْمُعْجَمَة وَتَشْديد الْفَاء عبد الله بن مُغفل صَحَابِيّ مُفْرد معمر وَاضح وبضم الْمِيم وَفتح الْعين وَتَشْديد الْمِيم معمر بن يحيى بن سَام وَقد قيل فِيهِ بِالتَّخْفِيفِ كَالْأولِ وَهُوَ رِوَايَة الْأَكْثَر وَأما معمر بن سُلَيْمَان الرقي فَهُوَ بالتثقيل **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَوهم الدمياطي فِي زَعمه أنه روى لَهُ حَدِيث الْمُغيرَة بن شُعْبَة مُنَبّه ظَاهر وبسكون النُّون وَفتح الْيَاء التَّحْتَانِيَّة يعلى بن منية الصَّحَابِيّ وَهِي أمه وَاسم أَبِيه أُميَّة المخرمي بِالْفَتْح وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة وَفتح الرَّاء عبد الله بن جَعْفَر من ولد الْمسور بن مخرمَة لَهُ حَدِيث فِي الصُّلْح مُتَابعَة وبالضم وَفتح الْخَاء وتثقيل الرَّاء مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ الْمُخَرِّمِيُّ من شُيُوخ البُخَارِيّ نسب إِلَيّ المخرم مَوضِع بِبَغْدَاد نزله بعض ولد يزِيد بن مخرم فنسب إِلَيْهِ المري بالراء المثقلة جمَاعَة وبفتح الزَّاي بعْدهَا نون النُّعْمَان بن مقرن وسُويد بن مقرن وَمَعْقِل بن يسَار وَعبد الله بن سرجس وَعبد الله بن مُغفل وَرَافِع بن عَمْرو وعائذ بن عَمْرو المزنيون الصحابيون وَفِي التَّابِعين مُعَاوِيَة بن قُرَّة وَعبيد أَبُو الْحسن وَبكر بن عبد الله وَقيل لخَالِد بن عبد الله الطَّحَّان الْمُزنِيّ لِأَنَّهُ مولى بن مقرن حرف النُّون نصر جمَاعَة ونضر كَذَلِك فَالَّذِي بِالْمُهْمَلَةِ عَار من الْألف وَاللَّام وَالَّذِي بِالْمُعْجَمَةِ ملازم لَهُ كالنضر بن شُمَيْل النَّسَائِيّ أَبُو خَيْثَمَة زُهَيْر بن حَرْب من نسَاء بلد مَعْرُوف وبكسر النُّون والشين مُعْجمَة بعْدهَا مُدَّة مُحَمَّد بن حَرْب النشائي كَانَ يَبِيع النشاء كِلَاهُمَا من شُيُوخه حرف الْهَاء هُذَيْل بِالذَّالِ الْمُعْجَمَة وَاضح وبالزاي هزيل بن شُرَحْبِيل الأودي تَابِعِيّ حرف الْيَاء يزِيد كثير وبالتاء الْمُثَنَّاة من فَوق أَوله تزيد بن جشم فِي نسب بعض الْأَنْصَار مِنْهُم معَاذ والبراء بن معزور وبضم الْمُوَحدَة وَفتح الرَّاء بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ وَاخْتلفُوا فِي كنية عَمْرو بن سَلمَة فجمهور الروَاة قَالُوهُ كالجادة وَحكى أَبُو ذَر عَن شَيْخه أبي مُحَمَّد السَّرخسِيّ أنه قَالَ." (١)

"حَدثنَا مُسلم هُوَ بن صبيح أَبُو الضُّحَى وَفِي طبقته مُسلم الْملَائي الْأَعْوَر **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** النُّفَيْلِي حَدثنَا مِسْكين هُوَ بن بكير ... آل عمرَان وَالنِّسَاء حَدِيث الْأَشْعَث وغريمه هُوَ جفشيش كَمَا تقدم حَدِيث عبد الله بن أبي أوفى أَن رجلا أَقَامَ سلْعَة لم أعرف اسْمه عَن بن أبي مليكَة أَن امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تخرزان فِي بَيت أَو فِي الْحُجْرَة فجرحت إِحْدَاهمَا الْأُخْرَى باشفى فِي كفها لم أعرف اسْمهَا حَدِيث بن عَبَّاس عَن أَبِي سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ فِي قِصَّةِ هِرَقْلَ فِيهِ عَظِيم بَصرِي وَهُوَ الْحَارِث بن أبي شمر الغساني قَوْله فَدفعهُ عَظِيم بَصرِي إِلَى هِرقل فِيهِ مجَاز وَذَلِكَ أَنه أرسل بِهِ إِلَيْهِ صُحْبَة عدي بن حَاتِم كَمَا فِي رِوَايَة بن السكن فِي الصَّحَابَة وَقد أوردنا بَقِيَّة مَا فِيهِ فِي أول الْكتاب

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٢١٦/١

قَوْله فَقَسمهَا أَبُو طَلْحَة فِي أَقَاربه وَبني عَمه سمي مِنْهُم الْمُصَنّف فِي كتاب الْوَقْف أبي بن كَعْب وَحسان بن ثَابت حَدِيث بن عمر فِي الْيَهُودِيين الزَّانِيَيْنِ تقدم أَن الرجل لم يسم وَأَن الْمَرْأَة بسرة وَأَن الَّذِي وضع يَده على آيَة الرَّجْم عبد الله بن صوريا قَوْله الْعَن فلَانا وَفُلَانًا سماهم الْمُؤلف الْحَارِث بن هِشَام وَصَفوَان بن أُميَّة وَسُهيْل بن عَمْرو وَقد أسلم الثَّلَاثَة وَسمي التِّرْمِذِيّ فِي رِوَايَته أَبَا سُفْيَان بن حَرْب وَفِي كتاب بن أبي شيبَة مِنْهُم الْعَاصِي بن هِشَام وَهُوَ وهم فَإِن الْعَاصِي قتل قبل ذَلِك ببدر وَنقل السُّهيْلي عَن رِوَايَة التِّرْمِذِيّ فيهم عَمْرو بن الْعَاصِ فَوَهم فِي نَقله قَوْله الْعَن فلَانا وَفُلَانًا لأحياء من الْعَرَب هم الَّذين قدمنَا قبل وَلم يرد بقوله أَحيَاء قبائل وَإِنَّمَا أَرَادَ ضد أموات وَعند الْإِسْمَاعِيلِيّ الْعَن فلَانا وَفُلَانًا وأناسا من الْعَرَب ثمَّ رَأَيْته عِنْد مُسلم عصية ورعل وذكوان فَتعين أَن الْمُرَاد أَحيَاء أَي قبائل حَدِيث الْبَراء بن عَازِب فِي أحد وَلم يبْق مَعَه غير اثْنَي عشر رجلا قيل هم الْعشْرَة وعمار وبن مَسْعُود وَجَابِر وَهَذَا غلط من قَائِله إِنَّمَا ذَلِك فِي حَال الانفضاض يَوْم الْجُمُعَة وَقد ثَبت فِي الصَّحِيح أَن عُثْمَان بن عَفَّان رَضِي الله عَنهُ لم يبْق مَعَه وَحكى بن التِّين أَن الإثني عشر كَانُوا من الْأَنْصَار وَأَنَّهُمْ مِمَّن قتل وَلحق النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِالْجَبَلِ وَلَيْسَ مَعَه إِلَّا طَلْحَة بن عبيد الله وَقد ذكر الْوَاقِدِيّ والبلاذري أَسمَاء من ثَبت مَعَه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِأحد فَمن الْمُهَاجِرين أَبُو بكر وَعمر وَعلي وَسعد بن أبي وَقاص وَطَلْحَة وَالزُّبَيْر وَأَبُو عُبَيْدَة وَعبد الرَّحْمَن بن عَوْف وَمن الْأَنْصَار أسيد بن حضير والحباب بن الْمُنْذر وَالْحَارِث بن الصمَّة وَسعد بن معَاذ وَأَبُو دُجَانَة وَعَاصِم بن ثَابت بن أبي الْأَفْلَح وَسَهل بن حنيف قَالُوا وَبَايَعَهُ يَوْمئِذٍ مِنْهُم على الْمَوْت من الْمُهَاجِرين عَليّ وَطَلْحَة وَالزُّبَيْر وَمن الْأَنْصَار الْحَارِث والحباب وَعَاصِم وَسَهل وَأَبُو دُجَانَة وَالله أعلم حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أُرَاهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بكر يَعْنِي بن عَيَّاش رَوَاهُ الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَيَّاشٍ من غير تردد قَوْله فِي حَدِيث بن عَبَّاس دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودًا فَسَأَلَهُمْ عَن شَيْء فَكَتَمُوهُ إِيَّاه كَانَ السُّؤَال عَن صفته عِنْدهم بإيضاح فأخبروه بِأَمْر مُجمل حَدِيث عَائِشَة أَن رجلا كَانَت لَهُ يتيمة فنكحها وَكَانَ لَهَا عذق لم أر من سَمَّاهَا الْأَشْجَعِيّ عَن سُفْيَان هُوَ الثَّوْريّ عَن الشَّيْبَانِيّ هُوَ أَبُو إِسْحَاق سُلَيْمَان أَبُو أُسَامَة عَن إِدْرِيس هُوَ بن يزِيد الأودي حَدِيث عَائِشَة هَلَكت قلادة لأسماء فَبعث رجَالًا فِي طلبهَا الْمَبْعُوث أسيد بن حضير وَمن تبعه حَدِيث عُرْوَة هُوَ بن الزبير خَاصم الزبير رجلا من الْأَنْصَار هُوَ ثَابت بن قيس بن شماس وَقيل ثَعْلَبَة بن حَاطِب وَقيل حميد سُفْيَان عَن عبيد الله هُوَ بن أبي يزِيد الْمَكِّيّ سَمِعت بن عَبَّاس قَالَ." (١)

"من مرجحات كَونه بن زُرَيْعٍ وَأَيْضًا فَقُتَيْبَةُ مَعْرُوفٌ بِالرِّوَايَةِ عَنْ يَزِيدَ بن زُرَيْع دون بن هَارُونَ قَالَهُ الْمِزِّيُّ وَالْقَاعِدَةُ فِي مَنْ أُهْمِلَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى مَنْ لِلرَّاوِي بِهِ خُصُوصِيَّةٌ كالاكثار وَغَيره فترجح أَنه بن زُرَيْعٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

[٢٣٠] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَمْرٌو كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَلِأَبِي ذَر يَعْنِي بن مَيْمُون وَهُوَ بن مِهْرَانَ كَمَا سَيَأْتِي فِي آخِرِ الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ قَوْلُهُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَفِي الْإِسْنَادِ الَّذِي يَلِيهِ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فِيهِ رَدٌّ عَلَى الْبَزَّارِ حَيْثُ زَعَمَ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣١١/١

لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ عَلَى أَنَّ الْبَزَّارَ مَسْبُوقٌ بِهَذِهِ الدَّعْوَى فَقَدْ حَكَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْأُمِّ عَنْ غَيْرِهِ وَزَادَ أَنَّ الْحُفَّاظَ قَالُوا إِنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ غَلِطَ فِي رَفْعِهِ وَإِنَّمَا هُوَ فِي فَتْوَى سُلَيْمَانَ انْتَهَى وَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ تَصْحِيحِ الْبُخَارِيِّ لَهُ وَمُوَافَقَةِ مُسْلِمٍ لَهُ عَلَى تَصْحِيحِهِ صِحَّةُ سَمَاعِ سُلَيْمَانَ مِنْهَا وَأَنَّ رَفْعَهُ صَحِيحٌ وَلَيْسَ بَيْنَ فَتْوَاهُ وَرِوَايَتِهِ تَنَافٍ وَكَذَا لَا تَأْثِيرَ لِلِاخْتِلَافِ فِي الرِّوَايَتَيْنِ حَيْثُ وَقَعَ فِي إِحْدَاهُمَا أَنَّ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ سَأَلَ سُلَيْمَانَ وَفِي الْأُخْرَى أَنَّ سُلَيْمَانَ سَأَلَ عَائِشَةَ لِأَنَّ كُلًّا مِنْهُمَا سَأَلَ شَيْخَهُ فَحَفِظَ بَعْضُ الرُّوَاةِ مَا لَمْ يَحْفَظْ بَعْضٌ وَكُلُّهُمْ ثِقَاتٌ قَوْله عبد الْوَاحِد هُوَ بن زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ وَفِي طَبَقَتِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زَيْدٍ الْبَصْرِيُّ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا قَوْلُهُ عَنِ الْمَنِيِّ أَيْ عَنْ حُكْمِ الْمَنِيِّ هَلْ يُشْرَعُ غَسْلُهُ أَمْ لَا فَحَصَلَ الْجَوَابُ بِأَنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُهُ وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ مَا يَقْتَضِي إِيجَابَهُ كَمَا قَدَّمْنَاهُ قَوْلُهُ فَيَخْرُجُ أَيْ مِنَ الْحُجْرَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ قَوْلُهُ بُقَعُ الْمَاءِ بِضَمِّ الْعَيْنِ عَلَى أَنَّهُ بَدَلٌ مِنْ قَوْلِهِ أَثَرُ الْغَسْلِ وَيَجُوزُ النَّصْبُ عَلَى الِاخْتِصَاصِ وَفِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ جَوَازُ سُؤَالِ النِّسَاءِ عَمَّا يُسْتَحَى مِنْهُ لِمَصْلَحَةِ تَعَلُّمِ الْأَحْكَامِ وَفِيهِ خِدْمَةُ الزَّوْجَاتِ لِلْأَزْوَاجِ وَاسْتَدَلَّ بِهِ الْمُصَنِّفُ عَلَى أَنَّ بَقَاءَ الْأَثَرِ بَعْدَ زَوَالِ الْعَيْنِ فِي إِزَالَةِ النَّجَاسَةِ وَغَيْرِهَا لَا يَضُرُّ فَلِهَذَا تَرْجَمَ بَابَ إِذَا غَسَلَ الْجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ وَأَعَادَ الضَّمِيرَ مُذَكَّرًا عَلَى الْمَعْنَى أَيْ فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُ الشَّيْءِ الْمَغْسُولِ وَمُرَادُهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يَضُرُّ وَذَكَرَ فِي الْبَابِ حَدِيثَ الْجَنَابَةِ وَأَلْحَقَ غَيْرَهَا بِهَا قِيَاسًا أَوْ أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ خَوْلَةَ بِنْتَ يَسَارٍ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ لِي إِلَّا ثوب وَاحِد وَأَنا احيض فَكَيْفَ أَصْنَعُ قَالَ إِذَا طَهُرْتِ فَاغْسِلِيهِ ثُمَّ صَلِّي فِيهِ قَالَتْ فَإِنْ لَمْ يَخْرُجِ الدَّمُ قَالَ يَكْفِيكِ الْمَاءُ وَلَا يَضُرُّكِ أَثَرُهُ وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ وَلَهُ شَاهِدٌ مُرْسَلٌ ذَكَرَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَالْمُرَادُ بِالْأَثَرِ مَا تَعَسَّرَ إِزَالَتُهُ جَمْعًا بَيْنَ هَذَا وَبَيْنَ حَدِيثِ أُمِّ قَيْسٍ حُكِّيهِ بِضِلْعٍ وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ أَيْضًا وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ وَلَمَّا لَمْ يَكُنْ هَذَا الْحَدِيثُ عَلَى شَرْطِ الْمُصَنِّفِ اسْتَنْبَطَ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي عَلَى شَرْطِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ الْمَعْنَى كعادته

[٢٣١] قَوْلُهُ الْمِنْقَرِيُّ بِكَسْرِ الْمِيمِ وَإِسْكَانِ النُّونِ وَفَتْحِ الْقَافِ نِسْبَةً إِلَى بَنِي مِنْقَرٍ بَطْنٍ مِنْ تَمِيمٍ وَهُوَ أَبُو سَلَمَةَ التَّبُوذَكِيُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ هُوَ بن زِيَادٍ أَيْضًا قَوْلُهُ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ أَيْ يَقُولُ فِي مَسْأَلَةِ الثَّوْبِ وَلِلْكُشْمِيهَنِيِّ سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي الثَّوْبِ أَيْ قُلْتُ لَهُ مَا تَقُولُ فِي الثَّوْبِ أَوْ فِي بِمَعْنَى عَنْ قَوْلُهُ أَغْسِلُهُ أَيْ أَثَرَ الْجَنَابَةِ أَوِ الْمَنِيِّ قَوْلُهُ وَأَثَرُ الْغَسْلِ فِيهِ يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الضَّمِيرُ رَاجِعًا إِلَى أَثَرِ الْمَاءِ أَوْ إِلَى الثَّوْبِ وَيَكُونُ قَوْلُهُ بُقَعُ الْمَاءِ بَدَلًا مِنْ قَوْلِهِ أَثَرُ الْغَسْلِ كَمَا تَقَدَّمَ أَوِ الْمَعْنَى أَثَرُ الْجَنَابَةِ الْمَغْسُولَةِ بِالْمَاءِ فِيهِ مِنْ بُقَعِ الْمَاءِ الْمَذْكُورِ وَقَوْلُهُ فِي الرِّوَايَةِ الْأُخْرَى ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيَّ يَرْجَحُ هَذَا الِاحْتِمَالُ الْأَخِيرُ لِأَنَّ الضَّمِيرَ يَرْجِعُ إِلَى أَقْرَبِ مَذْكُورٍ وَهُوَ الْمَنِيّ." (١)

"عَن أَبِي مُوسَى فِي قِصَّة الرجل الَّذِي أثنى عَلَيْهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطعْتُمْ ظهر الرجل وَلِهَذَا شَاهد من حَدِيث أبي بكرَة وَغَيره وَالله أعلم ع خَ م ي س إِسْمَاعِيل بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بن أويس

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣٣٤/١

بن مَالك بن أبي عَامر الأصبحي بن أُخْت مَالك بن أنس احْتج بِهِ الشَّيْخَانِ إِلَّا أَنَّهمَا لم يكثرا من تَخْرِيج حَدِيثه وَلَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ مِمَّا تفرد بِهِ سوى حديثين وَأما مُسلم فَأخْرج لَهُ أقل مِمَّا أخرج لَهُ البُخَارِيّ وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى النَّسَائِيّ فَإِنَّهُ أطلق القَوْل بضعفه وروى عَن سَلمَة بن شبيب مَا يُوجب طرح رِوَايَته وَاخْتلف فِيهِ قَول بن معِين فَقَالَ مرّة لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ مرّة ضَعِيف وَقَالَ مرّة كَانَ يسرق الحَدِيث هُوَ وَأَبوهُ وَقَالَ أَبُو حَاتِم مَحَله الصدْق وَكَانَ مغفلا وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَا أختاره فِي الصَّحِيح قلت وروينا فِي مَنَاقِب البُخَارِيّ بِسَنَد صَحِيح أَن إِسْمَاعِيل أخرج لَهُ أُصُوله وَأذن لَهُ أَن ينتقي مِنْهَا وَأَن يعلم لَهُ على مَا يحدث بِهِ ليحدث بِهِ ويعرض عَمَّا سواهُ وَهُوَ مشْعر بِأَن مَا أخرجه البُخَارِيّ عَنهُ هُوَ من صَحِيح حَدِيثه لِأَنَّهُ كتب من أُصُوله وعَلى هَذَا لَا يحْتَج بِشَيْء من حَدِيثه غير مَا فِي الصَّحِيح من أجل مَا قدح فِيهِ النَّسَائِيّ وَغَيره إِلَّا أَن شَارَكَهُ فِيهِ غَيره فَيعْتَبر فِيهِ خَ ت إِسْمَاعِيل بن مجَالد بن سعيد الْهَمدَانِي أَبُو عَمْرو الْكُوفِي قَالَ أَبُو دَاوُد هُوَ أثبت من أَبِيه وَقَالَ أَبُو زرْعَة هُوَ وسط وَقَالَ أَحْمد مَا أرَاهُ إِلَّا صَدُوقًا وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ضَعِيف وَقَالَ البُخَارِيّ صَدُوق وَأخرج لَهُ فِي الصَّحِيح حَدِيثا وَاحِدًا فِي فضل أبي بكر قد نبهت عَلَيْهِ فِي تَرْجَمَة أَحْمد بن أبي الطّيب خَ أسيد بن زيد الْجمال قَالَ النَّسَائِيّ مَتْرُوك وَقَالَ بن معِين حدث بِأَحَادِيث كذب وَضَعفه الدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ بن عدي لَا يُتَابع على رِوَايَته وَقَالَ بن حبَان يروي عَن الثِّقَات الْمَنَاكِير وَيسْرق الحَدِيث وَقَالَ الْبَزَّار احْتمل حَدِيثه مَعَ شِيعِيَّة شَدِيدَة فِيهِ وَقَالَ أَبُو حَاتِم رَأَيْتهمْ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ قلت لم أر لأحد فِيهِ توثيقا وَقد روى عَنهُ البُخَارِيّ فِي كتاب الرقَاق حَدِيثا وَاحِدًا مَقْرُونا بِغَيْرِهِ فَإِنَّهُ قَالَ حَدثنَا عمرَان بن ميسرَة حَدثنَا مُحَمَّد بن فُضَيْل أخبرنَا حُصَيْن ح وحَدثني أسيد بن زيد حَدثنَا هشَام عَن حُصَيْن قَالَ كنت عِنْد سعيد بن جُبَير فَذكر عَن بن عَبَّاس حَدِيث عرضت على الْأُمَم فَذكره وَقَالَ بن عدي وَإِنَّمَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ حَدِيث هشيم لِأَن هشيما كَانَ أثبت النَّاس فِي حُصَيْن انْتهى وَهُوَ عِنْد البُخَارِيّ من طرق أُخْرَى غير هَذِه وَقد أخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان من صَحِيحه عَن سعيد بن مَنْصُور عَن هشيم بِهِ خَ ت أشهل بن حَاتِم الجُمَحِي مَوْلَاهُم الْبَصْرِيّ قَالَ أَبُو دَاوُد أرَاهُ كَانَ صَدُوقًا وَقَالَ أَبُو زرْعَة لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ بن حبَان كَانَ يُخطئ قلت لَهُ عِنْد البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا فِي الْأَطْعِمَة أخرجه عَن عبد الله بن مُنِير عَنهُ عَن بن عون عَن ثُمَامَة عَن أنس ثمَّ رَوَاهُ عَن عبد الله بن مُنِير أَيْضا عَن النَّضر بن شُمَيْل عَن بن عون بِهِ وَثَانِيهمَا علقه لَهُ عَن بن عون عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ مُتَابعَة خَ م د س ق أَفْلح بن حميد الْأنْصَارِيّ مَوْلَاهُم الْمدنِي أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وَذكره بن عدي فَقَالَ وَقَالَ بن صاعد كَانَ أَحْمد يُنكر على أَفْلح حَدِيث ذَات عرق وَقَالَ بن عدي لم يُنكر عَلَيْهِ أَحْمد غير هَذَا وَقد انْفَرد بِهِ عَن أَفْلح الْمعَافى بن عمرَان وأفلح صَالح وَأَحَادِيثه مُسْتَقِيمَة قلت قَالَ أَبُو دَاوُد سَمِعت أَحْمد بن حَنْبَل يَقُول لم يحدث يحيى الْقطَّان عَن أَفْلح وروى أَفْلح حديثين منكرين أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أشعر وَحَدِيث وَقت لأهل الْعرَاق ذَات عرق قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ شَيْئا من هَذَا وَللَّه الْحَمد بل لَهُ عِنْده حَدِيث وَاحِد فِي الطَّهَارَة

وَثَلَاثَة فِي الْحَج ورابع فِي الْحَج أَيْضا علقه وَوَافَقَهُ مُسلم على تَخْرِيج الْخَمْسَة وَكلهَا عِنْدهمَا عَنهُ عَن الْقَاسِم عَن عَائِشَة ع أَوْس بن عبد الله الربعِي أَبُو الجوزاء ذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَحكى عَن." (١)

"مُوسَى الأشيب ثِقَة فَهَذَا التَّصْرِيح الْمُوَافق لأقوال الْجَمَاعَة أولى أَن يعْمل بِهِ من ذَلِك الظَّن وَمَعَ ذَلِك فَلم يخرج البُخَارِيّ لَهُ فِي الصَّحِيح سوى مَوضِع وَاحِد فِي الصَّلَاة توبع عَلَيْهِ ع الْحُسَيْن بن ذكْوَان الْمعلم الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو حَاتِم وَأَبُو زرْعَة وَالْعجلِي وبن سعد وَالْبَزَّار وَالدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ يحيى الْقطَّان فِيهِ اضْطِرَاب قلت لَعَلَّ الِاضْطِرَاب من الروَاة عَنهُ فقد احْتج بِهِ الْأَئِمَّة خَ م س الْحُسَيْن بن الْحسن بن يسَار صَاحب بن عون قَالَ أَبُو حَاتِم مَجْهُول وَقَالَ السَّاجِي تكلم فِيهِ أَزْهَر بن سعد فَلم يلْتَفت إِلَيْهِ وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل كَانَ من الثِّقَات قلت احْتج بِهِ مُسلم وَالنَّسَائِيّ وروى لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثا وَاحِدًا فِي الاسْتِسْقَاء توبع عَلَيْهِ ع حُصَيْن بن عبد الرَّحْمَن السّلمِيّ أَبُو الْهُذيْل الْكُوفِي مُتَّفق على الِاحْتِجَاج بِهِ إِلَّا أَنه تغير فِي آخر عمره وَأخرج لَهُ البُخَارِيّ من حَدِيث شُعْبَة وَالثَّوْري وزائدة وَأبي عوَانَة وَأبي بكر بن عَيَّاش وَأبي كُدَيْنَة وحصين بن نمير وهشيم وخَالِد الوَاسِطِيّ وَسليمَان بن كثير الْعَبْدي وَأبي زبيد عَبْثَر بن الْقَاسِم وَعبد الْعَزِيز الْعمي وَعبد الْعَزِيز بن مُسلم وَمُحَمّد بن فُضَيْل عَنهُ فَأَما شُعْبَة وَالثَّوْري وزائدة وهشيم وخَالِد فَسَمِعُوا مِنْهُ قبل تغيره وَأما حُصَيْن بن نمير فَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من حَدِيثه عَنهُ سوى حَدِيث وَاحِد كَمَا سنبينه بعد وَأما مُحَمَّد بن فُضَيْل وَمن ذكر مَعَه فَأخْرج من حَدِيثهمْ مَا توبعوا عَلَيْهِ خَ د ت س حُصَيْن بن نمير الوَاسِطِيّ أَبُو مُحصن الضَّرِير وَثَّقَهُ أَبُو زرْعَة وَغَيره وَقَالَ عَبَّاس عَن بن معِين لَيْسَ بِشَيْء قَالَ أَبُو أَحْمد الْحَاكِم فِي الكنى وَلَيْسَ بِالْقَوِيّ عِنْدهم وَقَالَ أَبُو خيمة كَانَ يحمل على عَليّ فَلم أعد إِلَيْهِ قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي أَحَادِيث الْأَنْبِيَاء وَفِي الطِّبّ حَدِيثا وَاحِدًا تَابعه عَلَيْهِ عِنْده هشيم وَمُحَمّد بن فُضَيْل وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن إِلَّا بن ماجة خَ م س ق حَفْص بن غياث بن طلق بن مُعَاوِيَة النَّخعِيّ أَبُو عَمْرو القَاضِي الْكُوفِي من الْأَئِمَّة الْأَثْبَات أَجمعُوا على توثيقه والاحتجاج بِهِ إِلَّا أَنه فِي الآخر سَاءَ حفظه فَمن سمع من كِتَابه أصح مِمَّن سمع من حفظه قَالَ أَبُو زرْعَة وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ كَانَ يحيى بن سعيد الْقطَّان يَقُول حَفْص أوثق أَصْحَاب الْأَعْمَش قَالَ فَكنت أنكر ذَلِك فَلَمَّا قدمت الْكُوفَة بآخرة أخرج إِلَيّ ابْنه عمر كتاب أَبِيه عَن الْأَعْمَش فَجعلت أترحم على الْقطَّان قلت اعْتمد البُخَارِيّ على حَفْص هَذَا فِي حَدِيث الْأَعْمَش لِأَنَّهُ كَانَ يُمَيّز بَين مَا صرح بِهِ الْأَعْمَش بِالسَّمَاعِ وَبَين مَا دلسه نبه على ذَلِك أَبُو الْفضل بن طَاهِر وَهُوَ كَمَا قَالَ روى لَهُ الْجَمَاعَة خَ م س ق حَفْص بن ميسرَة الْعقيلِيّ أَبُو عَمْرو الصَّنْعَانِيّ نزيل عسقلان قَالَ بن معِين ثِقَة إِنَّمَا يطعن عَلَيْهِ أَنه عرض يَعْنِي أَن سَمَاعه من شُيُوخه كَانَ بقرَاءَته عَلَيْهِم وَعَن بن معِين أَيْضا أَنه قَالَ مَا أحسن حَاله إِن كَانَ سَمَاعه كُله عرضا كَأَنَّهُ يَقُول إِن بعضه مناولة وَوَثَّقَهُ أَحْمد وَغَيره وَقَالَ أَبُو حَاتِم فِي حَدِيثه بعض الْوَهم قلت وشذ الْأَزْدِيّ فَقَالَ روى عَن الْعَلَاء بن عبد الرَّحْمَن مَنَاكِير وَقَالَ السَّاجِي فِي حَدِيثه ضعف قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حَدِيث فِي الْحَج عَن هِشَام بن عُرْوَة بمتابعه عَمْرو بن الْحَارِث وَحَدِيث فِي زَكَاة الْفطر عَن مُوسَى بن عقبَة بمتابعة زُهَيْر بن

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٣٩١

مُعَاوِيَة عِنْد مُسلم وَحَدِيث فِي الِاعْتِصَام عَن زيد بن أسلم بمتابعة أبي غَسَّان مُحَمَّد بن مطرف عِنْده وَفِي التَّفْسِير عَنهُ بمتابعة سعيد بن هِلَال عِنْده وروى لَهُ مُسلم وَالنَّسَائِيّ وبن ماجة خَ م ت س الحكم بن عبد الله أَبُو النُّعْمَان الْبَصْرِيّ قَالَ الذهلي كَانَ ثبتا فِي شُعْبَة عاجله الْمَوْت وَقَالَ بن عدي لَهُ مَنَاكِير لَا يُتَابع عَلَيْهَا وَقَالَ بن أبي حَاتِم عَن أَبِيه مَجْهُول قلت لَيْسَ بِمَجْهُول من روى عَنهُ أَرْبَعَة ثِقَات وَوَثَّقَهُ الذهلي وَمَعَ ذَلِك فَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيّ سِوَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ فِي الزَّكَاة أخرجه عَن أبي قدامَة عَنهُ عَن شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ فِي نزُول قَوْلِهِ تَعَالَى الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ الْآيَة وَأخرجه فِي." (١)

"حَاتِم الرازيان وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وبن خرَاش وَالْعجلِي وَيَعْقُوب بن سُفْيَان وَقَالَ التِّرْمِذِيّ فِي الْعِلَل سَمِعت مُحَمَّدًا يَقُول هُوَ ثِقَة وَقَالَ أَبُو زرْعَة الدِّمَشْقِي هُوَ من الثِّقَات وَقَالَ بن عدي إِنَّمَا يَجِيء الْإِنْكَار من جِهَة من يروي عَنهُ احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع حميد بن هِلَال الْعَدوي أَبُو نصر من كبار التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَالْعجلِي وَالنَّسَائِيّ وَآخَرُونَ وَقَالَ يحيى الْقطَّان كَانَ بن سِيرِين لَا يرضاه قلت بَين أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ أَن ذَلِك بِسَبَب أَنه دخل فِي شَيْء من عمل السُّلْطَان وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع حَنْظَلَة بن أبي سُفْيَان الجُمَحِي أحد الْأَثْبَات قَالَ يَعْقُوب بن شيبَة ثِقَة وَلكنه دون المثبتين وَوَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو زرْعَة وَأَبُو دَاوُد وَآخَرُونَ وَأورد لَهُ بن عدي فِي الْكَامِل حَدِيثا من رِوَايَته عَن نَافِع عَن بن عمر استنكره وَلَعَلَّ الْعلَّة فِيهِ من غَيره قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا من حَدِيثه عَن نَافِع حرف الْخَاء الْمُعْجَمَة خَ س ق خَالِد بن سعد الْكُوفِي مولى أبي مَسْعُود الْأنْصَارِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَقَالَ بن أبي عَاصِم فِي كتاب الْأَشْرِبَة بعد حَدِيث أخرجه من طَرِيقه عَن أبي مَسْعُود مَرْفُوعا فِي النَّبِيذ هَذَا خبر لَا يَصح وخَالِد مَجْهُول وَمَا أَظُنهُ سمع من أبي مَسْعُود لِأَنَّهُ لم يقل سَمِعت وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَأورد لَهُ هَذَا الحَدِيث بِعَيْنِه واستنكره وَقَالَ لَعَلَّ الْعلَّة فِيهِ من يحيى بن يمَان وَأورد لَهُ آخر واستنكره وَقَالَ لَعَلَّ الْبلَاء فِيهِ من مُحَمَّد بن إِسْحَاق الْبَلْخِي قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثا وَاحِدًا فِي الطِّبّ من رِوَايَته عَن بن أبي عَتيق عَن عَائِشَة فِي الْحبَّة السَّوْدَاء وَله عِنْده شَوَاهِد خَ ت س خَالِد بن عبد الرَّحْمَن بن بكير السّلمِيّ أَبُو أُميَّة الْبَصْرِيّ قَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ بن حبَان فِي الثِّقَات يُخطئ وَقَالَ الْعقيلِيّ يُخَالف فِي حَدِيثه قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي الصَّلَاة حَدِيثا وَاحِدًا من رِوَايَته عَن غَالب الْقطَّان عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أنس بمتابعة بشر بن الْمفضل لَهُ عَن غَالب بِنَحْوِهِ خَ م ت س ق خَالِد بن مخلد الْقَطَوَانِي الْكُوفِي أَبُو الْهَيْثَم من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ روى عَنهُ وروى عَن وَاحِد عَنهُ قَالَ الْعجلِيّ ثِقَة فِيهِ تشيع وَقَالَ بن سعد كَانَ متشيعا مفرطا وَقَالَ صَالح جزرة ثِقَة إِلَّا أَنه كَانَ مُتَّهمًا بالغلو فِي التَّشَيُّع وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل لَهُ مَنَاكِير وَقَالَ أَبُو دَاوُد صَدُوق إِلَّا أَنه يتشيع وَقَالَ أَبُو حَاتِم يكْتب حَدِيثه وَلَا يحْتَج بِهِ قلت أما التَّشَيُّع فقد قدمنَا أَنه إِذا كَانَ ثَبت الْأَخْذ وَالْأَدَاء لَا يضرّهُ لَا سِيمَا وَلم يكن دَاعِيَة إِلَى رَأْيه وَأما الْمَنَاكِير فقد تتبعها أَبُو أَحْمد بن عدي من حَدِيثه وأوردها فِي كَامِله وَلَيْسَ فِيهَا شَيْء مِمَّا أخرجه لَهُ البُخَارِيّ بل لم أر لَهُ عِنْده من أَفْرَاده سوى حَدِيث وَاحِد وَهُوَ حَدِيث

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٣٩٨

أبي هُرَيْرَة من عادى لي وليا الحَدِيث وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى أبي دَاوُد ع خَالِد بن مهْرَان الْحذاء أَبُو الْمنَازل الْبَصْرِيّ أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وَتكلم فِيهِ شُعْبَة وبن علية إِمَّا لكَونه دخل فِي شَيْء من عمل السُّلْطَان أَو لما قَالَ حَمَّاد بن زيد قدم علينا خَالِد قدمة من الشَّام فكأنا أنكرنا حفظَة وَقَالَ أَبُو حَاتِم يكْتب حَدِيثه وَلَا يحْتَج بِهِ روى لَهُ الْجَمَاعَة خَ م س خثيم بن عرَاك بن مَالك الْغِفَارِيّ وَثَّقَهُ النَّسَائِيّ وبن حبَان والعقيلي وشذ الْأَزْدِيّ فَقَالَ مُنكر الحَدِيث وغفل أَبُو مُحَمَّد بن حزم فَاتبع الْأَزْدِيّ وأفرط فَقَالَ لَا تجوز الرِّوَايَة عَنهُ وَمَا درى أَن الْأَزْدِيّ ضَعِيف فَكيف يقبل مِنْهُ تَضْعِيف الثِّقَات وَمَعَ ذَلِك فَمَا روى." (١)

"الْحَاكِم أَن بن معِين ضعفه وَقَالَ الْأَزْدِيّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ قلت لم يَصح عَن بن معِين تَضْعِيفه والأزدي قد قَررنَا أَنه لَا يعْتد بِهِ **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** سوى حَدِيث وَاحِد فِي الصَّلَاة مُتَابعَة وروى لَهُ الْبَاقُونَ ... حرف الذَّال الْمُعْجَمَة ع ذَر بن عبد الله المرهبي أَبُو عَمْرو الْكُوفِي أحد الثِّقَات الْأَثْبَات وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو حَاتِم وبن نمير وَقَالَ أَبُو دَاوُد كَانَ مرجئا وهجره إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ وَسَعِيد بن جُبَير لذَلِك وروى لَهُ الْجَمَاعَة ... حرف الرَّاء الرّبيع بن يحيى بن مقسم الْأُشْنَانِي أَبُو الْفضل الْبَصْرِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ ثِقَة ثَبت وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ يُخطئ فِي حَدِيثه عَن الثَّوْريّ وَشعْبَة قلت مَا أخرج عَنهُ البُخَارِيّ إِلَّا من حَدِيثه عَن زَائِدَة فَقَط ع رفيع أَبُو الْعَالِيَة الريَاحي من كبار التَّابِعين مَشْهُور بكنيته وَثَّقَهُ بن معِين وَغَيره حَتَّى قَالَ أَبُو الْقَاسِم اللالكائي مجمع على ثقته إِلَّا أَنه كثير الْإِرْسَال عَمَّن أدْركهُ وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَنقل عَن حَرْمَلَة عَن الشَّافِعِي أَنه قَالَ حَدِيث أبي الْعَالِيَة الريَاحي ريَاح قَالَ بن عدي وَعني الشَّافِعِي بذلك حَدِيثه فِي الضحك فِي الصَّلَاة قَالَ وكل من رَوَاهُ غَيره فَإِنَّمَا مدارهم ورجوعهم على أبي الْعَالِيَة والْحَدِيث لَهُ وَبِه يعرف وَمن أَجله تكلمُوا فِي أبي الْعَالِيَة وَسَائِر أَحَادِيثه مُسْتَقِيمَة قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة لَكِن لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى ثَلَاثَة أَحَادِيث من رِوَايَته عَن بن عَبَّاس خَاصَّة ع روح بن عبَادَة الْقَيْسِي أَبُو مُحَمَّد الْبَصْرِيّ أدْركهُ البُخَارِيّ بِالسِّنِّ وَلم يلقه وَكَانَ أحد الْأَئِمَّة وَثَّقَهُ عَليّ بن الْمَدِينِيّ وَيحيى بن معِين وَيَعْقُوب بن شيبَة وَأَبُو عَاصِم وبن سعد وَالْبَزَّار وَأثْنى عَلَيْهِ أَحْمد وَغَيره وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة قلت لِابْنِ معِين زَعَمُوا أَن يحيى الْقطَّان كَانَ يتَكَلَّم فِيهِ فَقَالَ بَاطِل مَا تكلم فِيهِ وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ كَانَ بن مهْدي يطعن عَلَيْهِ فِي أَحَادِيث لِابْنِ أبي ذِئْب ومسائل عَن الزُّهْرِيّ كَانَت عِنْده فَلَمَّا قدمت الْمَدِينَة أخرجهَا إِلَيّ معن بن عِيسَى وَقَالَ هِيَ عِنْد بَصرِي لكم يُقَال لَهُ روح سَمعهَا مَعنا قَالَ فَأتيت بن مهْدي فَأَخْبَرته فَقَالَ استحله لي وَكَانَ عَفَّان يطعن عَلَيْهِ فرد ذَلِك عَلَيْهِ أَبُو خَيْثَمَة فَسكت عَنهُ وَقَالَ أَبُو خَيْثَمَة أَشد مَا رَأَيْت عَنهُ أَنه حدث مرّة فَرد عَلَيْهِ بن الْمَدِينِيّ اسْما فمحاه من كِتَابه وَأثبت مَا قَالَ لَهُ عَليّ قلت هَذَا يدل على إنصافه وَقَالَ أَبُو مَسْعُود طعن عَلَيْهِ اثْنَا عشر رجلا فَلم ينفذ قَوْلهم فِيهِ قلت احْتج بِهِ الْأَئِمَّة كلهم ... حرف الزَّاي خَ م د ت ق الزبير بن خريت الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو حَاتِم وَغَيرهم وَحكى الْبَاجِيّ فِي رجال

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/ ٤٠٠

البُخَارِيّ عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ أَنه قَالَ تَركه شُعْبَة قلت وَالَّذِي رَأَيْته عَن عَليّ أَنه قَالَ لم يرو عَنهُ شُعْبَة وَبَين اللَّفْظَيْنِ فرقان وَقد روى لَهُ الْجَمَاعَة سوى النَّسَائِيّ ع زَكَرِيَّا بن إِسْحَاق الْمَكِّيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَأحمد وَأَبُو." (١)

"فِي قَتَادَة هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة سعيد بن أبي عرُوبَة وَشعْبَة وَهِشَام الدستوائي وَقَالَ أَبُو عوانَة مَا كَانَ عندنَا فِي ذَلِك الْوَقْت أحفظ مِنْهُ وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ أعلم النَّاس بِحَدِيث قَتَادَة وَقَالَ أَبُو دَاوُد الطَّيَالِسِيّ كَانَ أحفظ أَصْحَاب قَتَادَة وَقَالَ أَبُو زرْعَة أحفظ أَصْحَاب قَتَادَة سعيد وَهِشَام وَقَالَ دُحَيْم اخْتَلَط سعيد مخرج إِبْرَاهِيم بن عبد الله بن الْحسن وَقَالَ أَبُو نعيم سَمِعت مِنْهُ بعد مَا اخْتَلَط وَقَالَ النَّسَائِيّ حدث سعيد عَن جمَاعَة لم يسمع مِنْهُم شَيْئا وهم هِشَام بن عُرْوَة وَعَمْرو بن دِينَار وَسمي جمَاعَة من هَذَا الضَّرْب من أهل الْكُوفَة وَأهل الْحجاز قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ عَن غير قَتَادَة سوى حَدِيث وَاحِد أوردهُ فِي كتاب اللبَاس من طَرِيق عبد الْأَعْلَى عَنهُ قَالَ سَمِعت النَّضر بن أنس يحدث عَن قَتَادَة عَن بن عَبَّاس فَذكر حَدِيث من صور صُورَة وَقد وَافقه على إِخْرَاجه مُسلم وَرَوَاهُ أَيْضا من حَدِيث هِشَام عَن قَتَادَة عَن النَّضر وَأما مَا أخرجه البُخَارِيّ من حَدِيثه عَن قَتَادَة فأكثره مِنْ رِوَايَةِ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الِاخْتِلَاطِ وَأخرج عَمَّن سمع مِنْهُ بعد الِاخْتِلَاط قَلِيلا كمحمد بن عبد الله الْأنْصَارِيّ وروح بن عبَادَة وبن أبي عدي فَإِذا أخرج من حَدِيث هَؤُلَاءِ انتقى مِنْهُ مَا توافقوا عَلَيْهِ كَمَا سنبينه فِي موَاضعه إِن شَاءَ الله تَعَالَى وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ خَ م ت سعيد بن عَمْرو بن أَشوع الْكُوفِي من الْفُقَهَاء وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَإِسْحَاق بن رَاهَوَيْه وَأما أَبُو إِسْحَاق الْجوزجَانِي فَقَالَ كَانَ زائغا غاليا يَعْنِي فِي التَّشَيُّع قلت والجوزجاني غال فِي النصب فتعارضا وَقد احْتج بِهِ الشَّيْخَانِ وَالتِّرْمِذِيّ لَهُ عِنْده حديثان أَحدهمَا مُتَابعَة ع سعيد بن فَيْرُوز أَبُو البخْترِي الطَّائِي مَشْهُور فِي التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو زرْعَة وَالْعجلِي وَقَالَ كَانَ يتشيع وَقَالَ أَبُو دَاوُد لم يسمع من أبي سعيد الْخُدْرِيّ وَقَالَ بن معِين لم يسمع من عَليّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم رِوَايَته عَن أبي ذَر وَعمر وَعَائِشَة وَزيد بن ثَابت رَضِي الله عَنْهُم مُرْسلَة وَلم يسمع من رَافع بن خديج وَقَالَ بن سعد كَانَ كثير الحَدِيث وَيُرْسل كثيرا فَمَا كَانَ من حَدِيثه سَمَاعا فَهُوَ حسن وَمَا كَانَ عَن غَيره فَهُوَ ضَعِيف قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثا وَاحِدًا عَن بن عمر وَعَن بن عَبَّاس جَمِيعًا صرح عِنْده بِسَمَاعِهِ فِيهِ وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ خَ م س سعيد بن كثير بن عفير أَبُو عُثْمَان الْبَصْرِيّ وَقد ينْسب إِلَى جده مَشْهُور من شُيُوخ البُخَارِيّ قَالَ بن معِين وثقة وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق إِلَّا أَنه كَانَ يقرئ من كتب النَّاس وَقَالَ النَّسَائِيّ صَالح وبن أبي مَرْيَم أحب إِلَيّ مِنْهُ وَأوردهُ بن عدي فِي الْكَامِل وَنقل عَن الدولابي عَن السَّعْدِيّ قَالَ سعيد بن عفير فِيهِ غير لون من الْبدع وَكَانَ مخلطا غير ثِقَة ثمَّ تعقب ذَلِك بن عدي فَقَالَ هَذَا الَّذِي قَالَه السَّعْدِيّ لَا معنى لَهُ وَلَا بَلغنِي عَن أحد فِي سعيد كَلَام وَهُوَ عِنْد النَّاس ثِقَة وَلم ينْسب إِلَى بدع وَلَا كذب وَلم أجد لَهُ بعد استقصائي على حَدِيثه شَيْئا يُنكر عَلَيْهِ سوى حديثين رَوَاهُمَا عَن مَالك فذكرهما وَقَالَ لَعَلَّ الْبلَاء فيهمَا من ابْنه عبيد الله لِأَن سعيد بن عفير مُسْتَقِيم الحَدِيث قلت لم يكثر عَنهُ البُخَارِيّ وروى لَهُ مُسلم وَالنَّسَائِيّ ع سعيد بن أبي هِلَال اللَّيْثِيّ أَبُو الْعَلَاء الْمصْرِيّ أَصله من الْمَدِينَة وَنَشَأ بهَا ثمَّ سكن مصر

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٠٢/١

وَثَّقَهُ بن سعد وَالْعجلِي وَأَبُو حَاتِم وبن خُزَيْمَة وَالدَّارَقُطْنِيّ وبن حبَان وَآخَرُونَ وشذ السَّاجِي فَذكره فِي الضُّعَفَاء وَنقل عَن أَحْمد بن حَنْبَل أَنه قَالَ مَا أَدْرِي أَي شَيْء حَدِيثه يخلط فِي الْأَحَادِيث وَتبع أَبُو مُحَمَّد بن حزم السَّاجِي فضعف سعيد بن أبي هِلَال مُطلقًا وَلم يصب فِي ذَلِك وَالله أعلم احْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ م س ق سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ اللَّخْمِيُّ أَبُو يحيى الْمَعْرُوف بسعدان نزيل دمشق وَأَصله من الْكُوفَة قَالَ أَبُو حَاتِم مَحَله الصدْق وَقَالَ دُحَيْم مَا هُوَ عِنْدِي مِمَّن يتهم بِالْكَذِبِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ لَيْسَ بِذَاكَ وَقَالَ بن حبَان مُسْتَقِيم الحَدِيث قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حَدِيث وَاحِد من رِوَايَته عَن مُحَمَّد بن أبي حَفْصَة عَن." (١)

"عَاصِم بن عَليّ بن عَاصِم بن صُهَيْب الوَاسِطِيّ قَالَ أَحْمد مَا كَانَ أصح حَدِيثه عَن شُعْبَة والمسعودي وَقَالَ أَيْضا مَا أقل خطأه وَقَالَ الْمَرْوَزِيُّ قُلْتُ لِأَحْمَدَ إِنَّ يَحْيَى بْنَ معِين يَقُول كل عَاصِم فِي الدُّنْيَا ضَعِيف قَالَ مَا أعلم فِي عَاصِم بن عَليّ إِلَّا خيرا كَانَ حَدِيثه صَحِيحا وَضَعفه بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأورد لَهُ بن عدي أَحَادِيث قَلِيلَة عَن شُعْبَة فَقَالَ لَا أعلم شَيْئا مُنْكرا إِلَّا هَذِه الْأَحَادِيث وَلم أر بحَدِيثه بَأْسا وَقَالَ الْعجلِيّ شهِدت مجْلِس عَاصِم بن عَليّ فحزر من شهده فَكَانُوا مائَة ألف وَسِتِّينَ ألفا وَكَانَ ثِقَة وَوَثَّقَهُ بن سعد قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ قَلِيلا عَن عَاصِم بن مُحَمَّد بن زيد وروى فِي كتاب الْحُدُود عَن رجل عَنهُ عَن بن أبي ذِئْب حَدِيثا وَاحِدًا وروى لَهُ التِّرْمِذِيّ وبن ماجة ع عَاصِم بن عمر بن قَتَادَة بن النُّعْمَان الْأنْصَارِيّ الْمدنِي من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَأَبُو زرْعَة وبن سعد وَالْبَزَّار وَآخَرُونَ وشذ عبد الْحق فَقَالَ فِي الْأَحْكَام هُوَ ثِقَة عِنْد بن معِين وَأبي زرْعَة وَضَعفه غَيرهمَا وَأنكر ذَلِك عَلَيْهِ بن الْقطَّان فَقَالَ بل هُوَ ثِقَة مُطلقًا وَلَا أَعْرِفُ أَحَدًا ضَعَّفَهُ وَلَا ذَكَرَهُ فِي الضُّعَفَاءِ قلت وَهُوَ كَمَا قَالَ وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عَامر بن وَاثِلَة أَبُو الطُّفَيْل اللَّيْثِيّ الْمَكِّيّ أثبت مُسلم وَغَيره لَهُ الصُّحْبَة وَقَالَ أَبُو عَليّ بن السكن روى عَنهُ رُؤْيَته لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ وُجُوه ثَابِتَة وَلم يرو عَنهُ من وَجه ثَابت سَمَاعه وروى البُخَارِيّ فِي التَّارِيخ الْأَوْسَط عَنهُ أَنه قَالَ أدْركْت ثَمَان سِنِين مِنْ حَيَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ بن عدي لَهُ صُحْبَة وَكَانَ الْخَوَارِج يرمونه باتصاله بعلي وَقَوله بفضله وَفضل أهل بَيته وَلَيْسَ بحَدِيثه بَأْس وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ قلت لجرير أَكَانَ مُغيرَة يكره الرِّوَايَة عَن أبي الطُّفَيْل قَالَ نعم وَقَالَ صَالح بن أَحْمد بن حَنْبَل عَن أَبِيه مكي ثِقَة وَكَذَا قَالَ بن سعد وَزَاد كَانَ متشيعا قلت أَسَاءَ أَبُو مُحَمَّد بن حزم فضعف أَحَادِيث أبي الطُّفَيْل وَقَالَ كَانَ صَاحب راية الْمُخْتَار الْكذَّاب وَأَبُو الطُّفَيْل صَحَابِيّ لَا شكّ فِيهِ وَلَا يُؤثر فِيهِ قَول أحد وَلَا سِيمَا بالعصبية والهوى وَلم أر لَهُ فِي صَحِيح البُخَارِيّ سوى مَوضِع وَاحِد فِي الْعلم رَوَاهُ عَن عَليّ وَعنهُ مَعْرُوف بن خَرَّبُوذ وروى لَهُ الْبَاقُونَ خَ د س ق عباد بن رَاشد التَّمِيمِي الحبطي الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَأحمد بن حَنْبَل وَضَعفه يحيى الْقطَّان وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَالح وَأنكر على البُخَارِيّ إِدْخَاله إِيَّاه فِي الضُّعَفَاء قلت لَهُ فِي الصَّحِيح حَدِيث وَاحِد فِي تَفْسِير سُورَة الْبَقَرَة بمتابعة يُونُس لَهُ عَن الْحسن الْبَصْرِيّ عَن معقل بن يسَار وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن إِلَّا التِّرْمِذِيّ ع عباد بن عباد بن حبيب بن الْمُهلب بن أبي صفرَة أَبُو مُعَاوِيَة وَثَّقَهُ بن معِين

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٠٦/١

وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَغَيرهم وَقَالَ أَبُو حَاتِم لَا يحْتَج بحَدِيثه وَقَالَ بن سعد كَانَ ثِقَة وَرُبمَا غلط وَقَالَ مرّة لَيْسَ بِالْقَوِيّ قلت لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حديثين أَحدهمَا فِي الصَّلَاة عَن أبي جَمْرَة عَن بن عَبَّاس حَدِيث وَفد عبد الْقَيْس بمتابعة شُعْبَة وَغَيره وَالثَّانِي فِي الِاعْتِصَام عَن عَاصِم الْأَحول بمتابعة إِسْمَاعِيل بن زَكَرِيَّا وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ ع عباد بن الْعَوام بن عمر أَبُو سهل الوَاسِطِيّ قَالَ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَالْعجلِي وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ ثِقَة وَقَالَ بن سعد ثِقَة وَكَانَ يتشيع وَقَالَ الْأَثْرَم عَن أَحْمد مُضْطَرب الحَدِيث عَن سعيد بن أبي عرُوبَة قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَته عَن سعيد شَيْئا وَاحْتج بِهِ هُوَ وَالْبَاقُونَ خَ ت ق عباد بن يَعْقُوب الرواجني الْكُوفِي أَبُو سعيد رَافِضِي مَشْهُور إِلَّا أَنه كَانَ صَدُوقًا وثقة أَبُو حَاتِم وَقَالَ الْحَاكِم كَانَ بن خُزَيْمَة إِذا حدث عَنهُ يَقُول حَدثنَا الثِّقَة فِي رِوَايَته الْمُتَّهم فِي رَأْيه عباد بن يَعْقُوب وَقَالَ بن حبَان كَانَ رَافِضِيًّا دَاعِيَة وَقَالَ صَالح بن مُحَمَّد كَانَ يشْتم عُثْمَان رَضِي الله عَنهُ قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ فِي كتاب التَّوْحِيد حَدِيثا وَاحِد مَقْرُونا وَهُوَ حَدِيث بن مَسْعُود أَي الْعَمَل أفضل وَله عِنْد البُخَارِيّ طرق أُخْرَى من رِوَايَة غَيره خَ عَبَّاس بن الْحُسَيْن." (١)

"وَاخْتَلَطَ قبل مَوته بِثَلَاث سِنِين وَقَالَ عَمْرو بن عَليّ اخْتَلَط حَتَّى كَانَ لَا يعقل قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَلم يكثر البُخَارِيّ عَنهُ وَالظَّاهِر أَنه إِنَّمَا أخرج لَهُ عَمَّن سمع مِنْهُ قبل اخْتِلَاطه كعمرو بن عَليّ وَغَيره بل نقل الْعقيلِيّ أَنه لما اخْتَلَط حجبه أَهله فَلم يرو فِي الِاخْتِلَاط شَيْئا وَالله أعلم ع عبيد الله بن أبي جَعْفَر الْمصْرِيّ الْفَقِيه يكنى أَبَا بكر وَثَّقَهُ أَحْمد فِي رِوَايَة عبد الله ابْنه عَنهُ وَأَبُو حَاتِم وَالنَّسَائِيّ وبن سعد وَقَالَ بن يُونُس كَانَ عَالما عابدا وَنقل صَاحب الْمِيزَان عَن أَحْمد أَنه قَالَ لَيْسَ بِقَوي قلت إِن صَحَّ ذَلِك عَن أَحْمد فَلَعَلَّهُ فِي شَيْء مَخْصُوص وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عبيد الله بن عبد الْمجِيد الْحَنَفِيّ أَبُو عَليّ مَشْهُور بكنيته وَهُوَ من نبلاء الْمُحدثين قَالَ بن معِين وَأَبُو حَاتِم لَا بَأْس بِهِ وَوَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَالدَّارَقُطْنِيّ وَغير وَاحِد وَأخرجه الْعقيلِيّ فِي الضُّعَفَاء وَأورد لَهُ حَدِيثا تفرد بِهِ لَيْسَ بمنكر وَاحْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عبيد الله بن مُوسَى بن أبي الْمُخْتَار الْعَبْسِي مَوْلَاهُم أَبُو مُحَمَّد الْكُوفِي من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ سمع من جمَاعَة من التَّابِعين وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَالْعجلِي وَعُثْمَان بن أبي شيبَة وَآخَرُونَ وَقَالَ بن سعد كَانَ ثِقَة صَدُوقًا حسن الْهَيْئَة وَكَانَ يتشيع ويروي أَحَادِيث فِي التَّشَيُّع مُنكرَة وَضعف بذلك عِنْد كثير من النَّاس وَعَابَ عَلَيْهِ أَحْمد غلوه فِي التَّشَيُّع مَعَ تقشفه وعبادته وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ أثبتهم فِي إِسْرَائِيل وَقَالَ بن معِين كَانَ عِنْده جَامع سُفْيَان الثَّوْرِيّ وَكَانَ يستضعف فِيهِ قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَته عَن الثَّوْرِيّ شَيْئا وَاحْتج بِهِ هُوَ وَالْبَاقُونَ عُبَيْدَة بن حميد بن صُهَيْب أَبُو عبد الرَّحْمَن الْكُوفِي وَثَّقَهُ أَحْمد وَقَالَ مَا أصح حَدِيثه وَمَا أَدْرِي مَا للنَّاس وَله وَقَالَ بن معِين مَا بِهِ بَأْس وَلَيْسَ لَهُ بخت وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ مرّة مَا أصح حَدِيثه وَمرَّة ضعفه وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة لم يكن من الْحفاظ وَقَالَ السَّاجِي لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَوَثَّقَهُ آخَرُونَ قلت لَهُ فِي الصَّحِيح ثَلَاثَة أَحَادِيث أَحدهَا فِي الْأَدَب حَدِيثه عَن مَنْصُور عَن مُجَاهِد عَن بن عَبَّاس فِي قصَّة القبرين اللَّذين يعذب من فيهمَا وَهُوَ عِنْده فِي الطَّهَارَة من رِوَايَة جرير عَن مَنْصُور ثَانِيهَا فِي الدُّعَاء حَدِيثه عَن عبد الْملك بن عُمَيْر عَن مُصعب

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤١٢/١

بن سعد عَن أَبِيه فِي قَوْله اللَّهُمَّ أَنِّي أعوذ من الْبُخْل والجبن الحَدِيث وَهُوَ عِنْده فِي الدُّعَاء أَيْضا من رِوَايَة شُعْبَة وزائدة عَن عبد الْملك ثَالِثهَا فِي الْحَج حَدِيثه عَن عبد الْعَزِيز بن رفيع عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ فِي الصَّلَاة بعد الْعَصْر وَهَذَا حَدِيث فَرد عِنْده إِلَّا أَن الرِّوَايَة عَن عَائِشَة فِي ذَلِك مروية عِنْده من طرق وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن الْأَرْبَعَة خَ د س ت عتاب بن بشير الْجَزرِي ضعفه أَحْمد بن حَنْبَل فِي خصيف وَوَثَّقَهُ بن معِين وَالدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ النَّسَائِيُّ لَيْسَ بِقَوِيٍّ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ عَن أَحْمد تَركه بن مهْدي بآخرة وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ ضربنا على حَدِيثه قلت لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حديثين أَحدهمَا فِي الطِّبّ حَدِيث أم قيس بنت مُحصن فِي الأعلاق من الْعذرَة أخرجه بمتابعة بن عُيَيْنَة وَشُعَيْب بن أبي حَمْزَة لشيخه إِسْحَاق بن رَاشد ثَلَاثَتهمْ عَن الزُّهْرِيّ ثانيهمَا فِي الِاعْتِصَام حَدِيث عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طرقه وَفَاطِمَة فَقَالَ أَلا تصلونَ قَالَ عَليّ فَقلت يَا رَسُول الله إِنَّمَا أَنْفُسنَا بيد الله الحَدِيث أخرجه مَقْرُونا بشعيب هَذَا جَمِيع مَاله عِنْده وروى لَهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَالتِّرْمِذِيّ خَ س ق عُثْمَان بن صَالح السَّهْمِي أَبُو يحيى الْمصْرِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَالدَّارَقُطْنِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم شيخ وَقَالَ أَبُو زرْعَة كَانَ يكْتب مَعَ خَالِد بن نجيح وَكَانَ خَالِد يملي عَلَيْهِم مَا لم يسمعوا من الشَّيْخ قبلوا بِهِ قلت هَذَا بِعَيْنِه جرى لعبد الله بن صَالح كَاتب اللَّيْث وخَالِد بن نجيح هَذَا كَانَ كذابا وَكَانَ يحفظ بِسُرْعَة وَكَانَ هَؤُلَاءِ إِذا اجْتَمعُوا عِنْد شيخ فَسَمِعُوا مِنْهُ وَأَرَادُوا كِتَابَة مَا سَمِعُوهُ اعتمدوا فِي ذَلِك على إملاء خَالِد عَلَيْهِم أما من حفظه أَو من الأَصْل فَكَانَ يزِيد فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ فَدخلت فيهم." (١)

"الْأَحَادِيث الْبَاطِلَة من هَذِه الْجِهَة وَقد ذكر الْحَاكِم أَن مثل هَذَا بِعَيْنِه وَقع لقتيبة بن سعيد مَعَه مَعَ جلالة قُتَيْبَة وَأما مَا رَوَاهُ أَحْمد بن مُحَمَّد بن الْحجَّاج بن رشدين عَن أَحْمد بن صَالح أَنه ترك عُثْمَان بن صَالح فَلَا يقْدَح فِيهِ أما أَولا فَابْن رشدين ضَعِيف لَا يوثق بِهِ فِي هَذَا وَأما ثَانِيًا فَأَحْمَد بن صَالح من أَقْرَان عُثْمَان فَلَا يقبل قَوْله فِيهِ إِلَّا بِبَيَان وَاضح وَالْحكم فِي أَمْثَال هَؤُلَاءِ الشُّيُوخ الَّذين لَقِيَهُمْ البُخَارِيّ وميز صَحِيح حَدِيثهمْ من سقيمه وَتكلم فيهم غَيره أَنه لَا يَدعِي أَن جَمِيع أَحَادِيثهم من شَرطه فَإِنَّهُ لَا يخرج لَهُم إِلَّا مَا تبين لَهُ صِحَّته وَالدَّلِيل على ذَلِك أَنه مَا أخرج لعُثْمَان هَذَا فِي صَحِيحه سوى ثَلَاثَة أَحَادِيث أَحدهَا مُتَابعَة فِي تَفْسِير سُورَة الْبَقَرَة وروى لَهُ النَّسَائِيّ وبن ماجة ع عُثْمَان بن عمر بن فَارس الْعَبْدي الْبَصْرِيّ أحد الْأَثْبَات وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالْعجلِي وبن سعد وَآخَرُونَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ يحيى بن سعيد لَا يرضاه قلت قد نقل البُخَارِيّ عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ أَن يحيى بن سعيد احْتج بِهِ وَيحيى بن سعيد شَدِيد التعنت فِي الرِّجَال لَا سِيمَا من كَانَ من أقرانه وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ م د س عُثْمَان بن غياث الرَّاسِبِي الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وبن معِين وَأحمد وَالنَّسَائِيّ وَقَالَ أَبُو دَاوُد وَأحمد كَانَ مرجئا وَقَالَ بن معِين وبن الْمَدِينِيّ كَانَ يحيى بن سعيد يضعف حَدِيثه فِي التَّفْسِير عَن عِكْرِمَة قلت لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ عَن عِكْرِمَة سوى مَوضِع وَاحِد مُعَلّقا وروى لَهُ حَدِيثا آخر أخرجه فِي الْأَدَب من رِوَايَة يحيى بن سعيد عَنهُ عَن أبي عُثْمَان عَن أبي مُوسَى حَدِيث القف وَرَوَاهُ فِي فضل عمر أَيْضا من رِوَايَة أبي أُسَامَة عَنهُ

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٢٣

وَتَابعه عِنْده أَيُّوب وَعَاصِم وَعلي بن الحكم عَن أبي عُثْمَان وروى لَهُ مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ خَ ت عُثْمَان بن فرقد الْعَطَّار الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن حبَان وَقَالَ مُسْتَقِيم الحَدِيث وَقَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ روى حَدِيثا مُنْكرا وَهُوَ حَدِيث شقران وَقَالَ أَبُو الْفَتْح الْأَزْدِيّ يَتَكَلَّمُونَ فِيهِ وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ يُخَالف الثِّقَات قلت لَيْسَ لَهُ عِنْد البُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد أخرجه مَقْرُونا بِعَبْد الله بن نمير كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي أَوَاخِر الْبيُوع فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَذكر لَهُ آخر فِي حَدِيث الْإِفْك قَالَ فِيهِ قَالَ مُحَمَّد عَن عُثْمَان بن فرقد عَن هِشَام عَن أَبِيه سببت حسانا عِنْد عَائِشَة الحَدِيث وَوَصله من حَدِيث عَبدة عَن هِشَام وَأخرج لَهُ التِّرْمِذِيّ حَدِيث شقران وَاسْتَغْرَبَهُ خَ م د س عُثْمَان بن مُحَمَّد بن أبي شيبَة الْكُوفِي أحد الْحفاظ الْكِبَار وَثَّقَهُ يحيى بن معِين وبن نمير وَالْعجلِي وَجَمَاعَة وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ أكبر من أَخِيه أبي بكر إِلَّا أَن أَبَا بكر ضَعِيف وَعُثْمَان صَدُوق وَقَالَ الْأَثْرَم عَن أَحْمد مَا علمت إِلَّا خيرا وَقَالَ عبد الله بن أَحْمد عرضت على أبي أَحَادِيث لعُثْمَان فأنكرها وَقَالَ مَا كَانَ أَخُوهُ يَعْنِي أَبَا بكر تطِيق نَفسه لشَيْء من هَذِه الْأَحَادِيث وتتبع الْخَطِيب الْأَحَادِيث الَّتِي أنكرها أَحْمد على عُثْمَان وَبَين عذره فِيهَا وَذكر لَهُ الدَّارَقُطْنِيّ فِي كتاب التَّصْحِيف أَشْيَاء كَثِيرَة صحفها من الْقُرْآن فِي تَفْسِيره كَأَنَّهُ مَا كَانَ يحفظ الْقُرْآن روى لَهُ الْجَمَاعَة سوى التِّرْمِذِيّ خَ س عُثْمَان بن الْهَيْثَم بن الجهم الْمُؤَذّن أَبُو عَمْرو الْبَصْرِيّ قَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ صَدُوقًا غير أَنه كَانَ يَتَلَقَّن بآخرة قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ كَانَ صَدُوقًا كثير الْخَطَأ وَقَالَ السَّاجِي ذكر عِنْد أَحْمد فَأَوْمأ إِلَيْهِ أَنه لَيْسَ بثبت وَلم يحدث عَنهُ قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حَدِيث أبي هُرَيْرَة فِي فضل آيَة الْكُرْسِيّ ذكره فِي مَوَاضِع عَنهُ مطولا ومختصرا وروى لَهُ حَدِيثا آخر عَن مُحَمَّد وَهُوَ الذهلي عَنهُ عَن بن جريج وَآخر فِي الْعلم صرح بِسَمَاعِهِ مِنْهُ وَهُوَ مُتَابعَة ع عدي بن ثَابت الْأنْصَارِيّ الْكُوفِي التَّابِعِيّ الْمَشْهُور وَثَّقَهُ أَحْمد وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَالدَّارَقُطْنِيّ إِلَّا أَنه قَالَ كَانَ يغلو فِي التَّشَيُّع وَكَذَا قَالَ بن معِين وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق وَكَانَ إِمَام مَسْجِد الشِّيعَة وقاضيهم وَقَالَ الْجوزجَانِي مائل عَن الْقَصْد وَقَالَ عَفَّان عَن شُعْبَة كَانَ من الرفاعين قلت احْتج بِهِ." (١)

"عَنهُ من رِوَايَته عَن يزِيد بن زُرَيْع شَيْئا ع عَمْرو بن أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَبُو عُثْمَان الْمدنِي من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ أَحْمد وَأَبُو زرْعَة وَأَبُو حَاتِم وَالْعجلِي وَضَعفه بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَعُثْمَان الدَّارمِيّ لرِوَايَته عَن عِكْرِمَة حَدِيث الْبَهِيمَة وَقَالَ الْعجلِيّ أَنْكَرُوا حَدِيث الْبَهِيمَة يَعْنِي حَدِيثه عَن عِكْرِمَة عَن بن عَبَّاس من أَتَى بَهِيمَة فَاقْتُلُوهُ واقتلوا الْبَهِيمَة وَقَالَ البُخَارِيّ لَا أَدْرِي سَمعه من عِكْرِمَة أم لَا وَقَالَ أَبُو دَاوُد لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ حدث بِحَدِيث الْبَهِيمَة وَقد روى عَاصِم عَن أبي رزين عَن بن عَبَّاس لَيْسَ على من أَتَى بَهِيمَة حد وَقَالَ السَّاجِي صَدُوق إِلَّا أَنه يهم قلت **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** من رِوَايَته عَن عِكْرِمَة شَيْئا بل أخرج لَهُ من رِوَايَته عَن أنس أَرْبَعَة أَحَادِيث وَمن رِوَايَته عَن سعيد بن جُبَير عَن بن عَبَّاس حَدِيثا وَاحِدًا وَمن رِوَايَته عَن سعيد الْمَقْبُرِي عَن أبي هُرَيْرَة حَدِيثا وَاحِدًا وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ خَ د م س عَمْرو بن مُحَمَّد بن بكير النَّاقِد أَبُو عُثْمَان الْبَغْدَادِيّ وَثَّقَهُ أَحْمد وَأَبُو حَاتِم وَأَبُو دَاوُد وَالْحُسَيْن بن فهم وَجَمَاعَة وَقَالَ عبد الْخَالِق بن مَنْصُور عَن يحيى بن معِين وَسَأَلته

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٢٤

عَنهُ فَقَالَ صَدُوق فَقيل لَهُ أَن خلفا يَقع فِيهِ فَقَالَ مَا هُوَ من أهل الْكَذِب وَأنكر عَلَيْهِ عَليّ بن الْمَدِينِيّ حَدِيثا أَخطَأ فِيهِ عَن بن عُيَيْنَة قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ ثَلَاثَة أَحَادِيث من رِوَايَته عَن هشيم وَيَعْقُوب بن إِبْرَاهِيم بن سعد حسب وَمَا أخرج عَنهُ عَن بن عُيَيْنَة شَيْئا وروى عَنهُ مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ خَ د عَمْرو بن مَرْزُوق الْبَاهِلِيّ أَبُو عُثْمَان الْبَصْرِيّ أثنى عَلَيْهِ سُلَيْمَان بن حَرْب وَأحمد بن حَنْبَل وَقَالَ يحيى بن معِين ثِقَة مَأْمُون وَوَثَّقَهُ بن سعد وَأما عَليّ بن الْمَدِينِيّ فَكَانَ يَقُول اتْرُكُوا حَدِيثه وَقَالَ القواريري كَانَ يحيى بن سعيد لَا يرضى عَمْرو بن مَرْزُوق وَقَالَ السَّاجِي كَانَ أَبُو الْوَلِيد يتَكَلَّم فِيهِ وَقَالَ بن عمار وَالْعجلِي لَيْسَ بِشَيْء وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ كثير الْوَهم قلت لم يخرج عَنهُ البُخَارِيّ فِي الصَّحِيح سوى حديثين أَحدهمَا حَدِيثه عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عُرْوَة عَن أبي مُوسَى فِي فضل عَائِشَة وَهُوَ عِنْده بمتابعة آدم بن أبي إِيَاس وغندر وَغَيرهمَا عَن شُعْبَة وَالثَّانِي حَدِيثه عَن شُعْبَة عَن بن أبي بكر عَن أنس فِي ذكر الْكَبَائِر مَقْرُونا عِنْده بِعَبْد الصَّمد عَن شُعْبَة فوضح أَنه لم يخرج لَهُ احتجاجا وَالله أعلم ع عَمْرو بن أبي مرّة الْجملِي الْكُوفِي أحد الْأَثْبَات من صغَار التَّابِعين مُتَّفق على توثيقه إِلَّا أَن بَعضهم تكلم فِيهِ لِأَنَّهُ كَانَ يرى الإرجاء وَقَالَ شُعْبَة كَانَ لَا يُدَلس وَقد احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع عَمْرو بن يحيى بن عمَارَة الْمَازِني الْأنْصَارِيّ الْمدنِي وَثَّقَهُ الْجُمْهُور وَقَالَ عُثْمَان الدَّارمِيّ عَن يحيى بن معِين صُوَيْلِح وَلَيْسَ بِالْقَوِيّ قلت قد بَين مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ سَبَب تَضْعِيفه لَهُ فَإِنَّهُ قَالَ قَالَ بن معِين ثِقَة إِلَّا أَنه اخْتلف عَلَيْهِ فِي حديثين حَدِيث الأَرْض كلهَا مَسْجِد وَحَدِيث كَانَ يسلم عَن يَمِينه قلت لم يخرج البُخَارِيّ لَهُ وَاحِدًا مِنْهُمَا وَقد قَالَ أَبُو حَاتِم الرَّازِيّ فِيهِ ثِقَة صَالح وَاحْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ د عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو الْأَشْدَق بن سعيد بن الْعَاصِ الْأُمَوِي السعيدي أَبُو أُمِّيَّة قَالَ الدَّوْرِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ لَا بَأْسَ بِهِ وَثَّقَهُ الدَّارَقُطْنِيّ وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل إِلَّا أَنه لم يقل فِيهِ شَيْئا يَقْتَضِي ضعفه بل أورد لَهُ حَدِيثا ذكر أَنه تفرد بِهِ وَهَذَا لَا يُوجب فِيهِ قدحا بعد أَن ثَبت توثيقه خَ د س عمرَان بن حطَّان السدُوسِي الشَّاعِر الْمَشْهُور كَانَ يرى رَأْي الْخَوَارِج قَالَ أَبُو الْعَبَّاس الْمبرد كَانَ عمرَان رَأس القعدية من الصفرية وخطيبهم وشاعرهم انْتهى والقعدية قوم من الْخَوَارِج كَانُوا يَقُولُونَ بقَوْلهمْ وَلَا يرَوْنَ الْخُرُوج بل يزينونه وَكَانَ عمرَان دَاعِيَة إِلَى مذْهبه وَهُوَ الَّذِي رثى عبد الرَّحْمَن بن ملجم قَاتل عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام بِتِلْكَ الأبيات السائرة وَقد وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَقَالَ قَتَادَة كَانَ لَا يتهم فِي الحَدِيث وَقَالَ أَبُو دَاوُد لَيْسَ فِي أهل الْأَهْوَاء أصح حَدِيثا من." (١)

"الْخَوَارِج ثمَّ ذكر عمرَان هَذَا وَغَيره وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة أدْرك جمَاعَة من الصَّحَابَة وَصَارَ فِي آخر أمره إِلَى أَن رأى رَأْي الْخَوَارِج وَقَالَ الْعقيلِيّ حدث عَن عَائِشَة وَلم يتَبَيَّن سَمَاعه مِنْهَا قلت **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** سوى حَدِيث وَاحِد من رِوَايَة يحيى بن أبي كثير عَنهُ قَالَ سَأَلت عَائِشَة عَن الْحَرِير فَقَالَت ائْتِ بن عَبَّاس فَسَأَلَهُ فَقَالَ ائْتِ بن عمر فَسَأَلَهُ فَقَالَ حَدثنِي أَبُو حَفْص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يلبس الْحَرِير فِي الدُّنْيَا من لَا خلاق لَهُ فِي الْآخِرَة انْتهى وَهَذَا الحَدِيث إِنَّمَا أخرجه البُخَارِيّ فِي المتابعات فللحديث عِنْده طرق غير هَذِه

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٣٢/١

من رِوَايَة عمر وَغَيره وَقد رَوَاهُ مُسلم من طَرِيق أُخْرَى عَن بن عَمْرو وَغَيره وَقد رَوَاهُ مُسلم من طَرِيق أُخْرَى عَن بن عمر نَحوه وَرَأَيْت بعض الْأَئِمَّة يزْعم أَن البُخَارِيّ إِنَّمَا أخرج لَهُ مَا حمل عَنهُ قبل أَن يرى رَأْي الْخَوَارِج وَلَيْسَ ذَلِك الإعتذار بِقَوي لِأَن يحيى بن أبي كثير إِنَّمَا سمع مِنْهُ بِالْيَمَامَةِ فِي حَال هروبه من الْحجَّاج وَكَانَ الْحجَّاج يَطْلُبهُ ليَقْتُلهُ لرأيه رَأْي الْخَوَارِج وقصته فِي ذَلِك مَشْهُورَة مبسوطة فِي الْكَامِل للمبرد وَفِي غَيره على أَن أَبَا زَكَرِيَّا الْموصِلِي حكى فِي تَارِيخ الْموصل عَن غَيره أَن عمرَان هَذَا رَجَعَ فِي آخر عمره عَن رَأْي الْخَوَارِج فَإِن صَحَّ ذَلِك كَانَ عذرا جيدا وَإِلَّا فَلَا يضر التَّخْرِيج عَمَّن هَذَا سَبيله فِي المتابعات وَالله أعلم خَ م د ت عمرَان بن مُسلم الْقصير الْبَصْرِيّ من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَغَيرهمَا وَذكره الْعقيلِيّ فِي الضُّعَفَاء وَحكى عَن يحيى الْقطَّان أَنه قَالَ كَانَ يرى الْقدر وَهُوَ مُسْتَقِيم الحَدِيث وَأورد لَهُ بن عدي فِي الْكَامِل أَحَادِيث تفرد بهَا قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا عَن عَطاء عَن بن عَبَّاس فِي قصَّة الْمَرْأَة السَّوْدَاء وَتَابعه عَلَيْهِ عِنْده بن جريج وَالثَّانِي عَن أبي رَجَاء العطاردي عَن عمرَان بن حُصَيْن فِي التَّمَتُّع بِالْحَجِّ إِلَى الْعمرَة وَهُوَ عِنْده أَيْضا مِنْ طَرِيقِ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ عَنْ عمرَان وَاحْتج بِهِ الْبَاقُونَ سوى بن ماجة ع عُمَيْر بن هَانِئ الْعَبْسِي أَبُو الْوَلِيد الدِّمَشْقِي الدَّارَانِي من كبار التَّابِعين وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَغَيره وَقَالَ أَبُو دَاوُد كَانَ قدريا وَقَتله مَرْوَان الْحمار لكَونه كَانَ قَائِما فِي بيعَة يزِيد بن الْوَلِيد قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى ثَلَاث أَحَادِيث خَ د عَنْبَسَة بن خَالِد الْأَيْلِي عظمه أَبُو دَاوُد وَأحمد بن صَالح الْمصْرِيّ وَمُحَمّد بن مُسلم بن فَزَارَة وَأما يحيى بن بكير فَكَانَ يَقع فِيهِ وَقَالَ السَّاجِي انْفَرد بِأَحَادِيث عَن يُونُس بن يزِيد وَكَانَ أَحْمد بن حَنْبَل يَقُول مَا روى عَنهُ غير أَحْمد بن صَالح قلت بل روى عَنهُ بن وهب شَيْئا قَلِيلا وَهُوَ من أقرانه ورجلان مقلان وهما مُحَمَّد بن مهْدي الأخميمي وهَاشِم بن مُحَمَّد الربعِي وَله عِنْد البُخَارِيّ أَرْبَعَة أَحَادِيث قرنه فِيهَا بِعَبْد الله بن وهب عَن يُونُس خَ ت عَوْف بن أبي جميلَة الْأَعرَابِي الْبَصْرِيّ أَبُو سهل الهجري من صغَار التَّابِعين وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَقَالَ النَّسَائِيّ ثِقَة ثَبت وَقَالَ مُحَمَّد بن عبد الله الْأنْصَارِيّ كَانَ من أثبتهم جَمِيعًا وَلكنه كَانَ قدريا وَقَالَ بن الْمُبَارك كَانَ قدريا وَكَانَ شِيعِيًّا قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَقَالَ مُسلم فِي مُقَدّمَة صَحِيحه وَإِذا قارنت بَين الأقران كَابْن عون وَأَيوب مَعَ عَوْف بن أبي جميلَة وَأَشْعَث الحمراني وهما صاحبا الْحسن وبن سِيرِين كَمَا أَن بن عون وَأَيوب صاحباهما كَانَ البون بَينهمَا وَبَين هذَيْن بَعيدا فِي كَمَال الْفضل وَصِحَّة النَّقْل وَإِن كَانَ عَوْف وَأَشْعَث غير مدفوعين عَن صدق وَأَمَانَة انْتهى خَ م د الْعَلَاء بن الْمسيب بن رَافع الْأَسدي الْكُوفِي وَثَّقَهُ بن معِين فَقَالَ ثِقَة مَأْمُون وبن عمار وَأَبُو حَاتِم وَغَيرهم وَقَالَ الْحَاكِم لَهُ أَوْهَام وَقَالَ الْأَزْدِيّ فِي حَدِيثه بعض نظر قلت لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حديثين عَن أَبِيه عَن الْبَراء أَحدهمَا فِي القَوْل عِنْد النّوم اللَّهُمَّ أسلمت نَفسِي إِلَيْك الحَدِيث وَقد أخرجه من طَرِيق أُخْرَى وَالْآخر قلت للبراء صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ." (١)

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٣٣/١

"الجعيد بن عبد الرَّحْمَن عَن السَّائِب بن يزِيد قَالَ كَانَ صَاع النَّبِيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُدًّا وَثُلُثًا بمدكم الْيَوْم قَالَ وَكَانَ السَّائِبُ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم وَأخرج مَا يُتَابِعه فِي الْحَج أَيْضا من طَرِيق أُخْرَى عَن السَّائِب ع قبيصَة بن عقبَة بن مُحَمَّد بن سُفْيَان السوَائِي الْكُوفِي أَبُو عَامر من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ أخرج عَنهُ أَحَادِيث عَن سُفْيَان الثَّوْريّ وافقه عَلَيْهَا غَيره وَقَالَ أَحْمد بن حَنْبَل كَانَ كثير الْغَلَط وَكَانَ ثِقَة لَا بَأْس بِهِ وَهُوَ أثبت من أبي حُذَيْفَة وَأَبُو نعيم أثبت مِنْهُ قلت هَذِه الْأُمُور نسبية وَإِلَّا فقد قَالَ أَبُو حَاتِم لم أر من الْمُحدثين من يحفظ وَيَأْتِي بِالْحَدِيثِ على لفظ وَاحِد لَا يُغَيِّرهُ سوى قبيصَة وَأبي نعيم فِي حَدِيث الثَّوْريّ وَذكر الْقِصَّة وَقَالَ أَبُو دَاوُد كَانَ قبيصَة لَا يحفظ ثمَّ حفظ بعد وَقَالَ الْفضل بن سهل وَكَانَ قبيصَة يحدث بِحَدِيث سُفْيَان على الْوَلَاء درسا درسا حفظا وَقَالَ مُحَمَّد بن عبد الله بن نمير لما قيل لَهُ إِن قبيصَة كَانَ صَغِيرا حِين سمع من سُفْيَان لَو حَدثنَا قبيصَة عَن النَّخعِيّ لقبلنا مِنْهُ وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِهِ بَأْس وروى لَهُ الْبَاقُونَ بِوَاسِطَة ع قَتَادَة بن دعامة الْبَصْرِيّ التَّابِعِيّ الخليلي أحد الْأَثْبَات الْمَشْهُورين كَانَ يضْرب بِهِ الْمثل فِي الْحِفْظ إِلَّا أَنه كَانَ رُبمَا دلّس وَقَالَ بن معِين رمى بِالْقدرِ وَذكر ذَلِك عَنهُ جمَاعَة وَأما أَبُو دَاوُد فَقَالَ لم يثبت عندنَا عَن قَتَادَة القَوْل بِالْقدرِ وَالله أعلم احْتج بِهِ الْجَمَاعَة خَ م د ت س قُرَيْش بن أنس الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن الْمَدِينِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم لَا بَأْس بِهِ إِلَّا أَنه تغير وَقَالَ البُخَارِيّ اخْتَلَط سِتّ سِنِين قلت روى لَهُ الشَّيْخَانِ وَأَصْحَاب السّنَن الثَّلَاثَة لَكِن لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ سوى حَدِيثه عَن حبيب بن الشَّهِيد عَن الْحسن عَن سَمُرَة فِي الْعَقِيقَة أخرجه عَن عبد الله بن أبي الْأسود عَنهُ وَعبد الله سمع مِنْهُ قبل اخْتِلَاطه وَقد حدث بِهِ البُخَارِيّ خَارج الصَّحِيح عَن عَليّ بن الْمَدِينِيّ عَن قُرَيْش بن أنس وَرَوَاهُ عَنهُ التِّرْمِذِيّ فِي جَامعه ع قيس بن أبي حَازِم البَجلِيّ مخضرم أدْرك الْجَاهِلِيَّة وَهَاجَر إِلَى النَّبِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يلقه فلقى أَبَا بكر وَمن بعده وَاحْتج بِهِ الْجَمَاعَة وَيُقَال إِنَّه كبر إِلَى أَن خرف وَقد بَالغ بن معِين فَقَالَ هُوَ أوثق من الزُّهْرِيّ وَقَالَ يَعْقُوب بن شيبَة تكلم أَصْحَابنَا فِيهِ فَمِنْهُمْ مَنْ رَفَعَ قَدْرَهُ وَعَظَّمَهُ وَجَعَلَ الْحَدِيث عَنهُ من أصح الْأَسَانِيد وَمِنْهُمْ مَنْ حَمَلَ عَلَيْهِ وَقَالَ لَهُ أَحَادِيثُ مَنَاكِير وَمِنْهُم من حمل عَلَيْهِ فِي مذْهبه وَأَنه كَانَ يحمل على عَليّ وَالْمَعْرُوف عَنهُ أَنه كَانَ يقدم عُثْمَان وَلذَلِك كَانَ يجْتَنب كثير من قدماء الْكُوفِيّين الرِّوَايَة عَنهُ قلت فَهَذَا قَول مُبين مفصل وَالله أعلم ... حرف الْكَاف خَ م د س كثير بن شنظير أَبُو قُرَّة الْبَصْرِيّ قَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَوَثَّقَهُ بن سعد وَقَالَ السَّاجِي صَدُوق فِيهِ بعض الضعْف وَقَالَ أَبُو زرْعَة لين قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة سوى النَّسَائِيّ وَجَمِيع مَا لَهُ عِنْدهم ثَلَاثَة أَحَادِيث أَحدهَا عَن عَطاء عَن جَابر فِي السَّلَام على الْمُصَلِّي رَوَاهُ الشَّيْخَانِ من حَدِيث عبد الْوَارِث عَنهُ وَتَابعه اللَّيْث عَن أبي الزبير عَن جَابر عِنْد مُسلم وَثَانِيهَا حَدِيثه بِهَذَا الْإِسْنَاد فِي الْأَمر بتخمير الْآنِية وكف الصّبيان عِنْد الْمسَاء أخرجه البُخَارِيّ وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ من حَدِيث حَمَّاد بن زيد عَنهُ وَتَابعه بن جريج وَثَالِثهَا انْفَرد بن ماجة بِإِخْرَاجِهِ والراوي عَنهُ ضَعِيف خَ د ت كُلَيْب بن وَائِل الْبكْرِيّ

صَاحب بن عمر وَثَّقَهُ بن معِين وَالدَّارَقُطْنِيّ وَيَعْقُوب بن سُفْيَان وَقَالَ أَبُو دَاوُد لَيْسَ بِهِ بَأْس وَقَالَ أَبُو زرْعَة ضَعِيف روى لَهُ البُخَارِيّ حَدِيثه عَن ربيبة." (١)

"لَيْسَ بِذَاكَ الْقوي وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيّ ثِقَة قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ نُسْخَة من رِوَايَته عَن أَبِيه عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَبَعضهَا عَن هِلَال عَن أنس بن مَالك توبع على أَكْثَرهَا عِنْده وَله نُسْخَة أُخْرَى عِنْده بِهَذَا الْإِسْنَاد لَكِن عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ بَدَلَ عَطاء بن يسَار وَقد توبع فِيهَا أَيْضا وَهِي ثَمَانِيَة أَحَادِيث وَالله أعلم خَ د ق مُحَمَّد بن أبي الْقَاسِم الطَّوِيل الْكُوفِي وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو حَاتِم وَقَالَ بن الْمَدِينِيّ لَا أعرفهُ قلت روى عَنهُ ثَلَاثَة وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى حَدِيث بن عَبَّاس فِي قصَّة تَمِيم الدَّارِيّ وعدي بن بداء ع مُحَمَّد بن كثير الْعَبْدي الْبَصْرِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ قَالَ بن معِين لم يكن بالثقة وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَدُوق وَوَثَّقَهُ أَحْمد بن حَنْبَل قلت روى عَنهُ البُخَارِيّ ثَلَاثَة أَحَادِيث فِي الْعلم والبيوع وَالتَّفْسِير قد توبع عَلَيْهَا ع مُحَمَّد بن مُسلم بن تدرس أَبُو الزبير الْمَكِّيّ أحد التَّابِعين مَشْهُور وَثَّقَهُ الْجُمْهُور وَضَعفه بَعضهم لِكَثْرَة التَّدْلِيس وَغَيره وَلم يرو لَهُ البُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد فِي الْبيُوع قرنه بعطاء عَن جَابر وعلق لَهُ عدَّة أَحَادِيث وَاحْتج بِهِ مُسلم وَالْبَاقُونَ ع مُحَمَّد بن مطرف أَبُو غَسَّان اللَّيْثِيّ الْمدنِي من أَقْرَان مَالك قَالَ بن الْمَدِينِيّ كَانَ شَيخا وسطا وَوَثَّقَهُ أَحْمد وَأَبُو حَاتِم والجوزجاني وَيَعْقُوب بن شيبَة وَآخَرُونَ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة ع مُحَمَّد بن مَيْمُون أَبُو حَمْزَة السكرِي الْمروزِي أحد الْأَئِمَّة كَانَ مجاب الدعْوَة عظمه بن الْمُبَارك وَوَثَّقَهُ يحيى بن معِين وَأحمد بن حَنْبَل وَالنَّسَائِيّ وَآخَرُونَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم لَا يحْتَج بِهِ وَقَالَ النَّسَائِيّ أَيْضا فِي كتاب السّنَن لَهُ عقب حَدِيث أورد لَهُ عَن عَاصِم عَن ذَر عَن عبد الله كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ وقلما يفْطر يَوْم الْجُمُعَة لَا بَأْس بِأبي حَمْزَة إِلَّا أَنه كَانَ قد ذهب بَصَره فِي آخر عمره فَمن كتب عَنهُ قبل ذَلِك فَحَدِيثه جيد وَأغْرب بن عبد الْبر فَقَالَ فِي تَرْجَمَة سمي من التَّمْهِيد أَبُو حَمْزَة الْمروزِي لَيْسَ بِقَوي قلت بل احْتج بِهِ الْأَئِمَّة كلهم وَالْمُعْتَمد فِيهِ مَا قَالَ النَّسَائِيّ وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ إِلَّا أَحَادِيث يسيرَة من رِوَايَة عَبْدَانِ عَنهُ وَهُوَ من قدماء أَصْحَابه وَالله أعلم خَ مُحَمَّد بن يزِيد الْكُوفِي روى لَهُ البُخَارِيّ فِي فَضَائِل أبي بكر عَنهُ عَن الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بن إِبْرَاهِيم عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنه سَأَلَهُ عَن أَشد شَيْء صنعه الْمُشْركُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَدِيثَ فَسئلَ عَنهُ أَبُو حَاتِم فَقَالَ مَجْهُول وَقَالَ بن عدي هُوَ الرِّفَاعِي وَرجح السَّاجِي أَنه الرِّفَاعِي لِأَنَّهُ روى هَذَا الحَدِيث بِعَيْنِه عَن الْوَلِيد بن مُسلم لَكِن ضعفه البُخَارِيّ وَغَيره وقواهُ آخَرُونَ فَلَا يبعد أَن يخرج لَهُ فِي صَحِيحه مَا يُتَابع عَلَيْهِ فقد تَابعه عَلَيْهِ عِنْده عَليّ بن الْمَدِينِيّ وَغَيره عَن الْوَلِيد بن مُسلم وَالله أعلم ع مُحَمَّد بن يُوسُف الْفِرْيَابِيّ نزيل قيسارية من سواحل الشَّام من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ وَثَّقَهُ الْجُمْهُور وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل فَقَالَ لَهُ إِفْرَاد وَقَالَ الْعجلِيّ ثِقَة وَقد أَخطَأ فِي مائَة وَخمسين حَدِيثا وَذكر لَهُ بن معِين حَدِيثا أَخطَأ فِيهِ فَقَالَ هَذَا بَاطِل قلت اعْتَمدهُ البُخَارِيّ لِأَنَّهُ انتقى أَحَادِيثه وميزها وروى لَهُ الْبَاقُونَ بِوَاسِطَة ع مَالك بن إِسْمَاعِيل أَبُو غَسَّان

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٣٦

النَّهْدِيّ من كبار شُيُوخ البُخَارِيّ مجمع على ثقته ذكره بن عدي فِي الْكَامِل من أجل قَول الجوزجَاني أَنه كَانَ خشبيا يَعْنِي شِيعِيًّا وَقد احْتج بِهِ الْأَئِمَّة خَ د س ق مَالك بن بن سعير بن الْخمس الْكُوفِي قَالَ أَبُو حَاتِم وَغَيره صَدُوق وَضَعفه أَبُو دَاوُد قلت روى لَهُ البُخَارِيّ حديثين من رِوَايَته عَن هِشَام عَن أَبِيه عَن عَائِشَة أَحدهمَا فِي تَفْسِير سُورَة الْمَائِدَة فِي لَغْو الْيَمين وَالْآخر فِي الدَّعْوَات فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَلَا تجْهر بصلاتك وَلَا تخَافت بهَا نزلت فِي الدُّعَاء وَكِلَاهُمَا قد توبع عَلَيْهِ عِنْده وروى لَهُ أَصْحَاب السّنَن ع مُبشر بن إِسْمَاعِيل الْحلَبِي من طبقَة وَكِيع قَالَ بن سعد كَانَ ثِقَة مَأْمُونا وَقَالَ النَّسَائِيّ لَا بَأْس بِهِ ذكره صَاحب." (١)

"يخرج لَهُ من رِوَايَة أهل الْبَصْرَة عَنهُ إِلَّا مَا توبعوا عَلَيْهِ عَنهُ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة كلهم خَ د س ق مُغيرَة بن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بن عَيَّاش بن أبي ربيعَة المَخْزُومِي وَثَّقَهُ يَعْقُوب بن شيبَة وَقَالَ عَبَّاس الدوري عَن بن معِين ثِقَة وَقَالَ الْآجُرِيّ قلت لأبي دَاوُد إِن عباسا حكى عَن بن معِين أَنه ضعف مُغيرَة بن عبد الرَّحْمَن الْحزَامِي ووثق المَخْزُومِي فَقَالَ غلط عَبَّاس قَالَ أَبُو دَاوُد المَخْزُومِي ضَعِيف قلت وَأخرج لَهُ مَعَ ذَلِك فِي سنَنه وَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيّ سِوَى حَدِيثٍ وَاحِدٍ فِي غَزْوَة مُؤْتَة من رِوَايَته عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَن نَافِع عَن بن عمر وَتَابعه عِنْده سعيد بن أبي هِلَال عَن نَافِع ع مُغيرَة بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَالِد بن حزَام بن خويلد بن أَسد الْأَسدي الْحزَامِي قَالَ أَحْمد وَأَبُو دَاوُد لَا بَأْس بِهِ وَقَالَ أَبُو زرْعَة هُوَ أحب إِلَيّ من عبد الرَّحْمَن بن أبي الزِّنَاد وَشُعَيْب بن أبي حَمْزَة فِي أبي الزِّنَاد وَقد تقدم فِي تَرْجَمَة الَّذِي قبله أَن بن معِين ضعفه وَقَالَ النَّسَائِيّ لَيْسَ بِالْقَوِيّ وَقَالَ بن عدي تفرد بِأَحَادِيث وعامتها مُسْتَقِيمَة وَقد اعْتَمدهُ الْجَمَاعَة ع مُغيرَة بن مقسم الضَّبِّيّ الْكُوفِي أحد الْأَئِمَّة مُتَّفق على توثيقه لَكِن ضعف أَحْمد بن حَنْبَل رِوَايَته عَن إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ خَاصَّة قَالَ كَانَ يدلسها وَإِنَّمَا سَمعهَا من حَمَّاد قلت مَا أخرج لَهُ البُخَارِيّ عَن إِبْرَاهِيم إِلَّا مَا توبع عَلَيْهِ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة ع الْمفضل بن فضَالة الْقِتْبَانِي الْمصْرِيّ وَثَّقَهُ يحيى بن معِين وَأَبُو زرْعَة وَالنَّسَائِيّ وَآخَرُونَ وَقَالَ أَبُو حَاتِم وبن خرَاش صَدُوق وَقَالَ بن سعد مُنكر الحَدِيث قلت اتّفق الْأَئِمَّة على الِاحْتِجَاج بِهِ وَجَمِيع مَاله فِي البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا فِي فَضَائِل الْقُرْآن عَن عقيل عَن الزُّهْرِيّ عَن عُرْوَة عَن عَائِشَة فِي التَّعَوُّذ بالمعوذات وَتَابعه عَلَيْهِ عِنْده اللَّيْث وَثَانِيهمَا فِي الصَّلَاة عَن عقيل عَن بن شهَاب عَن أنس فِي قصر الصَّلَاة فِي السّفر وَتَابعه اللَّيْث عَلَيْهِ أَيْضا وَهُوَ فِي مُسلم خَ مقدم بن مُحَمَّد بن يحيى بن عَطاء الْمقدمِي الوَاسِطِيّ من شُيُوخ البُخَارِيّ روى عَنهُ عَن عَمه الْقَاسِم بن يحيى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ بن عمر حديثين أَحدهمَا فِي تَفْسِير سُورَة النُّور فِي اللّعان وَالْآخر فِي التَّوْحِيد أَن الله يقبض السَّمَاوَات وَهَذَانِ الحديثان لَهما عِنْده طرق وَقد وَثَّقَهُ أَبُو بكر الْبَزَّار وَالدَّارَقُطْنِيّ وبن حبَان لَكِن لما ذكره فِي الثِّقَات قَالَ يغرب وَيُخَالف فَهَذَا إِن كَانَ كثر مِنْهُ حكم على حَدِيثه بالشذوذ وَقد بَينا أَن الْحَدِيثين اللَّذين أخرجهُمَا لَهُ البُخَارِيّ مِمَّا وَافق عَلَيْهِ لَا مِمَّا خَالف فِيهِ وَالله أعلم خَ ع امقسم مولى بن عَبَّاس اشْتهر بذلك للزومه لَهُ وَهُوَ مولى عبد الله بن الْحَارِث بن نَوْفَل وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَيَعْقُوب بن سُفْيَان وَالدَّارَقُطْنِيّ وَأحمد بن صَالح الْمصْرِيّ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٤٢/١

فِيمَا نقل بن شاهين عَنهُ وَقَالَ مهنأ قلت لِأَحْمَد بن حَنْبَل من أثبت أَصْحَاب بن عَبَّاس فَقَالَ سِتَّة فَذكرهمْ قلت لَهُ فقسم قَالَ دون هَؤُلَاءِ وَقَالَ بن سعد كَانَ ضَعِيفا وَقَالَ السَّاجِي تكلم النَّاس فِي بعض رِوَايَته قلت **لم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ** فِي صَحِيحه إِلَّا حَدِيثا وَاحِدًا ذكره فِي الْمَغَازِي من طَرِيق هِشَام بن يُوسُف وَفِي التَّفْسِير من طَرِيق عبد الرَّزَّاق كِلَاهُمَا عَن بن جريج عَن عبد الْكَرِيم الْجَزرِي عَنهُ عَن بن عَبَّاس لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ من الْمُؤمنِينَ عَنْ بَدْرٍ وَالْخَارِجُونَ إِلَى بَدْرٍ كَذَا أَوْرَدَهُ مُخْتَصرا وَأخرجه التِّرْمِذِيّ من طَرِيق حجاج عَن بن جريج بِتَمَامِهِ وَهُوَ من غرائب الصَّحِيح خَ م د س ق مَنْصُورُ بْنُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ الْعزي بن عُثْمَان بن عبد الدَّار الْعَبدَرِي الحَجبي الْمَكِّيّ وَأمه صَفِيَّة بنت شيبَة قَالَ الْأَثْرَم أحسن أَحْمد الثَّنَاء عَلَيْهِ وَقَالَ النَّسَائِيّ وبن سعد ثِقَة وَقَالَ بن حبَان كَانَ ثبتا تقيا وشذ بن حزم فَقَالَ لَيْسَ بِالْقَوِيّ قلت بل احْتج بِهِ الْجَمَاعَة كلهم لَكِن لم يخرج لَهُ التِّرْمِذِيّ خَ ع الْمنْهَال بن عَمْرو الْأَسدي مَوْلَاهُم الْكُوفِي قَالَ بن معِين وَالنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَغَيرهم ثِقَة وَقَالَ بن أبي حَاتِم." (١)

"وَقَالَ الخليلي روى عَن مَالك عَن الزُّهْرِيّ عَن سَالم عَن أَبِيه فِي الْمَشْي أَمَام الْجِنَازَة وَلم يُتَابع عَلَيْهِ وَإِنَّمَا هَذَا حَدِيث سُفْيَان وَيُقَال إِن سُفْيَان أَخطَأ فِيهِ قلت قد توبع على حَدِيث مَالك أخرجه الدَّارَقُطْنِيّ فِي غرائب مَالك من حَدِيث عبيد الله بن عَوْف الخراز وَغَيره عَن مَالك وَقَالَ وَصله هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَهُوَ فِي الْمُوَطَّأ مُرْسل انْتهى وَإِنَّمَا روى عَنهُ البُخَارِيّ حديثين أَو ثَلَاثَة وروى عَن رجل عَنهُ من رِوَايَته عَن مُعَاوِيَة بن سَلام وفليح بن سليم خَاصَّة وروى لَهُ الْبَاقُونَ سوى النَّسَائِيّ خَ م ت س يحيى بن عباد الضبعِي أَبُو عباد الْبَصْرِيّ وَقَالَ أَبُو حَاتِم وَغَيره لَيْسَ بِهِ بَأْس وَقَالَ بن معِين كَانَ صَدُوقًا لَكِن لم يكن بِذَاكَ وَقَالَ السَّاجِي ضَعِيف وَقَالَ الْخَطِيب لَا نعلم فِي رِوَايَته شَيْئا مُنْكرا قلت لَهُ فِي البُخَارِيّ حديثان أَحدهمَا عَن شُعْبَة عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ فِي قصَّة صَفِيَّة فِي خَيْبَر وَالْآخر عَن عبد الْعَزِيز بن أبي سَلمَة عَنهُ وروى لَهُ مُسلم وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّسَائِيّ خَ م ق يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيَّ وَقد ينْسب إِلَى جده لقِيه البُخَارِيّ وَحدث أَيْضا عَن رجل عَنهُ وروى عَن مَالك فِي الْمُوَطَّأ وَأكْثر عَن اللَّيْث قَالَ بن عدي هُوَ أثبت النَّاس فِيهِ وَقَالَ أَبُو حَاتِم كَانَ يفهم هَذَا الشَّأْن يكْتب حَدِيثه وَقَالَ مُسلم تكلم فِي سَمَاعه عَن مَالك لِأَنَّهُ كَانَ بِعرْض حَدِيث وَضَعفه النَّسَائِيّ مُطلقًا وَقَالَ البُخَارِيّ فِي تَارِيخه الصَّغِير مَا روى يحيى بن بكير عَن أهل الْحجاز فِي التَّارِيخ فَإِنِّي أتقيه قلت فَهَذَا يدلك على أنه ينتقى حَدِيث شُيُوخه وَلِهَذَا مَا أخرج عَنهُ عَن مَالك سوى خَمْسَة أَحَادِيث مَشْهُورَة مُتَابعَة ومعظم مَا أخرج عَنهُ عَن اللَّيْث وروى عَنهُ بكر بن مُضر وَيَعْقُوب بن عبد الرَّحْمَن والمغيرة بن عبد الرَّحْمَن أَحَادِيث يسيرَة وروى لَهُ مُسلم وبن ماجة ع يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي غَنِيَّةَ الْكُوفِي وَثَّقَهُ أَحْمد وبن معِين وَالْعجلِي وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ وَذكره بن عدي فِي الْكَامِل وَأورد لَهُ أَحَادِيث وَقَالَ بعض حَدِيثه لَا يُتَابع عَلَيْهِ ويكْتب حَدِيثه قلت لم يُضعفهُ أحد **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ**

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٤٤٥

سوى حَدِيث وَاحِد أخرجه فِي الِاعْتِصَام عَن إِسْحَاق عَن عِيسَى بن يُونُس وبن إِدْرِيس وبن أبي غنية ثَلَاثَتهمْ عَن أبي حَيَّان عَن الشّعبِيّ عَن بن عمر عَن عمر فِي تَحْرِيم الْخمر وروى لَهُ الْبَاقُونَ وَأَبُو دَاوُد فِي الْمَرَاسِيل ع يحيى بن أبي كثير اليمامي أحد الْأَئِمَّة الْأَثْبَات الثِّقَات المكثرين عظمه أَبُو أَيُّوب السّخْتِيَانِيّ وَوَثَّقَهُ الْأَئِمَّة وَقَالَ شُعْبَة حَدِيثه أحسن من حَدِيث الزُّهْرِيّ وَقَالَ يحيى الْقطَّان مرسلاته تشبه الرّيح لِأَنَّهُ كَانَ كثير الْإِرْسَال والتدليس والتحديث من الصُّحُف قَالَ همام كَانَ يسمع الحَدِيث منا بِالْغَدَاةِ فَيحدث بِهِ بالْعَشي يَعْنِي وَلَا يذكر من حَدثهُ بِهِ وَقَالَ أَبُو حَاتِم لم يسمع من أحد من الصَّحَابَة وَرَأى أنسا وَلم يسمع مِنْهُ وَاحْتج بِهِ الْأَئِمَّة ع يحيى بن وَاضح أَبُو تُمَيْلَة الْمروزِي وَثَّقَهُ بن معِين وَأحمد وَأَبُو حَاتِم وَعلي بن الْمَدِينِيّ وَصَالح جزرة وَغَيرهم وَذكر بن أبي حَاتِم أَن البُخَارِيّ أدخلهُ فِي الضُّعَفَاء وَأَن أَبَاهُ قَالَ يحول من يم وَتعقبه صَاحب الْمِيزَان بِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ ذكر فِي ضعفاء البُخَارِيّ قلت احْتج بِهِ الْجَمَاعَة ع يزِيد بن إِبْرَاهِيم التسترِي الْبَصْرِيّ وَثَّقَهُ بن معِين وَأَبُو زرْعَة وَالنَّسَائِيّ وَكَانَ أَبُو الْوَلِيد الطَّيَالِسِيّ يرفع أمره وَقَالَ وَكِيع ثِقَة ثِقَة وَقَالَ على بن الْمَدِينِيّ ثَبت فِي الْحسن وبن سِيرِين وَقَالَ الْقطَّان لَيْسَ فِي قَتَادَة بِذَاكَ وَقَالَ بن عدي كَانَ مُسْتَقِيم الحَدِيث وَإِنَّمَا أنْكرت عَلَيْهِ أَحَادِيث رَوَاهَا عَن قَتَادَة عَن أنس قلت أخرج لَهُ البُخَارِيّ ثَلَاثَة أَحَادِيث فَقَط اثْنَان مُتَابعَة وَالْآخر احتجاجا الأول فِي الصَّلَاة من رِوَايَته عَن قَتَادَة عَن أنس وَقد توبع عَلَيْهِ عِنْده من حَدِيث شُعْبَة عَن قَتَادَة الثَّانِي سُجُود السَّهْو عَن بن سِيرِين عَن أبي هُرَيْرَة فِي قصَّة ذِي الْيَدَيْنِ بمتابعة بن عون وَغَيره عَن بن سِيرِين وَأخرج لَهُ فِي تَفْسِير آل عمرَان عَن بن أبي مليكَة عَن الْقَاسِم عَن عَائِشَة فِي قَوْله تَعَالَى فَأَمَّا الَّذين فِي قُلُوبهم." (١)

"مِنَ الْإِيمَانِ فِي كِتَابِ الْإِيمَانِ تَحْرِيرُ الْمُدَّةِ الْمَذْكُورَةِ وَأَنَّهَا سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا وَأَيَّامٌ قَوْلُهُ يُوَجَّهُ بِفَتْحِ الْجِيمِ أَيْ يُؤْمَرُ بِالتَّوَجُّهِ قَوْلُهُ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِجَالٌ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْمُسْتَمْلِي وَالْحَمَوِيِّ وَفِي رِوَايَةِ غَيْرِهِمَا رَجُلٌ وَهُوَ الْمَشْهُورُ وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي الْإِيمَانِ أَنَّ اسْمَهُ عَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ وَتَحْتَاجُ رِوَايَةُ الْمُسْتَمْلِي إِلَى تَقْدِيرِ مَحْذُوفٍ فِي قَوْلِهِ ثُمَّ خَرَجَ أَيْ بَعْضُ أُولَئِكَ الرِّجَالِ قَوْلُهُ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَلِلْكُشْمِيهَنِيِّ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَفِيهِ إِفْصَاحٌ بِالْمُرَادِ وَوَقَعَ فِي تَفْسِيرِ بن أَبِي حَاتِمٍ مِنْ طَرِيقِ ثُوَيْلَةَ بِنْتِ أَسْلَمَ صَلَّيْتُ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ فِي مَسْجِدِ بَنِي حَارِثَةَ فَاسْتَقْبلنَا مَسْجِد إيليا فَصَلَّيْنَا سَجْدَتَيْنِ أَيْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ جَاءَنَا مَنْ يُخْبِرُنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِ اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ وَاخْتَلَفَتِ الرِّوَايَةُ فِي الصَّلَاةِ الَّتِي تَحَوَّلَتِ الْقِبْلَةُ عِنْدَهَا وَكَذَا فِي الْمَسْجِدِ فَظَاهِرُ حَدِيثِ الْبَرَاءِ هَذَا أَنَّهَا الظُّهْرُ وَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ قَالَ يُقَالُ إِنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ فِي مَسْجِدِهِ بِالْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أُمِرَ أَنْ يَتَوَجَّهَ إِلَى الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَاسْتَدَارَ إِلَيْهِ وَدَارَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَيُقَالُ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّ بِشْرِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ فِي بَنِي سَلِمَةَ فَصَنَعَتْ لَهُ طَعَامًا وَحَانَتِ الظُّهْرُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أُمِرَ فَاسْتَدَارَ إِلَى الْكَعْبَةِ واستقبل الْمِيزَاب فَسمى مَسْجِد الْقِبْلَتَيْنِ قَالَ بن سَعْدٍ قَالَ الْوَاقِدِيُّ هَذَا أَثْبَتُ عِنْدَنَا وَأَخْرَجَ بن أَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رويبة كُنَّا

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٥٢/١

مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ حِينَ صُرِفَتِ الْقِبْلَةُ فَدَارَ وَدُرْنَا مَعَهُ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَخْرَجَ الْبَزَّارُ من حَيْثُ أَنَسٍ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَهُوَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِوَجْهِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ وللطَّبَرَانِيِّ نَحْوُهُ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ وَفِي كُلٍّ مِنْهُمَا ضَعْفٌ قَوْلُهُ فَقَالَ أَيِ الرَّجُلُ هُوَ يَشْهَدُ يَعْنِي بِذَلِكَ نَفْسَهُ وَهُوَ عَلَى سَبِيلِ التَّجْرِيدِ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الرَّاوِي نَقَلَ كَلَامَهُ بِالْمَعْنَى وَيُؤَيِّدُهُ الرِّوَايَةُ الْمُتَقَدِّمَةُ فِي الْإِيمَانِ بِلَفْظِ أَشْهَدُ وَقَدْ تَقَدَّمَتْ مَبَاحِثُهُ هُنَاكَ

[٤٠٠] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ زَادَ الْأَصِيلِيّ بن إِبْرَاهِيم قَالَ حَدثنَا هِشَام زَاد الْأَصِيلِيّ بن أَبِي عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بن عبد الرَّحْمَن أَي بن ثَوْبَانَ الْعَامِرِيِّ الْمَدَنِيِّ وَلَيْسَ لَهُ فِي الصَّحِيحِ عَنْ جَابِرٍ غَيْرُ هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي طَبَقَتِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** عَنْ جَابِرٍ شَيْئًا قَوْلُهُ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ زَادَ الْكُشْمِيهَنِيُّ بِهِ وَالْحَدِيثُ دَالٌّ عَلَى عَدَمِ تَرْكِ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ فِي الْفَرِيضَةِ وَهُوَ إِجْمَاعٌ لَكِنْ رَخَّصَ فِي شِدَّةِ الْخَوْفِ." (١)

"(قَوْلُهُ بَابُ مَنْ لَمْ يَتَشَهَّدْ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ)

أَيْ إِذَا سَجَدَهُمَا بَعْدَ السَّلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ وَأَمَّا قَبْلَ السَّلَامِ فَالْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّهُ لَا يُعِيد التَّشَهُّد وَحكى بن عَبْدِ الْبَرِّ عَنِ اللَّيْثِ أَنَّهُ يُعِيدُهُ وَعَنِ الْبُوَيْطِيِّ عَنِ الشَّافِعِي مثله وخطئوه فِي هَذَا النَّقْلِ فَإِنَّهُ لَا يُعْرَفُ وَعَنْ عَطَاءٍ يَتَخَيَّرُ وَاخْتُلِفَ فِيهِ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ وَأَمَّا مَنْ سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ فَحَكَى التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَحْمَدَ وَإِسْحَاقَ أَنَّهُ يَتَشَهَّدُ وَهُوَ قَوْلُ بَعْضِ الْمَالِكِيَّةِ والشافعيه وَنَقله أَبُو حَامِد الاسفرايني عَنِ الْقَدِيمِ لَكِنْ وَقَعَ فِي مُخْتَصَرِ الْمُزَنِيِّ سَمِعْتُ الشَّافِعِيَّ يَقُولُ إِذَا سَجَدَ بَعْدَ السَّلَامِ تَشَهَّدَ أَوْ قَبْلَ السَّلَامِ أَجْزَأَهُ التَّشَهُّدُ الْأَوَّلُ وَتَأَوَّلَ بَعْضُهُمْ هَذَا النَّصَّ عَلَى أَنَّهُ تَفْرِيعٌ عَلَى الْقَوْلِ الْقَدِيمِ وَفِيهِ مَا لَا يَخْفَى قَوْلُهُ وَسَلَّمَ أَنَسٌ وَالْحَسَنُ وَلَمْ يَتَشَهَّدَا وَصَلَهُ بن أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ قَتَادَةَ عَنْهُمَا قَوْلُهُ وَقَالَ قَتَادَةُ لَا يَتَشَهَّدُ كَذَا فِي الْأُصُولِ الَّتِي وَقَفْتُ عَلَيْهَا مِنَ الْبُخَارِيِّ وَفِيهِ نَظَرٌ فَقَدْ رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ يَتَشَهَّدُ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَيُسَلِّمُ فَلَعَلَّ لَا فِي التَّرْجَمَةِ زَائِدَةٌ وَيَكُونُ قَتَادَةُ اخْتُلِفَ عَلَيْهِ فِي ذَلِكَ

[١٢٢٨] قَوْلُهُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ لَمْ يَقَعْ فِي غَيْرِ هَذِهِ الرِّوَايَةِ لَفْظُ الْقِيَامِ وَقَدِ اسْتُشْكِلَ لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ قَائِمًا وَأُجِيبَ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِ فَقَامَ أَيِ اعْتَدَلَ لِأَنَّهُ كَانَ مُسْتَنِدًا إِلَى الْخَشَبَةِ كَمَا سَيَأْتِي أَوْ هُوَ كِنَايَةٌ عَنِ الدُّخُول فِي الصَّلَاة وَقَالَ بن الْمُنِيرِ فِي الْحَاشِيَةِ فِيهِ إِيمَاءٌ إِلَى أَنَّهُ أَحْرَمَ ثُمَّ جَلَسَ ثُمَّ قَامَ كَذَا قَالَ وَهُوَ بَعِيدٌ جِدًّا قَوْلُهُ فِي آخِرِهِ ثُمَّ رَفَعَ زَادَ فِي بَابِ خَبَرِ الْوَاحِدِ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ ثُمَّ رَفَعَ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى التَّكْبِيرِ فِي الْبَابِ الَّذِي يَلِيهِ

[] قَوْله حَدثنَا حَمَّاد هُوَ بن زَيْدٍ وَكَذَا ثَبَتَ فِي رِوَايَةِ الْإِسْمَاعِيلِيِّ مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ قَوْلُهُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١/٥٠٣

عَلْقَمَةَ هُوَ التَّمِيمِيُّ أَبُو بِشْرٍ وَرُبَّمَا اشْتَبَهَ بِمَسْلَمَةَ بْنِ عَلْقَمَةَ الْمُزَنِيِّ وَكُنْيَتُهُ أَبُو مُحَمَّدٍ لِكَوْنِهِمَا بَصْرِيَّيْنِ مُتَقَارِبَيِ الطَّبَقَةِ لَكِنَّ الثَّانِيَ بِزِيَادَةِ مِيمٍ فِي أَوَّلِهِ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيّ** شَيْئًا قَوْلُه قلت لمُحَمد هُوَ بن سِيرِينَ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ سَأَلْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ قَوْلُهُ قَالَ لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي رِوَايَةِ أَبِي نُعَيْمٍ فَقَالَ لَمْ أَحْفَظْ فِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ شَيْئًا وَأَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يَتَشَهَّدَ وَقَدْ يُفْهَمُ مِنْ قَوْلِهِ لَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ وَرَدَ فِي حَدِيثِ غَيْرِهِ وَهُوَ كَذَلِك فقد رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وبن حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ مِنْ طَرِيقِ أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ خَالِدٍ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِمْ فَسَهَا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَالَ الْحَاكِمُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَقَالَ بن حبَان مَا روى بن سِيرِينَ عَنْ خَالِدٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ انْتَهَى وَهُوَ مِنْ رِوَايَةِ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصَاغِرِ وَضَعَّفَهُ الْبَيْهَقِيّ وبن عبد الْبر." (١)

"وَظَاهِرُهُ غُفْرَانُ الصَّغَائِرِ وَالْكَبَائِرِ وَالتَّبِعَاتِ وَهُوَ مِنْ أَقْوَى الشَّوَاهِدِ لِحَدِيثِ الْعَبَّاسِ بْنِ مِرْدَاسٍ الْمُصَرِّحِ بذلك وَله شَاهد من حَدِيث بن عُمَرَ فِي تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ قَالَ الطِّيبِيُّ الْفَاءُ فِي قَوْلِهِ فَلَمْ يَرْفُثْ مَعْطُوفٌ عَلَى الشَّرْطِ وَجَوَابُهُ رَجَعَ أَيْ صَارَ وَالْجَارُّ وَالْمَجْرُورُ خَبَرٌ لَهُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا أَيْ صَارَ مُشَابِهًا لِنَفْسِهِ فِي الْبَرَاءَةِ عَنِ الذُّنُوبِ فِي يَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ اه وَقَدْ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الدَّارَقُطْنِيِّ الْمَذْكُورَةِ رَجَعَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ وَذَكَرَ لَنَا بَعْضُ النَّاسِ أَنَّ الطِّيبِيَّ أَفَادَ أَنَّ الْحَدِيثَ إِنَّمَا لَمْ يُذْكَرْ فِيهِ الْجِدَالُ كَمَا ذُكِرَ فِي الْآيَةِ عَلَى طَرِيقِ الِاكْتِفَاءِ بِذِكْرِ الْبَعْضِ وَتَرْكِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ مَا ذُكِرَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يُقَالَ إِنَّ ذَلِكَ يَخْتَلِفُ بِالْقَصْدِ لِأَنَّ وُجُودَهُ لَا يُؤَثِّرُ فِي تَرْكِ مَغْفِرَةِ ذُنُوبِ الْحَاجِّ إِذَا كَانَ الْمُرَادُ بِهِ الْمُجَادَلَةَ فِي أَحْكَامِ الْحَجِّ فِيمَا يَظْهَرُ مِنَ الْأَدِلَّةِ أَوِ الْمُجَادَلَةَ بِطَرِيقِ التَّعْمِيمِ فَلَا يُؤَثِّرُ أَيْضًا فَإِنَّ الْفَاحِشَ مِنْهَا دَاخِلٌ فِي عُمُومِ الرَّفَثِ وَالْحَسَنَ مِنْهَا ظَاهِرٌ فِي عَدَمِ التَّأْثِيرِ والمستوي الطَّرَفَيْنِ لَا يُؤثر أَيْضا

(قَوْلُهُ بَابُ فَرْضِ مَوَاقِيتِ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ)

الْمَوَاقِيتُ جَمْعُ مِيقَاتٍ كَمَوَاعِيدَ وَمِيعَادٍ وَمَعْنَى فَرَضَ قَدَّرَ أَوْ أَوْجَبَ وَهُوَ ظَاهِرُ نَصِّ الْمُصَنِّفِ وَأَنَّهُ لَا يُجِيزُ الْإِحْرَامَ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ مِنْ قَبْلِ الْمِيقَاتِ وَيَزِيدُ ذَلِكَ وُضُوحًا مَا سَيَأْتِي بَعْدَ قَلِيلٍ حَيْثُ قَالَ مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَلَا يهلون قبل ذِي الحليفة وَقد نقل بن الْمُنْذِرِ وَغَيْرُهُ الْإِجْمَاعَ عَلَى الْجَوَازِ وَفِيهِ نَظَرٌ فَقَدْ نُقِلَ عَنْ إِسْحَاقَ وَدَاوُدَ وَغَيْرِهِمَا عَدَمُ الْجَوَازِ وَهُوَ ظَاهر جَوَاب بن عُمَرَ وَيُؤَيِّدُهُ الْقِيَاسُ عَلَى الْمِيقَاتِ الزَّمَانِيِّ فَقَدْ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ التَّقَدُّمُ عَلَيْهِ وَفَرَّقَ الْجُمْهُورُ بَيْنَ الزَّمَانِيِّ وَالْمَكَانِيِّ فَلَمْ يُجِيزُوا التَّقَدُّمَ عَلَى الزَّمَانِيِّ وَأَجَازُوا فِي الْمَكَانِيِّ وَذَهَبَ طَائِفَةٌ كَالْحَنَفِيَّةِ وَبَعْضِ الشَّافِعِيَّةِ إِلَى تَرْجِيحِ التَّقَدُّمِ وَقَالَ مَالِكٌ يُكْرَهُ وَسَيَأْتِي شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ فِي تَرْجَمَة الْحَج أشهر مَعْلُومَات فِي قَوْلِهِ وَكَرِهَ عُثْمَانُ أَنْ يُحْرِمَ مِنْ خُرَاسَان قَوْله حَدثنَا زُهَيْر هُوَ بن مُعَاوِيَة الْجُعْفِيّ وَرِجَال هَذَا الْإِسْنَاد سوى بن عُمَرَ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٩٨/٣

كُوفِيُّونَ وَجُبَيْرٌ وَالِدُ زَيْدٍ بِالْجِيمِ وَالْمُوَحَّدَةِ مُصَغَّرٌ لَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي الرُّوَاةِ زَيْدُ بْنُ جَبِيرَةَ بِفَتْحِ الْجِيمِ وَزِيَادَةِ هَاءٍ فِي آخِرِهِ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا قَوْلُهُ وَلَهُ فُسْطَاطٌ وَسُرَادِقُ الْفُسْطَاطُ مَعْرُوفٌ وَهِيَ الْخَيْمَةُ وَأَصْلُهُ عَمُودُ الْخِبَاءِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَقِيلَ لَا يُقَالُ لَهَا ذَلِكَ إِلَّا إِذَا كَانَتْ مِنْ قُطْنٍ وَهُوَ أَيْضًا مِمَّا يُغَطَّى بِهِ صَحْنُ الدَّارِ مِنَ الشَّمْسِ وَغَيْرِهَا وَكُلُّ مَا أَحَاطَ بِشَيْءٍ فَهُوَ سرادق وَمِنْه أحَاط بهم سرادقها قَوْلُهُ فَسَأَلْتُهُ فِيهِ الْتِفَاتٌ لِأَنَّهُ قَالَ أَوَّلًا إِنَّه أَتَى بن عُمَرَ فَكَانَ السِّيَاقُ يَقْتَضِي أَنْ يَقُولَ فَسَأَلَهُ لَكِنْ وَقَعَ عِنْدَ الْإِسْمَاعِيلِيِّ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ قَوْلُهُ فَرَضَهَا أَيْ قَدَّرَهَا وَعَيَّنَهَا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ أَوْجَبَهَا وَبِهِ يَتِمُّ مُرَادُ الْمُصَنِّفِ وَيُؤَيِّدُهُ قَرِينَةُ قَوْلِ السَّائِلِ مِنْ أَيْنَ يَجُوزُ لِي وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَى الْحَدِيثِ بَعْدَ بَاب." (١)

"(قَوْلُهُ بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنَ اعْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ)

ذَكَرَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ أَيْضًا وَقَدْ تَقَدَّمَ الْكَلَامُ عَلَيْهِ مُسْتَوْفًى وَهُوَ مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ اعْتِكَافَ اللَّيَالِي دُونَ الْأَيَّامِ وَسَبِيلُ مَنْ أَرَادَ ذَلِكَ أَنْ يَدْخُلَ قُبَيْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَيَخْرُجَ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ فَإِنْ أَرَادَ اعْتِكَافَ الْأَيَّامِ خَاصَّةً فَيَدْخُلُ مَعَ طُلُوعِ الْفَجْرِ وَيَخْرُجُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ فَإِنْ أَرَادَ اعْتِكَافَ الْأَيَّامَ وَاللَّيَالِي مَعًا فَيَدْخُلُ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ وَيَخْرُجُ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ أَيْضًا وَقَدْ وَقَعَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةُ عِشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا وَهُوَ مُشْعِرٌ بِأَنَّهُمُ اعْتَكَفُوا اللَّيَالِيَ دُونَ الْأَيَّامِ وَحَمَلَهُ الْمُهَلَّبُ عَلَى نَقْلِ أَثْقَالِهِمْ وَمَا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِ مِنْ آلَةِ الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالنَّوْمِ إِذْ لَا حَاجَةَ لَهُمْ بِهَا فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ فَإِذَا كَانَ الْمَسَاءُ خَرَجُوا خِفَافًا وَلِذَلِكَ قَالَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا وَلَمْ يَقُلْ خَرَجْنَا وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي بَابِ تَحَرِّي لَيْلَةِ الْقَدْرِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ فَإِذَا كَانَ حِينَ يُمْسِي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَجَعَ وَبِذَلِكَ يُجْمَعُ بَيْنَ الطَّرِيقِينَ فَإِنَّ الْقِصَّةَ وَاحِدَةٌ وَالْحَدِيثَ وَاحِدٌ وَهُوَ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ

[٢٠٤٠] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بِشْرٍ كَذَا لِلْأَكْثَرِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ الْأَصِيلِيِّ وَكَرِيمَةَ قَوْلُهُ بن بِشْرٍ وَذَكَرَهُ النَّسَفِيُّ وَحْدَهُ تَعْلِيقًا فَقَالَ وَعَبْدُ الرَّحْمَن حدثنَا سُفْيَان وَهُوَ بن عُيَيْنَة قَوْله عَن بن جُرَيْجٍ فِي رِوَايَةِ الْحُمَيْدِيِّ فِي مُسْنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ حدثنَا بن جريج قَوْله عَن سُلَيْمَان زَاد الْحميدِي بن أَبِي مُسْلِمٍ قَوْلُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الْقَائِلُ هُوَ سُفْيَان وَهُوَ بن عُيَيْنَة وَهُوَ الْقَائِل أَيْضا وأظن أَن بن أَبِي لَبِيدٍ حَدَّثَنَا وَالْحَاصِلُ أَنَّ لِسُفْيَانَ فِيهِ ثَلَاثَةَ أَشْيَاخٍ حَدَّثُوهُ بِهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّد بن عَمْرو عَن أبي سَلمَة وبن أَبِي لَبِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ وَلَمْ يَقُلْ وَأَظُنُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو هُوَ بن عَلْقَمَةَ اللَّيْثِيُّ **وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا مَقْرُونا." (٢)

"بِكَذَا وَوَجْهُ دُخُولِ هَذَا الْأَثَرِ فِي التَّرْجَمَةِ الْإِشَارَةُ إِلَى أَنَّهُ إِذَا كَانَ فِي عُرْفِ الْبَلَدِ أَنَّ الْمُشْتَرَى بِعَشَرَةِ دَرَاهِمَ يُبَاعُ بِأَحَدَ عَشَرَ فَبَاعَهُ الْمُشْتَرِي عَلَى ذَلِكَ الْعُرْفِ لَمْ يَكُنْ بِهِ بَأْسٌ قَوْلُهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهِنْدٍ أَيْ

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣/٣٨٣

(٢) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤/٢٨٣

بِنْتِ عُتْبَةَ زَوْجِ أَبِي سُفْيَانَ وَقَدْ ذَكَرَ قِصَّتَهَا مَوْصُولَةً فِي الْبَابِ قَوْلُهُ وَاكْتَرَى الْحَسَنُ أَيِ الْبَصْرِيُّ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِرْدَاسٍ حِمَارًا إِلَخْ وَصَلَهُ سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ يُونُسَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَوْلُهُ الْحِمَارَ الْحِمَارَ بِالنَّصْبِ فِيهِمَا بِفِعْلٍ مُضْمَرٍ أَيْ أَحْضِرْ أَوِ اطْلُبْ وَيَجُوزُ الرَّفْعُ أَيِ الْمَطْلُوبُ وَالدَّانِقُ بِالْمُهْمَلَةِ وَنُونٍ خَفِيفَةٍ مَكْسُورَةٍ بَعْدَهَا قَافٌ وَزْنُ سُدُسِ دِرْهَمٍ وَوَجْهُ دُخُولِهِ فِي التَّرْجَمَةِ ظَاهِرٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ لَمْ يُشَارِطْهُ اعْتِمَادًا عَلَى الْأُجْرَةِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَزَادَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى الْأُجْرَةِ الْمَذْكُورَةِ عَلَى طَرِيقِ الْفَضْلِ ثُمَّ ذَكَرَ الْمُصَنِّفُ فِي البَابِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ أَحَدُهَا حَدِيثُ أَنَسٍ فِي قِصَّةِ أَبِي طَيْبَةَ وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ فِي أَوَائِلِ الْبُيُوعِ وَسَاقَهُ فِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَوَجْهُ دُخُولِهِ فِي التَّرْجَمَةِ كَوْنُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُشَارِطْهُ عَلَى أُجْرَتِهِ اعْتِمَادًا عَلَى الْعُرْفِ فِي مِثْلِهِ ثَانِيهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ هِنْدٍ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِ النَّفَقَاتِ وَالْمُرَادُ مِنْهَا قَوْلُهُ خُذِي مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ فَأَحَالَهَا عَلَى الْعُرْفِ فِيمَا لَيْسَ فِيهِ تَحْدِيدٌ شَرْعِيٌّ ثَالِثُهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى

[٢٢١٢] وَمَنْ كَانَ غَنِيا فليستعفف وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى فَإِنَّهُ سَاقَهُ عَنْ إِسْحَاقَ هَذَا بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَظَهَرَ مِنْ سِيَاقِهِ أَنَّهُ هُنَا بِلَفْظِ عُثْمَانَ بْنِ فَرْقَدٍ وَهُنَاكَ بِلَفْظِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَقَدْ ذَكَرَهُ هُنَا بِلَفْظِ وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَقَالَ بن التِّينِ الصَّوَابُ يَقُومُ لِأَنَّهُ مِنَ الْقِيَامِ لَا مِنَ الْإِقَامَةِ قُلْتُ وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ هِشَامٍ وَلَمْ يَقَعْ فِي رِوَايَة بن نُمَيْرٍ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ وَلَا فِي رِوَايَةِ أَبِي أُسَامَةَ فِي الْوَصَايَا وَرِوَايَةُ يُقِيمُ مُوَجَّهَةٌ أَيْ يُلَازِمُهُ أَوْ يُقِيمُ نَفْسَهُ عَلَيْهِ وَإِسْحَاقُ شيخ الْبُخَارِيّ فِيهِ هُوَ بن مَنْصُورٍ كَمَا جَزَمَ بِهِ خَلَفٌ وَغَيْرُهُ فِي الْأَطْرَافِ وَقَدِ اسْتَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ مِنْ مُسْنَدِ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ عَن بن نُمَيْرٍ وَقَالَ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ وَقَالَ فِي التَّفْسِيرِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ مَنْصُور وَهِشَام هُوَ بن عُرْوَةَ وَعُثْمَانُ بْنُ فَرْقَدٍ بِفَاءٍ وَقَافٍ وَزْنُ جَعْفَرٍ هَذَا هُوَ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ فِيهِ مَقَالٌ لَكِنْ لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ مَوْصُولًا سِوَى هَذَا الْحَدِيثِ وَقَدْ قَرَنَهُ بِابْنِ نُمَيْرٍ وَذَكَرَ لَهُ آخَرُ تَعْلِيقًا فِي الْمَغَازِي وَالْمُرَادُ مِنْهُ فِي التَّرْجَمَةِ حَوَالَةُ وَالِي الْيَتِيمِ فِي أَكْلِهِ من مَاله على الْعرف

(قَوْلُهُ بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ)

قَالَ بن بطال هُوَ جَائِز فِي كل شَيْء مشاع وَهُوَ كَبَيْعِهِ مِنَ الْأَجْنَبِيِّ فَإِنْ بَاعَهُ مِنَ الْأَجْنَبِيِّ فَلِلشَّرِيكِ الشُّفْعَةُ وَإِنْ بَاعَهُ مِنَ الشَّرِيكِ ارْتَفَعَتِ الشُّفْعَةُ وَذُكِرَ فِيهِ حَدِيثُ جَابِرٍ فِي الشُّفْعَةِ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ فِي بَابِهِ وَحَاصِلُ كَلَام بن بَطَّالٍ مُنَاسَبَةُ الْحَدِيثِ لِلتَّرْجَمَةِ وَقَالَ غَيْرُهُ مَعْنَى التَّرْجَمَةِ حُكْمُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ وَالْمُرَادُ مِنْهُ حَضُّ الشَّرِيكِ أَنْ لَا يَبِيعَ مَا فِيهِ الشُّفْعَةُ إِلَّا مِنْ شَرِيكِهِ لِأَنَّهُ إِنْ بَاعَهُ لِغَيْرِهِ كَانَ لِلشَّرِيكِ أَخْذُهُ بِالشُّفْعَةِ قَهْرًا وَقِيلَ وَجْهُ الْمُنَاسَبَةِ أَنَّ الدَّارَ إِذَا كَانَتْ بَيْنَ ثَلَاثَةٍ فَبَاعَ أَحَدُهُمْ لِلْآخَرِ كَانَ لِلثَّالِثِ أَنْ يَأْخُذَ بِالشُّفْعَةِ." (١)

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤/٤٠٧

"(قَوْلُهُ بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ)

قَالَ بن الْجَوْزِيّ إِذَا أُطْلِقَ ذِكْرُ سَبِيلِ اللَّهِ فَالْمُرَادُ بِهِ الْجِهَادُ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ سَبِيلُ اللَّهِ طَاعَةُ اللَّهِ فَالْمُرَادُ مَنْ صَامَ قَاصِدًا وَجْهَ اللَّهِ قُلْتُ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَا هُوَ أَعَمُّ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ وَجَدْتُهُ فِي فَوَائِدِ أَبِي الطَّاهِرِ الذُّهْلِيِّ مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ اللَّيْثِيِّ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِلَفْظِ مَا مِنْ مُرَابِطٍ يُرَابِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الحَدِيث وَقَالَ بن دَقِيقِ الْعِيدِ الْعُرْفُ الْأَكْثَرُ اسْتِعْمَالُهُ فِي الْجِهَادِ فَإِنْ حُمِلَ عَلَيْهِ كَانَتِ الْفَضِيلَةُ لِاجْتِمَاعِ الْعِبَادَتَيْنِ قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِسَبِيلِ اللَّهِ طَاعَتُهُ كَيْفَ كَانَتْ وَالْأَوَّلُ أَقْرَبُ وَلَا يُعَارِضُ ذَلِكَ أَنَّ الْفِطْرَ فِي الْجِهَادِ أَوْلَى لِأَنَّ الصَّائِمَ يَضْعُفُ عَنِ اللِّقَاءِ كَمَا تَقَدَّمَ تَقْرِيرُهُ فِي بَابِ مَنِ اخْتَارَ الْغَزْوَ عَلَى الصَّوْمِ لِأَنَّ الْفَضْلَ الْمَذْكُورَ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ لَمْ يَخْشَ ضَعْفًا وَلَا سِيَّمَا مَنِ اعْتَادَ بِهِ فَصَارَ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ النِّسْبِيَّةِ فَمَنْ لَمْ يُضْعِفْهُ الصَّوْمُ عَنِ الْجِهَادِ فَالصَّوْمُ فِي حَقِّهِ أَفْضَلُ لِيَجْمَعَ بَيْنَ الْفَضِيلَتَيْنِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَزِيدٌ لِذَلِكَ فِي كِتَابِ الصِّيَامِ فِي الْكَلَامِ عَلَى الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ

[٢٨٤٠] قَوْلُهُ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ هُوَ الْأَنْصَارِيُّ وَسُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيّ** مَوْصُولًا إِلَّا هَذَا وَلَمْ يَحْتَجَّ بِهِ لِأَنَّهُ قَرَنَهُ بِيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَقَدِ اخْتُلِفَ فِي إِسْنَادِهِ عَلَى سُهَيْلٍ فَرَوَاهُ الْأَكْثَرُ عَنْهُ هَكَذَا وَخَالَفَهُمْ شُعْبَةُ فَرَوَاهُ عَنْهُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ وَلَعَلَّ لِسُهَيْلٍ فِيهِ شَيْخَيْنِ وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَوَهِمَ فِيهِ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَإِنَّمَا يَرْوِيهِ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَإِنَّمَا رَوَاهُ سُهَيْلٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْهُ لَا عَنِ الْمَقْبُرِيِّ كَذَلِكَ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ وَكَذَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ سُهَيْلٍ قَوْلُهُ سَبْعِينَ خَرِيفًا الْخَرِيفُ زَمَانٌ مَعْلُومٌ مِنَ السَّنَةِ وَالْمُرَادُ بِهِ هُنَا الْعَامُ وَتَخْصِيصُ الْخَرِيفِ بِالذِّكْرِ دُونَ بَقِيَّةِ الْفُصُولِ الصَّيْفِ وَالشِّتَاءِ وَالرَّبِيعِ لِأَنَّ الْخَرِيفَ أَزْكَى الْفُصُولِ لِكَوْنِهِ يُجْنَى فِيهِ الثِّمَارُ وَنَقَلَ الْفَاكِهَانِيُّ أَنَّ الْخَرِيفَ يَجْتَمِعُ فِيهِ الْحَرَارَةُ وَالْبُرُودَةُ وَالرُّطُوبَةُ وَالْيُبُوسَةُ دُونَ غَيْرِهِ وَرُدَّ بِأَنَّ الرَّبِيعَ كَذَلِكَ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ وَرَدَ ذِكْرُ السَّبْعِينَ لِإِرَادَةِ التَّكْثِيرِ كَثِيرًا انْتَهَى وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّ النَّسَائِيَّ أَخْرَجَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ وَالطَّبَرَانِيّ عَن عَمْرو بن عَنْبَسَة وَأَبُو يَعْلَى عَنْ مُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ فَقَالُوا جَمِيعًا فِي رواياتهم مائَة عَام." (١)

"بْنُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَخُو إِسْحَاقَ بْنِ سَعِيدٍ وَلَيْسَ لَهُ فِي الْبُخَارِيِّ سِوَى هَذَا الْحَدِيث الْوَاحِدِ وَقَدْ كَرَّرَهُ عَنْهُ كَمَا نَبَّهْتُ عَلَيْهِ وَفِي طَبَقَتِهِ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ الْمَدَنِيُّ لَكِنْ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** وَلَا لِابْنِ الْمُبَارَكِ عَنْهُ رِوَايَةً وَأَوْهَمَ الْكِرْمَانِيُّ أَنَّ شَيْخَ بن الْمُبَارَكِ هُنَا هُوَ خَالِدُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَلَا أَدْرِي مِنْ أَيْنَ لَهُ ذَلِكَ بَلْ لَمْ أَرَ لِخَالِدِ بْنِ الزُّبَيْرِ رِوَايَةً فِي شَيْءٍ مِنَ الْكُتُبِ السِّتَّةِ ثُمَّ رَاجَعْتُ كَلَامَهُ فَعَلِمْتُ مُرَادَهُ فَإِنَّهُ قَالَ لَفْظَ خَالِدٍ الْمَذْكُورَ هُنَا ثَلَاثَ مِرَارٍ وَالثَّانِي غَيْرُ الْأَوَّلِ وَهُوَ خَالِدُ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَالثَّالِثُ غَيْرُ الثَّانِي وَهُوَ خَالِدُ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤٨/٦

بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ فَقَوْلُهُ وَالثَّانِي يُوهِمُ أَنَّ الْمُرَادَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِنَّمَا مُرَادُهُ خَالِدٌ الْمَذْكُورُ فِي كُنْيَةِ أُمِّ خَالِدٍ وَكَانَ يُغْنِي عَنْ هَذَا التَّطْوِيلِ أَنْ يَقُولَ إِنَّ أُمَّ خَالِدٍ سَمَّتْ وَلَدَهَا بِاسْمِ وَالِدِهَا وَكَانَ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ تَزَوَّجَهَا فَوَلَدَتْ لَهُ خَالِدَ بْنَ الزُّبَيْرِ فَهَذَا يُوَضِّحُ الْمُرَادَ مَعَ مَزِيدِ الْفَائِدَةِ وَالَّذِي نَبَّهَ عَلَيْهِ لَيْسَ تَحْتَهُ كَبِيرُ أَمْرٍ فَإِنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدٍ الرَّاوِيَ عَنْ أُمِّ خَالِدٍ لَا يَظُنُّ أَحَدٌ أَنَّهُ أَبُوهَا إِلَّا مَنْ يَقِفُ مَعَ مُجَرَّدِ التَّجْوِيزِ الْعَقْلِيِّ فَإِنَّ مِنَ الْمَقْطُوعِ بِهِ عِنْدَ الْمُحَدِّثِينَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ مَا أَدْرَكَهَا فَضْلًا عَنْ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ أَبِيهَا وَأَبُوهَا اسْتُشْهِدَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ أَوْ عُمَرَ فَانْحَصَرَتِ الْفَائِدَةُ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى سَبَبِ كُنْيَةِ أُمِّ خَالِدٍ ثَالِثُهَا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ الْحَدِيثَ وَالْغَرَضُ مِنْهُ

[٣٠٧٢] قَوْلُهُ كِخْ كِخْ وَهِيَ كَلِمَةُ زَجْرٍ لِلصَّبِيِّ عَمَّا يُرِيدُ فِعْلَهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي أَوَاخِرِ كِتَابِ الزَّكَاةِ وَقَدْ نَازَعَ الْكِرْمَانِيُّ فِي كَوْنِ الْأَلْفَاظِ الثَّلَاثَةِ عَجَمِيَّةً لِأَنَّ الْأَوَّلَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ تَوَافُقِ اللُّغَتَيْنِ وَالثَّانِي يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَصْلُهُ حَسَنَةٌ فَحَذَفَ أَوَّلَهُ إِيجَازًا وَالثَّالِثُ مِنْ أَسْمَاءِ الْأَصْوَاتِ وَقَدْ أَجَابَ عَنِ الْأَخير بن الْمُنِيرِ فَقَالَ وَجْهُ مُنَاسَبَتِهِ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاطَبَهُ بِمَا يَفْهَمُهُ مِمَّا لَا يَتَكَلَّمُ بِهِ الرَّجُلُ مَعَ الرَّجُلِ فَهُوَ كَمُخَاطَبَةِ الْعَجَمِيِّ بِمَا يَفْهَمُهُ مِنْ لُغَتِهِ قُلْتُ وَبِهَذَا يُجَابُ عَنِ الْبَاقِي وَيُزَادُ بِأَنَّ تَجْوِيزَهُ حَذْفَ أَوَّلِ حَرْفٍ مِنَ الْكَلِمَةِ لَا يُعْرَفُ وَتَشْبِيهَهُ بِقَوْلِهِ كَفَى بِالسَّيْفِ شَا لَا يَتَّجِهُ لِأَنَّ حَذْفَ الْأَخِيرِ مَعْهُودٌ فِي التَّرْخِيمِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(قَوْلُهُ بَابُ الْغُلُولِ)

بِضَمِّ الْمُعْجَمَةِ وَاللَّامِ أَيِ الْخِيَانَةِ فِي الْمغنم قَالَ بن قُتَيْبَةَ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ آخِذَهُ يَغُلُّهُ فِي مَتَاعِهِ أَيْ يُخْفِيهِ فِيهِ وَنَقَلَ النَّوَوِيُّ الْإِجْمَاعَ على أَنَّهُ مِنَ الْكَبَائِرِ قَوْلُهُ وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْرَدَ فِيهِ حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ الْحَدِيثَ وَيَحْيَى هُوَ." (١)

"يُهْزَمُ قَالَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَثِبُ فِي الدروع وَيقُول سَيهْزمُ الْجمع أخرجه الطَّبَرِيّ وبن مَرْدَوَيْهِ وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عُمَرَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ جَمْعٍ يُهْزَمُ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَهَذَا مِمَّا يُؤَيِّد مَا قدمته أَن بن عَبَّاسٍ حَمَلَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ وَسَيَأْتِي فِي التَّفْسِيرِ عَنْ عَائِشَةَ نَزَلَتْ بِمَكَّةَ وَأَنَا جَارِيَة أَلعَب بل السَّاعَة موعدهم الْآيَةَ

(قَوْلُهُ بَابٌ كَذَا)

لِلْجَمِيعِ بِغَيْرِ تَرْجَمَةٍ وَوَقع فِي شرح شَيخنَا بن الْمُلَقِّنِ بَابُ فَضْلِ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا وَتَبِعَ فِي ذَلِكَ بَعْضَ النُّسَخِ وَهُوَ خَطَأٌ مِنْ جِهَةِ أَنَّ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ بِعَيْنِهَا سَتَأْتِي فِيمَا بَعْدُ فَلَا مَعْنَى لِتَكَرُّرِهَا

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٦/١٨٥

[٣٩٥٤] قَوْلُهُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ هُوَ الْجَزَرِيُّ بَيَّنَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي الْمُسْتَخْرَجِ مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيِّ عَنِ بن جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ انْتَهَى وَفِي طَبَقَتِهِ مِمَّنْ يَرْوِي عَنْ مِقْسَمٍ وَيَرْوِي عَنهُ بن جُرَيْجٍ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي الْمُخَارِقِ أَحَدُ الضُّعَفَاءِ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** شَيْئًا مُسْنَدًا وَمِقْسَمٌ بِكَسْرِ الْمِيمِ هُوَ أَبُو الْقَاسِمِ مَوْلَى بن عَبَّاسٍ وَهُوَ فِي الْأَصْلِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْهَاشِمِيِّ وَإِنَّمَا قِيلَ لَهُ مَوْلَى بن عَبَّاس لشدَّة لُزُومه لَهُ وَمَاله فِي الْبُخَارِيِّ إِلَّا هَذَا الحَدِيث الْوَاحِد وَسَيَأْتِي شَرْحُهُ فِي تَفْسِيرِ سُورَةِ النِّسَاءِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى." (١)

"وَسُمِّيَتْ ذَاتَ الرِّقَاعِ غَيْرُ غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ لِأَنَّ أَبَا مُوسَى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ إِنَّهُمْ كَانُوا سِتَّةَ أَنْفُسٍ وَالْغَزْوَةُ الَّتِي وَقَعَتْ فِيهَا صَلَاةُ الْخَوْفِ كَانَ الْمُسْلِمُونَ فِيهَا أَضْعَافَ ذَلِكَ وَالْجَوَابُ عَنْ ذَلِكَ أَنَّ الْعَدَدَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ كَانَ مُوَافِقًا لَهُ مِنَ الرَّمَّةِ لَا أَنَّهُ أَرَادَ جَمِيعَ مَنْ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاسْتَدَلَّ عَلَى التَّعَدُّدِ أَيْضًا بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى إِنَّهَا سُمِّيَتْ ذَاتَ الرِّقَاعِ لِمَا لَفُّوا فِي أَرْجُلِهِمْ مِنَ الْخِرَقِ وَأَهْلُ الْمَغَازِي ذَكَرُوا فِي تَسْمِيَتِهَا بذلك أمورا غير هَذَا قَالَ بن هِشَامٍ وَغَيْرُهُ سُمِّيتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهُمْ رَقَّعُوا فِيهَا رَايَاتِهِمْ وَقِيلَ بِشَجَرٍ بِذَلِكَ الْمَوْضِعِ يُقَالُ لَهُ ذَاتُ الرِّقَاعِ وَقِيلَ بَلِ الْأَرْضُ الَّتِي كَانُوا نَزَلُوا بِهَا كَانَتْ ذَاتَ أَلْوَانٍ تُشْبِهُ الرِّقَاعَ وَقِيلَ لِأَنَّ خَيْلَهُمْ كَانَ بِهَا سَوَادٌ وَبَيَاضٌ قَالَه بن حِبَّانَ وَقَالَ الْوَاقِدِيُّ سُمِّيَتْ بِجَبَلٍ هُنَاكَ فِيهِ بقع وَهَذَا لَعَلَّه مُسْتَند بن حِبَّانَ وَيَكُونُ قَدْ تَصَحَّفَ جَبَلٌ بِخَيْلٍ وَبِالْجُمْلَةِ فَقَدِ اتَّفَقُوا عَلَى غَيْرِ السَّبَبِ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى لَكِنْ لَيْسَ ذَلِكَ مَانِعًا مِنِ اتِّحَادِ الْوَاقِعَةِ وَلَازِمًا لِلتَّعَدُّدِ وَقَدْ رَجَّحَ السُّهَيْلِيُّ السَّبَبَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَبُو مُوسَى وَكَذَلِكَ النَّوَوِيُّ ثُمَّ قَالَ وَيُحْتَمَلُ أَنْ تَكُونَ سُمِّيَتْ بِالْمَجْمُوعِ وَأَغْرَبَ الدَّاوُدِيُّ فَقَالَ سُمِّيَتْ ذَاتَ الرِّقَاعِ لِوُقُوعِ صَلَاةِ الْخَوْفِ فِيهَا فَسُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِتَرْقِيعِ الصَّلَاةِ فِيهَا وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى التَّعَدُّدِ أَنَّهُ لَمْ يَتَعَرَّضْ أَبُو مُوسَى فِي حَدِيثِهِ إِلَى أَنَّهُمْ صَلَّوْا صَلَاةَ الْخَوْفِ وَلَا أَنَّهُمْ لَقُوا عَدُوًّا وَلَكِنَّ عَدَمَ الذِّكْرِ لَا يَدُلُّ عَلَى عَدَمِ الْوُقُوعِ فَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ نَظِيرُ أَبِي مُوسَى لِأَنَّهُ إِنَّمَا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَيْبَرَ كَمَا سَيَأْتِي هُنَاكَ وَمَعَ ذَلِكَ فَقَدْ ذَكَرَ فِي حَدِيثِهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي غَزْوَةِ نَجْدٍ كَمَا سَيَأْتِي فِي أَوَاخِرِ هَذَا الْبَابِ وَاضِحًا وَكَذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ذَكَرَ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ بِنَجْدٍ وَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ أَوَّلَ مَشَاهِدِهِ الْخَنْدَقُ فَتَكُونُ ذَاتُ الرِّقَاعِ بَعْدَ الْخَنْدَقِ

[٤١٢٥] قَوْلُهُ وَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ كَذَا لِأَبِي ذَرٍّ وَلِغَيْرِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ لَيْسَ فِيهِ لِي وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ هَذَا هُوَ الْغُدَانِيُّ الْبِصْرِيُّ قَدْ سَمِعَ مِنْهُ الْبُخَارِيُّ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ الْمَكِّيُّ فَلَمْ يُدْرِكْهُ وَقَدْ وَصَلَهُ أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ فِي مُسْنَدِهِ الْمُبَوَّبِ فَقَالَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ فَذَكَرَهُ قَوْلُهُ أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ هُوَ بَصْرِيٌّ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا اسْتِشْهَادًا قَوْلُهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ زَادَ السَّرَّاجُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ ذَهَبُوا ثُمَّ جَاءَ أُولَئِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ وَسَيَأْتِي فِي آخِرِ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٢٩٠/٧

الْبَابِ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِسَنَدِهِ وَهَذَا بِزِيَادَةٍ فِيهِ وَذَلِكَ كُلُّهُ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ وَلِجَابِرٍ حَدِيثٌ آخَرُ فِيهِ ذِكْرُ صَلَاةِ الْخَوْفِ عَلَى صِفَةٍ أُخْرَى وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ فِيهِ قَرِيبًا قَوْلُهُ فِي غَزْوَةِ السَّابِعَةِ هِيَ مِنْ إِضَافَةِ الشَّيْءِ إِلَى نَفْسِهِ عَلَى رَأْيٍ أَوْ فِيهِ حَذْفٌ تَقْدِيرُهُ غَزْوَةُ السَّفْرَةِ السَّابِعَةِ وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ وَغَيْرُهُ غَزْوَةُ السَّنَةِ السَّابِعَةِ أَيْ مِنَ الْهِجْرَةِ قُلْتُ وَفِي هَذَا التَّقْدِيرِ نَظَرٌ إِذْ لَوْ كَانَ مُرَادًا لَكَانَ هَذَا نَصًّا فِي أَنَّ غَزْوَةَ ذَاتِ الرِّقَاعِ تَأَخَّرَتْ بَعْدَ خَيْبَرَ وَلَمْ يَحْتَجِ الْمُصَنِّفُ إِلَى تَكَلُّفِ الِاسْتِدْلَالِ لِذَلِكَ بِقِصَّةِ أَبِي مُوسَى وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا ذَكَرَهُ فِي الْبَابِ نَعَمْ فِي التَّنْصِيصِ عَلَى أَنَّهَا سَابِعُ غَزْوَةٍ مِنْ غَزَوَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَأْيِيدٌ لِمَا ذهب إِلَيْهِ البُخَارِيّ من أَنَّهَا كَانَت بَعْدَ خَيْبَرَ فَإِنَّهُ إِنْ كَانَ الْمُرَادُ الْغَزَوَاتُ الَّتِي خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا بِنَفْسِهِ مُطْلَقًا وَإِنْ لَمْ يُقَاتِلْ فَإِنَّ السَّابِعَةَ مِنْهَا تَقَعُ قَبْلَ أُحُدٍ وَلَمْ يَذْهَبْ أَحَدٌ إِلَى أَنَّ ذَاتَ الرِّقَاعِ قَبْلَ أُحُدٍ إِلَّا مَا تَقَدَّمَ مِنْ تَرَدُّدِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَفِيهِ نَظَرٌ لِأَنَّهُمْ مُتَّفِقُونَ عَلَى أَنَّ صَلَاةَ الْخَوْفِ مُتَأَخِّرَةٌ عَنْ غَزْوَةِ الْخَنْدَقِ فَتَعَيَّنَ أَنْ تَكُونَ ذَاتُ الرِّقَاعِ بَعْدَ بَنِي قُرَيْظَةَ فَتَعَيَّنَ أَنَّ الْمُرَادَ الْغَزَوَاتُ الَّتِي وَقَعَ فِيهَا الْقِتَالُ وَالْأُولَى مِنْهَا بَدْرٌ وَالثَّانِيَةُ أُحُدٌ وَالثَّالِثَةُ الْخَنْدَقُ وَالرَّابِعَةُ قُرَيْظَةُ وَالْخَامِسَةُ الْمُرَيْسِيعُ وَالسَّادِسَةُ خَيْبَرُ فَيَلْزَمُ مِنْ هَذَا أَنْ تَكُونَ ذَاتُ الرِّقَاعِ بعد." (١)

"(قَوْلُهُ بَابُ فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ وَقَوْلُ الله تَعَالَى فاقرءوا مَا تيَسّر مِنْهُ)

كَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ قَالَ أَقَلُّ مَا يُجْزِئُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ جُزْءٌ مِنْ أَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ الْقُرْآنِ وَهُوَ مَنْقُولٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهْوَيْهِ وَالْحَنَابِلَةِ لِأَنَّ عُمُومَ قَوْلِهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ يَشْمَلُ أَقَلَّ مِنْ ذَلِكَ فَمَنِ ادَّعَى التَّحْدِيدَ فَعَلَيْهِ الْبَيَانُ وَقَدْ أَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فِي كَمْ يُقْرَأُ الْقُرْآنُ قَالَ فِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ قَالَ فِي شَهْرٍ الْحَدِيثَ وَلَا دَلَالَةَ فِيهِ عَلَى الْمُدَّعِي

[٥٠٥١] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَلِيٌّ هُوَ بن الْمَدِينِيّ وسُفْيَان هُوَ بن عُيَيْنَة وبن شُبْرُمَةَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ قَاضِي الْكُوفَةِ **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا فِي مَوْضِعٍ وَاحِدٍ يَأْتِي فِي الْأَدَبِ شَاهِدًا وَأَخْرَجَ مِنْ كَلَامِهِ غَيْرَ ذَلِكَ قَوْلُهُ كَمْ يَكْفِي الرَّجُلَ مِنَ الْقُرْآنِ أَيْ فِي الصَّلَاةِ قَوْلُهُ قَالَ عَلِيٌّ هُوَ بن الْمَدِينِيّ وَهُوَ مَوْصُولٌ مِنْ تَتِمَّةِ الْخَبَرِ الْمَذْكُورِ وَمَنْصُور هُوَ بن الْمُعْتَمِرِ وَإِبْرَاهِيمُ هُوَ النَّخَعِيُّ وَقَدْ تَقَدَّمَ نَقْلُ الِاخْتِلَافِ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَعَنْ عَلْقَمَةَ فِي بَابِ فَضْلِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَتَقَدَّمَ بَيَانُ الْمُرَادِ بِقَوْلِهِ كفتاه وَمَا اسْتدلَّ بِهِ بن عُيَيْنَة إِنَّمَا يَجِيءُ عَلَى أَحَدِ مَا قِيلَ فِي تَأْوِيلِ كَفَتَاهُ أَيْ فِي الْقِيَامِ فِي الصَّلَاةِ بِاللَّيْلِ وَقَدْ خَفِيَتْ مُنَاسَبَةُ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ بِالتَّرْجَمَةِ عَلَى بن كَثِيرٍ وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّهَا مِنْ جِهَةِ أَنَّ الْآيَةَ الْمُتَرْجَمَ بِهَا تُنَاسِبُ مَا اسْتَدَلَّ بِهِ بن عُيَيْنَةَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي مَسْعُودٍ وَالْجَامِعُ بَيْنَهُمَا أَنَّ كُلًّا مِنَ الْآيَةِ وَالْحَدِيثِ يَدُلُّ عَلَى الِاكْتِفَاء بِخِلَاف مَا قَالَ بن شبْرمَة

[٥٠٥٢] قَوْله حَدثنَا مُوسَى هُوَ بن إِسْمَاعِيل التَّبُوذَكِي ومغيرة هُوَ بن مِقْسَمٍ قَوْلُهُ أَنْكَحَنِي أَبِي أَيْ زَوَّجَنِي وَهُوَ

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٤١٩/٧

مَحْمُولٌ عَلَى أَنَّهُ كَانَ الْمُشِيرُ عَلَيْهِ بِذَلِكَ وَإِلَّا فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو حِينَئِذٍ كَانَ رَجُلًا كَامِلًا وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ قَامَ عَنْهُ بِالصَّدَاقِ وَنَحْوِ ذَلِكَ قَوْلُهُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ مُغِيرَةَ وَحُصَيْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَهِيَ أُمُّ مُحَمَّدٍ بِنْتُ مَحْمِيَةَ بِفَتْحِ الْمِيمِ وَسُكُونِ الْمُهْمَلَةِ وَكَسْرِ الْمِيمِ بَعْدَهَا تَحْتَانِيَّةٌ مَفْتُوحَةٌ خَفِيفَة بن جَزْءٍ الزُّبَيْدِيِّ حَلِيفِ قُرَيْشٍ ذَكَرَهَا الزُّبَيْرُ وَغَيْرُهُ قَوْلُهُ كَنَّتَهُ بِفَتْحِ الْكَافِ وَتَشْدِيدِ النُّونِ هِيَ زَوْجَ الْوَلَدِ قَوْلُهُ نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَطَأْ لَنَا فراشا قَالَ بن مَالِكٍ يُسْتَفَادُ مِنْهُ وُقُوعُ التَّمْيِيزِ بَعْدَ فَاعِلِ نِعْمَ الظَّاهِرِ وَقَدْ مَنَعَهُ سِيبَوَيْهِ وَأَجَازَهُ الْمُبَرِّدُ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ التَّقْدِيرُ نِعْمَ الرَّجُلُ مِنَ الرِّجَالِ قَالَ وَقَدْ تُفِيدُ النَّكِرَةُ فِي الْإِثْبَاتِ التَّعْمِيمَ كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى علمت نفس مَا أحضرت قَالَ وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنَ التَّجْرِيدِ كَأَنَّهُ جَرَّدَ مِنْ رَجُلٍ مَوْصُوفٍ بِكَذَا وَكَذَا رَجُلًا فَقَالَ نِعْمَ الرَّجُلُ الْمُجَرَّدُ مِنْ كَذَا رَجُلٌ صفته كَذَا." (١)

"الْمُصَنِّفُ فِي البَابِ ثَلَاثَةَ أَحَادِيثَ أَحَدُهَا حَدِيثُ عَائِشَةَ

[٥٢٥٤] قَوْلُهُ إِنَّ ابْنَةَ الْجَوْنِ زَادَ فِي نُسْخَةِ الصَّغَانِيِّ الْكَلْبِيَّةَ وَهُوَ بَعِيدٌ عَلَى مَا سَأُبَيِّنُهُ وَوَقَعَ فِي كِتَابِ الصَّحَابَةِ لِأَبِي نُعَيْمٍ مِنْ طَرِيقِ عُبَيْدِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَن عَمْرَةَ بِنْتَ الْجَوْنِ تَعَوَّذَتْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُدْخِلَتْ عَلَيْهِ قَالَ لَقَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ الْحَدِيثَ وَعُبَيْدٌ مَتْرُوكٌ وَالصَّحِيحُ أَنَّ اسْمَهَا أُمَيْمَةُ بِنْتُ النُّعْمَانِ بْنِ شَرَاحِيلَ كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَيْدٍ وَقَالَ مَرَّةً أُمَيْمَةُ بِنْتُ شَرَاحِيلَ فَنُسِبَتْ لِجَدِّهَا وَقِيلَ اسْمُهَا أَسْمَاءُ كَمَا سَأُبَيِّنُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي أسيد مَعَ شَرحه مُسْتَوفى وروى بن سعد عَن الْوَاقِدِيّ عَن بن أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِلَابِيَّةَ فَذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ الْبَابِ وَقَوْلُهُ الْكِلَابِيَّةُ غَلَطٌ وَإِنَّمَا هِيَ الْكِنْدِيَّةُ فَكَأَنَّمَا الْكَلِمَةُ تصحفت نعم الْكلابيَّة قصَّة أُخْرَى ذكرهَا بن سَعْدٍ أَيْضًا بِهَذَا السَّنَدِ إِلَى الزُّهْرِيِّ وَقَالَ اسْمُهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ الضَّحَّاكِ بْنِ سُفْيَانَ فَاسْتَعَاذَتْ مِنْهُ فَطَلَّقَهَا فَكَانَتْ تَلْقُطُ الْبَعْرَ وَتَقُولُ أَنَا الشَّقِيَّةُ قَالَ وَتُوُفِّيَتْ سَنَةَ سِتِّينَ وَمِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ الْكِنْدِيَّةَ لَمَّا وَقَعَ التَّخْيِيرِ اخْتَارَتْ قَوْمَهَا فَفَارَقَهَا فَكَانَتْ تَقُولُ أَنَا الشَّقِيَّةُ وَمِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّهَا اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ فَأَعَاذَهَا وَمِنْ طَرِيقِ الْكَلْبِيِّ اسْمُهَا الْعَالِيَةُ بِنْتُ ظَبْيَان بن عَمْرو وَحكى بن سَعْدٍ أَيْضًا أَنَّ اسْمَهَا عَمْرَةُ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ عُبَيْدٍ وَقِيلَ بِنْتُ يَزِيدَ بْنِ الْجَوْنِ وَأَشَارَ بن سَعْدٍ إِلَى أَنَّهَا وَاحِدَةٌ اخْتُلِفَ فِي اسْمِهَا وَالصَّحِيحُ أَنَّ الَّتِي اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ هِيَ الْجَوْنِيَّةُ وروى بن سَعْدٍ مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى قَالَ لَمْ تَسْتَعِذْ مِنْهُ امْرَأَةٌ غَيْرُهَا قُلْتُ وَهُوَ الَّذِي يَغْلِبُ عَلَى الظَّنِّ لِأَنَّ ذَلِكَ إِنَّمَا وَقَعَ لِلْمُسْتَعِيذَةِ بِالْخَدِيعَةِ الْمَذْكُورَةِ فَيَبْعُدُ أَنْ تُخْدَعَ أُخْرَى بَعْدَهَا بِمِثْلِ مَا خُدِعَتْ بِهِ بَعْدَ شُيُوعِ الْخَبَرِ بِذَلِكَ قَالَ بن عَبْدِ الْبَرِّ أَجْمَعُوا عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ الْجَوْنِيَّةَ وَاخْتَلَفُوا فِي سَبَبِ فِرَاقِهِ فَقَالَ قَتَادَةُ لَمَّا دَخَلَ عَلَيْهَا دَعَاهَا فَقَالَ تعال أَنْتَ فَطَلَّقَهَا وَقِيلَ كَانَ بِهَا وَضَحٌ كَالْعَامِرِيَّةِ قَالَ وَزَعَمَ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٩/٩٥

بَعْضُهُمْ أَنَّهَا قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَقَالَ قَدْ عُذْتِ بِمَعَاذٍ وَقَدْ أَعَاذَكِ اللَّهُ مِنِّي فَطَلَّقَهَا قَالَ وَهَذَا بَاطِلٌ إِنَّمَا قَالَ لَهُ هَذَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي الْعَنْبَرِ وَكَانَتْ جَمِيلَةً فَخَافَ نِسَاؤُهُ أَنْ تَغْلِبَهُنَّ عَلَيْهِ فَقُلْنَ لَهَا إِنَّهُ يُعْجِبُهُ أَنْ يُقَالَ لَهُ نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ فَفَعَلَتْ فَطَلَّقَهَا كَذَا قَالَ وَمَا أَدْرِي لِمَ حَكَمَ بِبُطْلَانِ ذَلِكَ مَعَ كَثْرَةِ الرِّوَايَاتِ الْوَارِدَةِ فِيهِ وَثُبُوتِهِ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ وَسَيَأْتِي مَزِيدٌ لِذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي بَعْدَهُ وَالْقَوْلُ الَّذِي نَسَبَهُ لِقَتَادَةَ ذَكَرَ مِثْلَهُ أَبُو سَعِيدٍ النَّيْسَابُورِيُّ عَنْ شَرْقِيِّ بْنِ قُطَامِيٍّ قَوْلُهُ رَوَاهُ حَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ عَنْ جَدِّهِ هُوَ حَجَّاجُ بْنُ يُوسُفَ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ وَأَبُو مَنِيعٍ هُوَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ الْوَصَّافِيُّ بِفَتْحِ الْوَاوِ وَتَشْدِيدِ الْمُهْمَلَةِ وَبِالْفَاءِ وَكَانَ يَكُونُ بِحَلَبٍ وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ إِلَّا مُعَلَّقًا وَكَذَا لِجَدِّهِ وَهَذِهِ الطَّرِيقُ وَصَلَهَا الذُّهْلِيُّ فِي الزُّهْرِيَّاتِ وَرَوَاهُ بن أَبِي ذِئْبٍ أَيْضًا عَنِ الزُّهْرِيِّ نَحْوَهُ وَزَادَ فِي آخِرِهِ قَالَ الزُّهْرِيُّ جَعَلَهَا تَطْلِيقَةً أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ وَقَوْلُهُ الْحَقِي بِأَهْلِكِ بِكَسْرِ الْأَلِفِ مِنِ الْحَقِي وَفَتْحِ الْحَاءِ بِخِلَافِ قَوْلِهِ فِي الْحَدِيثِ الثَّانِي أَلْحِقْهَا فَإِنَّهُ بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْحَاءِ ثَانِيهَا

[٥٢٥٥] قَوْلُهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَسِيلٍ كَذَا فِي رِوَايَةِ الْأَكْثَرِ بِغَيْرِ أَلِفٍ وَلَامٍ وَفِي رِوَايَةِ النَّسَفِيِّ بن الغسيل وَهُوَ أوجه ولعلها كَانَت بن غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ فَسَقَطَ لَفْظُ الْمَلَائِكَةِ وَالْأَلِفُ وَاللَّامُ بَدَلَ الْإِضَافَةِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّ أَبِيهِ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْأَنْصَارِيُّ وَحَنْظَلَةُ هُوَ غَسِيلُ الْمَلَائِكَةِ اسْتُشْهِدَ بِأُحُدٍ وَهُوَ جُنُبٌ فَغَسَّلَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَقِصَّتُهُ مَشْهُورَةٌ وَوَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْجُرْجَانِيِّ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَالصَّوَابُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ كَمَا نَبَّهَ عَلَيْهِ الْجَيَّانِيُّ قَوْلُهُ إِلَى حَائِطٍ يُقَالُ لَهُ الشَّوْطُ بِفَتْحِ الْمُعْجَمَةِ وَسُكُونِ الْوَاوِ بَعْدَهَا مُهْمَلَةٌ وَقِيلَ مُعْجَمَةٌ هُوَ بُسْتَانٌ فِي الْمَدِينَةِ مَعْرُوفٌ قَوْلُهُ." (١)

"هَذَا فِي الْبَاب الْمَذْكُور قَوْله قَالَ بن شِهَابٍ ثُمَّ سَأَلْتُ الْحُصَيْنَ هُوَ مَوْصُولٌ بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُورِ وَالْحُصَيْنُ بِمُهْمَلَتَيْنِ مُصَغَّرٌ وَقَدْ قَدَّمْتُ فِي الصَّلَاةِ أَنَّ الْقَابِسِيَّ رَوَاهُ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ وَلَمْ يُوَافق على ذَلِك وَنقل بن التِّينِ عَنِ الشَّيْخِ أَبِي عِمْرَانَ قَالَ لَمْ يُدْخِلِ الْبُخَارِيُّ فِي جَامِعِهِ الْحُضَيْرَ يَعْنِي بِالْمُهْمَلَةِ ثُمَّ الضَّادِ وَآخِرَهُ رَاءٌ وَأَدْخَلَ الْحُصَيْنَ بِمُهْمَلَتَيْنِ وَنُونٍ يُشِيرُ بِذَلِكَ إِلَى أَنَّ مُسْلِمًا أَخْرَجَ لِأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ وَهَذَا قُصُورٌ مِمَّنْ قَالَهُ فَإِنَّ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَإِنْ لَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ رِوَايَتِهِ مَوْصُولًا لَكِنَّهُ عَلَّقَ عَنْهُ وَوَقَعَ ذِكْرُهُ عِنْدَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ فَلَا يَلِيقُ نَفْيُ إِدْخَالِهِ فِي كِتَابِهِ عَلَى أَنَّهُ قَلَّمَا يُلْتَبَسُ مِنْ أَجْلِ تَفْرِيقِ النُّونِ وَإِنَّمَا اللَّبْسُ الْحُصَيْنُ بِمُهْمَلَتَيْنِ وَنُونٍ وَهُمْ جَمَاعَةٌ فِي الْأَسْمَاءِ وَالْكُنَى وَالْآبَاءِ وَالْحُضَيْنُ مِثْلُهُ لَكِنْ بِضَادٍ مُعْجَمَةٍ وَهُوَ وَاحِدٌ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ وَهُوَ حُضَيْنُ بْنُ مُنْذِرٍ أَبُو سَاسَانَ لَهُ صُحْبَةٌ وَقَدْ نَبَّهَ عَلَى وَهْمِ الْقَابِسِيِّ فِي ذَلِكَ عِيَاضٌ وَأَضَافَ إِلَيْهِ الْأَصِيلِيُّ فَقَالَ قَالَ الْقَابِسِيُّ لَيْسَ فِي الْبُخَارِيِّ بِالضَّادِ الْمُعْجَمَةِ سِوَى الْحُضَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ عِيَاضٌ وَكَذَا وَجَدْتُ الْأَصِيلِيَّ قَيَّدَهُ فِي أَصْلِهِ وَهُوَ وَهْمٌ وَالصَّوَابُ مَا لِلْجَمَاعَةِ بِصَادٍ مُهْمَلَةٍ اه وَمَا نَسَبَهُ إِلَى الْأَصِيلِيِّ لَيْسَ بِمُحَقَّقٍ لِأَنَّ النُّقْطَةَ فَوْقَ الْحَرْفِ لَا يَتَعَيَّنُ أَنْ تَكُونَ مِنْ كَاتِبِ الْأَصْلِ بِخِلَافِ الْقَابِسِيِّ فَإِنَّهُ أَفْصَحَ بِهِ حَتَّى قَالَ أَبُو لَبِيدٍ الْوَقْشِيُّ كَذَا قُرِئَ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٣٥٧/٩

عَلَيْهِ قَالُوا وَهُوَ خَطَأٌ وَالله أعلم

(قَوْلُهُ بَابُ الْأَقِطِ)

بِفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَكَسْرِ الْقَافِ وَقَدْ تُسَكَّنُ بَعْدَهَا طَاءٌ مُهْمَلَةٌ وَهُوَ جُبْنُ اللَّبَنِ الْمُسْتَخْرَجِ زُبْدُهُ وَقَدْ تَقَدَّمَ تَفْسِيرُهُ فِي بَابِ زَكَاةِ الْفِطْرِ وَغَيْرِهِ قَوْلُهُ وَقَالَ حُمَيْدٌ إِلَخْ تَقَدَّمَ مَوْصُولًا فِي بَابِ الْخُبْزِ الْمُرَقَّقِ قَوْلُهُ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسٍ تَقَدَّمَ أَيْضًا فِي الْبَابِ الْمَذْكُورِ لَكِنْ مُعَلَّقًا وَبَيَّنْتُ الْمَوْضِعَ الَّذِي وَصَلَهُ فِيهِ مَعَ شَرحه ثمَّ ذكر طرفا من حَدِيث بن عَبَّاسٍ فِي الضَّبِّ لِقَوْلِهِ فِيهِ أَهْدَتْ خَالَتِي ضِبَابًا وَأَقِطًا وَلَبَنًا وَسَيَأْتِي شَرْحُهُ فِي الذَّبَائِحِ." (١)

"عَلَى الْكَامِلِ وَفِيهِ بُعْدٌ وَالثَّانِي أَنَّ الْمُؤْمِنَ بِصَدَدِ أَنْ يَعْمَلَ مَا يُكَفِّرُ ذُنُوبَهُ إِمَّا مِنَ اجْتِنَابِ الْكَبَائِرِ وَإِمَّا مِنْ فِعْلِ حَسَنَاتٍ أُخَرَ قَدْ تُقَاوِمُ بِتَضْعِيفِهَا سَيِّئَاتُهُ وَمَا دَامَ الْإِيمَانُ بَاقٍ فَالْحَسَنَاتُ بِصَدَدِ التَّضْعِيفِ وَالسَّيِّئَاتُ بِصَدَدِ التَّكْفِيرِ وَالثَّالِثُ يُقَيِّدُ مَا أُطْلِقَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَةِ بِمَا وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْبَابِ مِنَ التَّرَجِّي حَيْثُ جَاءَ بِقَوْلِهِ لَعَلَّهُ وَالتَّرَجِّي مُشْعِرٌ بِالْوُقُوعِ غَالِبًا لَا جَزْمًا فَخَرَجَ الْخَبَرُ مَخْرَجَ تَحْسِينِ الظَّنِّ بِاللَّهِ وَأَنَّ الْمُحْسِنَ يَرْجُو مِنَ اللَّهِ الزِّيَادَةَ بِأَنْ يُوَفِّقَهُ لِلزِّيَادَةِ مِنْ عَمَلِهِ الصَّالِحِ وَأَنَّ الْمُسِيءَ لَا يَنْبَغِي لَهُ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا قَطْعُ رَجَائِهِ أَشَارَ إِلَى ذَلِكَ شَيْخُنَا فِي شَرْحِ التِّرْمِذِيِّ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ قِصَرَ الْعُمُرِ قَدْ يَكُونُ خَيْرًا لِلْمُؤْمِنِ حَدِيثُ أَنَسٍ الَّذِي فِي أَوَّلِ الْبَابِ وتوفني إِذا كَانَ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي وَهُوَ لَا يُنَافِي حَدِيثَ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَزِيدُهُ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا إِذَا حُمِلَ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى الْأَغْلَبِ وَمُقَابِلُهُ عَلَى النَّادِرِ وَسَيَأْتِي الْإِلْمَامُ بِشَيْءٍ مِنْ هَذَا فِي كِتَابِ التَّمَنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى الْحَدِيثُ الْخَامِسُ حَدِيثُ عَائِشَةَ وَأَلْحِقْنِي بِالرَّفِيقِ الْأَعْلَى تَقَدَّمَ شَرْحُهُ فِي أَوَاخِرِ الْمَغَازِي فِي الْوَفَاةِ النَّبَوِيَّةِ وَتَقَدَّمَ فِي الَّذِي قَبْلَهُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُعَارِضُ النَّهْيَ عَنْ تَمَنِّي الْمَوْتِ وَالدُّعَاءَ بِهِ وَأَنَّ هَذِهِ الْحَالَةَ مِنْ خَصَائِصِ الْأَنْبِيَاءِ أَنَّهُ لَا يُقْبَضُ نَبِيٌّ حَتَّى يُخَيَّرَ بَيْنَ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا وَبَيْنَ الْمَوْتِ وَقَدْ تَقَدَّمَ بَسْطُهُ وَاضِحًا هُنَاكَ وَللَّه الْحَمد

(قَوْلُهُ بَابُ دُعَاءِ الْعَائِدِ لِلْمَرِيضِ)

أَيْ بِالشِّفَاءِ وَنَحْوِهِ قَوْلُهُ وَقَالَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ سَعْدٍ أَي بن أَبِي وَقَّاصٍ وَهَذَا طَرَفٌ مِنْ حَدِيثِهِ الطَّوِيلِ فِي الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مَوْصُولًا فِي بَابِ وَضْعِ الْيَدِ عَلَى الْمَرِيضِ قَرِيبًا

[٥٦٧٥] قَوْلُهُ عَن مَنْصُور هُوَ بن الْمُعْتَمِرِ وَإِبْرَاهِيمُ هُوَ النَّخَعِيُّ قَوْلُهُ إِذَا أَتَى مَرِيضًا أَوْ آتِيَ بِهِ شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي وَقَدْ حَكَى الْمُصَنِّفُ الِاخْتِلَافَ فِيهِ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُعَلَّقَةِ بَعْدُ قَوْلُهُ لَا يُغَادِرُ بِالْغَيْنِ الْمُعْجَمَةِ أَيْ لَا يَتْرُكُ وَفَائِدَةُ التَّقْيِيدِ بِذَلِكَ أَنَّهُ قَدْ يَحْصُلُ الشِّفَاءُ مِنْ ذَلِكَ الْمَرَضِ فَيَخْلُفُهُ مَرَضٌ آخَرُ يَتَوَلَّدُ مِنْهُ فَكَانَ يَدْعُو لَهُ بِالشِّفَاءِ الْمُطْلَقِ لَا بِمُطْلَقِ الشِّفَاءِ قَوْلُهُ وَقَالَ عَمْرو بن أبي قيس وَإِبْرَاهِيم بن طهْمَان عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَأَبِي الضُّحَى

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ٥٤٤/٩

إِذَا أَتَى الْمَرِيضَ وَقَعَ فِي رِوَايَةِ الْكُشْمِيهَنِيِّ إِذَا أُتِيَ بِالْمَرِيضِ وَهُوَ أَصْوَبُ فَأَمَّا عَمْرُو بْنُ أَبِي قَيْسٍ فَهُوَ الرَّازِيُّ وَأَصْلُهُ مِنَ الْكُوفَةِ وَلَا يُعْرَفُ اسْمُ أَبِيهِ وَهُوَ صَدُوقٌ **وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا تَعْلِيقًا وَقَدْ وَقَعَ لَنَا حَدِيثُهُ هَذَا مَوْصُولًا فِي فَوَائِدِ أَبِي الْعَبَّاسِ مُحَمَّدِ بْنِ نَجِيحٍ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَابِقٍ الْقَزْوِينِيِّ عَنْهُ بِلَفْظِ إذا أَتَى." (١)

"حَقِّهَا تَكُونُ عَلَيْهِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهَذَا يُقَيِّدُ مَا أُطْلِقَ فِي الَّذِي قَبْلَهُ وَيُقَيِّدُهُ أَيْضًا مَا أَخْرَجَ مُسْلِمٌ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي قَالَ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا قَالَ النَّوَوِيُّ هَذَا أَصْلٌ عَظِيمٌ فِي اجْتِنَابِ الْوِلَايَةِ وَلَا سِيَّمَا لِمَنْ كَانَ فِيهِ ضَعْفٌ وَهُوَ فِي حَقِّ مَنْ دَخَلَ فِيهَا بِغَيْرِ أَهْلِيَّةٍ وَلَمْ يَعْدِلْ فَإِنَّهُ يَنْدَمُ عَلَى مَا فَرَّطَ مِنْهُ إِذَا جُوزِيَ بِالْخِزْيِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَمَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا وَعَدَلَ فِيهَا فَأَجْرُهُ عَظِيمٌ كَمَا تَظَاهَرَتْ بِهِ الْأَخْبَارُ وَلَكِنْ فِي الدُّخُولِ فِيهَا خَطَرٌ عَظِيمٌ وَلِذَلِكَ امْتَنَعَ الْأَكَابِرُ مِنْهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ فَنِعْمَ الْمُرْضِعَةُ وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ قَالَ الدَّاوُدِيُّ نعم الْمُرضعَة أَي فِي الدُّنْيَا وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ أَيْ بَعْدَ الْمَوْتِ لِأَنَّهُ يَصِيرُ إِلَى الْمُحَاسَبَةِ عَلَى ذَلِكَ فَهُوَ كَالَّذِي يُفْطَمُ قَبْلَ أَنْ يَسْتَغْنِيَ فَيَكُونُ فِي ذَلِكَ هَلَاكُهُ وَقَالَ غَيْرُهُ نِعْمَ الْمُرْضِعَةُ لِمَا فِيهَا مِنْ حُصُولِ الْجَاهِ وَالْمَالِ وَنَفَاذِ الْكَلِمَةِ وَتَحْصِيلِ اللَّذَّاتِ الْحِسِّيَّةِ وَالْوَهْمِيَّةِ حَالَ حُصُولِهَا وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ عِنْدَ الِانْفِصَالِ عَنْهَا بِمَوْتٍ أَوْ غَيْرِهِ وَمَا يَتَرَتَّب عَلَيْهَا من التَّبِعَاتُ فِي الْآخِرَةِ تَنْبِيهٌ أُلْحِقَتِ التَّاءُ فِي بئست دُونَ نِعْمَ وَالْحُكْمُ فِيهِمَا إِذَا كَانَ فَاعِلُهُمَا مُؤَنَّثًا جَوَازُ الْإِلْحَاقِ وَتَرْكِهِ فَوَقَعَ التَّفَنُّنُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِحَسَبِ ذَلِكَ وَقَالَ الطِّيبِيُّ إِنَّمَا لَمْ يُلْحِقْهَا بِنِعْمَ لِأَنَّ الْمُرْضِعَةَ مُسْتَعَارَةٌ لِلْإِمَارَةِ وَتَأْنِيثُهَا غَيْرُ حَقِيقِيٍّ فَتَرْكُ إِلْحَاقِ التَّاءِ بِهَا وَإِلْحَاقُهَا بِئْسَ نَظَرًا إِلَى كَوْنِ الْإِمَارَةِ حِينَئِذٍ دَاهِيَةً دَهْيَاءَ قَالَ وَإِنَّمَا أُتِيَ بِالتَّاءِ فِي الْفَاطِمَةِ وَالْمُرْضِعَةِ إِشَارَةً إِلَى تَصْوِيرِ تَيْنِكَ الْحَالَتَيْنِ الْمُتَجَدِّدَتَيْنِ فِي الْإِرْضَاعِ وَالْفِطَامِ قَوْلُهُ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ هُوَ بُنْدَارٌ وَوَقَعَ فِي مُسْتَخْرَجِ أَبِي نُعَيْمٍ أَنَّ الْبُخَارِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُمْرَانَ هُوَ بَصرِي صَدُوق وَقد قَالَ بن حبَان فِي الثِّقَات يُخطئ وَمَاله فِي الصَّحِيح إِلَّا هَذَا الْمَوْضِعُ وَعَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ هُوَ الْمَدَنِيُّ **لَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا تَعْلِيقًا وَعُمَرُ بْنُ الْحَكَمِ أَي بن ثَوْبَانَ مَدَنِيٌّ ثِقَةٌ أَخْرَجَ لَهُ الْبُخَارِيُّ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ تَعْلِيقًا كَمَا تَقَدَّمَ فِي الصِّيَامِ قَوْلُهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَيْ مَوْقُوفًا عَلَيْهِ قَوْلُهُ فِي حَدِيثِ أَبِي مُوسَى

[٧١٤٩] وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ بِفَتْحِ الْمُهْمَلَةِ وَالرَّاءِ وَقَدْ تَقَدَّمَ مُطَوَّلًا مِنْ وَجْهٍ آخَرَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى فِي اسْتِتَابَةِ الْمُرْتَدِّينَ وَذَكَرْتُ شَرْحَهُ هُنَاكَ وَفِي الْحَدِيثِ أَنَّ الَّذِي يَنَالُهُ الْمُتَوَلِّي عَنِ النَّعْمَاءِ وَالسَّرَّاءِ دُونَ مَا يَنَالُهُ مِنَ الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ إِمَّا بِالْعَزْلِ فِي الدُّنْيَا فَيَصِيرُ خَامِلًا وَإِمَّا بِالْمُؤَاخَذَةِ فِي الْآخِرَةِ وَذَلِكَ أَشَدُّ نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَفْوَ قَالَ الْقَاضِي الْبَيْضَاوِيُّ فَلَا يَنْبَغِي لِعَاقِلٍ أَنْ يَفْرَحَ بِلَذَّةٍ يَعْقُبُهَا حَسَرَاتٌ قَالَ الْمُهَلَّبُ الْحِرْصُ عَلَى الْوِلَايَةِ هُوَ السَّبَبُ فِي اقْتِتَالِ النَّاسِ عَلَيْهَا حَتَّى سُفِكَتِ الدِّمَاءُ وَاسْتُبِيحَتِ الْأَمْوَالُ وَالْفُرُوجُ وَعَظُمَ الْفَسَادُ فِي الْأَرْضِ بِذَلِكَ وَوَجْهُ النَّدَمِ أَنَّهُ قَدْ يُقْتَلُ أَوْ يُعْزَلُ أَوْ يَمُوتُ فَيَنْدَمُ عَلَى الدُّخُولِ فِيهَا لِأَنَّهُ يُطَالَبُ بِالتَّبِعَاتِ الَّتِي ارْتَكَبَهَا وَقَدْ فَاتَهُ

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١٣١/١٠

مَا حَرَصَ عَلَيْهِ بِمُفَارَقَتِهِ قَالَ وَيُسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ مَنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ كَأَنْ يَمُوتَ الْوَالِي وَلَا يُوجَدُ بَعْدَهُ مَنْ يَقُومُ بِالْأَمْرِ غَيْرُهُ وَإِذَا لَمْ يَدْخُلْ فِي ذَلِكَ يَحْصُلُ الْفَسَادُ بِضَيَاعِ الْأَحْوَالِ قُلْتُ وَهَذَا لَا يُخَالِفُ مَا فُرِضَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي قَبْلَهُ مِنَ الْحُصُولِ بِالطَّلَبِ أَوْ بِغَيْرِ طَلَبٍ بَلْ فِي التَّعْبِيرِ بِالْحِرْصِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ مَنْ قَامَ بِالْأَمْرِ عِنْدَ خَشْيَةِ الضَّيَاعِ يَكُونُ كَمَنْ أُعْطِيَ بِغَيْرِ سُؤَالٍ لِفَقْدِ الْحِرْصِ غَالِبًا عَمَّنْ هَذَا شَأْنُهُ وَقَدْ يُغْتَفَرُ الْحِرْصُ فِي حَقِّ مَنْ تَعَيَّنَ عَلَيْهِ لِكَوْنِهِ يَصِيرُ وَاجِبًا عَلَيْهِ وَتَوْلِيَةُ الْقَضَاءِ عَلَى الْإِمَامِ فَرْضُ عَيْنٍ وَعَلَى الْقَاضِي فَرْضُ كِفَايَةٍ إِذَا كَانَ هُنَاكَ غَيْرُهُ." (١)

"قبل هَذَا وَإِنَّمَا ذكره بعده وَمِنْهَا أَنه ذكر الحَدِيث بعده وَلَيْسَ هُنَا مطابقا للتَّرْجَمَة وَقَالَ الْكرْمَانِي وَعِنْدنَا نُسْخَة مسموعة على الْفربرِي وَعَلَيْهَا خطة وَهُوَ هَكَذَا دعاؤكم إيمَانكُمْ بِلَا بَاب وَلَا وَاو قلت رَأَيْت نُسْخَة عَلَيْهَا خطّ الشَّيْخ قطب الدّين الْحلَبِي الشَّارِح وفيهَا بَاب دعاؤكم إيمَانكُمْ وَقَالَ صَاحب التَّوْضِيح وَعَلِيهِ مَشى شَيخنَا فِي شَرحه وَلَيْسَ ذَلِك بجيد لِأَنَّهُ لَيْسَ مطابقا للتَّرْجَمَة

١ - حَدثنَا عبيد الله بن مُوسَى قَالَ أخبرنَا حَنْظَلَة بن أبي سُفْيَان عَن عِكْرِمَة بن خَالِد عَن ابْن عمر رَضِي الله عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بني الْإِسْلَام على خمس شَهَادَة أَن لَا إِلَه إِلَّا الله وَأَن مُحَمَّدًا رَسُول الله وإقام الصَّلَاة وإيتاء الزَّكَاة وَالْحج وَصَوْم رَمَضَان) هَذَا الحَدِيث هُوَ تَرْجَمَة الْبَاب وَقد ذكرنَا أَن الصَّحِيح أَنه لَيْسَ بَينه وَبَين قَوْله بَاب قَول النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بني الْإِسْلَام على خمس بَاب آخر فَافْهَم وَقَالَ النَّوَوِيّ أَدخل البُخَارِيّ هَذَا الحَدِيث فِي هَذَا الْبَاب لينبيء أَن الْإِسْلَام يُطلق على الْأَفْعَال وَأَن الْإِسْلَام وَالْإِيمَان قد يكون بِمَعْنى وَاحِد (بَيَان رِجَاله) وهم أَرْبَعَة الأول عبيد الله بن مُوسَى بن باذام بِالْبَاء الْمُوَحدَة والذال الْمُعْجَمَة وَلَو لفظ فَارسي وَمَعْنَاهُ اللوز الْعَبْسِي بِفَتْح الْعين الْمُهْملَة وتسكين الْبَاء الْمُوَحدَة مَوْلَاهُم الْكُوفِي الثِّقَة سمع الْأَعْمَش وخلقا من التَّابِعين وَعنهُ البُخَارِيّ وَأحمد وَغَيرهمَا وروى مُسلم وَأَصْحَاب السّنَن الْأَرْبَعَة عَن رجل عَنهُ وَكَانَ عَالما بِالْقُرْآنِ رَأْسا فِيهِ توفّي بالإسكندرية سنة ثَلَاث عشرَة أَو أَربع عشرَة وَمِائَتَيْنِ وَقَالَ ابْن قُتَيْبَة فِي المعارف كَانَ عبيد الله يسمع ويروي أَحَادِيث مُنكرَة فضعف بذلك عِنْد كثير من النَّاس وَقَالَ النَّوَوِيّ وَقع فِي الصَّحِيحَيْنِ وَغَيرهمَا من كتب أَئِمَّة الحَدِيث الِاحْتِجَاج بِكَثِير من المبتدعة غير الدعاة إِلَى بدعتهم وَلم تزل السّلف وَالْخلف على قبُول الرِّوَايَة مِنْهُم وَالِاسْتِدْلَال بهَا وَالسَّمَاع مِنْهُم وأسماعهم من غير إِنْكَار الثَّانِي حَنْظَلَة بن أبي سُفْيَان بن عبد الرَّحْمَن بن صَفْوَان بن أُميَّة بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح الجُمَحِي الْمَكِّيّ الْقرشِي الثِّقَة الْحجَّة سمع عَطاء وَغَيره من التَّابِعين وَعنهُ الثَّوْريّ وَغَيره من الْأَعْلَام مَاتَ سنة إِحْدَى وَخمسين وَمِائَة روى لَهُ الْجَمَاعَة وَقد قَالَ قطب الدّين إِلَّا ابْن مَاجَه وَلَيْسَ بِصَحِيح بل روى لَهُ ابْن مَاجَه أَيْضا كَمَا نبه عَلَيْهِ الْمزي الثَّالِث عِكْرِمَة بن خَالِد بن الْعَاصِي بن هِشَام بن الْمُغيرَة بن عبد الله بن عَمْرو بن مَخْزُوم الْقرشِي المَخْزُومِي الْمَكِّيّ الثِّقَة الْجَلِيل سمع ابْن عمر وَابْن عَبَّاس وَغَيرهمَا روى عَنهُ عَمْرو بن دِينَار وَغَيره من التَّابِعين مَاتَ بِمَكَّة بعد عَطاء وَمَات عَطاء سنة أَربع عشرَة أَو خمس عشرَة وَمِائَة والعاصي جده هُوَ أَخُو أبي جهل قَتله عمر رَضِي الله عَنهُ ببدر كَافِرًا وَهُوَ خَال عمر

---

(١) فتح الباري لابن حجر، ابن حجر العسقلاني ١٢٦/١٣

على قول وَفِي الصَّحَابَة عِكْرِمَة ثَلَاثَة لَا رَابِع لَهُم ابْن أبي جهل المَخْزُومِي وَابْن عَامر الْعَبدَرِي وَابْن عبيد الخَوْلَانِيّ وَلَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ من اسْمه عِكْرِمَة إِلَّا هَذَا وَعِكْرِمَة ابْن عبد الرَّحْمَن وَعِكْرِمَة مولى ابْن عَبَّاس وروى مُسلم للأخير مَقْرُونا وَتكلم فِيهِ لرأيه وَعِكْرِمَة ابْن عمار أخرج لَهُ مُسلم فِي الْأُصُول وَاسْتشْهدَ بِهِ البُخَارِيّ فِي كتاب الْبر والصلة قلت وَفِي طبقَة عِكْرِمَة بن خَالِد بن العَاصِي عِكْرِمَة بن خَالِد بن سَلمَة بن هِشَام بن الْمُغيرَة المَخْزُومِي وَهُوَ ضَعِيف **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** وَهُوَ لم يرو عَن ابْن عمر وَيَنْبَغِي التَّنْبِيه لهَذَا فَإِنَّهُ مَوضِع الِاشْتِبَاه الرَّابِع عبد الله بن عمر وَقد ذكر عَن قريب (بَيَان لطائف إِسْنَاده) مِنْهَا أَن فِيهِ التحديث والإخبار والعنعنة وَمِنْهَا أَن إِسْنَاده كلهم مكيون إِلَّا عبيد الله فَإِنَّهُ كُوفِي وَكله على شَرط السِّتَّة إِلَّا عِكْرِمَة بن خَالِد فَإِن ابْن مَاجَه لم يخرج لَهُ وَمِنْهَا أَنه من رباعيات البُخَارِيّ وَلمُسلم من الخماسيات فعلا البُخَارِيّ بِرَجُل (بَيَان تعدد مَوْضِعه وَمن أخرجه) أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي التَّفْسِير وَقَالَ فِيهِ وَزَاد عُثْمَان عَن ابْن وهب أَخْبرنِي فلَان وحيوة بن شُرَيْح عَن بكير بن عبد الله بن الْأَشَج عَن نَافِع عَن ابْن عمر وَأخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان عَن مُحَمَّد بن عبد الله بن نمير عَن أَبِيه عَن حَنْظَلَة بِهِ وَعَن ابْن معَاذ عَن أَبِيه عَن عَاصِم بن مُحَمَّد بن زيد بن عبد الله بن عمر عَن أَبِيه عَن جده وَعَن ابْن نمير عَن أبي خَالِد الْأَحْمَر عَن سعد بن طَارق عَن سعد بن عبيد عَن ابْن عَمْرو عَن سهل بن عُثْمَان عَن يحيى بن زَكَرِيَّا بن أبي زَائِدَة عَن سعد بن طَارق بِهِ فَوَقع لمُسلم من جَمِيع طرقه خماسيا وللبخاري رباعيا كَمَا ذكرنَا وَزَاد فِي مُسلم فِي رِوَايَته عَن." (١)

"وَغَيره من حَدِيث يزِيد بن هَارُون بِلَفْظ مُخَالف للسياق الَّذِي أوردهُ البُخَارِيّ، وَهَذَا من مرجحات كَونه ابْن زُرَيْع. قلت: هَذَا الَّذِي قَالَه حجَّة عَلَيْهِ ورد لكَلَامه، لِأَن مُخَالفَة لفظ من روى هَذَا الحَدِيث لسياق البُخَارِيّ لَيست مرجحة لكَون يزِيد هَذَا هُوَ ابْن زُرَيْع مَعَ، صَرَاحَة ذكر ابْن هَارُون فِي الرِّوَايَات الْمَذْكُورَة. وَالثَّانِي: قَالَ: وقتيبة مَعْرُوف بالرواية عَن يزِيد بن زُرَيْع دون ابْن هَارُون. قلت: هَذَا أَيْضا حجَّة عَلَيْهِ ومردود عَلَيْهِ، لِأَن كَون قُتَيْبَة مَعْرُوفا بالرواية عَن يزِيد بن زُرَيْع لَا يُنَافِي رِوَايَته عَن يزِيد بن هَارُون، بعد أَن ثَبت أَن قُتَيْبَة روى عَنْهُمَا جَمِيعًا. وَلَقَد غره فِي هَذَا مَا قَالَه الْمزي: الصَّحِيح أَنه يزِيد بن زُرَيْع، فَإِن قُتَيْبَة مَشْهُور بالرواية عَن ابْن زُرَيْع دون ابْن هَارُون. انْتهى. قَالُوا: فِيهِ نظر، وَوَجهه مَا ذكرنَا، وَكَانَ قصد هَذَا الْقَائِل توهية كَلَام الشَّيْخ قطب الدّين، وَالدَّلِيل عَلَيْهِ ذكره إِيَّاه بِمَا ذكره، وَلَا يخفى ذَلِك على من لَهُ فطانة. قَوْله: (حَدثنَا عَمْرو عَن سُلَيْمَان) ، كَذَا وَقع: عَمْرو، غير مَنْسُوب عِنْد الْأَكْثَرين، وَوَقع عِنْد ابي ذَر يَعْنِي: ابْن مَيْمُون، وَهُوَ: عَمْرو بن مَيْمُون بن مهْرَان، وَقد تقدم. قَوْله: (حَدثنَا عبد الْوَاحِد) ، هُوَ: عبد الْوَاحِد بن زِيَاد الْبَصْرِيّ، وَفِي طبقته عبد الْوَاحِد بن زيد الْبَصْرِيّ، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا.

بَيَان لطائف اسناده فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي سِتَّة مَوَاضِع، وَفِيه: العنعنة فِي موضِعين. وَفِيه: فِي الْإِسْنَاد الأول: سَمِعت، وَفِي الثَّانِي: سَأَلت، إِشَارَة إِلَى الرَّد على من زعم أَن سُلَيْمَان بن يسَار لم يسمع عَائِشَة، رَضِي الله

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١١٨/١

تَعَالَى عَنْهَا، مِنْهُم: أَحْمد بن حَنْبَل وَالْبَزَّار، وَقد صرح البُخَارِيّ بِسَمَاعِهِ مِنْهَا، وَكَذَا هُوَ فِي (صَحِيح مُسلم) قلت: فِي سَمِعت وَسَأَلت، لَطِيفَة أُخْرَى لم تأت صوبها الشُّرَّاح، وَهِي: أَن كل وَاحِدَة من هَاتين اللفظتين لَا تَسْتَلْزِم الاخرى لَان السماع لَا يسْتَلْزم السُّؤَال وَلَا السُّؤَال يسْتَلْزم السماع فَلذَلِك ذكرهمَا فِي الْإِسْنَاد ليدل على صِحَة السُّؤَال وَصِحَّة السماع فافْهَم. وَفِيه: أَن رُوَاته مَا بَين بَصرِي وواسطي ومدني. وَفِيه: وَقعت صُورَة (ح) إِشَارَة إِلَى التَّحْوِيل من إِسْنَاد قبل ذكر متن الحَدِيث إِلَى اسناد آخر لَهُ، وَفِيه: فِي الْإِسْنَاد الثَّانِي وَقع: قَالَ: حَدثنَا عَمْرو، يَعْنِي ابْن مَيْمُون، وَأَشَارَ بِهِ إِلَى أَن شَيْخه لم ينْسبهُ، وَهَذَا تَفْسِير لَهُ من تِلْقَاء نَفسه. فان قلت: الِاخْتِلَاف الْمَذْكُور فِي: يزِيد، هَل هُوَ: يزِيد ابْن زُرَيْع، أَو: يزِيد ابْن هَارُون التباس، وَهُوَ يقْدَح فِي الحَدِيث. قلت: لَا، لِأَن أياًّ كَانَ فَهُوَ عدل ضَابِط بِشَرْط البُخَارِيّ، وَإِنَّمَا كَانَ يقْدَح لَو كَانَ أَحدهمَا على غير شَرطه.

بَيَان إعرابه وَمَعْنَاهُ قَوْله: (عَن الْمَنِيّ) أَي: عَن حكم الْمَنِيّ، هَل يشرع غسله أم لَا؟ قَالَ بَعضهم: فَحصل الْجَواب بِأَنَّهَا كَانَت تغسله وَلَيْسَ فِي ذَلِك مَا يَقْتَضِي إِيجَابه. قلت: قد ذكرت فِيمَا مضى أَن قَوْله: كنت، يدل على تكْرَار الْغسْل مِنْهَا، وَهُوَ عَلامَة الْوُجُوب مَعَ وُرُود الامر فِيهِ بِالْغسْلِ، وَالْأَمر الْمُجَرّد عَن الْقَرَائِن يدل على الْوُجُوب، وَهَذَا الْقَائِل يُرِيد تمشية مذْهبه من غير دَلِيل نقلي وَلَا عَقْلِي. قَوْله: (فَيخرج إِلَى الصَّلَاة) أَي: يخرج من الْحُجْرَة إِلَى الْمَسْجِد للصَّلَاة. قَوْله: (بقع المَاء) ، قد مر تَفْسِير البقع، وَهُوَ مَرْفُوع على جَوَاب سُؤال مُقَدّر، تَقْدِيره، أَن يُقَال: مَا ذَلِك الْأَثر؟ فَأجَاب: بقع المَاء. اي: هُوَ بقع المَاء، وَفِي الْحَقِيقَة يكون خَبرا لمبتدأ مَحْذُوف؛ وَقَالَ بَعضهم: هُوَ بدل وَلَيْسَ بِشَيْء، وَيجوز النصب فِيهِ على الِاخْتِصَاص أَي: أَعنِي بقع المَاء.

٦٥ - (بابُ إذا غَسَلَ الجَنَابَةَ أَوْ غَيْرَها فَلَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان حكم غسل الْمَنِيّ أَو غَيره، وَلم يذهب أَثَره، وَمرَاده أَن الْأَثر إِذا كَانَ بَاقِيا لَا يضرّهُ، وَقَالَ بَعضهم: الْأَثر أثر الشَّيْء المغسول، وَفِيه نظر، لِأَن على قَوْله يكون الْبَاقِي أثر الْمَنِيّ وَنَحْوه، وَهَذَا يضرّهُ، بل المُرَاد الْأَثر المرئي للْمَاء لَا للمني، وَلَفظ حَدِيث الْبَاب يدل على هَذَا، وَهُوَ قَوْله: واثر الْغسْل فِي ثَوْبه بقع المَاء. قَوْله: (اَوْ غَيرهَا) أَي غير الْجَنَابَة، نَحْو: دم الْحيض، وَلم يذكر فِي الْبَاب حَدِيثا يدل على هَذِه التَّرْجَمَة. وَقَالَ بَعضهم: وَذكر فِي الْبَاب حَدِيث الْجَنَابَة وَأَلْحق غَيرهَا قِيَاسا، وَأَشَارَ بذلك إِلَى مَا رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَغَيره من حَدِيث أبي هُرَيْرَة رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ: (أَن خَوْلَة بنت يسَار قَالَت: يَا رَسُول الله! لَيْسَ لي إِلاَّ ثوب وَاحِد وَأَنا أحيض، فَكيف أصنع؟ قَالَ: إِذا طهرت فاغسليه. قَالَت: فان لم يخرج الدَّم؟ قَالَ: يَكْفِيك المَاء وَلَا يَضرك أَثَره) انْتهى. قلت: البُخَارِيّ يذكر مَسْأَلَة ثمَّ يقيس عَلَيْهَا غَيرهَا، أَو يسْرد حَدِيثا فِي بَاب مترجم دَالا على التَّرْجَمَة، وَلَا فَائِدَة فِي ذكر

تَرْجَمَة بِدُونِ ذكر حَدِيث مُوَافق لَهَا مُشْتَمل عَلَيْهَا، وَلم نَعْرِف مَا مُرَاده من هَذَا الْقيَاس، هَل هُوَ لغَوِيّ أَو اصطلاحي شَرْعِي أَو منطقي؟ وَمَا هَذَا إلاَّ قِيَاس." (١)

"كَانُوا خَارِجين عَن الْمَدِينَة، لِأَن قبا من جملَة سوادها، وَفِي حكم رساتيقها، وَقد استقصينا الْكَلَام فِيهِ فِي بَاب الصَّلَاة من الْإِيمَان.

ذكر مَا يستنبط مِنْهُ فِيهِ: جَوَاز نسخ الْأَحْكَام عِنْد الْجُمْهُور إلاَّ طَائِفَة لَا يَقُولُونَ بِهِ وَلَا يعبأ بهم. وَفِيه: الدَّلِيل على نسخ السّنة بِالْقُرْآنِ عِنْد الْجُمْهُور، وَللشَّافِعِيّ فِيهِ قَولَانِ. وَفِيه: دَلِيل على قبُول خبر الْوَاحِد. وَفِيه: وجوب الصَّلَاة إِلَى الْقبْلَة وَالْإِجْمَاع على أَنَّهَا الْكَعْبَة. وَفِيه: جَوَاز الصَّلَاة الْوَاحِدَة إِلَى جِهَتَيْنِ. وَفِيه: أَن النّسخ لَا يثبت فِي حق الْمُكَلف حَتَّى يبلغهُ، وَفِي هَذَا الْبَاب أبحاث طَوِيلَة، فَمن أَرَادَ الْوُقُوف عَلَيْهَا فَعَلَيهِ بالمراجعة إِلَى مَا ذكرنَا فِي شرح بَاب الصَّلَاة من الْإِيمَان.

٠٠٤٤٦ – حدّثنا مُسْلِمٌ قَالَ حدّثنا هِشَامٌ قَالَ حدّثنا يَحْيَى بنْ أبي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كانَ رسولُ اللَّهِ يُصَلِّي عَلى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ فإذَا أرَادَ الفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ القِبْلَةَ. (الحَدِيث ٤٠٠ أَطْرَافه فِي: ١٠٩٤، ١٠٩٩، ٤١٤٠) .

مُطَابقَة هَذَا الحَدِيث للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (فَاسْتقْبل الْقبْلَة) .

ذكر رِجَاله وهم خَمْسَة: الأول: مُسلم بن إِبْرَاهِيم القصاب، الثَّانِي: هِشَام الدستوائي. الثَّالِث: يحيى بن أبي كثير، بالثاء الْمُثَلَّثَة. الرَّابِع: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن ثَوْبَان العامري الْمدنِي. الْخَامِس: جَابر بن عبد االأنصاري.

ذكر لطائف إِسْنَاده فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي ثَلَاثَة مَوَاضِع. وَفِيه: العنعنة فِي موضِعين. وَفِيه: ذكر مُسلم شيخ البُخَارِيّ غير مَنْسُوب وَفِي رِوَايَة الْأُصيلِيّ مُسلم بن إِبْرَاهِيم. وَفِيه: ذكر هِشَام أَيْضا غير مَنْسُوب، وَفِي رِوَايَة الْأُصيلِيّ: هِشَام بن أبي عبد ا. وَفِيه: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن ثَوْبَان وَلَيْسَ لَهُ فِي الصَّحِيح عَن جَابر غير هَذَا الحَدِيث، وَفِي طبقته: مُحَمَّد بن عبد الرَّحْمَن بن نَوْفَل، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** عَن جَابر شَيْئا. وَفِيه: أَن رُوَاته مَا بَين بَصرِي ويماني ومدني.

ذكر تعدد مَوْضِعه وَمن أخرجه غَيره أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي تَقْصِير الصَّلَاة عَن معَاذ بن فضَالة عَن هِشَام، وَعَن أبي نعيم عَن شَيبَان عَن يحيى بن أبي كثير بِهِ، وَأخرجه أَيْضا فِي الْمَغَازِي عَن آدم عَن ابْن أبي ذِئْب عَن عُثْمَان بن عبد ابْن سراقَة عَن جَابر رَضِي اتعالى عَنهُ. وَأخرجه مُسلم وَأَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيّ من حَدِيث ابْن عمر، قَالَ: (رَأَيْت رَسُول الله يُصَلِّي على حمَار وَهُوَ مُتَوَجّه إِلَى خَيْبَر) . وَأخرج أَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ من حَدِيث جَابر: (بَعَثَنِي النَّبِي فِي حَاجَة فَجئْت وَهُوَ يُصَلِّي على رَاحِلَته نَحْو الْمشرق، السُّجُود أَخفض) ، قَالَ التِّرْمِذِيّ: حسن

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٤٨/٣

صَحِيح. وَفِي الْبَاب عَن أنس عِنْد الدَّارَقُطْنِيّ فِي (غرائب مَالك) وعامر بن أبي ربيعَة عِنْد البُخَارِيّ وَمُسلم وَأبي سعيد عِنْد (١) .

ذكر مَعْنَاهُ قَوْله: (على رَاحِلَته) ، الرَّاحِلَة: النَّاقة الَّتِي تصلح لِأَن ترحل، وَكَذَلِكَ الرحول، وَيُقَال: الرَّاحِلَة الْمركب من الْإِبِل ذكرا كَانَ أَو أُنْثَى. قَوْله: (حَيْثُ تَوَجَّهت بِهِ) ، هَذِه رِوَايَة الْكشميهني، وَفِي رِوَايَة غَيره: (تَوَجَّهت) بِدُونِ لَفْظَة: بِهِ. قَوْله: (فَإِذا أَرَادَ الْفَرِيضَة) أَي: إِذا أَرَادَ أَن يُصَلِّي صَلَاة الْفَرْض نزل عَن الرَّاحِلَة واستقبل الْقبْلَة. ذكر مَا يستنبط مِنْهُ فِيهِ: الدّلَالَة على عدم ترك اسْتِقْبَال الْقبْلَة فِي الْفَرِيضَة، وَهُوَ إِجْمَاع، وَلَكِن رخص فِي شدَّة الْخَوْف، وَفِي خُلَاصَة الفتاوي، أما صَلَاة الْفَرْض على الدَّابَّة بالعذر فجائزة، وَمن الْأَعْذَار: الْمَطَر، وَعَن مُحَمَّد: إِذا كَانَ الرجل فِي السّفر فأمطرت السَّمَاء فَلم يجد مَكَانا يَابسا ينزل للصَّلَاة، فَإِنَّهُ يقف على الدَّابَّة مُسْتَقْبل الْقبْلَة وَيُصلي بِالْإِيمَاءِ إِذا أمكنه إيقاف الدَّابَّة، فَإِن لم يُمكنهُ يُصَلِّي مستدبر الْقبْلَة وَهَذَا إِذا كَانَ الطين بِحَال يغيب وَجهه، فَإِن لم يكن بِهَذِهِ المثابة لَكِن الأَرْض ندية صلى هُنَالك، ثمَّ قَالَ: هَذَا إِذا كَانَت الدَّابَّة تسير بِنَفسِهَا، أما إِذا سيَّرها صَاحبهَا فَلَا يجوز التَّطَوُّع وَلَا الْفَرْض، فَمن الْأَعْذَار كَون الدَّابَّة جموحاً لَو نزل لَا يُمكنهُ الرّكُوب. وَمِنْهَا: اللص وَالْمَرَض وَكَونه شَيخا كَبِيرا لَا يجد من يركبه. وَمِنْهَا: الْخَوْف من السَّبع، وَفِي (الْمُحِيط) : تجوز الصَّلَاة على الدَّابَّة فِي هَذِه الْأَحْوَال، وَلَا يلْزمه الْإِعَادَة بعد زَوَال الْعذر، وَهَذَا كُله إِذا كَانَ خَارج الْمصر. وَفِي (الْمُحِيط) : من النَّاس من يَقُول إِنَّمَا يجوز التَّطَوُّع." (١)

"الرّطبَة إِذا أخرجت من قشرها، فَسُمي بذلك الْفَاسِق لِخُرُوجِهِ من الْخَيْر وانسلاخه مِنْهُ. وَقيل: الْفَاسِق الجَائِز. قَالُوا: وَالْفِسْق والفسوق فِي الدّين اسْم إسلامي لم يسمع فِي الْجَاهِلِيَّة وَلَا يُوجد فِي أشعارهم، وَإِنَّمَا هُوَ مُحدث سمي بِهِ الْخَارِج عَن الطَّاعَة بعد نزُول الْقُرْآن الْعَظِيم. وَقَالَ ابْن الْأَعرَابِي: لم يسمع قطّ فِي كَلَام الْجَاهِلِيَّة وَلَا فِي شعرهم: فَاسق، وَهَذَا عَجِيب، وَهُوَ كَلَام عَرَبِيّ. قَوْله: (رَجَعَ كَيَوْم وَلدته أمه) أَي: رَجَعَ مشابها لنَفسِهِ فِي الْبَراء من الذُّنُوب فِي يَوْم وَلدته أمه، وَرجع بِمَعْنى: صَار، جَوَاب الشَّرْط. وَلَفظ: (كَيَوْم) يجوز فِيهِ الْبناء على الْفَتْح. فَإِن قلت: ذكر هُنَا الرَّفَث والفسوق وَلم يذكر الْجِدَال، كَمَا فِي الْقُرْآن؟ قلت: اعْتِمَادًا على الْآيَة، وَالله أعلم.

٥ - (بابُ فَرْضِ مَوَاقِيتِ الحَجِّ وَالعُمْرَةِ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان فرض مَوَاقِيت الْحَج وَالْعمْرَة، وَالْفَرْض هُنَا يجوز أَن يكون بِمَعْنى التَّقْدِير، وَأَن يكون بِمَعْنى الْوُجُوب. وَقَالَ بَعضهم: الظَّاهِر بِمَعْنى الْوُجُوب وَهُوَ نَص البُخَارِيّ، وَاسْتدلَّ عَلَيْهِ بقوله فِي: بَاب مِيقَات أهل الْمَدِينَة: وَلَا يهلوا قبل ذِي الحليفة. قلت: قَوْله: (وَلَا يهلوا، قبل ذِي الحليفة) لَا يدل على عدم جَوَاز الإهلال

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٣٦/٤

من قبل ذِي الحليفة، لاحْتِمَال أَن يكون ذَلِك ترك الِاسْتِحْبَاب فِي الإهلال قبل ذِي الحليفة، وَأَن يكون معنى قَوْله: (وَلَا يهلوا) : وَلَا يسْتَحبّ لَهُم أَن يهلوا قبل ذِي الحليفة أَلا ترى أَن الْجُمْهُور جوزوا التَّقَدُّم على الْمَوَاقِيت، على أَن ابْن الْمُنْذر نقل الْإِجْمَاع على الْجَوَاز فِي التَّقَدُّم عَلَيْهَا. وَمذهب طَائِفَة من الْحَنَفِيَّة وَالشَّافِعِيَّة: الْأَفْضَل فِي التَّقَدُّم، وَالْمَنْقُول عَن مَالك كَرَاهَة ذَلِك لَا يدل على أَنه يرى عدم الْجَوَاز، وَكَذَلِكَ الْمَنْقُول عَن عُثْمَان، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، أَنه كره أَن يحرم من خُرَاسَان. فَإِن قلت: نقل عَن إِسْحَاق وَدَاوُد عدم الْجَوَاز. قلت: مخالفتهما لِلْجُمْهُورِ لَا تعْتَبر، وَلَئِن سلمنَا ذَلِك فَمن أَيْن علم أَن البُخَارِيّ مَعَهُمَا فِي ذَلِك؟ فَإِن قلت: تنصيصه فِي التَّرْجَمَة على لفظ الْفَرْض يدل على أَنه يرى ذَلِك. قلت: لَا نسلم لاحْتِمَال أَن يكون أَرَادَ بِالْفَرْضِ معنى التَّقْدِير، بل الرَّاجِح هَذَا لِأَنَّهُ وَقع فِي بعض النّسخ: بَاب فضل مَوَاقِيت الْحَج وَالْعمْرَة، وَقَالَ هَذَا الْقَائِل أَيْضا: وَيُؤَيّدهُ الْقيَاس على الْمِيقَات الزماني، فقد أَجمعُوا على أَنه لَا يجوز التَّقَدُّم عَلَيْهِ. قلت: لَا نسلم صِحَة هَذَا الْقيَاس لوُجُود الْفَارِق وَهُوَ أَن الْمِيقَات الزماني مَنْصُوص عَلَيْهِ بِالْقُرْآنِ، بِخِلَاف الْمِيقَات المكاني. ثمَّ إعلم أَن الْمَوَاقِيت جمع: مِيقَات، على وزن: مفعال، وَأَصله موقات قلبت الْوَاو يَاء لسكونها وانكسار مَا قبلهَا، من: وَقت الشَّيْء يقته، إِذا بَين حَده، وَكَذَا وقته يوقته، ثمَّ اتَّسع فِيهِ فَأطلق على الْمَكَان، فَقيل للموضع: مِيقَات، والميقات يُطلق على الزماني والمكاني، وَهَهُنَا المُرَاد المكاني.

٢٢٥١ - حدَّثنا مالِكُ بنُ إسْماعِيلَ قَالَ حدَّثنا زُهَيْرٌ قَالَ حدَّثني زَيْدُ بنُ جُبَيْرٍ أنَّهُ أتَى عَبْدَ الله بنَ عُمَر رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا فِي مَنْزِلِهِ ولَهُ فُسْطَاطٌ وسُرادِقٌ فسَألْتُهُ مِنْ أيْنَ يَجُوزُ أنْ أعْتَمِر قَالَ فرَضَهَا رسولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لأهْلِ نَجْدٍ قَرْنا ولأهلِ المَدينَةِ ذَا الحُلَيْفَةِ ولأهْلِ الشأمِ الجُحْفَةَ..

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة، فَإِن فِيهِ بَيَان تَوْقِيت لأهل هَذِه الْأَمَاكِن الثَّلَاثَة.

ذكر رِجَاله: وهم: أَرْبَعَة: الأول: مَالك بن إِسْمَاعِيل أَبُو غَسَّان، مر فِي: بَاب المَاء الَّذِي يغسل بِهِ شعر الْإِنْسَان. الثَّانِي: زُهَيْر، بِضَم الزَّاي وَفتح الْهَاء مصغر الزهر: ابْن مُعَاوِيَة الْجعْفِيّ، مر فِي: بَاب لَا يستنجي بروث. الثَّالِث: زيد بن جُبَير، بِضَم الْجِيم وَفتح الْبَاء الْمُوَحدَة: ابْن حرمل الْجُشَمِي، من بني جشم بن مُعَاوِيَة. الرَّابِع: عبد الله بن عمر.

ذكر لطائف إِسْنَاده: فِيهِ: التحديث بِصِيغَة الْجمع فِي موضِعين وبصيغة الْإِفْرَاد فِي مَوضِع. وَفِيه: السُّؤَال. وَفِيه: القَوْل فِي موضِعين. وَفِيه: أَن رُوَاته الثَّلَاثَة كوفيون. وَفِيه: أَن زيد بن جُبَير لَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ إلاَّ هَذَا الحَدِيث، وَفِي الروَاة زيد بن جبيرَة، بِفَتْح الْجِيم وَزِيَادَة هَاء فِي آخِره، **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا.

وَهَذَا الحَدِيث بِهَذَا الْوَجْه من أَفْرَاد البُخَارِيّ، رَحمَه الله.." (١)

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٣٦/٩

"وَهُوَ محرم، فَقَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من عرج أَو كسر أَو حبس فليجزىء مثلهَا، وَهُوَ فِي حل، قَالَ: فَحدثت بِهِ أَبَا هُرَيْرَة فَقَالَ: صدق، وحدثته ابْن عَبَّاس، فَقَالَ: قد حصر رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فحلق وَنحر هَدْيه وجامع نِسَاءَهُ حَتَّى اعْتَمر قَابلا) ، فَعرف بِهَذَا الْمِقْدَار الَّذِي حذفه البُخَارِيّ من هَذَا الحَدِيث، وَإِنَّمَا حذفه لِأَن هَذَا الزَّائِد لَيْسَ على شَرطه، لِأَنَّهُ قد اخْتلف فِي حَدِيث الْحجَّاج بن عَمْرو على يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة مَعَ كَون عبد الله بن رَافع لَيْسَ من شَرط البُخَارِيّ، مَعَ أَن الَّذِي حذفه لَيْسَ بَعيدا عَن الصِّحَّة، لِأَن عبد الله بن رَافع ثِقَة، وَإِن **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ**. وَحَدِيث الْحجَّاج بن عَمْرو هَذَا أخرجه الْأَرْبَعَة أَيْضا، فَقَالَ أَبُو دَاوُد: حَدثنَا مُسَدّد، قَالَ: حَدثنَا يحيى عَن حجاج الصَّواف، قَالَ لي يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة، قَالَ: سَمِعت الْحجَّاج بن عَمْرو الْأنْصَارِيّ، قَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ الْحَج من قَابل، فَسَأَلت ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة عَن ذَلِك؟ فَقَالَا: صدق) . وَفِي لفظ لَهُ: (من عرج أَو كسر أَو مرض) . وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: حَدثنَا إِسْحَاق بن مَنْصُور أخبرنَا روح بن عبَادَة أخبرنَا حجاج الصَّواف حَدثنَا يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة، قَالَ: حَدثنِي الْحجَّاج بن عَمْرو قَالَ: قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ حجَّة أُخْرَى، فَذكرت ذَلِك لأبي هُرَيْرَة وَابْن عَبَّاس، فَقَالَا: صدق) . وَفِي لفظ: (من عرج أَو كسر أَو مرض) . وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: هَذَا حَدِيث حسن، وَقَالَ النَّسَائِيّ: أخبرنَا أَحْمد بن مسْعدَة، قَالَ: حَدثنَا سُفْيَان عَن الْحجَّاج الصَّواف عَن يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة عَن الْحجَّاج بن عَمْرو الْأنْصَارِيّ أَنه سمع رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من عرج أَو كسر فقد حل وَعَلِيهِ حجَّة أُخْرَى. فَسَأَلت ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة عَن ذَلِك؟ فَقَالَا: صدق. وَأخْبرنَا شُعَيْب بن يُوسُف النَّسَائِيّ وَأخْبرنَا مُحَمَّد بن الْمثنى، قَالَا: حَدثنَا يحيى بن سعيد عَن حجاج الصَّواف عَن يحيى بن أبي كثير عَن عِكْرِمَة عَن الْحجَّاج بن عَمْرو قَالَ رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ الْحَج من قَابل) . وَسَأَلنَا ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة فَقَالَا: صدق وَقَالَ ابْن مَاجَه: حَدثنَا أَبُو بكر بن أبي شيبَة، قَالَ: حَدثنَا يحيى بن سعيد وَابْن علية عَن حجاج بن أبي عُثْمَان، قَالَ: حَدثنِي يحيى بن كثير. قَالَ: حَدثنِي عِكْرِمَة، قَالَ: حَدثنِي الْحجَّاج بن عَمْرو الْأنْصَارِيّ، قَالَ: سَمِعت النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من كسر أَو عرج فقد حل وَعَلِيهِ حجَّة أُخْرَى فَحدث بِهِ ابْن عَبَّاس وَأَبا هُرَيْرَة، فَقَالَا: صدق.

قَوْله: (قَالَ: قَالَ ابْن عَبَّاس) ، ويروى: (فَقَالَ ابْن عَبَّاس) . بفاء الْعَطف وَوَجهه أَن يكون عطفا على مُقَدّر تَقْدِيره سَأَلته عَنهُ، فَقَالَ: قَوْله: (حَتَّى اعْتَمر) ويروى: (ثمَّ اعْتَمر. قَوْله: (عَاما) نصب على الظّرْف، (وقابلاً) صفته.

٢ - (بابُ الإحْصَارِ فِي الحَجِّ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان حكم الْإِحْصَار فِي الْحَج. قيل: أَشَارَ البُخَارِيّ إِلَى أَن الْإِحْصَار فِي عهد النَّبِي صلى الله

عَلَيْهِ وَسلم، إِنَّمَا وَقع فِي الْعمرَة، فقاس الْعلمَاء الْحَج على ذَلِك، وَهُوَ من الْإِلْحَاق بِنَفْي الْفَارِق، وَهُوَ من أقوى الأقيسة. قلت: لما بَين فِي الْبَاب السَّابِق الْإِحْصَار فِي الْعمرَة، بَين عَقِيبه الْإِحْصَار فِي الْحَج، وَذكر فِي كل مِنْهُمَا حَدِيثا، فَلَا حَاجَة إِلَى إِثْبَات حكم الْإِحْصَار فِي الْحَج بِالْقِيَاسِ.

١١٨١ – حدَّثنا أحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أخبرنَا عَبْدُ الله قَالَ أخبرنَا يُونُسُ عنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أخبرَنِي سَالِمٌ قَالَ كانَ ابنُ عُمَرَ رَضِي الله تَعَالَى عَنْهُمَا يَقُولُ ألَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةَ رسُولِ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إنْ حُبِسَ أحَدُكُمْ عنِ الحَجِّ طافَ بِالْبَيْتِ وبِالصَّفَا والمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَاما قابِلاً فَيُهْدِي أوْ يَصُومَ إنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيا..
مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (إِن حبس أحدكُم عَن الْحَج) ، وَالْحَبْس عَن الْحَج هُوَ الْإِحْصَار فِيهِ، وَأحمد بن مُحَمَّد بن مُوسَى أَبُو الْعَبَّاس، يُقَال لَهُ: مرْدَوَيْه السمسار الْمروزِي، وَهُوَ من أَفْرَاد البُخَارِيّ، وَعبد الله هُوَ ابْن الْمُبَارك الْمروزِي، وَيُونُس هُوَ ابْن يزِيد، وَالزهْرِيّ مُحَمَّد بن مُسلم، وَسَالم بن عبد الله بن عمر بن الْخطاب.
والْحَدِيث أخرجه النَّسَائِيّ عَن أَحْمد عَن عَمْرو." (١)

"الْهِجْرَة. وَأجَاب بَعضهم بِأَن تمني الْفضل وَالْخَيْر لَا يسْتَلْزم الْوُقُوع. قلت: أَو هُوَ ورد على الْمُبَالغَة فِي فضل الْجِهَاد وَالْقَتْل فِيهِ، وَسَيَجِيءُ عَن أنس فِي الشَّهِيد: (أَنه يتَمَنَّى أَن يرجع إِلَى الدُّنْيَا فَيقْتل عشر مَرَّات لما يرى من الْكَرَامَة) ، وروى الْحَاكِم بِسَنَد صَحِيح عَن جَابر: كَانَ النَّبِي، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم إِذا ذكر أَصْحَاب أحد، قَالَ: (وَالله لَوَدِدْت أَنِّي غودرت مَعَ أَصْحَابِي بفحص الْجَبَل) ، وفحص الْجَبَل مَا بسط مِنْهُ وكشف من نواحيه.
ذكر مَا يُسْتَفَاد مِنْهُ: فِيهِ: أَنه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كَانَ يتَمَنَّى من أَفعَال الْخَيْر مَا يعلم أَنه لَا يعطاه، حرصاً مِنْهُ على الْوُصُول إِلَى أَعلَى دَرَجَات الشَّاكِرِينَ، وبذلاً لنَفسِهِ فِي مرضاة ربه، وإعلاء كلمة دينه، ورغبته فِي الإزدياد من ثَوَاب ربه، ولتتأسي بِهِ أمته فِي ذَلِك، وَقد يُثَاب الْمَرْء على نِيَّته، وَسَيَأْتِي فِي كتاب التَّمَنِّي مَا يتمناه الصالحون مِمَّا لَا سَبِيل إِلَى كَونه. وَفِيه: إِبَاحَة الْقسم بِاللَّه على كل مَا يَعْتَقِدهُ الْمَرْء بِمَا يحْتَاج فِيهِ إِلَى يَمِين وَمَا لَا يحْتَاج، وَكَذَا مَا كَانَ يَقُول فِي كَلَامه: (لَا ومقلب الْقُلُوب) ، لِأَن فِي الْيَمين بِاللَّه توحيداً وتعظيماً لَهُ تَعَالَى، وَإِنَّمَا يكره تعمد الْحِنْث. وَفِيه: أَن الْجِهَاد لَيْسَ بِفَرْض معِين على كل أحد، وَلَو كَانَ معينا مَا تخلف الشَّارِع وَلَا أَبَاحَ لغيره التَّخَلُّف عَنهُ، وَلَو شقّ على أمته إِذا كَانُوا يطيقُونَهُ، هَذَا إِذا كَانَ الْعَدو لم يفجأ الْمُسلمين فِي دَارهم وَلَا ظهر عَلَيْهِم وإلاَّ فَهُوَ فرض عين على كل من لَهُ قُوَّة. وَفِيه: أَن الإِمَام والعالم يجوز لَهما ترك فعل الطَّاعَة إِذا لم يطق أَصْحَابه ونصحاؤه على الْإِتْيَان بِمثل مَا يقدر عَلَيْهِ، هُوَ مِنْهَا إِلَى وَقت قدرَة الْجَمِيع عَلَيْهَا، وَذَلِكَ من كرم الصُّحْبَة وآداب الْأَخْلَاق. وَفِيه: عظم فضل الشَّهَادَة.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٠/١٤٥

٨٩٧٢ - حدَّثنا يُوسُفُ بنُ يَعْقُوبَ الصَّفَارُ قل حدَّثنا إسْمَاعِيلُ بنُ عليَّةَ عنْ أيُّوبَ عنْ حُمِيدِ بنِ هِلاَلٍ عنْ أنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ قَالَ خطَبَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَقَالَ أخذَ الرَّايَةَ زَيْدٌ فأصِيبَ ثُمَّ أخَذَهَا جَعْفَرٌ فأصِيبَ ثُمَّ أخَذَهَا عَبْدُ الله بنُ رَوَاحَةَ فأصِيبَ ثُمَّ أخَذَهَا خالِدُ بنُ الوَلِيدِ عنْ غَيْرِ إمْرَةٍ فَفُتِحَ لَهُ وقالَ مَا يَسُرُّنَا أنَّهُمْ عنْدَنا قالَ أيُّوبُ أوْ قالَ مَا يَسُرُّهُمْ أنَّهُمْ عِنْدَنا وعَيْنَاهُ تَذْرِفَانَ..

مطابقته للتَّرْجَمَة تُؤْخَذ من قَوْله: (مَا يسرهم أَنهم عندنَا) وَذَلِكَ أَنهم لما رَأَوْا من الْكَرَامَة بِالشَّهَادَةِ فَلَا يعجبهم أَن يعودوا إِلَى الدُّنْيَا، كَمَا كَانُوا من غير أَن يستشهدوا مرّة أُخْرَى، ويوسف بن يَعْقُوب الصفار، بِفَتْح الصَّاد الْمُهْملَة وَتَشْديد الْفَاء وبالراء: الْكُوفِي، مَاتَ فِي سنة إِحْدَى وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ سوى هَذَا الحَدِيث، وَأَيوب هُوَ السّخْتِيَانِيّ، وَحميد بن بِلَال ابْن هُبَيْرَة الْعَدوي الْبَصْرِيّ.

وَهَذَا الحَدِيث قد مر فِي كتاب الْجَنَائِز فِي: بَاب الرجل ينعى إِلَى أهل الْمَيِّت، وَمضى الْكَلَام فِيهِ هُنَاكَ.

قَوْله: (زيد) ، هُوَ زيد بن حَارِثَة، وجعفر هُوَ ابْن أبي طَالب، وَعبد الله بن رَوَاحَة، بِفَتْح الرَّاء وَتَخْفِيف الْوَاو وَبِالْحَاءِ الْمُهْملَة. قَوْله: (عَن غير إمرة) بِكَسْر الْهمزَة، أَي: بِغَيْر أَن يَجعله أحد أَمِيرا لَهُم. قَوْله: (قَالَ أَيُّوب) هُوَ الرَّاوِي الْمَذْكُور. قَوْله: (أَو قَالَ) ، شكّ من أَيُّوب. قَوْله: (تَذْرِفَانِ) ، أَي: تسيلان دمعاً، وَالْجُمْلَة حَالية.

٨ - (بابُ فَضْلِ مَنْ يُصْرَعُ فِي سَبِيلِ الله فَمَاتَ فَهْوَ مِنْهُمْ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان فضل من يصرع، وَكلمَة: من، مَوْصُولَة تَضَمَّنت معنى الشَّرْط فَلذَلِك دخلت الْفَاء فِي جوابها، وَهُوَ قَوْله: فَهُوَ مِنْهُم، أَي: من الْمُجَاهدين. قَوْله: (فَمَاتَ) ، عطف على قَوْله: يصرع، وَعطف الْمَاضِي على الْمُضَارع قَلِيل. وَقَوله: (فَمَاتَ) ، سقط من رِوَايَة النَّسَفِيّ.

وقَوْلِ الله تعَالَى ﴿ومنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرَاً إلَى الله ورسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ المَوْتُ فَقَدْ وقَعَ أجْرُهُ علَى الله﴾ (النِّسَاء: ١٠٠) . وقَعَ وجب

وَقَول الله، مجرور عطفا على قَوْله: فضل من يصرع، وَقَالَ أَبُو عمر: روى هشيم عَن أبي بشر عَن سعيد بن جُبَير، فِي قَوْله:." (١)

"٢٤٨٠ - حدَّثنا إسْحَاقُ بنُ نَصْرٍ قَالَ حدَّثنا عبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أخبرنَا ابنُ جُرَيْجٍ قَالَ أخبرَنِي يَحْيى بنُ سَعِيدٍ وسُهَيْلُ بنُ أبي صَالِحٍ أنَّهُما سَمِعَا النُّعْمَانَ بنَ أبِي عَيَّاشٍ عنْ أبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيّ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُولُ مَنْ صَامَ يَوْمَاً فِي سَبيلِ الله بَعَّدَ الله وَجْهَهُ عنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفاً.

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة، وَإِسْحَاق بن نصر هُوَ إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن نصر السَّعْدِيّ النجاري، وَكَانَ ينزل بِالْمَدِينَةِ

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٩٦/١٤

بِبَاب بني سعد، روى عَنهُ البُخَارِيّ فِي غير مَوضِع من كِتَابه، مرّة يَقُول: إِسْحَاق بن نصر، فينسبه إِلَى جده، وَمرَّة يَقُول: إِسْحَاق بن إِبْرَاهِيم بن نصر، فينسبه إِلَى أَبِيه، وَعبد الرَّزَّاق بن همام، وَابْن جريج هُوَ عبد الْملك بن عبد الْعَزِيز بن جريج، وَيحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ، وَسُهيْل بن أبي صَالح **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** مَوْصُولا إلاَّ هَذَا، وَلم يحْتَج بِهِ، وَلِهَذَا قرنه بِيَحْيَى بن سعيد، وَقد اخْتلف فِي إِسْنَاده على سُهَيْل، فَرَوَاهُ الْأَكْثَرُونَ عَنهُ هَكَذَا، وَخَالفهُم شُعْبَة فَرَوَاهُ: عَنهُ عَن صَفْوَان بن يزِيد عَن أبي سعيد. أخرجه النَّسَائِيّ والنعمان بن أبي عَيَّاش، بِفَتْح الْعين الْمُهْملَة وَتَشْديد الْيَاء آخر الْحُرُوف وبالشين الْمُعْجَمَة: واسْمه زيد بن الصَّلْت، وَقيل: زيد بن النُّعْمَان الزرقي الْأنْصَارِيّ، وَعَن يحيى: ثِقَة. وَقَالَ ابْن حبَان، كَذَلِك، وَأَبُو سعيد الْخُدْرِيّ اسْمه سعد بن مَالك الْأنْصَارِيّ.

وَأخرجه مُسلم فِي الصَّوْم عَن إِسْحَاق بن مَنْصُور وَعبد الرَّحْمَن بن بشير وَعَن قُتَيْبَة وَعَن مُحَمَّد بن رمح. وَأخرجه التِّرْمِذِيّ فِي الْجِهَاد عَن سعيد بن عبد الرَّحْمَن وَعَن مَحْمُود بن غيلَان. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِي الصَّوْم عَن مُؤَمل بن شهَاب وَعَن الْحسن بن قزعة وَعَن مُحَمَّد بن عبد الله وَعَن عبد الله بن مُنِير وَعَن أَحْمد بن حَرْب وَعبد الله بن أَحْمد بن حَنْبَل، وَأخرجه ابْن مَاجَه فِيهِ عَن مُحَمَّد بن رمح.

قَوْله: (بعد الله وَجهه) ، وَأول النَّوَوِيّ وَغَيره المباعدة من النَّار على المعافاة مِنْهَا، دون أَن يكون المُرَاد الْبعد بِهَذِهِ الْمسَافَة الْمَذْكُورَة فِي الحَدِيث. قلت: لَا مَانع من الْحَقِيقَة على مَا لَا يخفى، ثمَّ هَذَا يَقْتَضِي إبعاد النَّار عَن وَجه الصَّائِم، وَفِي أَكثر الطّرق إبعاد الصَّائِم نَفسه، فَإِذا كَانَ المُرَاد من الْوَجْه الذَّات، كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿كل شَيْء هَالك إلاَّ وَجهه﴾ (الْقَصَص: ٨٨) . يكون مَعْنَاهُمَا وَاحِدًا، وَإِن كَانَ المُرَاد حَقِيقَة الْوَجْه يكون الإبعاد من الْوَجْه فَقَط، وَلَيْسَ فِيهِ أَن يبْقى الْجَسَد أَن يَنَالهُ النَّار، إلاَّ أَن الْوَجْه كَانَ أبعد من النَّار من سَائِر جسده، وَذَلِكَ لِأَن الصّيام يحصل مِنْهُ الظمإ وَمحله الْفَم، لِأَن الرّيّ يحصل بالشرب فِي الْفَم. قَوْله: (سبعين خَرِيفًا) أَي: سنة، لِأَن السّنة تَسْتَلْزِم الخريف فَهُوَ من بَاب الْكِنَايَة.

وَاخْتلفت الرِّوَايَات فِي مِقْدَار المباعدة من النَّار، فَفِي حَدِيث عقبَة بن عَامر عَن النَّبِي، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أخرجه النَّسَائِيّ: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله باعد الله مِنْهُ جَهَنَّم مائَة عَام) . وَفِي حَدِيث عَمْرو بن عَنْبَسَة عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، أخرجه الطَّبَرَانِيّ فِي (الْكَبِير) كَذَلِك مائَة عَام، وَكَذَا فِي حَدِيث عبد الله بن سُفْيَان أخرجه الطَّبَرَانِيّ أَيْضا. وَفِي حَدِيث أنس عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، أخرجه ابْن عدي فِي (الْكَامِل) : (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله تَبَاعَدت عَنهُ جَهَنَّم مسيرَة خَمْسمِائَة عَام) . وَفِي حَدِيث أبي أُمَامَة، أخرجه التِّرْمِذِيّ وَتفرد بِهِ عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله جعل الله بَينه وَبَين النَّار خَنْدَقًا كَمَا بَين السَّمَاء وَالْأَرْض) ، وَكَذَا رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ فِي (الصَّغِير) عَن أبي الدَّرْدَاء، وَكَذَا رَوَاهُ عَن جَابر، وَفِي رِوَايَة ابْن عَسَاكِر: أبعده الله من النَّار مسيرَة مائَة سنة حضر الْجواد. وَفِي حَدِيث عتبَة بن النّذر أخرجه الطَّبَرَانِيّ أَيْضا قَالَ: قَالَ رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله فَرِيضَة باعد الله مِنْهُ جَهَنَّم كَمَا بَين السَّمَوَات وَالْأَرضين السَّبع، وَمن صَامَ يَوْمًا تَطَوّعا باعد الله مِنْهُ جَهَنَّم مَا بَين السَّمَاء وَالْأَرْض) وَفِي حَدِيث سَلامَة بن

قَيْصر، أخرجه الطَّبَرَانِيّ أَيْضا فِي (الْكَبِير) قَالَ: سَمِعت رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يَقُول: (من صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاء وَجه الله بعده الله من جَهَنَّم بعد غراب طَار، وَهُوَ فرخ حَتَّى مَاتَ هرماً. وَفِي حَدِيث أبي هُرَيْرَة أخرجه التِّرْمِذِيّ أَنه قَالَ: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله زحزحه الله عَن النَّار سبعين خَرِيفًا، وَالْآخر يَقُول: أَرْبَعِينَ. وَقَالَ التِّرْمِذِيّ: هَذَا حَدِيث غَرِيب. وَفِي حَدِيث سهل بن معَاذ عَن أَبِيه، أخرجه أَبُو يعلى الْموصِلِي: (من صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيل الله مُتَطَوعا فِي غير رَمَضَان بعد من النَّار مائَة عَام سير الْمُضمر الْمجِيد. وَفِي حَدِيث ابْن عَسَاكِر عَن ابْن عمر:." (١)

"٦٥٨٢ - حدَّثني إسْحَاقُ بنُ إبْرَاهِيمَ أنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بنَ آدَمَ قَالَ حدَّثنا أبُو الأحْوَصِ عنْ أبي إسْحَاقَ عنْ عَمْرِو بنِ مَيْمُونَ عنْ مُعاذٍ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ قَالَ كُنْتُ رِدْفَ النبيِّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم على حِمَارٍ يُقالُ لَهُ عُفَيْرٌ فَقَالَ يَا مُعَاذُ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ الله على عِبَادِهِ وَمَا حَقُّ العِبَادِ علَى الله قلْتُ الله ورَسُولُهُ أعْلَمُ قَالَ فإنَّ حَقَّ الله علَى العِبَادِ أنْ يَعْبُدُوهُ ولاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وحَقَّ العِبَادِ علَى الله أنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لاَ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً فقُلْتُ يَا رسولَ الله! أفَلاَ أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ لاَ تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا..

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (على حمَار يُقَال لَهُ: عفير) فَإِن اسْم الْحمار اسْم جنس سمي بِهِ عفير ليتميز بِهِ عَن غَيره، وَإِسْحَاق ابْن إِبْرَاهِيم هُوَ الَّذِي يعرف بِابْن رَاهَوَيْه الْمروزِي، وَيحيى ابْن آدم بن سُلَيْمَان الْقرشِي المَخْزُومِي الْكُوفِي، وَأَبُو الْأَحْوَص اسْمه سَلام بن سليم الْحَنَفِيّ الْكُوفِي، قبل أَبُو الْأَحْوَص هَذَا عمار بن زُرَيْق الضَّبِّيّ الْكُوفِي. قلت: لَا يَصح هَذَا لِأَن عماراً هَذَا مِمَّا انْفَرد بِهِ مُسلم **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ**، وَأَبُو إِسْحَاق عَمْرو بن عبد الله السبيعِي الْكُوفِي، وَعَمْرو بن مَيْمُون الأودي، بِفَتْح الْهمزَة وَسُكُون الْوَاو: من كبار التَّابِعين أدْرك الْجَاهِلِيَّة.

والْحَدِيث أخرجه مُسلم فِي الْإِيمَان عَن أبي بكر بن أبي شيبَة. وَأخرجه أَبُو دَاوُد فِي الْجِهَاد عَن هناد بن السّري بِقِصَّة الْحمار حسب. وَأخرجه التِّرْمِذِيّ فِي الْإِيمَان عَن مَحْمُود بن غيلَان وَلم يذكر قصَّة الْحمار. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِي الْعلم عَن مُحَمَّد بن عبد الله المَخْزُومِي وَلم يذكر قصَّة الْحمار.

ذكر مَعْنَاهُ: قَوْله: (ردف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم) ، بِكَسْر الرَّاء وَسُكُون الدَّال الْمُهْملَة. قَالَ الْجَوْهَرِي: الردف المرتدف، وَهُوَ الَّذِي يركب خلف الرَّاكِب، وأردفته أَنا إِذا أركبته مَعَك، وَذَلِكَ الْموضع الَّذِي يركبه رداف، وكل شَيْء تبع شَيْئا فَهُوَ ردفه، والردف يجمع على أرداف. قَوْله: (عفير) ، بِضَم الْعين الْمُهْملَة وَفتح الْفَاء وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف وَفِي آخِره رَاء تَصْغِير أعفر، أَخْرجُوهُ عَن بِنَاء أَصله كَمَا قَالُوا: سُوَيْد فِي تَصْغِير: أسود، مَأْخُوذ من العفرة وَهِي حمرَة يخالطها بَيَاض، وَزعم عِيَاض أَنه بغين مُعْجمَة ورد ذَلِك عَلَيْهِ، وَقَالَ ابْن عَبدُوس، فِي (أَسمَاء خيله ودوابه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم) : كَانَ أَخْضَر من العفر وَهُوَ التُّرَاب. وَفِي (التَّلْوِيح) : وَزعم شَيخنَا أَبُو مُحَمَّد التوني أَنه شبه فِي عَدْوِهِ باليعفور وَهُوَ الظبي، أهداه لسيدنا رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم الْمُقَوْقس، وأهْدى لَهُ فَرْوَة بن عَمْرو حمارا يُقَال لَهُ: يعقور، وَقَالَ ابْن عَبدُوس: هما وَاحِد، ورد عَلَيْهِ الدمياطي فَقَالَ: عفير أهداه

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٣٤/١٤

الْمُقَوْقس، ويعفور أهداه فَرْوَة بن عَمْرو، وَقيل بِالْعَكْسِ، ويعفور، بِفَتْح الْيَاء آخر الْحُرُوف وَسُكُون الْعين الْمُهْملَة وَضم الْفَاء: وَهُوَ ولد الظبي، كَأَنَّهُ سمي بذلك لسرعته. وَقَالَ الْوَاقِدِيّ: نعق يَعْفُور منصرف رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم من حجَّة الْوَدَاع، وَقيل: طرح نَفسه فِي بِئْر يَوْم مَاتَ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، ذكره السُّهيْلي. قَوْله: (أَن يعبدوه) ، وَفِي رِوَايَة الْكشميهني: أَن يعبدوا، بِحَذْف الْمَفْعُول. قَوْله: (فيتكلوا) ، بتَشْديد الْيَاء الْمُثَنَّاة من فَوق، وَقد مر الْكَلَام فِيهِ فِي كتاب الْعلم فِي: بَاب من خص بِالْعلمِ قوما دون قوم.

وَفِيه: جَوَاز تَسْمِيَة الدَّوَابّ بأسماء تخصها غير أَسمَاء أجناسها. وَفِيه: إرداف النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أفاضل الصَّحَابَة، ومعاذ أحد الْأَرْبَعَة الَّذين حفظوا الْقُرْآن على عهد رَسُول الله، صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، وَزيد بن ثَابت وَأبي بن كَعْب وَأَبُو زيد الْأنْصَارِيّ. وَفِيه: جَوَاز الإرداف على الدَّابَّة وَالْحمل عَلَيْهَا مَا أقلت وَلم يضرهَا.

٧٥٨٢ - حدَّثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ قَالَ حدثنَا غُنْدَرٌ قَالَ حدَّثنا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عنْ أنَسِ ابنِ مالِكٍ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ قَالَ كانَ فَزَعٌ بالمَدِينَةِ فاسْتَعَارَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فرَسَاً لَنا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ مَا رَأيْنَا مِنْ فَزَعٍ وإنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرَاً..

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (فرسا لنا يُقَال لَهُ: مَنْدُوب) فَإِنَّهُ خص باسم تميز بِهِ عَن غَيره، وَمُحَمّد بن بشار، بِفَتْح الْبَاء الْمُوَحدَة وَتَشْديد الشين الْمُعْجَمَة، وغندر، بِضَم الْغَيْن الْمُعْجَمَة: مُحَمَّد بن جَعْفَر.

والْحَدِيث مضى فِي كتاب الْهِبَة فِي: بَاب من اسْتعَار من النَّاس الْفرس، فَإِنَّهُ أخرجه هُنَاكَ: عَن آدم عَن شُعْبَة إِلَى آخِره، وَفِيه فاستعار فرسا من أبي طَلْحَة، وَهُوَ زوج أم أنس، فَلذَلِك." (١)

"وبعلى. وَيسْتَعْمل: حَيّ، وَحده بِمَعْنى: أقبل، و: هلا، وَحده بِمَعْنى: أسكن. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَة: معنى قَوْله: إِذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر، أَي: أدع عمر، وَقيل: مَعْنَاهُ: اقْبَلُوا على ذكر عمر، وَقَالَ صَاحب (الْمطَالع) : تَقول: حَيّ على كَذَا، أَي: هَلُمَّ وَأَقْبل، وَيُقَال: حَيّ علا، وَقيل: حَيّ هَلُمَّ، وَقَالَ الدَّاودِيّ، قَوْله: فَحَيَّهَلا بكم، أَي: أَقبلُوا أَهلا بكم أتيتم أهلكم.

١٧٠٣ - حدَّثنا حِبَّانُ بنُ مُوسای قَالَ أخْبَرَنا عبدُ الله عنْ خَالِد بنَ سَعِيدٍ عنْ أبِيهِ عنْ أُمِّ خالِدٍ بِنْتِ خالِدِ بنِ سعيدٍ قالَتْ أتَيْتُ رسولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم مَعَ أبي وعَلَيَّ قَمِيصٌ أصْغَرُ قَالَ رسوُلُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سِنَهْ سَنَهْ قالَ عَبْدُ الله وهْيَ بالحَبَشِيَّةِ حَسَنَةٌ قالَتْ فذَهَبْتُ ألْعَبُ بِخاتَمِ النُّبُوَّةِ فزَبَرَنِي أبي قَالَ رسولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم دَعْهَا ثُمَّ قَالَ رسولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أبْلِي وأخْلِقِي ثُمَّ أبْلِي وأخْلِقِي ثُمَّ أبْلي وأخْلِقِي قَالَ عَبْدُ الله فبَقِيَتْ حتَّى ذكِرَ. .

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٤/١٤٨

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (سنه سنه) بِفَتْح النُّون وَسُكُون الْهَاء، وَفِي رِوَايَة الْكشميهني: سناه سناه، بِزِيَادَة الْألف وَالْهَاء فيهمَا للسكت، وَقد يحذف. وَفِي (الْمطَالع) : هُوَ بِفَتْح النُّون الْخَفِيفَة عِنْد أبي ذَر، وَشَدَّدَهَا الْبَاقُونَ، وَهِي: بِفَتْح أَوله للْجَمِيع إلاَّ الْقَابِسِيّ فَكَسرهُ، ويروى: سناه وسناه، مَعْنَاهُ بالحبشية: حَسَنَة، كَمَا فسره فِي الحَدِيث، وَهُوَ الرطانة بِغَيْر الْعَرَبِيّ.

ذكر رِجَاله وهم خَمْسَة: الأول: حبَان، بِكَسْر الْحَاء الْمُهْملَة وَتَشْديد الْبَاء الْمُوَحدَة وبالنون: ابْن مُوسَى أَبُو مُحَمَّد السّلمِيّ الْمروزِي. الثَّانِي: عبد الله بن الْمُبَارك الْمروزِي. الثَّالِث: خَالِد بن سعيد بن عَمْرو بن سعيد بن الْعَاصِ، أَخُو إِسْحَاق بن سعيد الْقرشِي الْأمَوِي، وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ إلاَّ هَذَا الحَدِيث الْوَاحِد، وَقد ذكره عَنهُ مرَارًا، يرْوى عَن أَبِيه وَهُوَ الرَّابِع. الْخَامِس: أم خَالِد، اسْمهَا: أمة بِفَتْح الْهمزَة بنت خَالِد، مر فِي كتاب الْجَنَائِز فِي: بَاب التَّعَوُّذ من عَذَاب الْقَبْر، قَالَ الذَّهَبِيّ: أمة أم خَالِد بنت خَالِد بن سعيد بن الْعَاصِ الأموية، ولدت بِالْحَبَشَةِ، تزَوجهَا الزبير فَولدت لَهُ خَالِدا وعمراً، وَقَالَ بَعضهم: فِي طبقَة خَالِد بن سعيد بن عمر وخَالِد بن سعيد بن أبي مَرْيَم الْمدنِي، لَكِن **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ**، وَلَا لِابْنِ الْمُبَارك عَنهُ رِوَايَة، وَزعم الْكرْمَانِي أَن شيخ ابْن الْمُبَارك هُنَا هُوَ خَالِد بن الزبير بن الْعَوام، وَلَا أَدْرِي من أَيْن لَهُ ذَلِك؟ قلت: عبارَة الْكرْمَانِي هَكَذَا، وَاعْلَم أَن لفظ: خَالِد، مَذْكُور هُنَا ثَلَاث مَرَّات، وَالثَّانِي غير الأول، وَهُوَ خَالِد بن الزبير بن الْعَوام، وَالثَّالِث غَيرهمَا، وَهُوَ خَالِد بن سعيد بن الْعَاصِ. انْتهى. قلت: لم يقل الْكرْمَانِي: إِن شيخ ابْن الْمُبَارك هُنَا هُوَ خَالِد ابْن الزبير بن الْعَوام، بل قَالَ الثَّانِي غير الأول، وَأَرَادَ بِهِ خَالِدا فِي قَوْله: أم خَالِد، وَلَا شكّ أَن خَالِدا هَذَا هُوَ ابْن الزبير بن الْعَوام، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، على مَا قَالَه الذَّهَبِيّ.

والْحَدِيث أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي اللبَاس عَن أبي نعيم وَعَن أبي الْوَلِيد، وَفِي هِجْرَة الْحَبَشَة عَن الْحميدِي وَفِي الْأَدَب عَن حبَان عَن عبد الله أَيْضا. وَأخرجه أَبُو دَاوُد فِي اللبَاس عَن إِسْحَاق بن الْجراح الأذني.

قَوْله: (بِخَاتم النُّبُوَّة) وَهُوَ مَا كَانَ مثل زر الحجلة بَين كَتِفي النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، قَوْله: (فزبرني) بالزاي وبالباء الْمُوَحدَة وَالرَّاء: من الزبر، وَهُوَ النَّهْي عَن الْإِقْدَام على مَا لَا يَنْبَغِي. قَوْله: (دعها) ، أَي: اتركها. قَوْله: (أبلي) من أبليت الثَّوْب إِذا جعلته عتيقاً، وَيُقَال: الْبلَاء للخير وَالشَّر، لِأَن أَصله الاختبار، وَأكْثر مَا يسْتَعْمل فِي الْخَيْر مُقَيّدا. قَوْله: (واخلقي) ، من بَاب الْأَفْعَال بِمَعْنى: أبلى، وَيجوز أَن يكون كِلَاهُمَا من الثلاثي إِذا خلق بِالضَّمِّ، وأخلق بِمَعْنى، وَكَذَلِكَ: بلَى وأبلى، وَلَيْسَ ذَلِك من عطف الشَّيْء على نَفسه، لِأَن فِي الْمَعْطُوف تَأْكِيدًا وتقوية لَيْسَ فِي الْمَعْطُوف عَلَيْهِ، كَقَوْلِه تَعَالَى ﴿كلا سيعلمون ثمَّ كلا سيعلمون﴾ (النبأ: ٤ و ٥) . وَفِي رِوَايَة أبي ذَر: أخلفي، بِالْفَاءِ، وَالْمَشْهُور: بِالْقَافِ، من إخلاق الثَّوْب، وَقَالَ صَاحب (الْعين) : معنى: أبل وأخلق، أَي: عش فخرق ثِيَابك وارقعها. قَوْله: (قَالَ عبد الله) هُوَ ابْن الْمُبَارك، وَقَالَ الْكرْمَانِي: وَفِي بَعْضهَا أَبُو عبد الله أَي: البُخَارِيّ قَوْله: (فَبَقيت) ، أَي: أم خَالِد. قَوْله: (حَتَّى ذكر) ، على صِيغَة الْمَجْهُول، وَالضَّمِير فِيهِ يرجع إِلَى الْقَمِيص، ويروى: على صِيغَة بِنَاء الْفَاعِل وَالضَّمِير للقميص أَيْضا، أَي: حَتَّى ذكر دهراً وَقَالَ الْكرْمَانِي: أَو

يكون الضَّمِير للراوي وَنَحْوه، أَي: حَتَّى ذكر الرَّاوِي مَا نسي طول مدَّته، ويروى: حَتَّى ذكرت، بِلَفْظ بِنَاء الْمَعْلُوم أَي: بقيت حَتَّى ذكرت دهراً طَويلا. قَالَ الْكرْمَانِي: وَفِي بَعْضهَا بِلَفْظ الْمَجْهُول أَي: حَتَّى صَارَت مَذْكُورَة عِنْد النَّاس لخروجها عَن الْعَادة، وَرِوَايَة أبي الْهَيْثَم: حَتَّى دكن، بدال مُهْملَة وَنون فِي آخِره من: الدكنة، وَهِي غبرة من طول مَا لبس فاسودَّ لَونه، ورجحه أَبُو ذَر." (١)

"٤٠٦٣ – حدَّثني مُحَمَّدُ بنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حدَّثنا أبُو مَعْمَرٍ إسْمَاعِيلُ بنُ إبْرَاهِيمَ حدَّثنَا أبُو أُسَامَةَ حدَّثنا شُعْبَةُ عنْ أبِي التَّيَّاحِ عنْ أبِي زُرْعَةَ عنْ أبِي هُرَيْرَةَ رَضِي الله تَعَالَى عنهُ قَالَ قَالَ رسُولُ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم يُهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قالُوا فَمَا تأمُرُنَا قَالَ لَوْ أنَّ النَّاسَ اعْتَزَلُوهُمْ.

مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إن فِيهِ إخْبَارًا عَن المغيبات، وَمُحَمّد بن عبد الرَّحِيم الملقب بصاعقة مر فِي الْوضُوء، وَأَبُو معمر بِفَتْح الميمين اسْمه إِسْمَاعِيل بن إِبْرَاهِيم الْهُذلِيّ الْهَرَوِيّ الْبَغْدَادِيّ مَاتَ سنة سِتّ وَثَلَاثِينَ وَمِائَتَيْنِ، وَهُوَ أحد مَشَايِخ البُخَارِيّ وَمُسلم، وروى البُخَارِيّ عَنهُ هَهُنَا بِوَاسِطَة، وَهُوَ صَاعِقَة وَلَيْسَ لَهُ فِي البُخَارِيّ سوى هَذَا الحَدِيث، وَأَبُو أُسَامَة حَمَّاد ابْن أُسَامَة، وَأَبُو التياح، بِفَتْح التَّاء الْمُثَنَّاة من فَوق وَتَشْدِيد الْيَاء آخر الْحُرُوف: واسْمه يزِيد بن حميد الضبعِي مَاتَ سنة ثَمَان وَعشْرين وَمِائَة، وَأَبُو التياح لقبه وكنيته أَبُو حَمَّاد، وَأَبُو زرْعَة، بِضَم الزَّاي وَسُكُون الرَّاء: اسْمه هرم بن عَمْرو بن حريز بن عبد الله البَجلِيّ.

والْحَدِيث أخرجه مُسلم فِي الْفِتَن عَن أبي بكر بن أبي شيبَة وَعَن أَحْمد بن إِبْرَاهِيم الدَّوْرَقِي.

قَوْله: (يهْلك) ، بِضَم الْيَاء من الإهلاك، (وَالنَّاس) بِالنّصب مَفْعُوله. وَقَوله: (هَذَا الْحَيّ) بِالرَّفْع فَاعله، يَعْنِي: بِسَبَب وُقُوع الْفِتَن والحروب بَينهم يتخبط أَحْوَال النَّاس. قَوْله: (لَو أَن النَّاس) ، جَزَاؤُهُ مَحْذُوف تَقْدِيره: لَكَانَ خيرا، وَنَحْو ذَلِك، وَيجوز أَن تكون: لَو، لِلتَّمَنِّي فَلَا تحْتَاج إِلَى جَوَاب.

قَالَ مَحْمُودٌ حدَّثنا أبُو دَاوُدَ أخْبَرَنَا شُعْبَةُ عنْ أبِي التَّياحِ سَمِعْتُ أبَا زُرْعَةَ

مَحْمُود بن غيلَان هُوَ أحد مَشَايِخ البُخَارِيّ الْمَشْهُورين، وَأَبُو دَاوُد سُلَيْمَان الطَّيَالِسِيّ، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** إلاَّ اسْتِشْهَادًا وَأَرَادَ بذلك تَصْرِيح أبي التياح بِسَمَاعِهِ من أبي زرْعَة.

٥٠٦٣ – حدَّثنا أحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ المَكِّيُّ حدَّثَنَا عَمْرُو بنُ يَحْيَى بنُ سَعِيدٍ الأُمَوِيُّ عنْ جَدِّهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وأبِي هُرَيْرَةَ فسَمِعْتُ أبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ الصَّادِقَ المَصْدُوقَ يَقُولُ هَلاكُ أُمَّتِي علَى يَدَيْ غِلْمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَقَالَ مَرْوَانُ غِلْمَةً قَالَ أبُو هُرَيْرَةَ إنْ شِئْتَ أنْ أُسَمِّيَهُمْ بَنِي فُلاَن وبَنِي فُلاَنٍ. .

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَأحمد بن مُحَمَّد بن الْوَلِيد أَبُو مُحَمَّد الْأَزْرَقِيّ الْمَكِّيّ، وَيُقَال: الزرقي الْمَكِّيّ، وَعَمْرو بن يحيى ابْن سعيد بن عَمْرو بن سعيد بن الْعَاصِ أَبُو أُميَّة الْقرشِي، سمع جده سعيد بن عَمْرو أَبَا عُثْمَان الْقرشِي

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٥/٥

الْكُوفِي، وروى لَهُ مُسلم أَيْضا إلاَّ أَن ابْن ابْنه عَمْرو من أَفْرَاد البُخَارِيّ، وَكَذَلِكَ أَحْمد بن مُحَمَّد من أَفْرَاده.
والْحَدِيث أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا فِي الْفِتَن عَن مُوسَى بن إِسْمَاعِيل.

قَوْله: (الصَّادِق فِي نَفسه) ، والمصدوق من عِنْد الله والمصدق من عِنْد النَّاس. قَوْله: (غلمة) ، بِكَسْر الْغَيْن: جمع غُلَام جمع قلَّة، والغلام الطارَّ الشَّارِب، وَقَالَ بَعضهم: قَالَ الْكرْمَانِي: تعجب مَرْوَان من وُقُوع ذَلِك من غلمة، فَأَجَابَهُ أَبُو هُرَيْرَة: إِن شِئْت صرحت بِأَسْمَائِهِمْ. انْتهى. وَكَأَنَّهُ غفل عَن الطَّرِيق الْمَذْكُورَة فِي الْفِتَن فَإِنَّهَا ظَاهِرَة فِي أَن مَرْوَان لم يوردها مورد التَّعَجُّب، فَإِن لَفظه هُنَاكَ، فَقَالَ مَرْوَان: لعنة الله عَلَيْهِم غلمة، فَظهر أَن فِي هَذِه الطَّرِيق اختصاراً. انْتهى. قلت: لَا مَانع من تعجبه من ذَلِك مَعَ لَعنه عَلَيْهِم، فَلَا وَجه لنسبته إِلَى التغفل. قَوْله: (إِن شِئْت) ، خطاب لمروان، ويروى: إِن شِئْتُم، خطاب لَهُ وَلمن كَانَ مَعَه، أَو يكون لَهُ للتعظيم.

٦٠٦٣ – حدَّثنا يَحْيَى بنُ مُوساى حدَّثني الوَلِيدُ قَالَ حدَّثنِي الوَلِيدُ قَالَ حدَّثني ابنُ جَابِرٍ قَالَ حدَّثني بُسْرُ بنُ عُبَيْدِ الله الحَضْرَمِيُّ قَالَ حدَّثني أبُو إدْرِيسَ الخَوْلاَنِيُّ أنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بنَ اليَمَانِ يَقُولُ كانَ النَّاسُ يَسْألُونَ رسُولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم عنِ الخَيْرِ وكُنْتُ أسْألُهُ عنِ الشَّرِّ." (١)

"وَتقول: أَنا الشقية.

قَوْله: (لقد عذت) بِالذَّالِ الْمُعْجَمَة من العوذ وَهُوَ الالتجاء. قَوْله: (بعظيم) أَي: بِرَبّ عَظِيم. قَوْله: (إلحقي) بِكَسْر الْهمزَة وَسُكُون اللَّام من اللحوق، وَقَالَ ابْن الْمُنْذر: اخْتلفُوا فِي قَول إلحقي بأهلك وَشبهه من كنايات الطَّلَاق، فَقَالَت طَائِفَة، يَنْوِي فِي ذَلِك فَإِن أَرَادَ طَلَاقا، وَإِن لم يردهُ لم يلْزمه شَيْء، هَذَا قَول الثَّوْريّ وَأبي حنيفَة، قَالَا: إِذا نوى وَاحِدَة أَو ثَلَاثًا فَهُوَ مَا نوى، وَإِن نوى ثِنْتَيْنِ فَهِيَ وَاحِدَة، وَقَالَ مَالك: إِن أَرَادَ بِهِ الطَّلَاق فَهُوَ مَا نوى وَاحِدَة أَو ثِنْتَيْنِ أَو ثَلَاثًا، وَإِن لم يرد شَيْئا فَلَيْسَ بِشَيْء. وَقَالَ الْحسن وَالشعْبِيّ: إِذا قَالَ: إلحقي بأهلك، أَو: لَا سَبِيل عَلَيْك أَو: الطَّرِيق لَك وَاسع إِن نوى طَلَاقا فَهِيَ وَاحِدَة وَإِلَّا فَلَيْسَ بِشَيْء.

قَالَ أبُو عبْدِ الله: رَوَاهُ حَجَّاجُ بنُ أبي مَنِيعٍ عنْ جَدِّهِ عنِ الزّهْرِيِّ أنَّ عُرْوَةَ أخْبَرَهُ أنَّ عائِشَةَ قالَتْ.

أَبُو عبد الله هُوَ البُخَارِيّ نَفسه وَلَيْسَ بموجود فِي بعض النّسخ. قَوْله: (رَوَاهُ) أَي: روى الحَدِيث الْمَذْكُور حجاج ابْن أبي منيع، بِفَتْح الْمِيم وَكسر النُّون وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف وَفِي آخِره عين مُهْملَة، وَهُوَ حجاج بن يُوسُف بن أبي منيع، وَاسم أبي منيع عبيد الله بن أبي زِيَاد الْوَصَّافِي بِفَتْح الْوَاو وَتَشْديد الصَّاد الْمُهْملَة وبالفاء، وَكَانَ يكون بحلب، **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** إلاَّ مُعَلّقا، وَكَذَا لجده، وَهَذَا التَّعْلِيق رَوَاهُ يَعْقُوب بن سُفْيَان النسوى فِي مشيخته، وَلَيْسَ فِيهِ ذكر للجونية إِنَّمَا فِيهِ: أَنَّهَا كلابية، وَقَالَ: حَدثنَا حجاج بن أبي منيع عبيد الله بن أبي زِيَاد بحلب، حَدثنَا جدي عَن الزُّهْرِيّ قَالَ: تزوج رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم الْعَالِيَة بنت ظبْيَان بن عَمْرو، من بني أبي بكر بن كلاب، فَدخل بهَا فطلقها، وَقَالَ حجاج: حَدثنَا جدي حَدثنَا مُحَمَّد بن مُسلم أَن عُرْوَة أخبرهُ

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ١٣٩/١٦

أَن عَائِشَة زوج النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَت: فَدلَّ الضَّحَّاك بن سُفْيَان من بني أبي بكر بن كلاب عَلَيْهَا رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَقَالَ لَهُ: بيني وَبَينهَا الْحجاب يَا رَسُول الله، هَل لَك فِي أُخْت أم شبيب؟ قَالَت: وَأم شبيب امْرَأَة الضَّحَّاك.

٥٥٢٥ - حدّثنا أبُو نُعَيْمٍ حدَّثنا عبدُ الرَّحْمٰنِ بنُ غَسِيلٍ عنْ حَمْزَةَ بنِ أبي أُسَيْدٍ عنْ أبي أُسَيْدٍ، رَضِي الله عَنهُ، قَالَ: خَرَجْنَا معَ النبِيّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم حتَّى انْطَلَقْنَا إلَى حائطٍ يُقالُ لهُ الشَّوْط حتَّى انْتَهَيْنا إلَى حائِطَيْنِ فَجَلَسْنَا بَيْنَهُما، فَقَالَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: اجْلِسُوا هاهُنا، ودَخَلَ وقَدْ أُتِيَ بالجَوْنِيّةِ فأُنْزِلَتْ فِي بَيْتٍ فِي نَخْلٍ فِي بَيْتِ أُمَيْمَةَ بِنْتِ النُّعْمَانِ بنِ شَرَاحِيلَ وَمَعَها دايَتُها حاضِنَةٌ لَهَا، فَلمَّا دَخَلَ علَيْها النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم، قَالَ: هَبِي نَفْسَكِ لي: قالَتْ: وهَلْ تَهَبُ المَلِكةُ نَفْسَها لِلسُّوقَةِ؟ قَالَ: فأهْوَى بِيَدِهِ يَضَعُ يَدَهُ عَلَيْها لَتَسْكُنَ، فَقَالَتْ أعُوذُ بِاللَّه مِنْكَ فَقَالَ: قَدْ عُذْتِ بِمعاذٍ ثُمَّ خَرَجَ علَيْنا فَقَالَ: يَا أَبَا أُسَيْد! إكسُها رازِقِيَّيْنِ وألحِقْها بِأَهْلِهَا. (انْظُر الحَدِيث ٥٥٢٥ طرفه فِي: ٧٥٢٥)

مطابقته للتَّرْجَمَة من حَيْثُ إنَّه صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لم يواجه الْجَوْنِية الْمَذْكُورَة فِي الحَدِيث بقوله الحقي بأهلك، وَإِنَّمَا قَالَ لأبي أسيد: (ألحقها بِأَهْلِهَا) . والترجمة بالاستفهام من غير تعْيين شَيْء من أَمر المواجهة وَعدمهَا، وَقد ذكرنَا أَنه يحْتَمل الْوَجْهَيْنِ، غير أَن ترك المواجهة أرْفق وألطف، وَهَهُنَا الْمُطَابقَة فِي ترك المواجهة. فَافْهَم.

وَقَالَ الْكرْمَانِي: فَإِن قلت: كَيفَ دلّ الحَدِيث على التَّرْجَمَة إِذْ لَا طَلَاق إِذْ لم يكن ثمَّة عقد نِكَاح، إِذا مَا وهبت نَفسهَا وَلم يكن أَيْضا بالمواجهة إِذْ قَالَ بعد الْخُرُوج: (ألحقها بِأَهْلِهَا؟) قلت: لَهُ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَن يُزَوّج من نَفسه بِلَا إِذن الْمَرْأَة ووليها، وَكَانَ صُدُور قَوْله: (هبي بِنَفْسِك لي) مِنْهُ لاستماله خاطرها وَأما حِكَايَة المواجهة فقد ثبتَتْ فِي الحَدِيث السَّابِق بقوله: الْحق بأهلك، وَأمره أَبَا أسيد بالإلحاق بعد الْخُرُوج لَا يُنَافِيهِ، بل يعضده انْتهى. قلت: هَذَا كُله كَلَام لَا طائل تَحْتَهُ، لِأَن سُؤَاله أَولا بقوله: إِذْ لَا طَلَاق، إِلَى: وَلم يكن أَيْضا بالمواجهة، غير موجه لِأَنَّهُ كَانَ من الْمَعْلُوم قطعا أَن الَّذِي ذكره فِي الْجَواب من خَصَائِص صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلم يَقع سُؤَاله فِي مَحَله، وَكَذَلِكَ قَوْله وَأما حِكَايَة المواجهة ... الخ غير وَاقع فِي مَحَله، لِأَن ثُبُوت المواجهة فِي الحَدِيث السَّابِق لَا يسْتَلْزم المواجهة فِي هَذَا الحَدِيث، فَكيف يثبت بِهَذَا الْكَلَام الْمُطَابقَة بَين التَّرْجَمَة والْحَدِيث؟ وَمَعَ هَذَا لم يرد صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي خطابه إِيَّاهَا على قَوْله: (قد عذت بمعاذ) وَلم." [(١)]

"الْمُنافِقِينَ، فَقَالَ: فَإِنَّ الله حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إلاهَ إلاَّ الله يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ الله.

قَالَ ابنُ شِهابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الحُصَيْنَ بنَ مُحَمَّدٍ الأنْصَارِيَّ: أحَدَ بَنِي سَالِمٍ وَكَانَ مِنْ سَرَاتِهِمْ عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودٍ فَصَدَّقَهُ.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٣٠/٢٠

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: (وحبسناه على خزير) .

والْحَدِيث قد مضى فِي الصَّلَاة فِي: بَاب مَسَاجِد الْبيُوت، فَإِنَّهُ أخرجه هُنَاكَ عَن سعيد بن عفير عَن اللَّيْث عَن عقيل عَن ابْن شهَاب إِلَى آخِره نَحوه، وَمضى أَيْضا مُخْتَصرا فِي: بَاب الرُّخْصَة فِي الْمَطَر وَالْعلَّة، وَمضى الْكَلَام فِيهِ مُسْتَوفى.

قَوْله: (أَن عتْبَان) ، ويروى عَن عتْبَان، قيل: الصَّحِيح عَن قَالَ الْكرْمَانِي: أَن أَيْضا صَحِيح وَيكون أَن ثَانِيًا تَأْكِيدًا لِأَن الأول كَقَوْلِه تَعَالَى: ﴿أيعدكم أَنكُمْ إِذا متم وكنتم تُرَابا وعظاما أَنكُمْ مخرجون﴾ (الْمُؤْمِنُونَ: ٢٥) قَوْله: (أنْكرت بَصرِي) ، أَي: ضعف بَصرِي أَو هُوَ عمي. قَوْله: (وحبسناه) ، أَي: منعناه عَن الرُّجُوع عَن منزلنا لأجل خزير صنعناه لَهُ ليَأْكُل وَكلمَة: على هُنَا للتَّعْلِيل كَمَا فِي قَوْله تَعَالَى: ﴿ولتكبروا الله على مَا هداكم﴾ (الْبَقَرَة: ١٨٥) قَوْله: (فَثَابَ) أَي: اجْتمع قَوْله: (من أهل الدَّار) ، أَي: من أهل الْمحلة. قَوْله: (ابْن الدخشن) بِضَم الدَّال الْمُهْملَة وَسُكُون الْخَاء الْمُعْجَمَة وبالنون، ويروى: الدخيشن، بِالتَّصْغِيرِ، وَقَالَ أَبُو عمر: الدخشن بالنُّون ابْن مَالك بن الدخشن بن غنم بن عَوْف بن عَمْرو بن عَوْف، شهد الْعقبَة فِي قَول ابْن إِسْحَاق ومُوسَى والواقدي: وَقَالَ أَبُو مُعْتَمر: لم يشْهد، وَقَالَ أَبُو عمر: لم يخْتَلف أَنه شهد بَدْرًا وَمَا بعْدهَا من الْمشَاهد. وَكَانَ يتهم بالنفاق وَلَا يَصح عَنهُ النِّفَاق، وَقد ظهر من حسن إِسْلَامه مَا يمْنَع من اتهامه. قَوْله: (فَقَالَ بَعضهم) قيل: إِنَّه عتْبَان بن مَالك، قَوْله: (ونصيحته) أَي: إخلاصه ونقاوته.

قَوْله: (قَالَ ابْن شهَاب) هُوَ مَوْصُول بِالْإِسْنَادِ الْمَذْكُور. قَوْله: (الْحصين) بِضَم الْحَاء الْمُهْملَة وَفتح الصَّاد الْمُهْملَة. مصغر حصن وَهُوَ ابْن مُحَمَّد السالمي الْأنْصَارِيّ التَّابِعِيّ، وَضَبطه الْقَابِسِيّ بضاد مُعْجمَة وَلم يُوَافقهُ أحد عَلَيْهِ، وَنقل ابْن التِّين من الشَّيْخ أبي عمر أَن قَالَ: لم يدْخل البُخَارِيّ فِي (جَامعه) الْحضير، يَعْنِي: بِالْمُهْمَلَةِ وَالضَّاد الْمُعْجَمَة وبالراء فِي آخِره، وَأدْخل الْحصين بالمهملتين وبالنون، قيل: هَذَا قُصُور مِنْهُ فَإِن أسيد بن حضير، وَإِن لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ من رِوَايَته مَوْصُولا. وَلكنه علق عَنهُ، وَوَقع ذكره عِنْده فِي غير مَوضِع، فَلَا يَلِيق نفي إِدْخَاله فِي كِتَابه انْتهى. قلت: الْكَلَام هُنَا فِي الْحصين بالمهملتين وبالنون. لَا فِي حضير بِمُهْملَة ومعجمة وَرَاء، فَلَا حَاجَة إِلَى ذكره هَاهُنَا. قَوْله: (من سراتهم) ، سراة الْقَوْم ساداتهم وأشرافهم وَهُوَ جمع سري: وَهُوَ جمع عَزِيز أَن يجمع فعيل على فعلة، وَلَا يعرف غَيره، وَجمع السراة سراوات وأصل هَذِه الْمَادَّة من السّرّ، وَهُوَ السخاء والمروءة. يُقَال: سرا يسرو وسرى بِالْكَسْرِ يسري سروا فيهمَا، وسرو، يسرو سراوة أَي: صَار سريا.

١٦ - (بَابُ: ﴿الأقِطِ﴾)

أَي: هَذَا بَاب يذكر فِيهِ الأقط، وَهُوَ بِفَتْح الْهمزَة وَكسر الْقَاف، وَقد تسكن وَفِي آخِره طاء مُهْملَة. وَفِي (التَّوْضِيح) لأقط شَيْء يصنع من اللَّبن وَذَلِكَ أَن يُؤْخَذ اللَّبن فيطبخ، فَكلما طفا عَلَيْهِ من بَيَاض اللَّبن شَيْء جمع فِي إِنَاء، وَهُوَ من أَطْعِمَة الْعَرَب. قلت: لَيْسَ هُوَ مَخْصُوصًا بالعرب، بل فِي سَائِر الْبلدَانِ الشمالية وَالتّرْك الرحالة يعلمُونَ

هَذَا. وَقَالَ ابْن الْأَثِير: الأقط لبن مجفف يَابِس مستحجر يطْبخ بِهِ. قلت: لَا يطْبخ بِهِ إلاَّ بعد أَن يعركوه بِالْمَاءِ السخن فِي الْأَوَانِي الخزف حَتَّى ينْحل وَيصير كاللبن ثمَّ يطبخون بِهِ مَا شاؤا من الْأَطْعِمَة الَّتِي يطبخونها بِاللَّبنِ.

وَقَالَ حُمَيْدٌ: سَمِعْتُ أنَسا: بَنَى النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بِصَفِيَّةَ فألْقَي التَّمْرَ وَالأقِطَ وَالسَّمْنَ

حميد هُوَ ابْن أبي حميد الطَّوِيل، وَهَذَا التَّعْلِيق تقدم مَوْصُولا فِي: بَاب الْخبز المرقق.

(وَقَالَ عَمْرُو بنُ أبِي عَمْرٍو عَنْ أنَسٍ: صَنَعَ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم حَيْسا)

عَمْرو بن أبي عَمْرو، بِالْفَتْح فيهمَا مولى الْمطلب بن عبد الله الْمَخْزُومِي، وَهَذَا التَّعْلِيق أَيْضا قد مر فِي الْبَاب الْمَذْكُور مُعَلّقا. وَمضى الْكَلَام فِيهِ هُنَاكَ. وَالْحَيْس، بِفَتْح الْحَاء الْمُهْملَة وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف وبالسين الْمُهْملَة: وَهُوَ الْخَلْط من التَّمْر وَالسمن.." (١)

"صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَإِنَّهُ أخرجه هُنَاكَ عَن مُعلى بن أَسد عَن عبد الْعَزِيز بن مُخْتَار: حَدثنَا هِشَام بن عُرْوَة عَن عباد بن عبد الله بن الزبير ... إِلَى آخِره، وَقد مضى الْكَلَام فِيهِ، والرفيق هم الْمَلَائِكَة أَصْحَاب الْمَلأ الْأَعْلَى.

٢٠ - (بابُ دعاءِ العائِدِ لِلْمَرِيضِ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان كَيْفيَّة دُعَاء الْعَائِد للْمَرِيض عِنْد دُخُوله عَلَيْهِ.

وقالَتْ عائِشةُ بِنْتُ سَعْدٍ عنْ أبِيها: اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْداً، قالهُ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم.

سعد هُوَ سعد بن أبي وَقاص، رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ، وَهُوَ طرف من حَدِيثه الطَّوِيل بِالْوَصِيَّةِ بِالثُّلثِ، وَقد مضى مَوْصُولا عَن قريب فِي: بَاب وضع الْيَد على الْمَرِيض.

٥٦٧٥ - حدّثنا مُوسَى بنُ إسْماعِيلَ حدّثنا أبُو عَوانَةَ عنْ مَنْصُور عنْ إبْرَاهِيمَ عنْ مَسْرُوقٍ عنْ عائِشَةَ، رَضِي الله عَنْهَا، أنَّ رسولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم كانَ إِذا أتَى مَرِيضاً. أوْ أُتِيَ بِهِ. قَالَ: أذْهِبِ الباسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ وأنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إلاَّ شِفاؤُكَ شِفاءً لَا يُغادِرُ سَقَماً. .

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَأَبُو عوَانَة الوضاح، وَمَنْصُور بن الْمُعْتَمِر، وَإِبْرَاهِيم هُوَ النَّخعِيّ، ومسروق بن الأجدع. والْحَدِيث أخرجه البُخَارِيّ أَيْضا عَن عبد الله بن أبي شيبَة وَعَمْرو بن عَليّ فرقهما كِلَاهُمَا عَن يحيى بن سعيد. وَأخرجه مُسلم فِي الطِّبّ عَن شَيبَان بن فروخ وَغَيره. وَأخرجه النَّسَائِيّ فِيهِ وَفِي الْيَوْم وَاللَّيْلَة عَن مُحَمَّد بن قدامَة وَغَيره.

قَوْله: (أَو أَتَى بِهِ) على صِيغَة الْمَجْهُول شكّ من الرَّاوِي. قَوْله: (أذهب) بِفَتْح الْهمزَة من الإذهاب. والبأس

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٤٦/٢١

بِالنّصب، مَفْعُوله وَهُوَ بِالْبَاء الْمُوَحدَة الشدَّة وَالْعَذَاب والحزن. قَوْله: (رب النَّاس) أَي: يَا رب النَّاس، وحرف النداء مَحْذُوف. قَوْله: (لَا شِفَاء إلاَّ شفاؤك) حصر لتأكيد قَوْله: (أَنْت الشافي) لِأَن خبر الْمُبْتَدَأ إِذا كَانَ مُعَرفا بِاللَّامِ أَفَادَ الْحصْر، لِأَن الدَّوَاء لَا ينفع إِذا لم يخلق الله فِيهِ الشِّفَاء. قَوْله: (شِفَاء لَا يُغَادر سقماً) مكمل لقَوْله: (اشف) ، والجملتان معترضتان بَين الْفِعْل وَالْمَفْعُول الْمُطلق، والتنكير فِي: سقماً، للتقليل، وَمعنى: لَا يُغَادر: لَا يتْرك، من المغادرة وَهُوَ التّرْك، والسقم بِفتْحَتَيْنِ وبضم السِّين وَسُكُون الْقَاف.

﴿وَقَالَ عَمْرُو بنُ أبي قَيْسٍ وإبْرَاهِيمُ بنُ طَهْمَانَ: عنْ مَنْصُورٍ عنْ إبْرَاهِيمَ وَأبى الضُّحَى: إذَا أُتِيَ بالمَرِيض، وَقَالَ جَرِيرٌ عنْ منْصُورٍ عنْ أبي الضُّحَى وحْدَهُ، وَقَالَ: إذَا أتَى مَرِيضاً﴾ .

أَشَارَ بِهَذَا إِلَى الِاخْتِلَاف فِي قَوْله: (إِذا أَتَى مَرِيضا) أَو: (أَتَى بِهِ) فَقَالَ عَمْرو بن أبي قيس الرَّازِيّ: وَأَصله من الْكُوفَة وَلَا يعرف اسْم أَبِيه وَهُوَ صَدُوق **وَلم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** إلاَّ تَعْلِيقا، وَرِوَايَته: إِذا أَتَى بالمريض، على صِيغَة الْمَجْهُول، وَكَذَلِكَ رِوَايَة إِبْرَاهِيم بن طهْمَان كِلَاهُمَا عَن مَنْصُور بن الْمُعْتَمِر عَن إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ، وَأبي الضُّحَى مُسلم بن صبيح، وَوصل تَعْلِيق إِبْرَاهِيم بن طهْمَان الإسماعلي عَن الْقَاسِم قَالَ: أَنا مُحَمَّد بن إِسْحَاق الصَّنْعَانِيّ حَدثنَا يحيى بن مُعلى الرَّازِيّ حَدثنَا مُحَمَّد بن سَابق حَدثنَا إِبْرَاهِيم بِهِ.

قَوْله: (وَقَالَ جرير) أَي: ابْن عبد الحميد عَن مَنْصُور عَن أبي الضُّحَى وَحده أَي: بِدُونِ رِوَايَة إِبْرَاهِيم النَّخعِيّ: (إِذا أَتَى) على صِيغَة بِنَاء الْمَعْلُوم، وَهَذَا وَصله ابْن مَاجَه عَن أبي بكر بن أبي شيبَة عَن جرير: إِذا أَتَى الْمَرِيض فَدَعَا لَهُ، وَالله أعلم.

٢١ - (بابُ وُضُوءِ العائِدِ لِلْمَرِيضِ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان وضوء الْعَائِد عِنْد دُخُوله على الْمَرِيض.

٥٦٧٦ - حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ حَدثنَا غُنْدَرٌ حَدثنَا شُعْبَةُ عنْ مُحَمَّدِ بنِ الُمنكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جابِرَ بنَ عبْدِ الله، رَضِي الله عَنْهُمَا، قَالَ: دَخَلَ علَيَّ النبيُّ صلى الله عَلَيْهِ وسلم، وَأَنا مرِيضٌ، فَتَوَضَّأَ فصَبَّ عَلَيَّ، أوْ قَالَ: صُبُّوا عَليه فَعَقَلْتُ فَقُلْتُ: يَا رسولَ الله ﴿لَا يَرِثُنِي إلاَّ كَلاَلَةٌ﴾ فَكَيْفَ المِيرَاثُ؟ فَنَزَلَتْ آيَةُ الفَرَائِضِ.." [١]

"وَلَيْسَ بفاعل، وَمن صور صُورَة عذب حَتَّى يعْقد بَين شعيرتين وَلَيْسَ عاقداً.

تابَعَهُ هِشامٌ عنْ عِكْرِمَةَ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ. قَوْلَهُ.

أَي: تَابع خَالِدا الْحذاء هِشَام بن حسان فِي رِوَايَته عَن عِكْرِمَة عَن ابْن عَبَّاس. قَوْله: قَوْله يَعْنِي: قَول ابْن عَبَّاس، يَعْنِي: مَوْقُوفا عَلَيْهِ.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢١/٢٢٨

٧٠٤٣ - حدّثنا عَلِيُّ بنُ مُسْلِمٍ، حدّثنا عَبْدُ الصَّمدِ حدّثنا عَبْدُ الرَّحْمانِ بنُ عَبْدِ الله بن دِينارٍ مَوْلَى ابنِ عُمَرَ عنْ أبِيهِ، عنِ ابنِ عُمَرَ أنَّ رسولَ الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قَالَ: مِنْ أفْرَى الفِرَى أنْ يُرِيَ عَيْنَيْهِ مَا لَمْ تَرَ

مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَعلي بن مُسلم الطوسي نزيل بَغْدَاد مَاتَ قبل البُخَارِيّ بِثَلَاث سِنِين، وَعبد الصَّمد هُوَ ابْن عبد الْوَارِث بن سعيد وَقد أدْركهُ البُخَارِيّ بِالسِّنِّ، وَعبد الرَّحْمَن بن دِينَار مُخْتَلف فِيهِ قَالَ ابْن الْمَدِينِيّ: صَدُوق، وَقَالَ يحيى بن معِين: فِي حَدِيثه عِنْدِي ضعف، وَمَعَ ذَلِك عُمْدَة البُخَارِيّ فِيهِ على شَيْخه عَليّ، على أَنه **لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ** شَيْئا إِلَّا وَله فِيهِ متابع أَو شَاهد والْحَدِيث من أَفْرَاده.

قَوْله: من أفرى الفرى بِفَتْح الْهمزَة وَسُكُون الْفَاء أفعل التَّفْضِيل أَي: أكذب الكذبات والفرى بِكَسْر الْفَاء وَالْقصر جمع فِرْيَة وَهِي الكذبة الْعَظِيمَة الَّتِي يتعجب مِنْهَا ويروى أَن من أفرى الفرى. قَوْله: أَن يري بِضَم الْيَاء وَكسر الرَّاء من الإراءة وَهُوَ فعل وفاعل. وَقَوله: عَيْنَيْهِ بِالنّصب مَفْعُوله الأول وَقَوله: مَا لم تَرَ مفعول ثَان أَي: الَّذِي لم تره، ويروى: مَا لم يريَا، بالتثنية بِاعْتِبَار رُؤْيَة عَيْنَيْهِ مثنى. وَقَالَ الْكرْمَانِي: فَإِن قلت: هُوَ لَا يرى عَيْنَيْهِ بل ينْسب إِلَيْهِمَا الرُّؤْيَة. قلت: الْمَقْصُود نسبته إِلَيْهِمَا وإخباره عَنْهُمَا بِالرُّؤْيَةِ. فَإِن قلت: الْكَذِب فِي الْيَقَظَة أَكثر ضَرَرا لتعديه إِلَى غَيره ولتضمنه الْمَفَاسِد، فَمَا وَجه تَعْظِيم الْكَاذِب فِي رُؤْيَاهُ بذلك؟ . قلت: هُوَ لِأَن الرُّؤْيَا جُزْء من النُّبُوَّة والكاذب فِيهَا كَاذِب على الله وَهُوَ أعظم الفرى وَأولى بعظيم الْعقُوبَة.

٤٦ - (بابٌ إذَا رَأى مَا يُكْرَهُ فَلاَ يُخْبِرْ بِهَا وَلَا يَذْكُرْها)

أَي: هَذَا بَاب يذكر فِيهِ إِذا رأى أحد فِي مَنَامه مَا يكرههُ فَلَا يخبر بهَا أحدا وَلَا يذكرهَا، وَجمع فِي التَّرْجَمَة بَين لَفْظِي الْحَدِيثين لَكِن فِي التَّرْجَمَة: فَلَا يخبر بهَا، وَلَفظ الحَدِيث: فَلَا يحدث، وهم متقاربان.

٧٠٤٤ - حدّثنا سَعيدُ بنُ الرَّبِيعِ، حدّثنا شعْبَةُ، عنْ عبْدِ رَبِّهِ بنِ سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ أبَا سَلَمَةَ يَقُولُ: لَقَدْ كُنْتُ أرَى الرُّؤْيا فَتُمْرِضُني، حتَّى سَمِعْتُ أبَا قَتادَة يَقُولُ: وَأَنا كُنْتُ لأرَى الرُّؤْيا فَتُمْرِضُني حتَّى سَمِعْتُ النبيَّ يَقُولُ الرُّؤْيا الحَسَنَةُ مِنَ الله، فإذَا رأى أحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلاَ يُحَدِّثْ بِهِ إلاّ مَنْ يحب، وإذَا رأى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّه مِنْ شَرِّها، ومِنْ شَرِّ الشَّيْطانِ ولْيَنْقِلْ ثَلاثاً وَلَا يُحَدِّثْ بِها أحَداً فإنَّها لَنْ تَضُرَّهُ

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي قَوْله: لَا يحدث بهَا أحدا وَقد ذكرنَا الْآن أَن لَفْظِي الْإِخْبَار والتحديث متقاربان.

وَسَعِيد بن الرّبيع أَبُو زيد الْهَرَوِيّ كَانَ يَبِيع الثِّيَاب الهروية من أهل الْبَصْرَة، وَعبد ربه بن سعيد الْأنْصَارِيّ أَخُو يحيى بن سعيد الْأنْصَارِيّ، وَأَبُو سَلمَة بن عبد الرحمان بن عَوْف. وَحَدِيث أبي سَلمَة عَن أبي قَتَادَة مر فِي: بَاب من رأى النَّبِي وَفِي: بَاب الْحلم من الشَّيْطَان. وَأَبُو قَتَادَة الْأنْصَارِيّ فِي اسْمه أَقْوَال: فَقيل الْحَارِث، وَقيل النُّعْمَان، وَقيل عمر. قَوْله: فتمرضني بِضَم التَّاء من الْأَمْرَاض قَوْله: كنت لأرى الرُّؤْيَا كَذَا بِاللَّامِ فِي رِوَايَة الْمُسْتَمْلِي، وَفِي

رِوَايَة غَيره بِدُونِ اللَّام، قَالَ بَعضهم: بِدُونِ اللَّام أولى. قلت: لَيْت شعري مَا وَجه الْأَوْلَوِيَّة قَوْله: فَلَا يحدث بِهِ إِلاَّ من يحب أَي: من يُحِبهُ لِأَنَّهُ إِذا حدث بهَا من لَا يحب فقد يُفَسِّرهَا لَهُ بِمَا لَا يحب." (١)

"مطابقته للتَّرْجَمَة ظَاهِرَة. وَابْن أبي ذِئْب بِكَسْر الذَّال الْمُعْجَمَة مُحَمَّد بن عبد الرحمان بن الْمُغيرَة بن الْحَارِث بن أبي ذِئْب، واسْمه هِشَام الْمدنِي.

والْحَدِيث أخرجه النَّسَائِيّ فِي الْفَضَائِل وَفِي الْبيعَة وَفِي السّير عَن مُحَمَّد بن آدم بِهِ.

قَوْله: إِنَّكُم ستحرصون بِكَسْر الرَّاء وَفتحهَا، وَوَقع فِي رِوَايَة شَبابَة عَن ابْن أبي ذِئْب: ستعرضون، بِالْعينِ وَأَشَارَ إِلَى أَنَّهَا خطأ، وَقَالَ الْجَوْهَري الْحِرْص الجشع ثمَّ فسر الجشع بقوله: الجشع أَشد الْحِرْص، تَقول مِنْهُ جشع بِالْكَسْرِ.

قَوْله: على الْإِمَارَة بِكَسْر الْهمزَة وَيدخل فِيهَا الْإِمَارَة الْعُظْمَى وَهِي الْخلَافَة، وَالصُّغْرَى وَهِي الْولَايَة على الْبَلدة.

قَوْله: وستكون أَي: الْإِمَارَة ندامة يَوْم الْقِيَامَة يَعْنِي: لمن لم يعْمل فِيهَا بِمَا يَنْبَغِي. قَوْله: فَنعم الْمُرضعَة وبئست الفاطمة قَالَ الْكرْمَانِي: نعم الْمُرضعَة أَي: نعم أَولهَا وبئست الفاطمة أَي: بئس آخرهَا، وَذَلِكَ لِأَن مَعهَا المَال والجاه وَاللَّذَّات الحسية والوهمية أَولا، لَكِن آخرهَا الْقَتْل والعزل ومطالبات التَّبعَات فِي الْآخِرَة. وَقَالَ الدَّاودِيّ: نعمت الْمُرضعَة فِي الدُّنْيَا وبئست الفاطمة أَي: بعد الْمَوْت لِأَنَّهُ يصير إِلَى المحاسبة على ذَلِك، فَيصير كَالَّذي يفطم قبل أَن يَسْتَغْنِي فَيكون ذَلِك هَلَاكه.

اعْلَم أَن: نعم وَبئسَ فعلان لَا يتصرفان لِأَنَّهُمَا أزيلا عَن موضوعهما، فَنعم مَنْقُول من قَوْلك: نعم فلَان إِذا أصَاب نعْمَة، وَبئسَ مَنْقُول من بئس إِذا أصَاب بؤساً، فنقلا إِلَى الْمَدْح والذم. فشابها الْحُرُوف. وَقيل: إنَّهُمَا استعملا للْحَال بِمَعْنى الْمَاضِي، وَفِي: نعم، أَربع لُغَات: بِفَتْح أَوله وَكسر ثَانِيه وكسرهما وَسُكُون الْعين وَكسر النُّون وفتحهَا وَسُكُون الْعين، تَقول: نعم الْمَرْأَة هِنْد، وَإِن شِئْت نعمت الْمَرْأَة هِنْد، وَقَالَ الطَّيِّبِيّ: إِنَّمَا لم تلْحق التَّاء بنعم لِأَن الْمُرضعَة مستعارة للإمارة، وتأنيثها غير حَقِيقِيّ فَترك إلْحَاق التَّاء بهَا، وألحقت بئس نظرا إِلَى كَون الْإِمَارَة حينئذٍ داهية دهياء، قَالَ: وَإِنَّمَا أَتَى بِالتَّاءِ فِي الفاطمة والمرضعة، إِشَارَة إِلَى تَصْوِير تينك الْحَالَتَيْنِ المتجددتين فِي الْإِرْضَاع والفطام.

وَقَالَ مُحَمَّدُ بنُ بَشَّارٍ: حدّثنا عَبْدُ الله بنُ حُمْرانَ حدّثنا عَبْدُ الحميدِ بنُ جَعْفَرٍ عنْ سَعِيدٍ المَقْبُرِيِّ عنْ عُمَرَ بنِ الحَكَمِ عنْ أبي هُرَيْرَةَ قَوْلَهُ.

مُحَمَّد بن بشار بِفَتْح الْبَاء الْمُوَحدَة وَتَشْديد الشين الْمُعْجَمَة وَهُوَ الَّذِي يُقَال لَهُ: بنْدَار، وَعبد الله بن حمْرَان بِضَم الْحَاء الْمُهْملَة وَسُكُون الْمِيم وَبعد الْألف نون الْبَصْرِيّ صَدُوق، وَقَالَ ابْن حبَان فِي الثِّقَات مخطىء وَمَاله فِي الصَّحِيح إِلاَّ هَذَا الْموضع، وَعبد الحميد بن جَعْفَر الْمدنِي لم يخرج لَهُ البُخَارِيّ إِلاَّ تَعْلِيقا، وَعمر بن الحكم بِفتْحَتَيْنِ ابْن ثَوْبَان الْمدنِي الثِّقَة أخرج لَهُ البُخَارِيّ فِي غير هَذَا الْموضع تَعْلِيقا، وَهَذَا كَمَا رَأَيْت قد وَقع بَين سعيد الْمَقْبُري وَبَين أبي هُرَيْرَة، بِخِلَاف الطَّرِيقَة السَّابِقَة. قَوْله: عَن أبي هُرَيْرَة قَوْله أَي: مَوْقُوفا عَلَيْهِ.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٤/١٦٨

٧١٤٩ – حدّثنا مُحَمَّدُ بنُ العَلاءِ، حدّثنا أبُو أُسامَةَ، عنْ بُرَيْدٍ، عنْ أبي بُرْدَةَ، عنْ أبي مُوساى، رَضِي الله عَنهُ، دَخَلْتُ عَلى النبيّ أنا ورَجُلانِ مِنْ قَوْمِي، فَقَالَ أحَدُ الرَّجُلَيْنِ، أمِّرْنا يَا رسولَ الله وَقَالَ الآخَرُ مِثْلَهُ. فَقَالَ: إنَّا لَا نُوَلِّي هاذا مَنْ سَألَهُ وَلَا مَنْ حَرَصَ عَلَيْهِ

مطابقته للتَّرْجَمَة فِي آخر الحَدِيث.

وَأَبُو أُسَامَة حَمَّاد بن أُسَامَة، وبُرَيد بِضَم الْبَاء الْمُوَحدَة وَفتح الرَّاء وَسُكُون الْيَاء آخر الْحُرُوف ابْن عبد الله بن أبي بردة بِضَم الْبَاء الْمُوَحدَة اسْمه عَامر اه. والْحَارث، وبريد يروي عَن جده أبي بردة، وَأَبُو بردة يروي عَن أَبِيه أبي مُوسَى الْأَشْعَرِيّ واسْمه عبد الله بن قيس.

والْحَدِيث أخرجه مُسلم فِي الْمَغَازِي عَن أبي بكر وَأبي كريب كِلَاهُمَا عَن أبي أُسَامَة.

قَوْله: أمرنَا بِفَتْح الْهمزَة وَتَشْديد الْمِيم الْمَكْسُورَة، وَهُوَ صِيغَة أَمر من التأمير، أَرَادوا لنا موضعا. قَوْله: حرص عَلَيْهِ بِفَتْح الرَّاء.

٨ – (بابُ مَنِ اسْتُرْعِي رَعِيَّةً فَلَمْ يَنْصَحْ)

أَي: هَذَا بَاب فِي بَيَان من استرعى على صِيغَة الْمَجْهُول يَعْنِي جعل رَاعيا على رعية، قَالَ الْكرْمَانِي: استحفظ وَلم ينصح." (١)

"اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِ الْأَعْرَجِ، أَحَدُهُمْ نَعَمْ تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ فِيمَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، لَكِنَّهُ جَعَلَ صَحَابِيَّ الْحَدِيثِ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ، لَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَفِيهِ قِصَّةٌ.

وَكَذَا تَابَعَهُ الْمَقْبُرِيُّ فِيمَا رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ عَنْهُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، فَجَعَلَ الصَّحَابِيَّ عَائِشَةَ، وَكُلٌّ مِنْهُمَا مُتَابَعَةٌ قَاصِرَةٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدٍ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَّانَ عَنْ عَائِشَةَ.

(فَارْتَقَى) الْمَتْنُ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ عَلْقَمَةَ بِهَذِهِ الْمُتَابَعَاتِ (الصَّحِيحَ يَجْرِي) إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهُوَ إِذَا انْفَرَدَ لَا يَرْتَقِي حَدِيثُهُ عَنِ الْحَسَنِ ؛ لِكَوْنِهِ مَعَ صِدْقِهِ وَجَلَالَتِهِ الْمُوثَقِ بِهِمَا كَانَ يُخْطِئُ بِحَيْثُ ضُعِّفَ، **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ** إِلَّا وَهُوَ مَقْرُونًا بِغَيْرِهِ، وَخَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْمُتَابَعَاتِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الِاقْتِصَارِ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ الَّذِي تَعَدَّدَتْ طُرُقُهُ اشْتِرَاطُ ذَلِكَ، بَلِ الْمُعْتَمَدُ مَا قَدَّمْتُهُ، [وَمِنِ اشْتِرَاطِ التَّعَدُّدِ فِي الْحَسَنِ لِغَيْرِهِ قَدْ يُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا] .

وَكَذَا مِنْ أَمْثِلَتِهِ مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ مِنْ طَرِيقِ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَامِرِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ «أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كَانَ يُخَلِّلُ لِحْيَتَهُ» . تَفَرَّدَ بِهِ عَامِرٌ، وَقَدْ قَوَّاهُ الْبُخَارِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَلَيَّنَهُ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو حَاتِمٍ.

---

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بدر الدين العيني ٢٢٧/٢٤

وَحكَمَ الْبُخَارِيُّ فِيمَا حَكَاهُ التِّرْمِذِيُّ فِي الْعِلَلِ ؛ بِأَنَّ حَدِيثَهُ هَذَا حَسَنٌ.

وَكَذَا قَالَ أَحْمَدُ فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ أَبُو دَاوُدَ: أَحْسَنُ شَيْءٍ فِي هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ عُثْمَانَ." (١)

"إِثْبَاتُ ذِكْرِهِ وَإِسْقَاطُهُ سَوَاءٌ، وَإِنْ كَانَ عَوَّلَ عَلَى مَعْرِفَتِهِ هُوَ بِهِ ؛ فَلِمَاذَا ذَكَرَهُ بِالْكِنَايَةِ عَنْهُ، وَلَيْسَ بِمَحَلٍّ لِلْأَمَانَةِ عِنْدَهُ.

قَالَ: وَلَا أَحْسَبُ اسْتِجَازَةَ إِسْقَاطِهِ ذِكْرَهُ وَالِاقْتِصَارِ عَلَى الثِّقَةِ إِلَّا لِأَنَّ الظَّاهِرَ اتِّفَاقُ الرِّوَايَتَيْنِ فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ. يَعْنِي مِمَّنْ يَحْرِصُ عَلَى الْأَلْفَاظِ، كَمُسْلِمٍ الَّذِي الِاحْتِجَاجُ بِصَنِيعِهِ فِيهِ أَعْلَى أَوْ فِي مَعْنَاهُ، إِنْ لَمْ يَتَقَيَّدْ بِاللَّفْظِ، وَاحْتَاطَ فِي ذَلِكَ بِذِكْرِ الْكِنَايَةِ عَنْهُ مَعَ الثِّقَةِ تَوَرُّعًا، وَإِنْ كَانَ لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ.

وَقَدْ أَشَارَ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي (مَدْخَلِهِ) إِلَى أَنَّهُ فِي (مُسْتَخْرَجِهِ) تَارَةً يَحْذِفُ الضَّعِيفَ، وَتَارَةً يُنَبِّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ: وَإِذَا كَتَبْتُ الْحَدِيثَ - فِيهِ أَيْ فِي (الْمُسْتَخْرَجِ) - عَنْ رَجُلٍ يَرْوِيهِ عَنْ جَمَاعَةٍ، وَأَحَدُهُمْ لَيْسَ مِنْ شَرْطِ هَذَا الْكِتَابِ ؛ فَإِمَّا أَنْ أَتْرُكَ ذِكْرَهُ وَأَكْتَفِيَ بِالثِّقَةِ الَّذِي الضَّعِيفُ مَقْرُونٌ إِلَيْهِ، أَوْ أُنَبِّهَ عَلَى أَنَّهُ مَحْكِيٌّ عَنْهُ فِي الْجُمْلَةِ، وَلَيْسَ مِنْ شَرْطِ الْكِتَابِ. انْتَهَى.

وَإِذَا تَقَرَّرَتْ صِحَّةُ حَذْفِ الْمَجْرُوحِ فَالظَّاهِرُ عَدَمُ صِحَّةِ الِاقْتِصَارِ عَلَيْهِ ؛ لِمَا قَدْ يَنْشَأُ عَنْهُ مِنْ تَضْعِيفِ الْمَتْنِ وَعَدَمِ الِاحْتِجَاجِ بِهِ لِلْقَاصِرِ أَوِ الْمُسْتَرْوِحِ، وَفِيهِ مِنَ الضَّرَرِ مَا لَا يَخْفَى.

[حُكْمُ إِسْقَاطِ أَحَدُ الثِّقَتَيْنِ] :

(وَ) أَمَّا (الْحَذْفُ) لِأَحَدِ الرَّاوِيَيْنِ (حَيْثُ وُثِّقَا) كَمَا وَقَعَ لِلْبُخَارِيِّ فِي تَفْسِيرِ الْمُدَّثِّرِ، فَإِنَّهُ رَوَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَغَيْرِهِ كِلَاهُمَا، عَنْ حَرْبِ بْنِ شَدَّادٍ حَدِيثًا. وَفَسَّرَ الْغَيْرَ بِأَنَّهُ أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ الَّذِي لَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ شَيْئًا، (فَهْوَ أَخَفُّ) مِمَّا قَبْلَهُ ؛ لِأَنَّهُ وَإِنْ تَطَرَّقَ مِثْلُ الِاحْتِمَالِ الْمَذْكُورِ أَوَّلًا إِلَيْهِ، وَهُوَ كَوْنُ شَيْءٍ مِنْهُ عَنِ الْمَحْذُوفِ خَاصَّةً فَمَحْذُورُ الْإِسْقَاطِ فِيهِ أَقَلُّ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَخْرُجُ عَنْ كَوْنِ الرَّاوِي ثِقَةً كَمَا إِذَا قَالَ:." (٢)

"حَدَّثَنَا حبيب بْن أَبِي حبيب حَدَّثَنَا هِشَام بْن سعد وَعبد الْعَزِيز بْن أَبِي حَازِم عَن أَبِي حَازِم عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا: إِنَّ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ الْخَلْقِ سَبْعِينَ أَلْفَ حِجَابٍ وَأَقْرَبَ الْحُجُبِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ وَإِسْرَافِيلُ وَإِنَّ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ أَرْبَعَةَ حُجُبٍ حِجَابٌ مِنْ نَارٍ وحجاب من ظلمَة وَحِجَابٌ مِنْ غَمَامٍ وَحِجَابٌ مِنَ الْمَاءِ.

لَا أَصْلَ لَهُ تفرد بِهِ حبيب وَكَانَ يضع.

(الْعقيلِيّ) حَدَّثَنَا مُحَمَّد بْن إِسْمَاعِيل حَدَّثَنَا مكي بْن إِبْرَاهِيم حَدَّثَنَا مُوسَى بْن عُبَيْدَة عَن عَامر بْن الحكم بْن ثَوْبَان عَن عَبْد الله بْن عَمْرو بْن الْعَاصِ عَن أَبِي حَازِمٍ عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ مَرْفُوعًا: دُونَ اللَّهِ تَعَالَى سَبْعُونَ أَلْفَ

---

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، شمس الدين ١/٩٨

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، السخاوي، شمس الدين ٣/٢١٠

حِجَابٍ مِنْ نُورٍ وَمَا تَسْمَعُ نَفْسٌ شَيْئًا مِنْ حُسْنِ تِلْكَ الْحُجُبِ إِلا زَهَقَتْ نَفْسُهَا.

لَا أَصْلَ لَهُ مُوسَى لَيْسَ بِشَيْء وعامر ذَاهِب الحَدِيث (قلتُ) أما قَوْله فِي الحَدِيث الأول تفرد بِهِ حبيب بْن أَبِي حبيب وَكَانَ يضعُ فَوَهم مِنْهُ، فَإِن الحَدِيث أَخْرَجَهُ الدَّارَقُطْنِيّ فِي الْأَفْرَاد كَمَا أورده الْمُصَنّف من طَرِيقه قَوْله وَقد تفرد بِهِ حبيب بْن أَبِي حبيب هَذَا غير حبيب بْن أَبِي حبيب ذَاك بِصِيغَة التَّكْبِير وَأَبوهُ بِصِيغَة الكنية وَهُوَ الخرططي الْمَرْوَزِيّ كَانَ يضعُ الحَدِيث وَالَّذِي فِي هَذَا الْإِسْنَاد حبيب بِالتَّصْغِيرِ ابْن حبيب بِالتَّكْبِيرِ وَهُوَ أَخُو حَمْزَة الزيات.

قَالَ فِي الْمِيزَان وهاهُ أَبُو زرْعَة وَتَركه ابْن الْمُبَارك ولَم يتهم بِوَضْع وَأما عَامر بن الحكم ابْن ثَوْبَان فَإِنَّهُ تَابِعِيّ من رجال مُسْلِم، قَالَ الذَّهَبِيّ روى عَن أُسَامَة بْن زيد والكبار صَدُوق **لَمْ يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ**، قَالَ وَذكر ابْن الْجَوْزِيّ أَن الْبُخَارِيّ قَالَ ذَاهِب الحَدِيث وَكَذَا رَوَاهُ الْعقيلِيّ عَن آدم بْن مُوسَى عَن الْبُخَارِيّ، ثُمَّ سَاق لَهُ الْعقيلِيّ حَدِيث دون الله تَعَالَى سَبْعُونَ ألف حجاب والعهدة فِيهِ على مُوسَى بن عُبَيْدَة الربذي فَإِنَّهُ واه، انْتهى.

وأمّا مُوسَى بْن عُبَيْدَة فَإِنَّهُ وَإِن كَانَ ضَعِيفا فَلم يتهم بكذب وَلَا وصل حَاله إِلَى أَن يحكم على حَدِيثه بِالْوَضْع بل قَالَ فِيهِ ابْن سعد: ثِقَة ينسى وَقَالَ يَعْقُوب بْن شيبَة: صَدُوق ضَعِيف الحَدِيث، وَقد أخرج لَهُ التِّرْمِذِيّ وَابْن مَاجَه وَقَالَ زيد بْن الْحباب: أَتَيْنَا قبر مُوسَى بْن عُبَيْدَة فَجعل ريح الْمسك يفوحُ من قَبره وَلَيْسَ بالربذة يَوْمئِذٍ مسك وَلَا عنبر ثُمَّ إِن الحَدِيث أَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى وَالطَّبَرَانِيّ وَالْبَيْهَقِيّ فِي الْأَسْمَاء وَالصِّفَات وَله شَوَاهِد كَثِيرَة تَقْتَضِي أَن لَهُ أصلا.

قَالَ أَبُو الشَّيْخ فِي العظمة ذكر حجب رَبنَا تبَارك وَتَعَالَى فَبَدَأَ بِهذا الحَدِيث ثُمَّ قَالَ بعده حَدثنَا مُحَمَّد بن." [1]

""هذا حديث غريب لا نعرفه مرفوعًا إلاَّ من حديث أشعث بن عبد الله، ويقال له أشعث الأعمى".

قال عبد الغني (١) : " هو أشعث بن جابر، وأشعث بن عبد الله، وأشعث الأعمى، وأشعث الأزدي، وأشعث الجُمْلي " (٢) .

قال الذهبي (٣) في الميزان: " وثقه النسائي وغيره، وأورده العُقَيلي في الضعفاء (٤) وقال: في حديثه وهم. ليس بِمُسلَّمْ.

قال: وأنا (٥) أتعجب كيف **لم يُخرّج له البخاري** ومسلم " (٦)

(١) عبد الغني بن سعيد بن علي بن سعيد بن بشر بن مروان، أبو محمَّد، الإمام الحافظ الحجَّة النسابة، الأزدي، المصري، صاحب كتاب " المؤتلف والمختلف في مشتبه أسماء الرجال " (ت: ٤٠٩ هـ) . السير (١٦٧/١٣) رقم: (٣٧٧٨) ، حسن المحاضرة (٣٠١/١) رقم: (٦٢) .

(٢) في (ش) : " الحملي ". وانظر ميزان الاعتدال (٤٢٩/١) رقم (١٠٠١) رقم: (١٠٠١) .

(٣) محمَّد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، أبو عبد الله، شمس الدين، التركماني الذهبي، الإمام الحافظ. صاحب

[1] اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، الجَلَال السُّيُوطي ٢١/١

" سير أعلام النبلاء " و" ميزان الاعتدال " (ت: ٧٤٨ هـ) ، طبقات السبكي (٥/٦١) رقم: (١٣٠٦) .

(٤) الضعفاء للعقيلي (١/٢٩) رقم (١١) .

(٥) في (ش) : " وإنما ".

(٦) ميزان الاعتدال (١/٤٣٠) .." [(١)]

. . . ."

ـــــــQوَقَالَ الْمُصَنِّفُ: إِنَّ الْمُرَادَ بِقَوْلِهِمْ عَلَى شَرْطِهِمَا: أَنْ يَكُونَ رِجَالُ إِسْنَادِهِ فِي كِتَابَيْهِمَا؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُمَا شَرْطٌ فِي كِتَابَيْهِمَا وَلَا فِي غَيْرِهِمَا.

قَالَ الْعِرَاقِيُّ: وَهَذَا الْكَلَامُ قَدْ أَخَذَهُ مِنِ ابْنِ الصَّلَاحِ، حَيْثُ قَالَ فِي الْمُسْتَدْرَكِ: أَوْدَعَهُ مَا لَيْسَ فِي وَاحِدٍ مِنَ الصَّحِيحَيْنِ مِمَّا رَآهُ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَقَدْ أَخْرَجَا عَنْ رُوَاتِهِ فِي كِتَابَيْهِمَا.

قَالَ: وَعَلَى هَذَا عَمِلَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ، فَإِنَّهُ يَنْقُلُ عَنِ الْحَاكِمِ تَصْحِيحَهُ لِحَدِيثٍ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ مَثَلًا، ثُمَّ يَعْتَرِضُ عَلَيْهِ بِأَنَّ فِيهِ فُلَانًا **وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ**، وَكَذَا فَعَلَ الذَّهَبِيُّ فِي مُخْتَصَرِ الْمُسْتَدْرَكِ.

قَالَ: وَلَيْسَ ذَلِكَ مِنْهُمْ بِجَيِّدٍ، فَإِنَّ الْحَاكِمَ صَرَّحَ فِي خُطْبَةِ الْمُسْتَدْرَكِ بِخِلَافِ مَا فَهِمُوهُ عَنْهُ، فَقَالَ: وَأَنَا أَسْتَعِينُ اللَّهَ تَعَالَى عَلَى إِخْرَاجِ أَحَادِيثَ رُوَاتُهَا ثِقَاتٌ قَدِ احْتَجَّ بِمِثْلِهَا الشَّيْخَانِ أَوْ أَحَدُهُمَا.

فَقَوْلُهُ: بِمِثْلِهَا، أَيْ بِمِثْلِ رُوَاتِهَا، لَا بِهِمْ أَنْفُسِهِمْ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرَادَ بِمِثْلِ تِلْكَ الْأَحَادِيثِ، وَإِنَّمَا تَكُونُ مِثْلَهَا إِذَا كَانَتْ بِنَفْسِ رُوَاتِهَا، وَفِيهِ نَظَرٌ.

قَالَ: وَتَحْقِيقُ الْمِثْلِيَّةِ أَنْ يَكُونَ بَعْضُ مَنْ لَمْ يُخَرَّجْ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ مِثْلَ مَنْ خُرِّجَ عَنْهُ فِيهِ، أَوْ أَعْلَى مِنْهُ عِنْدَ الشَّيْخَيْنِ، وَتُعْرَفُ الْمِثْلِيَّةُ عِنْدَهُمَا إِمَّا بِنَصِّهِمَا عَلَى أَنَّ فُلَانًا مِثْلُ فُلَانٍ، أَوْ أَرْفَعُ مِنْهُ، وَقَلَّمَا يُوجَدُ ذَلِكَ، وَإِمَّا بِالْأَلْفَاظِ الدَّالَّةِ عَلَى مَرَاتِبِ التَّعْدِيلِ، كَأَنْ يَقُولَا فِي بَعْضِ مَنِ احْتَجَّا بِهِ: ثِقَةٌ أَوْ ثَبْتٌ أَوْ صَدُوقٌ أَوْ لَا." [(٢)]

"وهذه اللفظة لا دلالة فيها على والده صلى الله عليه وسلّم بأمر البتة. وهو أثبت من حيث الرواية. فإن معمراً أثبت من حمّاد. فإن حمّاداً تكلّم في حفظه، ووقع له أحاديث مناكير ذكروا أن ربيبه دسّها في كتبه. وكان حمّاد لا يحفظ فحدّث بها فوهم. ومن ثم **لم يخرج له البخاري** شيئاً، ولا أخرج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت.

وقد قال الحاكم في المدخل: ما خرّج مسلم لحمّاد في الأصول إلا من حديثه عن ثابت وقد أخرج له في الشواهد عن طائفة، وأما معمر فلم يتكلّم في حفظه ولا استنكر شيء من حديثه واتفق على التخريج له الشيخان فكان لفظه أثبت.

---

(١) قوت المغتذي على جامع الترمذي، الجَلَال السُّيُوطي ٥٣/١

(٢) تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، الجَلَال السُّيُوطي ١٣٧/١

ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل رواية معمر، عن ثابت، عن أنس.
فروى البزّار والطبراني والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري، عن عامر ابن سعد، عن أبيه، أنّ أعرابياً، قال لرسول الله صلى الله عليه وسلّم: أين أبي؟ قال: في النار. قال: فأين أبوك؟ قال:
«حيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار» .
وهذا الإسناد على شرط الشيخين. فتعيّن الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره.
وقد زاد الطبراني والبيهقي في آخره قال: فأسلم الأعرابي بعد وقال: لقد كلّفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبا! ما مررت بقبر كافر إلا بشّرته بالنار.
وقد
روى ابن ماجة عن طريق إبراهيم بن سعد، عن الزهري عن سالم، عن أبيه قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن أبي كان يصل الرحم وكان. فأين هو؟ قال: «في النار» . قال:
فكأنه وجد من ذلك فقال: يا رسول الله، فأين أبوك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلّم: «حيثما مررت بقبر مشرك فبشّره بالنار» . قال: فأسلم الأعرابي بعد وقال لقد كلّفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعبا! ما مررت بقبر كافر إلا بشّرته بالنار.
قال الشيخ رحمه الله تعالى: فهذه الزيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه صلى الله عليه وسلم وراه الأعرابي بعد إسلامه أمراً مقتضياً للامتثال، فلم يسعه إلا امتثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البتة. فعلم أن اللفظ الأول من تصرّف الراوي، رواه بالمعنى على حسب فهمه.
وقد وقع في الصحيحين روايات كثيرة من هذا النمط فيها لفظٌ تصرف فيه الراوي، وغيره أثبت منه. كحديث أنس في نفي قراءة البسملة. وقد أعلّه الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه بذلك وقال: إنّ الثابت من طريق آخر نفي سماعها، ففهم منه الراوي نفي قراءتها فرواه بالمعنى على ما فهمه، فأخطأ.." (١)
"المجلس السادس عشر
في الكلام على حديث «بني الإسلام على خمس»
وذكر بعض ترجمة عبد الله بن عمر وذكر فوائد ولطائف
وأفتتح هذا المجلس بخطبة مناسبة: الحمد لله الذي رفع قدر من أقر بالشهادتين، ونصب الدليل على وجود ذاته، وخفض قدر من لم يجزم بوحدانيته، ولم يعترف بقدم صفاته، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي – صلى الله عليه وسلم –، الذي جاء بالدين، وجاءه الفتح المبين، وكسر جيش الكافرين وأسكن الرعب في قلوب المارقين، ببركاته وعلى آله وصحبه وزوجاته وذريته صلاة وسلاماً دائمين.
باب دُعَاؤُكُمْ إِيمَانُكُمْ

---

(١) سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، الصالحي الشامي ٢٤٨/١

قَالَ البُخَارِي:.

حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –: «بُنِيَ الإِسْلاَمُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لاَ إِلَهَ إلا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» .

قوله «حدثنا عبيد موسى قال: أخبرنا حنظلة بن أبي سفيان (١)

عن عكرمة بن خالد عن ابن عمر» هذا الإمام الصالح عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي المكي، زاهد الصحابة وعالمهم، أسلم بمكة قديماً مع أبيه وهو صغير، وهاجر معه، ذكره البخاري في الهجرة.

قال ابن الملقن: ولا يصح قول من قال: إنه أسلم قبل أبيه وهاجر واستصغر في غزوة أحد فلم يحضرها، وحضر الخندق وما بعدها من الغزوات.

---

(١) قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١/١١٧) قوله: «حنظلة بن أبي سفيان» هو قرشي مكي من ذرية صفوان بن أمية الجمحي.

وعكرمة بن خالد هو: ابن سعيد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي، وهو ثقة متفق عليه، وفى طبقته عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي، وهو ضعيف، **ولم يخرج له البخاري**، نبهت عليه لشدة التباسه، ويفترقان بشيوخهما، ولم يرو الضعيف عن ابن عمر.

زاد مسلم في روايته عن حنظلة قال: سمعت عكرمة بن خالد يحدث طاوساً أن رجلاً قال لعبد الله بن عمر: ألا تغزو؟ فقال: إني سمعت.. فذكر الحديث.." (١)

"٣٦٣٠ – (الجمعة حق واجب على كل مسلم مكلف) زاد في رواية يؤمن بالله واليوم الآخر (في جماعة) فيشترط أن تقام في جماعة (إلا على أربعة) بالنصب لأنه استثناء من موجب (عبد مملوك) فلا جمعة عليه لشغله بخدمة سيده (أو امرأة) ومثلها الخنثى (أو صبي) ولو مراهقا (أو مريض) وكذا مسافر وكل من له عذر مرخص في ترك الجماعة وفي نسخ عبدا مملوكا إلى آخره بالنصب وهو أحسن لأنها عطف بيان لأربعة المنصوب وقد جرت عادة المتقدمين أن يكتبوا المنصوب بغير ألف فصورة الرفع مخرجة عليه وقد يعرب خبر مبتدأ محذوف وقال المظهر: إلا بمعنى غير وما بعده بالجر صفة لمسلم

(د ك) في الجمعة (عن طارق) بالمهملة والقاف (ابن شهاب) ابن عبد شمس البجلي بفتح الموحدة والجيم الأحمسي الصحابي الكوفي وقد مر. ظاهر صنيع المصنف أن أبا داود خرجه ساكتا عليه وليس كذلك بل تعقبه بقوله طارق هذا رأى النبي ولم يسمع منه شيئا اه. وقال الخطابي: إسناده ليس بذلك ولعل المصنف اغتر بقول النووي على شرط الشيخين ومراده أنه مرسل صحابي وهو حجة على أن بعض المحققين رده بأن فيه عياش بن عبد

---

(١) شرح البخاري للسفيري = المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية، شمس الدين السفيري ١/٣٣١

العظيم **ولم يخرج له البخاري** إلا تعليقا فكيف هو على شرطهما وبأن مرسل الصحابي إنما يكون حجة إن ثبت سماعه من النبي صلى الله عليه وسلم في الجملة اه. ولما ذكر ابن حجر الخبر قال: فيه أربعة أنفس ضعفاء على الولاء قاله ابن القطان." (١)

"فارس، وبلال سابق الحبش «وكان عمر محباً لصهيب حسن الظن به، حتى إنه لما ضرب أوصى أن يصلي عليه صهيب وأن يصلي بالمسلمين حتى يتفق أهل الثوري على شخص، روي له عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – ثلاثون حديثاً، أخرج له مسلم ثلاثة أحاديث، **ولم يخرّج له البخاري** شيئاً. توفي بالمدينة سنة ثمان وثلاثين، وقيل: تسع وثلاثين وهو ابن ثلاث وسبعين ودفن بالمدينة (رضي الله عنه، قال: قال رسول الله: عجباً) مفعول مطلق: أي أعجب عجباً وتعجب ابن آدم من الشيء إذا عظم موقعه عنده وخفي عليه سببه كما في «النهاية» (لأمر المؤمن) أي: الكامل، وهو العالم با الراضي بأحكامه العامل على تصديق موعوده (إن أمره) أي: شأنه (كله) بالنصب

تأكيد، وبالرفع مبتدأ خبره (له خير) والجملة خبر إن (وليس ذلك) الخبر في كل شأن (لأحد إلا المؤمن) الكامل، ووضع الظاهر موضع المضمر دفعاً للوهم وليشعر بالعلية: أي إن إيمانه الكامل سبب خيريته في كل حال (إن أصابته سرّاء) بفتح السين وتشديد الراء المهملتين: أي ما يسرّه (شكر) أي: عرف قدر نعمة مولاه فشكره (فكان) شكره (خيراً له) من السراء التي نالها لكونه ثواباً أخرويا (وإن أصابته ضرّاء) أي: ما يضرّه في بدنه أو ما يتعلق به من أهل أو ولد أو مال (صبر) واحتسب ذلك عند الله رجاء ثوابه ورضي به نظراً لكونه فعل مولاه الذي هو أرحم به (فكان) صبره في الضراء (خيراً له) لأنه حصل له بذلك خير الدارين، أما غير كامل الإيمان فإنه يتضجر ويتسخط من المصيبة فيجتمع عليه نصبها ووزر سخطه، ولا يعرف للنعمة قدرها فلا يقوم بحقها ولا يشكرها، فتنقلب النعمة في حقه نقمة وينعكس عليه الحال، نعوذ با من النقصان بعد الزيادة، ومن الحور بعد الكور (رواه مسلم) وكذا رواه الإمام أحمد من حديث صهيب أيضاً كما في «الجامع الصغير» .." (٢)

"وذلك لا ينافي وصف التقوى كما دل عليه نظم سياق أعدت للمتقين إلى أن قال في وصفهم ﴿والذين إذا فعلوا فاحشة﴾ (آل عمران: ١٣٥) إلخ. أمره بما يمحو به ما فرّط فيه، وهذا الحديث على حد ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ (هود: ١١٤) وظاهر قوله «تمحها» وقوله تعالى: ﴿يذهبن السيئات﴾ أن الحسنة تمحو السيئة من الصحف. وقيل: عبر به عن ترك المؤاخذة بها فهي موجودة فيها بلا محو إلى يوم القيامة، وهذا تجوّز يحتاج لدليل وإن نقله القرطبي في «تذكرته» . وقال بعض المفسرين: إنه الصحيح عند المحققين. ثم هذا في الصغائر المتعلقة بحق الله تعالى، أما الكبائر فلا يكفرها على الصحيح إلا التوبة بشروطها، وحينئذٍ يصح إدخالها في الحديث بأن يراد بالسيئة ما يعمّ الكبيرة، وبالحسنة ما يشمل التوبة منها، وأما التبعات فلا يكفرها إلا إرضاء

---

(١) فيض القدير، المناوي، عبد الرؤوف ٣/٣٥٨

(٢) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان ١/١٥٥

أصحابها (وخالق الناس بخلق حسن) جماعة ينحصر كما ذكر عن الترمذي وغيره في طلاقة الوجه لهم وكفّ الأذى عنهم وبذل المعروف إليهم. وقال بعضهم: هو أن تفعل معهم ما تحبّ أن يفعلوه معك، فتجتمع القلوب ويتفق السرّ والعلانية، وحينئذٍ يأمن كيد الكائد، وذلك جماع الخير وملاك الأمر.

وقد جاءت أحاديث كثيرة في مدح الخلق الحسن وسيأتي بعضها (رواه الترمذي وقال: حديث حسن) زاد المصنف في الأربعين وفي بعض النسخ، يعني نسخ الجامع: حسن صحيح. وأشار بهذا إلى اختلاف نسخ الترمذي في «التحسين والتصحيح» ، فقد يوجد عقب حديث في بعضها حسن، وفي بعضها صحيح، وفي أخرى حسن صحيح، وفي أخرى حسن غريب، وسبب ذلك اختلاف الرواة عنه والضابطين لكتابه. ثم تحسينه لهذا الحديث مقدم على ترجيح الدارقطني إرساله للقاعدة المقررة أن المسند لزيادة علمه يقدم على المرسل. وأما تصحيحه في تلك النسخة فيوافقه قول الحاكم إنه على شرط الشيخين، لكن وهم بأن ميموناً أحد رواته **لم يخرّج له البخاري** شيئاً ولم يصح سماعه من أحد من الصحابة فلم يوجد فيه شرط البخاري فحكمه بأنه على شرط الشيخين من تساهله المعروف.

قال السخاوي: ودونه حكم العراقي عليه في «أماليه» بالصحة. ويؤيد تحسين الترمذي له أنه ورد لهذا الحديث طرق متعددة، فرواه أحمد والبزار والطبراني والحاكم والبيهقي وابن." (١)

"لما نزل بعنبسة الموت جعل يتفرز فقيل له في ذلك فقال: أما إني سمعت أم حبيبة زوج النبي تحدث عن النبي «أنه من ركع أربع ركعات قبل الظهر وأربعاً بعدها حرم الله لحمه على النار فما تركتهن منذ سمعتهن» وفي رواية له عن محمد بن أبي سفيان قال «إنه لما نزل به الموت أخذه أمر شديد فقال: حدثتني أختي أم حبيبة قالت: قال رسول الله: من حافظ على أربع ركعات قبل الظهر وأربع بعدها حرمه الله على النار» (رواه أبو داود والترمذي) والنسائي (قال) أي الترمذي (حديث حسن صحيح) .

٥١١١٧ - (وعن عبد الله بن السائب) بالمهملة وبعد الألف همزة فموحدة قال المزي في «الأطراف» : واسمه صيفي بن عائذ بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم، وكنيته أبو عبد الرحمن المخزومي قارىء أهل مكة (رضي الله عنه) قال الذهبي في «الكاشف» : له صحبة قرأ على أبيّ ابن كعب، روى عنه مجاهد وعطاء. توفي في قتل ابن الزبير. خرج عنه مسلم والأربعة اهـ. قلت: روي له عن النبيّ سبعة أحاديث أخرج له مسلم فيها حديثاً واحداً **ولم يخرج له البخاري**، كذا في «مختصر التلقيح» لابن الجوزي (أن رسول الله كان يصلي أربعاً بعد أن تزول الشمس) وبه يدخل وقت الظهر (قبل الظهر) أي قبل فعل فرضها (وقال إنها) أي الساعة التي بعد الزوال (ساعة تفتح) بالبناء للمفعول (فيها أبواب السماء) أي لصعود الأعمال من الأرض كما يومىء إليه قوله (فأحب أن يصعد لي) أي يرتفع لي (فيها عمل صالح) وخير الأعمال الصلاة كما جاء كذلك في قوله «واعلموا أن خير أعمالكم

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان ٢٣٢/١

الصلاة» ويحتمل أن فتحها لهبوط الفيوض على أهل الأرض فتعرّض لحوزها بأعمال البر المرتبة تلك لفيوض عليها ترتب المسبب على السبب بالحكمة الإلهية (رواه الترمذي) والنسائي أيضاً (وقال) أي الترمذي (حديث حسن) في إيراد هذا الحديث في هذا الباب ما لا يخفى لأن." (١)

"وفي مسلم أيضًا: أن رجلا قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: "في النار"، فلما قفا دعاه، قال: "إن أبي وأباك في النار".

"وفي مسلم أيضًا" وأبي داود كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس "أن رجلا" هو أبو رزين العقيلي، فيما قاله ابن أبي خيثمة أو حصين بن عبيد والد عمران فيما ذكره ابن رشيد وتعقب البرهان الأول بأن والد أبي رزين أسلم، واسمه عامر بن صبرة، قال: يا رسول الله! أين أبي؟ قال: "في النار". وفي مسند أحمد: أن أبا رزين سأل عن أمه أين هي؟ فقال: كذلك، وجمع البرهان بأنه سأل عن أبيه مرة وعن أمه أخرى، ويتأكد ما قدمه أن أباه أسلم، "فلما قفا" بقاف ففاء مخففة، أي: انصرف عنه وولى بأن جعل قفاه إلى جهته صلى الله عليه وسلم ولا يرد أن قفا، إنما هو بمعنى تبع على مقتضى الصحاح؛ لأنه هنا بمعنى اتبع الجهة التي جاء منها منصرفًا إليها ومن لازمها توليه عن المصطفى.

دعاه، فقال: "إن أبي وأباك في النار". فهذا صريح في رد حديث الإحياء، وكلام الرازي ومن قال إنهما أهل فترة لم تبلغهما دعوة، والجواب: أنه منسوخ بالآيات والأحاديث الواردة في أهل الفترة وأراد بأبيه عمه أبا طالب؛ لأن العرب تسمي العم أبا حقيقة، ولأنه رباه والعرب تسمي المربي أبا، أو أنه خبر آحاد فلا يعارض القاطع وهو نص: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] ، واستظهر في شرح الهمزية الثاني فلم يتم ماد المصنف من سوقه على أن حديث مسلم هذا، كما قال السيوطي: لا يصح للاحتجاج به فإنه انفرد به عن البخاري، وفي إفراده أحاديث تكلم فيها يوشك أن هذا منها، وذلك أن ثابتًا وإن كان إمامًا ثقة فقد ذكره ابن عدي في الضعفاء، وقال: وقع في أحاديثه نكرة من الرواة عنه؛ لأنه روى عنه ضعفاء.

وقد أعل السهيلي هذا الحديث بأن معمر بن راشد في روايته عن ثابت عن أنس خالف حمادًا، فلم يذكر أن أبي وأباك في النار، بل قال: إذا مررت بقبر كافر فبشره بالنار، وهو كما قال فمعمر أثبت في الرواية من حماد؛ لاتفاق الشيخين على تخريج حديثه، ولم يتكلم في حفظه ولم ينكر عليه شيء من حديثه، وحماد وإن كان إمامًا عالمًا عابدًا فقد تكلم جماعة في روايته، **ولم يخرج له البخاري** شيئًا في صحيحه، وما خرج له مسلم في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وأخرج له في الشواهد عن طائفة، صرح به الحاكم في المدخل.

وقال الذهبي: حماد ثقة له أوهام ومناكير كثيرة، وكانوا يقولون: إنها دست في كتبه من ربيبه ابن أبي العوجاء،

---

(١) دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ابن علان ٥٩٢/٦

وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهم، ومن ثم لم يخرج له البخاري فحديث معمر أثبت وقد وجدناه ورد بمثل رواية معمر عن ثابت عن أنس، ومن حديث سعد بن." (١)

"قَالَ السُّيُوطِيُّ وَإِنَّمَا ذَكَرَهَا حَمَّادُ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَقَدْ خَالَفَهُ مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتٍ فَلَمْ يَذْكُرْهُ وَلَكِنْ قَالَ إِذَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ وَلَا دَلَالَةَ فِي هَذَا اللَّفْظِ عَلَى حَالِ الْوَالِدِ وَهُوَ أَثْبَتُ فَإِنَّ مَعْمَرًا أَثْبَتُ مِنْ حَمَّادٍ فَإِنَّ حَمَّادًا تُكُلِّمَ فِي حِفْظِهِ وَوَقَعَ فِي أَحَادِيثِهِ مَنَاكِيرُ وَلَمْ يُخَرِّجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ وَلَا خَرَّجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي الْأُصُولِ إِلَّا مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ ثَابِتٍ وَأَمَّا مَعْمَرٌ فَلَمْ يُتَكَلَّمْ فِي حِفْظِهِ وَلَا اسْتُنْكِرَ شَيْءٌ مِنْ حَدِيثِهِ وَاتَّفَقَ عَلَى التَّخْرِيجِ لَهُ الشَّيْخَانِ فَكَانَ لَفْظُهُ أَثْبَتُ ثُمَّ وَجَدْنَا الْحَدِيثَ وَرَدَ مِنْ حَدِيثِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ بِمِثْلِ لَفْظِ مَعْمَرٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ وَكَذَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ فَتَعَيَّنَ الِاعْتِمَادُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ وَتَقْدِيمُهُ عَلَى غَيْرِهِ فَعُلِمَ أَنَّ رِوَايَةَ مُسْلِمٍ مِنْ تَصَرُّفِ الرُّوَاةِ بِالْمَعْنَى عَلَى حَسَبِ فَهْمِهِ عَلَى أَنَّهُ لَوْ صَحَّ يُحْمَلُ فِيهِ الْأَبُ عَلَى الْعَمِّ وَلِهَذَا قَالَ السُّيُوطِيُّ فِي حَاشِيَةِ الْكِتَابِ هَذَا أَيْ سُنَنُ ابْنِ مَاجَهْ مِنْ مَحَاسِنِ الْأَجْوِبَةِ أَنَّهُ لَمَا وَجَدَ الْأَعْرَابِيَّ فِي نَفْسِهِ لَاطَفَهُ النَّبِيُّ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَعَدَلَ إِلَى جَوَابٍ عَامٍّ فِي كُلِّ مُشْرِكٍ وَلَمْ يَتَعَرَّضْ إِلَى الْجَوَابِ عَنْ وَالِدِهِ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. بِنَفْيٍ وَلَا إِثْبَاتٍ وَقَالَ وَلَمْ يُعْرَفْ لِوَالِدِهِ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. حَالَةُ شِرْكٍ مَعَ صِغَرِ سِنِّهِ جِدًّا فَإِنَّهُ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ سِتَّ عَشْرَةَ سَنَةً وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَحْيَا لِلنَّبِيِّ. صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَالِدِيهِ حَتَّى آمَنَا بِهِ وَالَّذِي يَقْطَعُ بِهِ أَنَّهُمَا فِي الْجَنَّةِ وَمِنْ أَقْوَى الْحُجَجِ عَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمَا مِنْ أَهْلِ الْفَتْرَةِ وَقَدْ أَطْبَقَ أَئِمَّتُنَا الشَّافِعِيَّةُ وَالْأَشْعَرِيَّةُ عَلَى أَنَّ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ الدَّعْوَةُ لَا يُعَذَّبُ وَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ﴾ [الإسراء: ١٥] الْآيَةَ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي الْإِصَابَةِ وَرَدَ مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ فِي حَقِّ الشَّيْخِ الْهَرِمِ وَمَنْ مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ وَمَنْ وُلِدَ أَكْمَهَ أَعْمَى أَصَمَّ وَمَنْ وُلِدَ مَجْنُونًا أَوْ طَرَأَ عَلَيْهِ الْجُنُونُ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ وَنَحْوُ ذَلِكَ أَنَّ كُلًّا مِنْهُمْ يَأْتِي بِحُجَّةٍ وَيَقُولُ لَوْ عَقَلْتُ أَوْ ذُكِّرْتُ لَآمَنْتُ فَتُرْفَعُ لَهُمْ نَارٌ وَيُقَالُ ادْخُلُوهَا فَمَنْ دَخَلَهَا كَانَتْ لَهُ بَرْدًا وَسَلَامًا وَمَنِ امْتَنَعَ أُدْخِلَهَا كُرْهًا وَنَحْنُ نَرْجُو أَنْ يَدْخُلَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ وَآلُ بَيْتِهِ فِي جُمْلَةِ مَنْ يَدْخُلُهَا طَائِعًا إِلَّا أَبَا طَالِبٍ اهـ وَكَأَنَّ الْمُصَنِّفَ أَخَذَ التَّرْجَمَةَ مِنْ لَفْظِ حَيْثُمَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ مُشْرِكٍ لِأَنَّهُ نَوْعٌ مِنَ الزِّيَارَةِ وَفِيهِ تَأَمُّلٌ وَفِي الزَّوَائِدِ إِسْنَادُ هَذَا الْحَدِيثِ صَحِيحٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ.." (٢)

"هذا بقوله "فاعرف ذلك" لنفاثته.

الثالثة: مما قيل إنه شرط الشيخين ما أفاده قوله: "وقال النووي إن المراد بقولهم" أي أئمة الحديث "على شرطهما أن يكون رجال إسناده في كتابيهما لأنه ليس لهما شرط في كتابيهما ولا في غيرهما قال زين الدين: وقد أخذ" أي النووي "هذا من ابن الصلاح فإنه لما ذكر كتاب المستدرك للحاكم قال إنه أودعه ما رآه على شرط الشيخين قد أخرجا عن رواته في كتابيهما إلى آخر كلامه" وهو قوله أو على شرط البخاري وحده أو على مسلم وحده

(١) شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنح المحمدية، الزرقاني، محمد بن عبد الباقي ٣٣٦/١

(٢) حاشية السندي على سنن ابن ماجه، السندي، محمد بن عبد الهادي ٤٧٧/١

"وعلى هذا" الذي ذكره ابن الصلاح "عمل الشيخ تقي الدين" ابن دقيق العيد "فإنه ينقل عن الحاكم تصحيحه لحديث على شرط البخاري مثلا" أي يقول بعد إخراجه في المستدرك على شطر البخاري "ثم يعترض" الشيخ تقي الدين "عليه" على الحاكم "بأن فيه" أي الحديث الذي صححه الحاكم على شرط البخاري مثلا "فلانا **ولم يخرج له البخاري** وكذلك فعل الذهبي في مختصر المستدرك" فدل هذا منه ومن الشيخ تقي الدين أنهما جعلا شرط البخاري ومسلم وجود رجال الإسناد في كتابيهما وأن شرطهما هو روايتهما عن الراوي في كتابيهما كما قاله النووي وتبعهم الحافظ ابن حجر فقال في النخبة وشرحها والمراد به أي شرطهما رواتهما مع باقي شروط الصحيح "وليس ذلك منهم" أي من ابن الصلاح والنووي وابن دقيق العيد والذهبي "بجيد" أي جعلهم شرط الشيخين ما ذكر غير جيد "فإن الحاكم صرح في خطبة كتابه المستدرك بخلاف ما فهموه عنه فقال وأنا أستعين بالله تعالى على إخراج أحاديث رواتها ثقات قد احتج بمثلها الشيخان أو أحدهما" فقوله بمثلها أي بمثل رواتها لا أنهم أنفسهم وحينئذ فلا يصح جعل شرطهما ما ذكره ابن الصلاح ومن تبعه إذا كان مستندهم هو صنيع الحاكم في المستدرك فإن كلامه في الخطبة لا يوافق ما قالوه.

قلت: ولكنه يبقى الإشكال في قول الحاكم على شرطهما ولم يخرجاه فإنه قد أثبت لهما شرطا في الرواة فلينظر ما أراد بقوله على شرطهما فإنه غير مبين ولا معلوم ووجود من ليس من رواتها في حديث يقول فيه على شرطهما دليل على أنه لا يقول بأن شرطهما رواتهما وكيف يجهل رجالهما مع شدة عنايته بكتابيهما ويجهل شرطهما مع أنه قد ذكر ابن الأثير في مقدمة كتابه جامع الأصول ما نقلناه عنه في البحث الرابع في الكلام على رسم الصحيح فإنه قال نقلا عن الحاكم شرط." (١)

"وشرط البخاري قسم واحد وأقرب الأقوال إلى شرطهما كلام الحازمي لأنه فرق بين الشرطين إلا أنه يرد عليه أنه قال شرط مسلم أن يخرج عمن هم في أعلى درجات الإتقان ولازموا من أخذوا عنه ملازمة طويلة أو عمن ليسوا في أعلى درجات الإتقان ولا لازموا من رووا عنه ملازمة طويلة فأفاد أن مسلما يشترط اللقاء إذ هو لازم الملازمة طويلة كانت أو غير طويلة وقد عرفت أن مسلما صرح بخلاف هذا بل هو مهجن على من اشترطه إلا أن يخص كلام الحازمي بغير ما رواه مسلم بالعنعنة وفيه بعد هذا الحمل تأمل.

وأما الحافظ ابن حجر فإنه يتناقض كلامه في النخبة وشرحها فذكر ما سمعته قريبا من أن شرط بالبخاري غير شرط مسلم وذكر ما سمعته قريبا من أن شرطهما رواتهما مع باقي شروط الصحة إلا أن يقال مراده شرطهما رواتهما وكل واحد منهما له في رواته شروط يمتاز بها عن رواة الآخر اتجه كلامه وسلم لكن قوله مع باقي شروط الصحة وهي السلامة عن الشذوذ والعلة يفت في عضد هذا لأن من كملت عدالته وأتقن ضبطه قد لا تسلم روايته عن العلة والشذوذ.

ثم من الأدلة على عدم اتحاد شرطهما ما ذكره النووي في شرح مسلم أن أبا الزبيير المكي وسهيل بن أبي صالح

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني ١/١٠٤

وحماد بن سلمة أحاديثهم صحيحة لأنهم على شرط مسلم اجتمعت فيهم الشروط المعتبرة ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم وكذا فيما أخرجه البخاري من حديث عكرمة عن ابن عباس واسحق بن محمد القروي وغيرهما مما احتج به البخاري ولم يحتج به مسلم انتهى بمعناه وهو مبني على أن شرطهما رواتهما كما سلف.

ولكنه لا يخفي بعد هذا كله أن جعل شرطهما ما ذكر من أحد الأربعة الأقوال إنما هو تظنن وتخمين من العلماء أنه شرط لهما إذ لم يأت عنهما تصريح ما شرطاه نعم مسلم قد أبان في مقدمة صحيحه من يخرج عنه حديثه كما عرفت.

ثم بقي بحث في تعقب الشيخ تقي الدين على الحاكم حيث يقول على شرطهما فيقول فيه فلان **لم يخرج له البخاري** وذلك أن ترك البخاري التخريج عن شخص ليس دليلا على أنه ليس على شرطه عند الحكم فإن الحاكم قائل بأن شرطهما على ما قدمناه عنه بلفظه وأشرنا غليه قريبا فتصريحه بشرطهما عنده يدل على أنه لا يقول بأن شرطها رواتهما وبما صرح به من شرطهما ينبغي أن يتعقب كلام ابن دقيق العيد في." (١)

"تعقبه للحاكم بأن فلانا **لم يخرج له البخاري** مثلا وذلك لأن عدم إخراج البخاري عن فلان ليس دليلا أنه ليس على شرطه عند الحاكم بل كل من وجدت فيه الصفات التي ذكرها الحاكم وجعلها شرط رواة الشيخين فهو على شرطهما وإن لم يخرجا عنه فإذا أريد الانتقاد على الحاكم إذا قال على شرطهما ثم وجدنا فيه رجلا لم يخرجا عنه نظرنا في صفات ذلك الرجل هل هو جامع لما ذكره الحاكم من الصفات في شرط رواتهما فلا اعتراض عليه بأنه لم يخرج له الشيخان مثلا فالمعتبر وجود الشرط في الراوي لا وجوده عندهما أو عند أحدهما.

وبعد هذا تعرف أن قوله في خطبة المستدرك قد احتج بمثلها أي مثل رواتها في صفاتهم التي ذكرها وقد يكونون هم أنفسهم أو من اتصف بصفاتهم إذ ذلك هو المعتبر عنده لا أن شرطهما عنده وجود الراوي في كتابيهما كما عرفته من كلامه الذي قاله عنه ابن الأثير والحافظ ابن حجر وإن كان كلاما غير مقبول لكن المراد تطبيق كلامه على ما صرح هو به لا على كلام غيره كما فعله زين الدين ويلزم زين الدين أن الحاكم لم يخرج عمن خرجا عنه في كتابه المستدرك أصلا ولذا قال الزين لا أنهم أنفسهم وهذا خلاف الواقع فلم يرد الحاكم في خطبته إلا مثل من كان على صفة رواتهما التي هي شرطهما عنده أعم من أن يكون نفس رواتهما أو غيرهما ممن له تلك الصفات "ويحتمل أن يراد بمثل تلك الأحاديث" فيكون ضمير بمثلها للأحاديث لا لرواتهما "وإنما تكون مثلها إذا كانت بنفس رواتها" وبهذا الاحتمال يتم ما ادعاه ابن الصلاح ومن تبعه.

قلت: ولا يخفى ما قصدناه قريبا من أن الحاكم قد بين في كتابه المدخل شرط الشيخين وتصريحه مقدم على شيء تحتمله عبارة خطبته بل تصريحه يعين أحد المحتملين وقد أوضحناه قريبا.

إما العجب كيف يؤخذ من كلامة المحتمل شرط الشيخين ويترك ما صرح به من أنه شرطهما؟

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني ١٠٦/١

وإذا عرفت ما أسلفناه في شروطهما عرفت أنه يتعين الإمساك عن الجزم بوصف حديث لم يخرجا في كتابيهما بأنه على شرطهما لأن شرطهما غير معلوم جزءا فكيف تجزم بوصف حديث لم يخرجاه ونصححه مع الشك فيما يوجبه ويتفرع عنه تصحيحه والشك لا يتفرع عنه يقين ولا يهاب إطباق المحققين على قولهم في حديث." (١)

"رواه البيهقي عن أبي هريرة مرفوعا. وإسناده على شرط الصحيح (١) .

وأخرجه أبو نعيم. وأخرجه الخطيب، فلا وجه لذكره في كتب الموضوعات.

١٥ – حديث: "لما أنزل الله تعالى: (اقرأ باسم ربك الذي خلق) قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لمعاذ: اكتبها يا معاذ. فأخذ معاذ اللوح والقلم والنون، وهي الدواة، فكتبها ، فلما بلغ: (كلا لا تطعه واسجد واقترب) سجد اللوح والقلم والنون ــ إلخ.

وهو موضوع اتهم به إسماعيل بن أحمد بن محمد الآخرى. وقال الخطيب وابن ماكولا، وابن حجر: إن المتهم به إبراهيم [بن محمد] الخواص، وإن إسماعيل المذكور ثقة ،قال ابن حجر: وليس الخواص هذا هو الزاهد المشهور.

١٦ – حديث: "لما نزلت سورة التين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فرح بها فرحا شديدا حتى بان لنا شدة فرحه. فسأله ابن عباس بعد ذلك عن تفسيرها. فقال: أما قوله: والتين: فبلاد الشام. وأما الزيتون: فبلاد فلسطين ــ إلخ.

وهو موضوع.

١٧ – حديث: "من قرأ قل هو الله أحد على طهارة مائة مرة كطهره للصلاة

---

(١) مداره على الحسن عن أبي هريرة. ولم يسمع الحسن من أبي هريرة فالخبر منقطع، مع أن في سنده إلى الحسن مقالا، جاء عنه بسند فيه أبو بدر شجاع ابن الوليد وهو صدوق له أوهام، لم يخرج له البخاري إلا حديثا واحدا قد توبع فيه شيخه، وكذلك مسلم أخرج له في المتابعات ونحوها. وبسند آخر فيه (المبارك بن فضالة عن أبي العوام) والمبارك يخطئ ويدلس ويسوي، وأبو العوام كثير المخالفة والوهم. وبسند فيه محمد بن زكريا الغلابي يضع. وآخر فيه أغلب بن تميم تالف، وثالث فيه جسر بن فرقد تالف. وأشف هذة الاسانيد سند أبي بدر وهو الذي زعم السيوطي أنه على شرط الصحيح. وقد علمت ما فيه. والله أعلم.." (٢)

"مِنْ صِغَارِ التَّابِعِينَ وَثَّقَهُ أَحْمَدُ وَأَبُو زُرْعَةَ وأبو حاتم والعجلي وضعفه بن مَعِينٍ وَالنَّسَائِيُّ وَعُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ لِرِوَايَتِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ حَدِيثَ الْبَهِيمَةِ وَقَالَ الْعِجْلِيُّ أَنْكَرُوا عَلَيْهِ حَدِيثَ البهيمة يعني حديثه عن عكرمة عن بن عَبَّاسٍ مَنْ أَتَى بَهِيمَةً فَاقْتُلُوهُ وَاقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ وَقَالَ الْبُخَارِيُّ لَا أَدْرِي سَمِعَهُ مِنْ عِكْرِمَةَ أَمْ لَا وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ لَيْسَ

---

(١) توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، الصنعاني ١/١٠٧

(٢) الفوائد المجموعة، الشوكاني ص/٣٠٣

هُوَ بِذَاكَ حَدَّثَ بِحَدِيثِ الْبَهِيمَةِ وَقَدْ رَوَى عَاصِمٌ عن أبي رزين عن بن عَبَّاسٍ لَيْسَ عَلَى مَنْ أَتَى بَهِيمَةً حَدٌّ
وَقَالَ السَّاجِيُّ صَدُوقٌ إِلَّا أَنَّهُ يَهِمُ
قَالَ الْحَافِظُ لَمْ يُخْرِجْ لَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ عِكْرِمَةَ شَيْئًا بَلْ أَخْرَجَ لَهُ مِنْ رِوَايَةٍ عَنْ أَنَسٍ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ وَمِنْ رِوَايَتِهِ عن سعيد بن جبير عن بن عَبَّاسٍ حَدِيثًا وَاحِدًا وَمِنْ رِوَايَتِهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثًا وَاحِدًا وَاحْتَجَّ بِهِ الْبَاقُونَ أَيْ مِنَ الْأَئِمَّةِ السِّتَّةِ انْتَهَى." (١)

"وَقَالَ مُحَمَّد بن نصر الْمروزِي أجمع عَامَّة أهل الْعلم على الِاحْتِجَاج بِحَدِيث عِكْرِمَة وَقَالَ أَبُو عمر بن عبد الْبر كَانَ عِكْرِمَة من جلة الْعلمَاء وَلَا يقْدَح فِيهِ كَلَام من تكلم فِيهِ لِأَنَّهُ لَا حجَّة مَعَ أحد تكلم فِيهِ وَكَلَام ابْن سِيرِين فِيهِ لَا خلاف بَين أهل الْعلم انه كَانَ أعلم بِكِتَاب الله من ابْن سِيرِين وَقد يظنّ الْإِنْسَان ظنا يغْضب لَهُ وَلَا يملك نَفسه

(خَ د س) عمرَان بن حطَّان السدُوسِي الشَّاعِر الْمَشْهُور كَانَ يرى رَأْي الْخَوَارِج وَكَانَ دَاعِيَة إِلَى مذْهبه وَثَّقَهُ الْعجلِيّ وَقَالَ قَتَادَة كَانَ لَا يتهم فِي الحَدِيث قَالَ يَعْقُوب بن شيبَة أدْرك جمَاعَة من الصَّحَابَة لم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ سوى حَدِيث وَاحِد وَهُوَ إِنَّمَا يلبس الْحَرِير فِي الدُّنْيَا من لَا خلاق لَهُ فِي الْآخِرَة أخرجه البُخَارِيّ فِي المتابعات." (٢)

"غَيرهمَا وَيعرف ذَلِك إِمَّا بنصهما على أَن فلَانا مثل فلَان أَو أرفع مِنْهُ وقلما يُوجد لَك وَإِمَّا بالألفاظ الدَّالَّة على مَرَاتِب التَّعْدِيل كَأَن يَقُول فِي بعض من احتجا بِهِ ثِقَة أَو ثَبت أَو صَدُوق أَو لَا بَأْس بِهِ أَو غير لَك من أَلْفَاظ التَّعْدِيل ثمَّ يُوجد عَنْهُمَا أَنَّهُمَا مثل ذَلِك أَو أَعلَى مِنْهُ فِي بعض من لم يخرجَا لَهُ فِي كِتَابَيْهِمَا لِأَن أَلْفَاظ الْجرْح وَالتَّعْدِيل هِيَ معيار مَرَاتِب الرواة

وَقَالَ الْحَافِظ الْعِرَاقِيّ قَالَ النَّوَوِيّ إِن المُرَاد بقَوْلهمْ على شرطيهما أَن يكون رجال إِسْنَاده فِي كِتَابَيْهِمَا لِأَن لَيْسَ لَهما شَرط فِي كِتَابَيْهِمَا وَلَا فِي غَيرهمَا وَقد أَخذ هَذَا من ابْن الصّلاح فَإِنَّهُ لما ذكر كتاب الْمُسْتَدْرك للْحَاكِم قَالَ إِنَّه أودعهُ مَا رَآهُ على شَرط الشَّيْخَيْنِ قد أَخْرجَاهُ عَن رُوَاته فِي كِتَابَيْهِمَا إِلَى آخر كَلَامه

وعَلى هَذَا عمل ابْن دَقِيق الْعِيد فَإِنَّهُ ينْقل عَن الْحَاكِم تَصْحِيحه لحَدِيث على شَرط البُخَارِيّ مثلا ثمَّ يتَعَرَّض عَلَيْهِ بِأَن فِيهِ فلَانا وَلم يخرج لَهُ الْبُخَارِيّ وَكَذَلِكَ فعل الذَّهَبِيّ فِي مُخْتَصر الْمُسْتَدْرك وَلَيْسَ ذَلِك مِنْهُم بجيد فَإِن الْحَاكِم صرح فِي خطْبَة كِتَابه الْمُسْتَدْرك بِخِلَاف مَا فهموه عَنهُ فَقَالَ وَأَنا أستعين الله تَعَالَى على إِخْرَاج أَحَادِيث أَي بِمثل رواتها لَا بهم أنفسهم وَيحْتَمل أَن يُرَاد بِمثل تِلْكَ الْأَحَادِيث وَإِنَّمَا تكون مثلهَا إِذا كَانَت بِنَفس رواتها وَفِيه نظر

وَقَالَ وَلَكِن هُنَا أَمر فِيهِ غموض لَا بُد من الْإِشَارَة أَنهم لَا يكتفون فِي التَّصْحِيح بِمُجَرَّد حَال الرَّاوِي فِي الْعَدَالَة

---

(١) عون المعبود وحاشية ابن القيم، العظيم آبادي، شرف الحق ٦٧/١٤

(٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري ٢٦٧/١

والاتصال من غير نظر إِلَى غَيره بل ينظرُونَ فِي حَاله مَعَ من روى عَنهُ فِي كَثْرَة ملازمته لَهُ أَو قلتهَا أَو كَونه من بَلَده ممارسا لحديثه أَو غَرِيبا عَن بلد من اخذ عَنهُ وَهَذِه أُمُور تظهر بتصفح كَلَامهم وعملهم فِي ذَلِك قَالَ الْحَافِظ مَا اعْترض بِهِ شَيخنَا على ابْن دَقِيق الْعِيد والذهبي لَيْسَ بجيد." (١)

"الجواب أن ابن عمر لم يكن يتحرى التفرقة تحرياً يشعر بأنها مشروعة، بل كان ربما كان ربما يتجوز في الأولى أيضاً. فمن الجائر في الحكاية عن مجاهد أنه كان وراء ابن عمر غير قريب منه فاتفق أن ابن عمر رفع في الأولى رفعاً تاماً رآه مجاهد، وتجوز في الباقي فلم يره. ومن الجائز أن يكون ابن عمر سها في تلك الصلاة التي رقبه فيها مجاهد إن كان رقبه، وقد قال البخاري في (جزء الرفع اليدين) في الجواب عن تلك الحكاية: «قال ابن معين: إنما هو توهم لا أصل له، أو هو محمول على السهو كبعض ما يسهو الرجل في صلاته ولم يكن ابن عمر ليدع ما رواه النبي – صلى الله عليه وسلم – مع ما رواه عن ابن عمر مثل طاوس وسالم ونافع ومحارب بن دثار وأبي الزبير أنه كان يرفع يديه ... » وروي البخاري في (جزء رفع اليدين) عن مالك أن ابن عمر كان إذا رأى رجلاً لا يرفع يديه إذا ركع وإذا رفع رماه بالحصى.

وإذا ترك ابن عمر الرفع في بعض صلاته سهواً أو ضعفاً لم يصدق عليه مع ما تواتر عنه من الرفع أنه لم يأخذ بالحديث، فكيف والذي في تلك الحكاية إنما هو نفي الرؤية لا نفي الرفع ولا تلازم بين النفيين كما سلف. ومع هذا كله فأبو بكر بن عياش عندهم شيء الحفظ كثير الغلط، **ولم يخرج له البخاري** في (الصحيح) إلا أحاديث ثبتت صحتها برواية غيره كما تراه في (مقدمة الفتح) ولم يخرج له مسلم شيئاً إلا أنه ذكر في (المقدمة) عنه عن مغيره ابن مقسم قال: «لم يكن يصدق على على رضي الله عنه في الحديث عنه إلا من أصحاب عبد الله بن مسعود» ، فلو كانت روايته هذه مخالفة لما ثبت برواية الجماعة عن ابن عمر لوجب ردها كما لا يخفى.

وأما الأمر الخامس وهو قول الأستاذ: «ودعوى أحد الفريقين التواتر في موضع الخلاف المتوارث غير مسموعة» .

فكأن الأستاذ انتقل ذهنه من التواتر إلى الإجماع، فإن الإجماع هو الذي يسوغ أن يقال: لا تسمع دعواه في مواضع الخلاف للإجماع. فأما التواتر فلا منافاة بينه وبين الخلاف المتوارث كما ستراه، بل إن الخلاف المتوارث إذا لم يثبت أن ابتداءه." (٢)

"رفع يديه كذلك ... » في «نصب الرواية» وغيرها عن امام أحمد بن حنبل أنه سئل عن حديث ابن أبي الزناد هذا وقال؟ فقال «صحيح وذكر البخاري في (جزء القراءة) أثر النهشلي ثم ذكر حديث حديث ابن أبي الزناد وقال «وهذا اصح» أخرج الترمذي حديث ابن أبي الزناد في «كتاب الدعوات» من (جامعه) وقال: «هذا حديث حسن صحيح» وصححه أيضاً ابن حزيمة وابن حبان، وفي (سنن البيهقي) ج٢ص٨٠ عن عثمان بن

(١) توجيه النظر إلى أصول الأثر، طاهر الجزائري ١/٣٤٢

(٢) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني ٢/٧٧٩

سعيد الدارمي ذكر أثر النهشلي وقال: «فهذا قد روى من هذا الطريق الواهي عن علي، وقد روى عبد الرحمن عن هرمز الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي أنه رأى النبي – صلى الله عليه وسلم – يرفعها عند الركوع وبعدما يرفع رأسه من الركوع، فليس الظن بعلي رضي الله عنه أن يختار فعله على فعل النبي – صلى الله عليه وسلم –، ولكن ليس أبو بكر النهشلي ممن يحتج بروايته أو يثبت به سنة لم يأت بها غيره» ، اعترضه ابن التركماني فقال: «بل الذي روي من الطريق الواهي هو ما رواه ابن أبي رافع عن علي لأن في سنده عبد الرحمن بن أبي الزناد» ، ثم ذكر قول الدارمي: فليس الظن.. الخ.

فقال: «لخصمه أن يعكسه فيجعله بعد النبي – صلى الله عليه وسلم – دليلاً على نسخ ما تقدم» .

أقول: إذا صرفنا النظر عن النهشلي وابن أبي الزناد فسند المرفوع أثبت لأن رجاله كلهم ثقات أثبات احتج بهم احتج بهم الجماعة. وسند الموقوف فيه مقال، عاصم وإن أخرج له مسلم ووثقه جماعة **فلم يخرج له البخاري**، وقال بن المديني «لا يحتج به إذا انفرد» وأبوه وإن وثقه ابن سعد وأبو زرعة **فلم يخرج له البخاري** ولا مسلم، وقال النسائي: «لا نعلم أحداً روى عنه غير ابنه وغير ابراهيم بن مهاجر، وإبراهيم مهاجر، وإبراهيم ليس بقوي في الحديث» فأما النهشلي وابن أبي الزناد فلا شك أننا إذا وازنا بينهما إجمالاً فالنهشلي أثبت أخرج له مسلم ووثقه ابن مهدي وأحمد وابن معين وأبو داود والعجلي وقال أبو حاتم: «شيخ صالح يكتب حديثه وهو عندي خير من أبي بكر الهذلي» والهذلي ضعيف جداً، وقال ابن سعد في النهشلي: «كان مرجئاً، وكان عابداً ناسكاً وله أحاديث ومنهم من يستضعفه» وأما ابن أبي الزناد فلم يحتج به." (١)

"«وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة [الأنفال: ٦٠] ، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي» «١» .

والحديث ينوه بما لإصابة الأهداف من أثر حاسم في كسب المعارك.

والرمي أعم من أن يكون بالسهم أو بالرصاص أو بالقنابل.

وعن فقيم اللخمي، قال: قلت لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين الغرضين تتردد بينهما– وأنت شيخ كبير يشق عليك؟ قال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لم أعانه، قال: وما ذاك؟ قال: سمعته يقول: «من تعلم الرمي ثم تركه، فليس منا!» «٢» .

فانظر كيف يبقى الشيوخ المسنون على دربتهم في إصابة الهدف، ومهارة اليد، ونشاط الحركة، إن الإسلام يفترض المقدرة على القتال، فيوجبها على الشباب والشيوخ جميعا.

وعن أبي نجيح السلمي، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من بلغ بسهم، فهو له درجة في الجنة» ، فبلغت يومئذ عشرة أسهم، وسمعته يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله، فهو عدل رقبة محررة» «٣»

.

---

(١) التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، عبد الرحمن المعلمي اليماني ٢/٧٨٤

وعن عقبة بن عامر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إن الله عز وجل ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة: ١- صانعه يحتسب في عمله الخير، ٢- والرامي به، ٣- ومنبله، الممد به، فارموا واركبوا. وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، كل لهو باطل، ليس من اللهو محمودا إلا ثلاثة: ١- تأديب الرجل فرسه، تركبوا، كل لهو باطل، ليس من اللهو محمودا إلا ثلاثة: ١- تأديب الرجل فرسه،

---

(١) حديث صحيح، أخرجه مسلم: ٦/ ٥٢؛ وأبو داود: ١/ ٣٩٤؛ والترمذي: ٣/ ١١٢؛ وابن ماجه: ٢/ ١٨٨؛ وأحمد: ٤/ ١٥٧، من حديث عقبة بن عامر؛ وصححه الحاكم: ٢/ ١٣٨، على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

(٢) حديث صحيح، أخرجه مسلم: ٦/ ٥٢؛ وروى الجملة الأخيرة منه أصحاب السنن من طريق أخرى يأتي الكلام عليها.

(٣) حديث صحيح، أخرجه أبو داود: ٢/ ١٦٥؛ والنسائي: ٢/ ٥٩؛ وأحمد: ٤/ ٣٨٤؛ والحاكم: ٢/ ٩٥، وقال: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي، وإنما هو على شرط مسلم واحده، فإن تابعيه معدان بن أبي طلحة **لم يخرج له البخاري**، وروى عنه الترمذي: ٣/ ٧، الجملة الأخيرة، وقال: «حديث حسن صحيح» ، وكذلك رواه ابن ماجه: ٢/ ١٨٨، نحوه، لكن من طريق أخرى، وهو رواية للحاكم: ٢/ ٩٦؛ وكذا النسائي: ٢/ ٦٠.." [1]

"الجيم

(ب) جابر بن يزيد الجعفي: أحد كبار علماء الشيعة، عن الشعبي وغيره، قال أبو نعيم: "قال الثوري: "كل ما قال فيه جابر: سمعت أو حدثنا فاشدد يديك به، وما كان سوى ذلك فتوقه"، وقال النسائي: "متروك"، له في سنن أبي داود فرد حديث..من الطبقة الخامسة توفي سنة ١٢٨هـ.

(ع) جبير بن نفير الحضرمي: أبو عبد الرحمن الشامي، مخضرم أسلم في زمن أبو بكر الصديق، عن عبادة وعيينة، وثقه أبو حاتم، وقال ابن عبد الهادي الإمام شمس الدين الحنبلي في طبقات الحفاظ: "**لم يخرج له البخاري**؛ لأنه ربما دلس عن قدماء الصحابة"، من الطبقة الثانية توفي سنة ٧٥٢ هـ وقيل سنة ٨٥هـ.

(ع) جرير بن حازم الأزدي: وصفه بالتدليس يحي الحماني في حديثه عن أبي حازم عن سهل بن سعد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، من الطبقة الأولى مات سنة ١٧٠ هـ بعد أن اختلط، ولكنه لم يحدث في حال اختلاطه.

الحاء

(ع ب) حبيب بن أبي ثابت: من ثقات التابعين، يروي عن ابن عمر وابن عباس، تكلم فيه بن عون، وغاية ما

---

(١) فقه السيرة للغزالي، محمد الغزالي ص/٢١٩

قال فيه: "كان أعور"، وهذا وصف لا جرح، مشهور بكثرة التدليس، وصفه ابن خزيمة والدارقطني وغيرهما. ونقل أبو بكر بن عياش عن الأعمش عنه أنه كان يقول: "لو أن رجل حدثني عنك ما باليت أن أرويه عنك" يعني وأسقطته من الوسط، من الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين، توفي سنة ١١٩هـ، وقيل غير ذلك.

(ع ب) حجاج بن أرطاة الكوفي المشهور: أخرج له مسلم مقرونا بغيره، وصفه النسائي وابن معين بالتدليس عن الضعفاء، وممن أطلق عليه التدليس ابن المبارك ويحي القطان وأحمد، قال أبو حاتم: "إذا قال: حدثنا فهو صالح لا يرتاب في حفظه وصدقه وليس بالقوي"، من الرابعة توفي سنة ١٤٧هـ.

(ع) الحسن بن علي بن محمد: أبو علي بن المذهب بضم الميم وكسر الهاء التميمي البغدادي الواعظ رواية المسند عن القطيعي، قال الخطيب: روى عن القطيعي حديث لم يسمعه منه، وقال الذهبي: "لعله استجاز روايته بالإجازة والوجادة".

قال الخطيب: "وحدثني عن أبي عمرو بن مهدي بحديث فقلت: لم يكن هذا عند بن المهدي فضرب عليه". قال الخطيب: وكان سماعه صحيحا في المسند إلا في أجزاء منه ألحق اسمه فيها"، وتعقبه ابن نقطة بأنه لم يحدث بمسندي فضالة بن عبيد وعوف بن مالك، وبقطعة من مسند جابر، فلو كان يلحق اسمه لألحقه في الجميع، ولعل ما ذكر الخطيب أنه ألحقه كان يعرف أنه سمعه أو رواه بالإجازة. من الطبقة الثانية توفي سنة ٤٤٤ هـ.." (١)

"أخرجه البيهقي (٣١/١) من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل عن حوثرة.

وأخرجه الطبراني في "الصغير" (ص ١٢٣) : ثنا عبد الله بن أحمد بن

حنبل.٠. به.

وحوثرة ثقة؛ فصح بذلك الإسناد.

٨٩- عن عبد الله بن زيد قال:

جاءنا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأخرجنا له ماءً في تورمن صُفر فتوضأ.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكذلك صححه الحاكم،

ووافقه الذهبي. وأخرجه البخاري في "صحيحه ") .

إسناده: حدثنا الحسن بن علي: ثنا أبو الوليد وسهل بن حماد قالا: ثنا

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن عبد الله بن زيد.

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين؛ وقد أخرجه البخاري كما يأتي.

والحديث أخرجه الحاكم (١٦٨/١) من طريق أبي عَتَّاب سهل بن حماد: ثنا

عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة ... به. وقال:

---

(١) التدليس والمدلسون، حماد الأنصاري ٤٨/٤

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

وفيه: أن سهل بن حماد **لم يخرج له البخاري**؛ فهو على شرط مسلم وحده بهذا السند، وإنما صححناه على شرطهما؛ لأن المصنف قرن به أبا الوليد- وهو الطيالسي-، وهو من رجالهما.

وقد أخرجه البخاري (١/٢٤١- ٢٤٢) ، وكذا ابن ماجه (١/١٧٤) ، والبيهقي (١/٣٠) من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس قال: ثنا عبد العزيز بن أبي." [(١)]

"وأخرجه البيهقي (٢/٤٣٢) من طريقه، ومن طريق المصنف أيضا. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي! وهو من تساهلهما أو من أوهامهما؛ فإن صالح بن رستم **لم يخرج له البخاري** في "صحيحه "، وإنما روى له فيه تعليقاً.

ثم إن عبد الرحمن بن قيس قد علمت أنه لم يرو له غير المصنف؛ لكنه قد سقط من إسناد الحاكم؛ فلا أدري أذلك منه أم ممن بعده؟!

والحديث: عند ابن خزيمة (١٠١٦) من طريقين عن عثمان بن عمر ... به.

وله شاهد من حديث أبي بكرة بنحوه؛ بلفظ:

" ولكن ليخلعهما بين ركبتيه ".

رواه الطبراني في "الكبير"، وفيه ضعف، كما في "المجمع " (٢/٥٥) .

وللحديث طريق أخرى عن أبي هريرة نحوه؛ وهو:

٦٦٢- عن أبي هريرة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال:

" إذا صلى أحدكم فخلع نعليه؛ فلا يؤذ بهما أحداً؛ ليجعلهما بين رجليه، أو لِيُصَلِ فيهما ".

(قلت: إسناده صحيح) .

إسناده: حدثنا عبد الوهاب بن نَجْدة: ثنا بقية وشعيب بن إسحاق عن الأوزاعي: حدثني محمد بن الوليد عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة.." [(٢)]

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ١/١٦٧

(٢) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣/٢٢٨

"والحديث عزاه المنذري في "مختصره " (رقم ٦٤٦) للنسائي أيضا! ولم أجده في "سننه الصغرى"، ولم يعزه إليه في "الذخائر" رقم (٤٩٠٩) !

فالظاهر أنه في "سننه الكبرى".

وأخرجه الحاكم (٢/ ٨) ، وقال:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

فوهما؛ لأن أبا معشر هذا **لم يخرج له البخاري.**

ورواه الطبراني (١٠/ ١٧٨/ ١٠٢٦٠) من طريق أبي عبيدة عن عبد الله.

٦٨٠- عن عائشة قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" إن الله وملائكته يصلّون على ميامن الصفوف "

(قلت: إسناده حسن، وكلذا قال المنذري والعسقلاني، وهو على شرط مسلم، كما قال النووي. لكن أخطأ في متنه بعض رواته؛ حيث قال: " على ميامن الصفوف "! والصواب فيه ما رواه جماعة من الثقات بلفظ: " على الذين يَصِلُونَ الصفوف ". وقال البيهقي: " إنه المحفوظ ". وبهذا اللفظ: أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في "صحيحيهما". وقال الحاكم: " حديث صحيح على شرط مسلم "، ووافقه الذهبي. ومن أجل الخطأ المذكور؛ أوردنا الحديث في الكتاب الآخر أيضا (رقم ١٠٤)) .

إسناده: حدثنا عثمان بن أبي شيبة: ثنا معاوية بن هشام: ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروه عن عائشة.

قلت: وهذا إسناد حسن، كما قال المنذري في "الترغيب " (١/ ١٧٤) ،".[1]

"سمعتكم تقولون: سبحان الله! كي أجلس؛ وليس تلك السنة، إنما السنة؛ التي صنعت.

أخرجه ابن حبان (٥٣٤) ، والحاكم (١/ ٣٢٥) ، وعنه البيهقي (٢/ ٣٤٤) ، وابن أبي شيبة (٢/ ٣٥) ، والطبراني في "المعجم الكبير" (١٧/ ٣١٣- ٣١٤) من طرق عنه. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

وإنما هو على شرط مسلم فقط؛ فإن ابن شِماسة **لم يخرج له البخاري.**

وله شاهد آخر من حديث سعد بن أبي وقاص: رواه للطحاوي (١/ ٢٥٦) ؛

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣/ ٢٥٥

وفيه:

فلما سلم؛ سجد سجدتي السهو.

وسنده جيد.

ورواه ابن خزيمة في "صحيحه " (١٠٣٢) ، والبيهقي أيضا.

٩٥٢- وعمران بن حصين.

(قلت: وصله الطحاوي عنه قال:

في سجدتي السهو يسلم، ثم يسجد، ثم يسلم.

ورجال إسناده ثقات) .

وصله الطحاوي (٢٥٦/١) : حدثنا أبو بكرة قال: ثنا أبو عمر قال: أنا حماد ابن سلمة أن خالد الحذاء اخبرهم عن أبي قِلابة عن عمران بن حصين.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ فهو صحيح إن كان أبو قلابة سمعه من." (١)

"أحاديث منار السبيل " رقم (٥٩٢) ؛ وقد كمل والحمد لله، وفيه قرابة ثلاثة آلاف حديث، أكثره مرفوع.

(تنبيه) : وقع الحديث في "المستدرك ": عن طارق بن شهاب عن أبي موسى عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... فجعله من (مسند أبي موسى) ؛ وليس بمحفوظ كما قال البيهقي. وكذلك قال الحاكم عقبه:

" صحيح على شرط الشيخين؛ فقد اتفقا جميعاً على الاحتجاج بهريم بن سفيان "! ووافقه الذهبي!

مع أن العباس **لم يخرج له البخاري!**

٢١٦- باب الجمعة في القُرَى

٩٧٩- عن ابن عباس قال:

إن أول جمعة جُمِّعَتْ في الاسلام- بعد جمعة جمعت في مسجد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينه- لَجُمُعَةٌ جُمِعَتْ بـ (جُوَاثَا) قرية من قُرَى البحرين. قال عثمان: قرية من قرى عبد القيس.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجه البخاري) .

إسناده: حدثنا عثمان بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله المُخَرِّمِي- لفظه- قالا: ثنا وكيع عن إبراهيم بن طهمان عن أبي جَمْرَةَ عن ابن عباس.

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٢٠٠/٤

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من طريق عثمان، وعلى شرط البخاري من طريق المخرمي؛ وقد أخرجه كما يأتي.

وأبو جمرة: هو نصر بن عمران الضبَعِيُ.." [١]

"إسناده: حدثنا محمد بن العلاء أن زيد بن حُبَابٍ حدثهم: ثنا حسين بن واقد: حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات كلهم على شرط مسلم ولم يخرجه.

والحديث أخرجه الإمام أحمد (٥/٣٥٤) ، وابن أبي شيبة (٢٢٣٧٢/٩٩/١٢) قالا: ثنا زيد بن حباب ... به؛ وصرح بسماع عبد الله من أبيه.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٧/٢) ، وابن خزيمة (١٨٠١) ، والحاكم (١٨٩/٤) من طريقين آخرين عن ابن الحباب ... به، وقال:

" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

وفيه نظر؛ فإن الحسين بن واقد لم يخرج له البخاري إلا تعليقاً.

وزيد بن الحباب لم يخرج له أصلاً! ولكنه قد توبع؛ فأخرجه النسائي (٢٠٩/١ و ٢٣٥) ، والترمذي (٣٤٠/٤- تحفة) ، وابن خزيمة أيضا (١٨٠٢) ، وابن جرير (٨١/٢٨) ، والحاكم أيضا (٢٨٧/١) ، والبيهقي (٢١٨/٣) من طرق أخرى عن الحسين بن واقد ... به. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط مسلم "؛ فأصاب هنا؛ ووافقه الذهبي.

وصرح ابن حبان بسماع عبد الله أيضا.

٢٣٤- باب الاحتباء والإمام يخطب

١٠١٧- عن معاذ بن أنس:

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الحبْوة يومَ الجمعة والإمامُ يخطب.

(قلت: حديث حسن، وكذ اقال الترمذي، وقال الحاكم: " صحيح." [٢]

"" صدوق يخطئ ".

وعيسى بن حماد لم يخرج له البخاري.

والحديث أخرجه النسائي (٢٢٥/١) ... بإساد المصنف ومتنه، وساقه بتمامه.

وأخرجه البخاري (٢٥/٢- ٢٧) ، ومسلم (٢٤/٣- ٢٥) ، والنسائي أيضا

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٢٣٤/٤

(٢) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٢٧٣/٤

(١/٢٢٤ و ٢٢٥- ٢٢٦) ، والطحاوي (١/١٩٠) ، ومالك (١/١٩٨) من طرق أخرى عن شريك ... به أتم منه؛ لكن ليس عندهم قوله: بحذاء وجهه، وبعضهم لم يذكر الرفع أصلاً.

١٠٦٧- عن عمرو بن شعيب:

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وفي رواية: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: كانْ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إذا استسقى قال:

" اللهم! اسْقِ عبادك وبهائمك، وانشر رحمتك، وآحْيِ بلدَك الميّتَ ".

هذا لفظ المرسل.

(قلت: إسناده حسن) .

إسناده: حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن يحيى بن سعيد عن عمرو ابن شعيب أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وحدثنا سهل بن صالح: ثنا علي بن قادم: أخبرنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال ... هذا لفظ حديث مالك.

قلت: وهذا إسناد حسن، وهو من طريق مالك مرسل، ومن طريق سفيان موصول. وقد قال ابن عبد البر:

" هكذا رواه مالك وجماعة عن يحيى مرسلاً. ورواه آخرون عن يحيى عن." [١]

"الحديثين: خالدُ بن عبد الله الواسطي ... مثله قال فيه ... ". زاد في نسخة بعد "الواسطي ": "عن محمد بن عمرو".

ويعني: أن حماد بن سلمة لم يتفرد برواية الحديث عن محمد بن عمرو بإسناديه عن عائشة؛ بل تابعه الواسطي، فرواه عن محمد بن عمرو بالإسنادين.

١٢٢٣- عن سعد بن هشام قال:

قَدِمْتُ المدينة، فدخلت على عائشة، فقلت: أخبريني عن صلاة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قالت:

إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان يصلي بالناس صلاة العشاء، ثم يأوي إلى فراشه فينام، فإذا كان جوفُ الليل قامَ إلى حاجته وإلى طَهُوره فتوضأ، ثم دخل المسجد فصلى ثمان ركعات؛ يُخَيَّلُ إليَّ أنه يُسَوِّي بينهن في القراءة والركوع والسجود! ثم يوتر بركعة، ثم يصلي ركعتين وهو جالس، ثم يضع

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٤/٣٤٠

جنبه، فربَّما جاء بلال فآذنه بالصلاة، ثم يُغْفِي، وربُّما شَكَكْتُ: آغْفَى أو

لا! حتى يُؤْذِنَهُ بالصلاة، فكانت تلك صلاتَه حتى أسن وَلَحُمَ؛ فذكرت

من لحمه ما شاء الله ... وساق الحديث.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين، وصححه ابن حبان) .

إسناده: حدثنا وهب بن بقية عن خالد. (ح) وثنا ابن المثنى: ثنا عبد الأعلى:

ثنا هشام عن الحسن عن سعد بن هشام.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من الوجه الثاني، وعلى شرط

مسلم وحده من الوجه الأول؛ لأن وَهْبَ بن بقية **لم يخرج له البخاري**." [1]

"وعُصَيَّةَ، ويؤمِّنُ مَنْ خَلْفَهُ.

(قلت: إسناده حسن، وصححه الحاكم والذهبي) .

إسناده: حدثنا عبد الله بن معاوية الجُمَحِيُّ: ثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن

خَبَّاب عن عكرمة عن ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات؛ غير هلال بن خباب، وهو صدوق

تغيَّر بآخره، كما قال الحافظ.

والحديث أخرجه الحاكم (١/٢٢٥- ٢٢٦) ، وعنه البيهقي (٢/٢٠٠) ، وأحمد

(١/٣٠١) من طرق أخرى عن ثابت ... به! وزادوا:

قال عكرمة: هذا مفتاح القنوت. وقال الحاكم.

" صحيح على شرط البخاري "! ووافقد الذهبي!

وهلال بن خباب **لم يخرج له البخاري** شيئاً.

١٢٩٨- عن محمد عن أنس بن مالك: أنه سئل:

هل قنت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلاة الصبح؟ فقال: نعم.

فقيل له: قبل الركوع أوبعد الركوع؟ قال:

بعد الركوع- قال مسدد: يسيراً (١) -.

(قلت: إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد أخرجاه وكذا أبو عوانة

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٥/٩٦

(١) الأصل: (بيسير) وكذا في "الهندية ". وعلى هامشها: " نسخة: يسيراً".

وهو الموافق لروا ية " الصحيحين "؛ فأثبتناه.." [١]

"قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين من طريق خلاس، وعلى شرط

مسلم من طريق أبي حسان- وهو الأعرج الأجرد البصري-؛ فإنه **لم يخرج له البخاري**.

والحديث أخرجه أحمد والبيهقي- وصححه- من طرق أخرى عن سعيد بن

أبي عروبة ... به. وهو مخرج أيضاً في المصدر السابق.

١٨٤٢- عن عقبة بن عامر: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال لرجل:

" أترضى أن أُزَوَجَكَ فلانة؟ ". قال: نعم. وقال للمرأة:

" أترضَين أن أزَوجَك فلاناً؟ ". قالت: نعم. فزوَّج أحدهما صاحبَه،

فدخل بها الرجل، ولم يَفْرِضْ لها صداقاً، ولم يُعْطِهَا شيئاً، وكان ممن

شهد الحُديبيةَ، له سَهْم بخيبر، فلما حضرته الوفاة قال:

إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زوَّجَني فلانة ولم أفْرِضْ لها صداقاً، ولم أُعْطِها

شيئاً، وإني أشهدكم أني أعطيتها من صَداقِها سَهْمِي بخيبرَ. فأخذت

سهمها؛ فباعته بمئة ألف.

وزاد عمر في أول الحديث: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" خير النكاح أيسَرُهُ ". وقال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... ثم ساق معناه.

(قلت: إسناده صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم والذهبي) .

إسناده: حدثنا محمد بن يحيي بن فارس الذُّهْلي [ومحمد بن المثنى] (*)

وعمر بن الخطاب- قال محمد-: ثنا أبو الأصبغ الجَزَري عبد العزيز بن يحيي:

أخبرنا محمد بن سلمة عن أبي عبد الرحيم خالد بن أبي يزيد عن زيد بن أبي

أنيسة عن يزيد بن أبي حبيب عن مَرْثَدِ بن عبد الله عن عقبة بن عامر.

(*) ليست في أصل الشيخ رحمه الله، ولا في "التازية"، وهي في بعض النسخ. (الناشر) .." [٢]

"إسناده: قال أبو داود: كتب إليَّ الحسين بن حُرَيْثٍ قال: أخبرنا الفضل بن

موسى عن معمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة عن ابن عباس.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات؛ غير الحكم، وهو مضعف، كما سبق؛ على

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٥/١٨٨

(٢)لَمْ أَسْمَعْ فِيهِ شَيْئً

اضطرابه في إسناده، فتارة أرسله- وهو الأكثر-، وتارة أسنده، وانظر الرواية المتقدمة؛ و" الإرواء ".

وجملة القول: فأحاديث الباب كلها معلولة، لكن بعضها يشهد لبعض. والله أعلم.

١٨- باب في الخُلْعِ

١٩٢٨- عن ثَوْبَانَ قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" أيُّما امرأةٍ سألت زوجَها طلاقاً في غير ما بأس؛ فحرامٌ عليها رائحةُ الجَنَّةِ".

(قلت: إسناده صحيح على شرط مسلم، وصححه أيضاً ابن الجارود وابن حبان، وقال الترمذي: " حديث حسن ") .

إسناده: حدثنا سليمان بن حرب: ثنا حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان.

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين؛ غير أبي أسماء- وهو عمرو بن مَرْثَد الرحبي-، **فلم يخرج له البخاري** إلا في "الأدب المفرد".

والحديث مخرج في " الإرواء " (٢٠٣٥) .." [١]

"(قلت: إسناده صحيح، وقال الدارقطني: " حسن ثابت ") .

إسناده: حدثنا مسدد وخلف بن هشام المقْرِي قال: ثنا أبو عوانة عن منصور عن رِبْعِي بن حِرَاشٍ عن رجل ...

قلت: وهذا إسناد صحيح، رجاله كلهم ثقات رجال الشيخين؛ غير أن مسدداً لم يخرج له مسلم.

وخلفاً **لم يخرج له البخاري**.

والرجل الذي لم يُسَم صحابي، والصحابة كلهم ثقات عند أهل السنة.

والحديث أخرجه الدارقطني (ص ٢٣٣) من طريق المؤلف، وقال:

" إسناد حسن ثابت ".

وأخرجه البيهقي (٢٤٨/٤) عن مسدد ... به.

ومن طرق أخرى عن منصور ... به.

١٤- باب في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٤٢٥/٦

٢٠٢٨- عن ابن عمر قال:

تراءى الناسُ الهلالَ، فَأَخْبَرْتُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أني رأيته، فصامه، وأمر الناس بصيامه.

(قلت: إسناده صحيح، وصححه ابن حبان والحاكم وابن حزم والذهبي) .

إسناده: حدثنا محمود بن خالد وعبد الله بن عبد الرحمن السمَرقَنْدِي- وأنا لحديثه أتقن- قال: ثنا مروان- هو ابن محمد- عن عبد الله بن وهب عن يحيى." [١]

"فإن صلوا عليها فرادى سقط الفرض، وأثموا بترك الجماعة، والله أعلم (١) ٦٢ - وأقل ما ورد في انعقاد الجماعة فيها ثلاثة، ففي حديث عبد الله بن أبي طلحة: " أن طلحة دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى عمير بن أبي طلحة حين توفي فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى عليه في منزلهم، فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أبو طلحة وراء وأم سليم وراء أبي طلحة، ولم يكن معهم غيرهم ".

أخرجه الحاكم (١ / ٣٦٥) وعنه البيهقي (٤ / ٣٠: ٣١) وقال الحاكم: " " هذا صحيح على شرط الشيخين، وسنة غريبة في إباحة صلاة النساء على الجنائز " ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده لأن فيه عمارة بن غزية.

ولم يخرج له البخاري إلا تعليقا.

والحديث قال الهيثمي في " المجمع " (٣ / ٣٤) :، " رواه الطبراني في " الكبير " ورجاله رجال الصحيح ".

وله شاهد من حديث أنس بمعناه.

أخرجه الامام أحمد (٢ / ٢١٧) .

٦٣ - وكلما كثر الجمع كان أفضل للميت وأنفع لقوله صلى الله عليه وسلم:

" مامن ميت تصلي عليه أمة من المسلمين في يبلغون مائة كلهم يشفعون له، إلا شفعوا فيه ".

وفي حديث آخر: " غفر له ".

أخرجه مسلم (٣ / ٥٣) والنسائي (١ / ٢٨١، ٢٨٢) والترمذي وصححه (٢ / ١٤٣، ١٤٤) والبيهقي (٤ / ٣٠) والطيالسي (١٥٢٦) وأحمد (٦ / ٣٢، ٤٠، ٩٧، ٢٣١) من حديث عائشة باللفظ الأول.

---

(١) وقال النووي في " المجموع " (٥ / ٣١٤) : " تجوز صلاة الجنازة فرادى بلا خلاف والسنة أن تصل جماعة للأحاديث المشهورة في الصحيح في ذلك مع إجماع المسلمين "." [٢]

---

(١) صحيح أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ١٠٥/٧

(٢) أحكام الجنائز، ناصر الدين الألباني ص/٩٨

"كما في " فتح الباري " (٤ / ١٥٨) .
وأخرجه الحاكم (١ / ٤٣٣) وقال:
" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي! وإنما هو على شرط مسلم وحده،
فإن عمر بن سعد لم يخرج له البخاري شيئا.
والغرض من قوله صلى الله عليه وآله وسلم: " ارحلوا لصاحبيكم ... " الإنكار
وبيان أن الأفضل أن يفطرا ولا يحوجا الناس إلى خدمتهما، ويبين ذلك ما روى
الفريابي (٦٧ / ١) عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: " لا تصم في السفر فإنهم
إذا أكلوا طعاما قالوا: ارفعوا للصائم! وإذا عملوا عملا قالوا: اكفلوا
للصائم! فيذهبوا بأجرك ". ورجاله ثقات.

قلت: ففي الحديث توجيه كريم، إلى خلق قويم، وهو الاعتماد على النفس، وترك
التواكل على الغير، أو حملهم على خدمته، ولو لسبب مشروع كالصيام، أفليس في
الحديث إذن رد واضح على أولئك الذين يستغلون عملهم، فيحملون الناس على التسارع
في خدمتهم، حتى في حمل نعالهم؟ !
ولئن قال بعضهم: لقد كان الصحابة رضي الله عنهم يخدمون رسول الله صلى الله
عليه وسلم أحسن خدمة، حتى كان فيهم من يحمل نعليه صلى الله عليه وسلم وهو
عبد الله بن مسعود.
فجوابنا نعم، ولكن هل احتجاجهم بهذا لأنفسهم إلا تزكية منهم لها، واعتراف
بأنهم ينظرون إليها على أنهم ورثته صلى الله عليه وسلم في العلم حتى يصح لهم
هذا القياس؟ ! وايم الله لو كان لديهم نص على أنهم الورثة لم يجز لهم هذا
القياس،." (١)
"فهؤلاء أصحابه صلى الله عليه وسلم المشهود لهم بالخيرية، وخاصة منهم
العشرة المبشرين بالجنة، فقد كانوا خدام أنفسهم، ولم يكن واحد منهم يخدم من
غيره، عشر معشار ما يخدم أولئك المعنيين من تلامذتهم ومريديهم! فكيف وهم لا
نص عندهم بذلك، ولذلك فإني أقول: إن هذا القياس فاسد الاعتبار من أصله،
هدانا الله تعالى جميعا سبيل التواضع والرشاد.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٦٩/١

٨٦ - " من أنظر معسرا فله بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة ".

رواه أحمد (٥ / ٣٦٠) عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
" من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة، قال: ثم سمعته يقول: من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة، قلت: سمعتك يا رسول الله تقول: من أنظر معسرا فله بكل يوم مثله صدقة، ثم سمعتك تقول: من أنظر معسرا فله بكل يوم مثليه صدقة، قال: له بكل يوم صدقة قبل أن يحل الدين فإذا حل الدين فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة ".
قلت: وإسناده صحيح رجاله ثقات محتج بهم في " صحيح مسلم ".

ثم رأيته في " المستدرك " (٢ / ٢٩) وقال: " صحيح على شرط الشيخين " ووافقه الذهبي فأخطأ لأن سليمان هذا **لم يخرج له البخاري**، وإنما الذي." (١)
"بني إسرائيل، فبعث إليها
فأتته فقال: دلوني على قبر يوسف، قالت: لا والله لا أفعل حتى تعطيني حكمي، قال: وما حكمك؟ قالت: أكون معك في الجنة، فكره أن يعطيها ذلك فأوحى الله إليه أن أعطها حكمها، فانطلقت بهم إلى بحيرة موضع مستنقع ماء، فقالت: انضبوا هذا الماء فأنضبوا، قالت: احفروا واستخرجوا عظام يوسف فلما أقلوها إلى الأرض إذا الطريق مثل ضوء النهار ".

أخرجه أبو يعلى في " مسنده " (٣٤٤ / ١) والحاكم (٢ / ٤٠٤ - ٤٠٥، ٥٧١ - ٥٧٢) من ثلاث طرق عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال:
" أتى النبي صلى الله عليه وسلم أعرابيا فأكرمه فقال له: ائتنا، فأتاه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (وفي رواية: نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم بأعرابي فأكرمه، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: تعهدنا ائتنا، فأتاه الأعرابي فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم:) سل حاجتك، فقال: ناقة

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١/١٧٠

برحلها وأعنزا يحلبها أهلي، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " فذكره.

والسياق لأبي يعلى، والزيادات مع الرواية الأخرى للحاكم وقال:

" صحيح على شرط الشيخين، وقد حكم أحمد وابن معين أن يونس سمع من أبي بردة حديث (لا نكاح إلا بولي) " ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن يونس لم يخرج له البخاري في " صحيحه "، وإنما في " جزء القراءة ".

(فائدة) كنت استشكلت قديما قوله في هذا الحديث " عظام يوسف " لأنه يتعارض بظاهره مع الحديث الصحيح:." [1]

"" رمز المصنف لضعفه، وتقدمه الحافظ العراقي

مبينا لعلته فقال: فيه موسى ابن وردان مختلف فيه. انتهى.

ولعله بالنسبة لطريق ابن عدي، أما طريق أبي يعلى.

فقد قال الحافظ الهيثمي:

رجاله رجال الصحيح غير ضمام بن إسماعيل وهو ثقة. انتهى.

وبذلك يعرف أن إطلاق رمز المصنف لضعفه غير جيد ".

قلت: وفي هذا الكلام نظر من وجوه:

أولا: أن قول العراقي في ابن وردان: " مختلف فيه " ليس نصا في تضعيفه، بل هو إلى تقويته أقرب منه إلى تضعيفه، لأن المعهود في استعمالهم لهذه العبارة " مختلف فيه " أنهم لا يريدون به التضعيف، بل يشيرون بذلك إلى أن حديثه حسن، أو على الأقل قريب من الحسن، ولا يريدون تضعيفه مطلقا، لأن من طبيعة الحديث الحسن أن يكون في رواية اختلاف، وإلا كان صحيحا. فتأمل.

ثانيا: قول الهيثمي " رجاله رجال الصحيح ... " ليس بصحيح، فإن موسى بن وردان لم يخرج له البخاري ومسلم في " صحيحيهما "، وإنما أخرج له الأول في " الأدب المفرد "!

ثالثا: ميل المناوي إلى أن طريق أبي يعلى ليس فيها موسى المذكور ليس بصواب كما يدلك عليه تخريجنا المذكور في أول هذا التحقيق، فاغتنمه فإنه عزيز نفيس.

والحديث في " صحيح مسلم " وغيره من طريق أخرى عن أبي هريرة مرفوعا مختصرا بلفظ: " لقنوا موتاكم لا إله إلا الله ".

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٦٢٣/١

من فقه الحديث:

فيه مشروعية تلقين المحتضر شهادة التوحيد، رجاء أن يقولها فيفلح.

والمراد." (١)

"٤٧١ - " إن الشيطان قد أيس أن يعبد بأرضكم هذه، ولكنه قد رضي منكم بما تحقرون ".

أخرجه الإمام أحمد (٢ / ٣٦٨) : حدثنا معاوية: حدثنا أبو إسحاق عن الأعمش

عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.

وأبو إسحاق هو الفزاري.

ومعاوية هو ابن عمرو بن المهلب الأزدي الكوفي البغدادي، ومن طريقه أخرجه

أبو نعيم في " الحلية " (٨ / ٢٥٦) وقال: " صحيح ثابت، رواه عن الأعمش

الناس جميعا ".

قلت: منهم الثوري عند أبي نعيم (٧ / ٨٦) .

وللحديث شاهد من حديث ابن مسعود أخرجه أبو يعلى في مسنده بسند ضعيف، وأخرجه

أحمد (١ / ٤٠٢ - ٤٠٣) مختصرا بسند آخر فيه مجهول هو عبد ربه بن أبي يزيد،

وقول الهيثمي في " المجمع " (١٠ / ١٨٩) :

" رواه أحمد والطبراني في " الأوسط " ورجالهما رجال الصحيح، غير عمران

ابن داود القطان، وقد وثق ".

فهو خطأ، لأن عبد ربه هذا **لم يخرج له البخاري** ومسلم شيئا.

وكذلك قول المنذري في " الترغيب " (٣ / ١٤٥) : " ... بإسناد حسن " فغير حسن

لجهالة المذكور.

وفي المحقرات من الذنوب حديث آخر صحيح مضى برقم (٣٨٤) .." (٢)

"يصح في النظر السليم أن يكون الجواب عليه " لا تأكل ... "

وهو يعني يجوز الأكل مع الكراهة!

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨٣٧/١

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨٤٢/١

٤٧٧ - " البيت المعمور في السماء السابعة يدخله كل يوم ألف ملك، ثم لا يعودون إليه حتى تقوم الساعة ".

أخرجه أحمد (٣ / ١٥٣) وابن جرير (٢٧ / ١١) والحاكم (٢ / ٤٦٨)
وعبد ابن حميد في " المنتخب " (ق ١٣٢ / ٢) وتمام في " الفوائد "
(ج ١ رقم ٦٧) من طريق حماد بن سلمة حدثنا ثابت البناني عن أنس مرفوعا.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، وقال الحاكم: " على شرط الشيخين "
ووافقه الذهبي، وهو وهم. فإن حمادا **لم يخرج له البخاري** شيئا.
وتابعه سليمان وهو ابن المغيرة عن ثابت به نحوه.
أخرجه ابن جرير حدثنا محمد بن سنان القزاز قال: حدثنا موسى بن إسماعيل قال:
حدثنا سليمان.
قلت: وهذا سند رجاله ثقات رجال الشيخين غير القزاز وهو ضعيف.
وله طريق أخرى عند البخاري (٣ / ٣٠ - ٣٢) ومسلم (١ / ١٠٣ - ١٠٤)
وابن جرير من طريق قتادة عن أنس بحديث الإسراء الطويل وفيه:
" ثم رفع لي البيت المعمور، فقلت: يا جبريل ما هذا؟ قال: هذا البيت
المعمور، يدخله ... ".
وله شاهد من حديث أبي هريرة نحوه إلا أنه قال: " السماء الدنيا ".." [1]

"٥٤٢ - " ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصيا، وأمة أو عبد أبق فمات، وامرأة غاب عنها زوجها قد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده، فلا تسأل عنهم. وثلاثة لا تسأل عنهم: رجل نازع الله عز وجل رداءه، فإن رداءه الكبرياء وإزاره العزة، ورجل شك في أمر الله والقنوط من رحمة الله ".

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (٥٩٠) وابن حبان (٥٠) والحاكم (١ /
١١٩) - دون الشطر الثاني - وأحمد (٦ / ١٩) وابن أبي عاصم في " السنة "
(رقم ٨٩) وابن عساكر في " مدح التواضع وذم الكبر " (٥ / ٨٨ / ١) من طريق
حيوة بن شريح: حدثني أبو هاني أن أبا علي عمرو بن مالك الجنبي حدثه عن فضالة
ابن عبيد مرفوعا به. وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨٥٧/١

بجميع رواته ولم يخرجاه ولا أعرف له علة "، ووافقه الذهبي!
قلت: وقد وهما في بعض ما قالا، فإن أبا علي الجنبي لم يخرج له الشيخان في
" صحيحيهما " وأبو هاني واسمه حميد بن هاني **لم يخرج له البخاري**.
وقال ابن عساكر: " حديث حسن غريب تفرد به أبو هاني ورجال إسناده ثقات ".

٥٤٣ - " من تعظم في نفسه أو اختال في مشيته لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ".

أخرجه البخاري في " الأدب المفرد " (٥٤٩) والحاكم (١ / ٦٠) وأحمد (٢ /
١١٨) من طرق عن يونس بن القاسم أبي عمر اليمامي قال: حدثنا عكرمة بن خالد." [(١)]
"(٨ / ١٢٦) والضياء المقدسي في " الأحاديث المختارة " (٢٥٧ / ٢) من طرق عن
الهيثم بن أيوب الطالقاني حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن مسلم البطين عن سعيد
بن جبير عن ابن عباس مرفوعا. وقال أبو نعيم: " غريب من حديث منصور
وفضيل لم يروه عنه متصلا إلا الهيثم ".
قلت: وهو ثقة نبيل ومن فوقه ثقات من رجال الشيخين، فالحديث صحيح الإسناد.

٧٠٩ - " لا يشرب الخمر رجل من أمتي فتقبل له صلاة أربعين صباحا ".

أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (١ / ١٠٣ / ٢) من طريق عبد الله بن يوسف حدثنا
محمد بن المهاجر عن عروة بن رويم عن ابن الديلمي - الذي كان يسكن بيت المقدس -
أنه مكث في طلب عبد الله بن عمرو بن العاص بالمدينة، فسأل عنه قالوا: قد سافر
إلى مكة، فاتبعه فوجده قد سار إلى الطائف، فاتبعه، فوجده في مزرعة يمشي
مخاصرا رجلا من قريش، والقرشي يزن بالخمر، فلما لقيته سلمت عليه وسلم علي،
قال: ما غدا بك اليوم، ومن أين أقبلت؟ فأخبرته، ثم سألته: هل سمعت يا
عبد الله بن عمرو رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر شراب الخمر بشيء.؟ !
قال: نعم، فانتزع القرشي يده ثم ذهب، فقال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم
يقول: فذكره.
قلت: وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم. ومن هذا الوجه أخرجه الحاكم (١ / ٢٥٧
- ٢٥٨) وقال: " صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٨١/٢

قلت: وابن المهاجر هذا وهو الأنصاري الشامي **لم يخرج له البخاري** إلا في " الأدب المفرد ".." (١)

"" صحيح على شرط الشيخين إن كان سالم بن أبي الجعد سمع من عبد الله ابن مسعود ". ووافقه الذهبي.

قلت: عمار **لم يخرج له البخاري** والإسناد منقطع، قال علي بن المديني: " سالم بن أبي الجعد لم يلق ابن مسعود ". لكن الحديث صحيح يشهد له ما قبله.

٨٣٦ - " غيروا الشيب ولا تشبهوا باليهود والنصارى ".

رواه أحمد (٢ / ٢٦١، ٤٩٩) وابن سعد (١ / ٤٣٩) عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعا. قلت: وإسناده حسن.

وتابعه عمر بن أبي سلمة عن أبيه به دون ذكر النصارى. أخرجه الترمذي (١ / ٣٢٥) وقال: " حديث حسن صحيح وقد روي من غير وجه عن أبي هريرة ". ثم رواه هو والنسائي (٢ / ٢٧٨) وأحمد (١ / ١٦٥) وابن عساكر (١١ / ٦٨ / ٢) حدثنا محمد بن كناسة الأسدي أخبرنا هشام بن عروة عن عثمان بن عروة عن أبيه عن الزبير مرفوعا دون قوله: " والنصارى ".

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن كناسة هذا، فهو صدوق.." (٢)

"أخرجه أحمد (

٦ / ٧٩) بإسناد حسن كما قال المنذري في " الترغيب " (٢ / ٢٢) وتبعه الحافظ في " الفتح " (٣ / ٢٢١) لولا أن فيه عنعنة المطلب هذا فإنه كثير التدليس كما قال في " التقريب " على أنهم اختلفوا في ثبوت سماعه من عائشة، فنفاه أبو حاتم ، وقال أبو زرعة: نرجو أن يكون سمع منها.

وبالجملة فالحديث بمجموع هذه الطرق حسن على أقل الدرجات.

٨٩٨ - " أجملوا في طلب الدنيا، فإن كلا ميسر لما خلق له ".

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٣) وابن أبي عاصم في " السنة " (ق ٣٤ / ٢) والحاكم

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢/٣٢٦

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢/٤٩٠

(٢ / ٣) والبيهقي (٥ / ٢٦٤) وأبو نعيم في " الحلية " (٣ / ٢٦٥) من
طريق ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن أبي حميد
الساعدي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وقال الحاكم:
" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي.
وأقول: إنما هو على شرط مسلم وحده، فإن عبد الملك هذا **لم يخرج له البخاري**
شيئا.

٨٩٩ - " إن الله يحب سمح البيع، سمح الشراء، سمح القضاء ".

أخرجه الترمذي (٢ / ٢٧٣ - تحفة) : أخبرنا أبو كريب حدثنا إسحاق بن سليمان عن
مغيرة بن مسلم عن يونس عن الحسن عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال: فذكره، وقال:." [1]
"يزعم أنه
تغير قبل أن يموت واختلط. فقال يحي: لا، ما اختلط، ولا تغير. قلت ليحي
: فثقة هو؟ قال ثقة مأمون ".
قلت: يبدو من مجموع أقوال الأئمة فيه أنه تغير قليلا في آخر عمره، ولذلك قال
الحافظ فيه: " صدوق تغير بآخره " لكن **لم يخرج له البخاري**، فالحديث حسن فقط.
واللفظ الآخر الذي أشار إليه الحاكم هو - فيما يظهر - ما رواه يزيد بن أبي
زياد عن عبد الله بن الحارث عن العباس بن عبد المطلب قال: " قلت يا رسول الله
علمني شيئا أسأله الله عز وجل. قال: سل الله العافية. فمكثت أياما، ثم جئت
فقلت: يا رسول الله علمني شيئا أسأله الله. فقال لي: يا عباس يا عم رسول
الله! اسألوا الله العافية في الدنيا والآخرة ". أخرجه البخاري في " الأدب
المفرد " (٧٢٦) والترمذي (٢ / ٢٦٦) وأحمد (١ / ٢٠٩) وقال الترمذي: "
حديث صحيح، وعبد الله بن الحارث بن نوفل قد سمع من العباس بن عبد المطلب ".
قلت: لكن يزيد بن أبي زياد هو الهاشمي مولاهم فيه ضعف من قبل حفظه، فلعل
تصحيحه إياه بالنظر إلى طريقه السابقة وشواهده، فقد روي من حديث أنس نحوه،
وجاءت الجملة الأخيرة منه من حديث عبد الله بن جعفر مرفوعا، وهو مخرج في "

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٦٥/٢

المشكاة " (٢٤٩٠) . والحديث قال الهيثمي (١٠ / ١٧٥) : " رواه الطبراني، وفيه هلال بن خباب وهو ثقة، وقد ضعفه جماعة، وبقية رجاله ثقات "..". (١)

"" جاء مشركو قريش يخاصمون

رسول الله صلى الله عليه وسلم في القدر فنزلت: * (يوم يسحبون في النار....) *

. أقول: لا ينافيه لإمكان نزول ذلك المشركين وأشباههم من نفاة القدر في هذه الأمة. والله أعلم.

١٥٤٠ - "كان يدعو: اللهم احفظني بالإسلام قائما واحفظني بالإسلام قاعدا واحفظني بالإسلام راقدا ولا تشمت بي عدوا حاسدا، اللهم إني أسألك من كل خير خزائنه بيدك، وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك ".

أخرجه الحاكم (١ / ٥٢٥) عن عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد حدثني خالد ابن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن أبي الصهباء عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبره ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو ...

الحديث. وقال: " صحيح على شرط البخاري ". ورده الذهبي بقوله: " قلت: أبو الصهباء لم يخرج له البخاري ".

قلت: ولم أعرف من هو؟ ووجدت للحديث طريقا أخرى يرويه معلى بن رؤبة التميمي الحمصي عن هاشم بن عبد الله بن الزبير أن عمر بن الخطاب أصابته مصيبة، فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فشكا إليه ذلك، وسأله أن يأمر له بوسق من تمر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن شئت أمرت لك بوسق من تمر، وإن شئت علمتك كلمات هي خير لك. قال: علمنيهن، ومر لي بوسق فإني ذو حاجة إليه، فقال....." (٢)

"" على

شرط البخاري ". ووافقه الذهبي!

قلت: معاوية لم يخرج له البخاري، وابن صالح فيه ضعف، وقال الحنائي: " لا نعرفه بهذا الطريق إلا من حديث أبي صالح كاتب الليث ". ثم قال: " والحديث

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢٩/٤

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٤/٤

مشهور عن المقداد ".

قلت: تابعه الليث عن معاوية بن صالح به. أخرجه ابن بطة. فصح الحديث والحمد لله من هذه الطريق وطريق بقية الآخر.

١٧٧٣ - " بكروا بالإفطار وأخروا السحور ".

قال السيوطي في " الجامع الكبير ": " رواه ابن عدي والديلمي عن أنس ".
قلت: ولم أقف على إسناده الآن، وإنما كان يغلب على الظن أنه ضعيف. ثم رأيته عند الديلمي (٢ / ١ / ٣) ، وفيه المبارك بن سحيم، وهو متروك. وعنه ابن عدي (ق ٣٨١ / ١) . لكن له شواهد كثيرة يتقوى بها، منها حديث أم حكيم بنت وداع مرفوعا بلفظ: " عجلوا بالإفطار، وأخروا السحور ". قال الهيثمي في " المجمع " (٣ / ١٥٥) : " رواه الطبراني في " الكبير " من طريق حبابة بنت عجلان عن أمها عن صفية بنت جرير، وهؤلاء النسوة روى لهن ابن ماجة، ولم يجرحهن أحد ولم يوثقهن ".." (١)

"قلت: كذا وقع في " المستدرك ": " أبي المثنى معاذ بن معاذ العنبري حدثنا أبي " وفي " المشيخة ": معاذ بن المثنى أخبرنا أبي " وكل ذلك من تحريف النساخ والصواب: " المثنى بن معاذ بن العنبري " كما يتضح من الرجوع إلى ترجمة الوالد والولد من " تاريخ بغداد " و " تهذيب التهذيب " وغيرهما، وقد جزم الطحاوي في " مشكل الآثار " (٣ / ٢١٦) أن معاذ بن معاذ العنبري قد حدث به عن شعبة. ثم إنهما ثقتان غير أن المثنى لم يخرج له البخاري شيئا. فالسند ظاهره الصحة لكن قد يعله توقيف أصحاب شعبة له إلا أنه لم ينفرد به معاذ بن معاذ بل تابعه داود بن إبراهيم الواسطي: حدثنا شعبة به. أخرجه أبو نعيم في " مسانيد أبي يحيي فراس " (ق ٩٢ / ١) . وداود هذا ثقة كما في " الجرح " (١ / ٢ / ٤٠٧) .
وتابعه عمرو بن حكام أيضا، وفيه ضعف. أخرجه أبو نعيم أيضا والطحاوي.
وتابعه عثمان بن عمر وهو ثقة أيضا قال حدثنا شعبة به. أخرجه الديلمي (٢ / ٥٨) . وقد وجدت له طريقا أخرى عن الشعبي. رواه ابن عساكر (٨ / ١٨٢ / ١ - ٢) عن إسحاق بن وهب - وهو بخاري - عن الصلت بن بهرام عن الشعبي به. لكن إسحاق

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٣٧٥/٤

هذا ذكره الخليلي في " الإرشاد " وقال: " يروى عنه ما يعرف وينكر، ونسخ رواها الضعفاء ".." (١)

"ومن طريق

الأنباري رواه الديلمي (٢ / ١٦١) وابن المحب في " صفات رب العالمين " (٤٢٧ / ١) وقال: " هذا على شرط خ ".

قلت: جعفر بن محمد بن شاكر **لم يخرج له البخاري** ولا غيره من الستة، وهو ثقة وقد ترجمه الخطيب (٧ / ١٨٥ - ١٨٧) وفي " التهذيب " أيضا ولم يرمز له بشيء . ورواه الضياء في " المنتقى من مسموعاته بمرو " (١٢٧ / ١ - ٢) من طريق أبي جعفر البغدادي: حدثنا جعفر بن محمد به.

قلت: فالإسناد صحيح.

١٩٢٧ - " الظلم ثلاثة، فظلم لا يتركه الله وظلم يغفر وظلم لا يغفر، فأما الظلم الذي لا يغفر، فالشرك لا يغفره الله، وأما الظلم الذي يغفر، فظلم العبد فيما بينه وبين ربه، وأما الظلم الذي لا يترك، فظلم العباد، فيقتص الله بعضهم من بعض ".

أخرجه أبو داود الطيالسي في " مسنده " (٢ / ٦٠ - ٦١ ترتيبه) وعنه أبو نعيم في " الحلية " (٦ / ٣٠٩) : حدثنا الربيع عن يزيد عن أنس مرفوعا.

قلت: وهذا إسناد ضعيف من أجل يزيد وهو الرقاشي، فإنه ضعيف كما في " التقريب ". والربيع هو ابن صبيح السعدي أبي بكر البصري، صدوق سيء الحفظ. لكن الحديث عندي حسن، فإن له شاهدا من حديث السيدة عائشة رضي الله عنها مرفوعا به نحوه، وفيه زيادة بلفظ:." (٢)

"" سألت أبي: مغيرة أحب إليك أو ابن شبرمة في

الشعبي؟ فقال: جميعا ثقتان ". ولعله لذلك أخرج الحديث الضياء في " المختارة " من طريق " المسند " (٥٣ / ٧١ / ١ - ٧١ / ٢) ، وقال المناوي في " التيسير " : " وإسناده صحيح " بناء على منقله في " الفيض " عن المنذري والهيثمي أنهما

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٤٢١/٤

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٦٠/٤

قالا: " ورجاله رجال الصحيح ". ولا يخفى ما فيه!

٢٢٧٤ - " ما من شيء يصيب المؤمن في جسده يؤذيه، إلا كفر الله عنه من سيئاته ".

أخرجه الحاكم (١ / ٣٤٧) وأحمد (٤ / ٩٨) وابن أبي الدنيا في " الكفارات "
(٦٩ / ١ و ٨٠ / ٢) عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة عن معاوية قال: سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره، وقال الحاكم: " صحيح على شرط
الشيخين "! ووافقه الذهبي.
قلت: طلحة بن يحيى، هو التيمي المدني، **لم يخرج له البخاري** شيئا، فهو على
شرط مسلم وحده على أنه قد تكلم في حفظه، وفي " التقريب ": " صدوق يخطىء ".
لكن الحديث صحيح بلا ريب، له شواهد كثيرة في " الصحيحين " وغيرهما من حديث
عائشة وغيرها. وأخرج أحمد (٦ / ٦٦) عن عبيد الله بن عمير عنها: " أن رجلا
تلا هذه الآية: * (من يعمل سوءا يجز به) * (١) ، قال: إنا لنجزى بكل عملنا؟

---

(١) النساء: الآية:. اهـ." [1]
"الأولى: عن ابن شهاب
الزهري عنه مختصرا نحوه. أخرجه البخاري (٨٢٩ و ٨٣٠ و ١٢٢٤ و ١٢٢٥ و ١٢٣٠
و٦٦٧٠) ومسلم (٢ / ٨٣ - ٨٤) وابن حبان (٢٦٦٦ - ٢٦٦٨) وغيرهم من طرق عنه
. وهو مخرج في " إرواء الغليل " (٢ / ٤٥ / ٣٣٨) و " صحيح أبي داود " (٩٤٦)
، فلا نطيل النفس في تخريجه إلا بقدر الحاجة. والزيادات للشيخين أو لأحدهما،
إلا الثالثة، فهي لغيرهما كما يأتي. الثانية: عن الضحاك عن عثمان عنه.
أخرجه ابن خزيمة في " صحيحه " (٢ / ١١٥ / ١٠٣٠) والحاكم (١ / ٣٢٢)
والسياق له، وقال: " هذا حديث مفسر، صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه
الذهبي! قلت: والضحاك بن عثمان **لم يخرج له البخاري**، فهو على شرط مسلم وحده
وفيه ضعف يسير، يتقوى بما بعده. الثالثة: عن يحيى بن سعيد عنه. أخرجه ابن
خزيمة (١٠٣١) - وله الزيادة الثانية - وابن الجارود في " المنتقى " (٢ -
٩٣ / ٢٤٢) وابن حبان (٢٦٦٩ - ٢٦٧٠) بزيادة: " فسبحنا به ". قلت:

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٣٤٤/٥

وإسناده صحيح على شرط الشيخين، فكان على الحاكم أن يخرجه بأولى من الذي قبله.
واعلم أنه من الدواعي على إخراج هذا الحديث هنا أمور وقفت عليها، فما أحببت أن أدع التنبيه عليها: الأول: أنني رأيت المعلق على " المنتقى " لابن الجارود ، عزا الحديث من رواية يحيي بن سعيد هذه للستة وغيرهم، وليس عندهم زيادة التسبيح. ونبه على ذلك صديقنا." (١)

"مكتوب ... الحديث. هكذا في المستدرك، وفي ابن عساكر: " قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: مكتوب ... "، ولعل الأول هو الصواب، وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين "، ووافقه الذهبي، وفيه نظر من وجهتين:
الأول: أن أحدا من رواته لم يخرج له البخاري في " صحيحه " محتجا به.
الثاني: أن أحمد بن عبد الجبار لم يخرج له مسلم أيضا، وإنما هو من رجال أبي داود فيما قيل، وقد قال الحافظ فيه: " ضعيف، وسماعه للسيرة صحيح ".
قلت: ويعني بـ " السيرة ": " مغازي يونس بن بكير " هذا، كما يستفاد من ترجمته في " التهذيب "، وفيها ما يدل على أنه صدوق، في حفظه ضعف، وهو ما انتهى إليه اجتهاد الحافظ، فقال في " التقريب ": " صدوق يخطىء ". ولعله لا ينافي قول الذهبي في " الميزان ": " وقد أخرج مسلم ليونس في الشواهد لا الأصول، وكذلك ذكره البخاري مستشهدا به، وهو حسن الحديث ". ويؤيده قول ابن حبان في " الثقات " (٨ / ٤٥) : " حدثنا عنه أصحابنا، ربما خالف، لم أر في حديثه شيئا يجب أن يعدل به عن سبيل العدول إلى سنن المجروحين ". ويونس بن عمرو هو يونس بن أبي إسحاق: عمرو بن عبد الله السبيعي، وهو صدوق يهم قليلا كما قال الحافظ. وبالجملة، فقول الحاكم والذهبي: إن الحديث صحيح على شرط الشيخين وهم." (٢)

"قلت: وفيه وهمان. الأول: قوله: صحيح على شرط الشيخين، وإن وافقه الذهبي ، فإن إبراهيم الصائغ - هو ابن ميمون - ومحمد بن علي بن الحسن بن شقيق لم يخرج لهما الشيخان شيئا. وحماد - وهو ابن أبي سليمان - لم يخرج له البخاري في " صحيحه " أصلا، وإنما في " الأدب المفرد "، فهو صحيح فقط. والآخر: أن الشيخين لم يخرجا أصلا حديث عائشة الآخر: " أطيب ما أكل الرجل ... " الحديث،

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥/٥٨٥

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥/٥٨٧

وإنما أخرجه بعض أصحاب السنن، وقد خرجته في " إرواء الغليل " (رقم ٨٣٠ و١٦٢٦) . وفي الحديث فائدة فقهية هامة قد لا تجدها في غيره، وهي أنه يبين أن الحديث المشهور: " أنت ومالك لأبيك " (الإرواء ٨٣٨) ليس على إطلاقه، بحيث أن الأب يأخذ من مال ابنه ما يشاء، كلا، وإنما يأخذ ما هو بحاجة إليه.

٢٠٦٥ - " من صام يوما في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مائة عام ".

أخرجه النسائي (٢ / ٣١٤) وابن أبي عاصم في " الجهاد " (رقم ١ / ٨٨ / ٢) والطبراني في " الكبير " (١٧ / ٣٣٥ رقم ٩٢٧) عن يحيى بن الحارث عن القاسم عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: فذكره. قلت: وهذا إسناد جيد، رجاله ثقات، وفي القاسم - وهو ابن عبد الرحمن صاحب أبي أمامة - كلام لا ينزل به حديثه عن مرتبة الحسن. وللحديث شاهد من رواية زبان عن فائد عن سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعا به، وزاد:." [1]

"ولبعضه شاهد من حديث أبي حميد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " أجملوا في طلب الدنيا، فإن كلا ميسر لما كتب له منها ".
أخرجه الحاكم والبيهقي من طريق الربيع بن سليمان: حدثنا عبد الله بن وهب: أبنا سليمان بن بلال: حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد عنه. وقال الحاكم: " صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي. قلت: وإنما هو على شرط مسلم وحده، فإن عبد الملك هذا لم يخرج له البخاري شيئا.
وتابعه هشام بن عمار: حدثنا إسماعيل بن عياش عن عمارة بن غزية عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن به بلفظ: " لما خلق له منها ". أخرجه ابن ماجه (٢١٤٢) والقضاعي في " مسند الشهاب " (ق ٦٠ / ٢) ولم يقع عند ابن ماجه: " منها ". ثم وقفت على متابع لابن أبي هلال، يرويه وهب بن جرير: حدثنا شعبة عن ابن المنكدر به: أخرجه أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ١٥٦ و ٧ / ١٥٨) عن إسحاق بن بنان: حدثنا حبيش ابن مبشر: حدثنا وهب بن جرير به. وقال: " غريب من حديث شعبة، تفرد به حبيش عن وهب ". قلت: وهب ثقة من رجال الشيخين. وحبيش ثقة من رجال " التهذيب ".." [2]

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٣٨/٦

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٢١٠/٦

"ونحو ذلك قصة هاروت وماروت، وهي
مشهورة في كتب التفسير وغيرها، ولا يصح رفعها إلى النبي صلى الله عليه وسلم
كما بينته في " السلسلة الأخرى " برقم (١٧٠) .

٢٦٩٦ - " يا شباب قريش! احفظوا فروجكم لا تزنوا، ألا من حفظ فرجه فله الجنة ".

أخرجه الطبراني في " الأوسط " (رقم - ٦٩٩٣ - بترقيمي) والحاكم (٤ / ٣٥٨)
والبيهقي في " شعب الإيمان " (٢ / ١١٩ / ٢) من طريق شداد بن سعيد: حدثنا سعيد
ابن إياس أبو مسعود الجريري عن أبي نضرة عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال
: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره. وقال الطبراني: " لم يروه عن
الجريري إلا شداد. تفرد به مسلم بن إبراهيم ". قلت: كلا فقد تابعه سعيد بن
سليمان: حدثنا شداد بن سعيد الجريري به. أخرجه البيهقي (٢ / ١٢٥ / ٢) .
فالصواب ما قاله أبو نعيم في " الحلية " (٣ / ١٠٠ - ١٠١) عقب إسناده إياه من
طريق مسلم: " تفرد به شداد ". وقال الحاكم: " صحيح على شرط مسلم ". قلت:
بيض له الذهبي، وأما المنذري فنقل عنه في " الترغيب " (٣ / ١٩٧) أنه قال:
" صحيح على شرطهما "، وأقره! ولعله وهم من المنذري رحمه الله، فإن كونه
على شرطهما أبعد ما يكون عن الصواب مع مخالفته لما في " المستدرك "، فإن شداد
بن سعيد، وهو أبو طلحة الراسبي **لم يخرج له البخاري** شيئا، وإنما أخرج له
مسلم فقط، وفي الشواهد كما." [١]

"٢٦٩٧ - " يأتي المقتول متعلقا رأسه بإحدى يديه متلببا قاتله بيده الأخرى، تشخب أوداجه
دما، حتى يأتي به العرش، فيقول المقتول لرب العالمين: هذا قتلني. فيقول
الله للقاتل: تعست، ويذهب به إلى النار ".

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٣ / ٩٥ / ٢ - ٩٦ / ١) و " الأوسط " (
رقم - ٤٣٧٥) : حدثنا العباس بن الفضل الأسفاطي قال: أخبرنا إسماعيل بن أبي
أويس قال: حدثني أبي عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن
عباس: أنه سأله سائل فقال: يا أبا العباس! هل للقاتل من توبة؟ فقال ابن

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٦/٠٤٤

عباس – كالمتعجب من شأنه –: ماذا تقول؟! فأعاد عليه مسألته، فقال له: ماذا تقول؟! مرتين أو ثلاثا. ثم قال ابن عباس: أنى له التوبة؟! سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: فذكره. وقال: " لم يرو هذا الحديث عن عبد الله بن الفضل إلا أبو أويس، تفرد به ابنه إسماعيل ". قلت: وهو من شيوخ الشيخين، لكن في حفظه ضعف. ونحوه أبوه، واسمه عبد الله بن عبد الله بن أويس، إلا أنه **لم يخرج له البخاري**، ومن فوقه ثقات على شرطهما، فالحديث حسن إن شاء الله تعالى. بل هو صحيح، فقد جاء من طرق أخرى: ١ – فقال شبابة: حدثنا ورقاء بن عمر عن عمرو بن دينار عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: فذكره ببعض اختصار، وزاد:." (١)

"بكر الصديق وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأنس بن مالك والبراء بن عازب . ١ – أما حديث ابن مسعود فيرويه محمد بن سابق عن إسرائيل عن أبي سنان عن أبي الأحوص عنه مرفوعا به وزاد " العظيم " مكان النقط، ويأتي بيان ما فيه.
أخرجه الحاكم (١ / ٥١١) وقال: " صحيح على شرط الشيخين ". وأقره المنذري في " الترغيب " (٢ / ٢٦٩) ، ثم الذهبي في " التلخيص "، لكنه قال: " قلت: أبو سنان هو ضرار بن مرة **لم يخرج له البخاري** ". يعني أنه من أفراد مسلم، وهو كما قال، وهو ثقة كسائر رجاله، وهم مترجمون في " التهذيب " غير شيخ الحاكم : بكر بن محمد الصيرفي، وهو المروزي الدخمسيني، وهو لقبه، وكان فاضلا عالما، وله ترجمة جيدة في " أنساب السمعاني "، ووصفه الحافظ الذهبي في " تذكرة الحفاظ " بأنه محدث مرو، وذكر وفاته سنة (٣٤٥) . وشيخه في هذا الحديث ترجمه الخطيب في " تاريخ بغداد " (٤ / ٢٥٠ – ٢٥١) برواية جمع من الحفاظ الثقات عنه، وقال: " وكان ثقة أمينا، توفي سنة تسع وسبعين ومائتين ". ثم رأيت الحاكم قد أخرجه في مكان آخر (٢ / ١١٧ – ١١٨) من طريق محمد بن يوسف الفريابي: حدثنا إسرائيل به دون لفظ " العظيم "، وقال: " صحيح على شرط مسلم ". ووافقه الذهبي. وأقره النووي في " الرياض " (٦٦٤ / ١٨٨٢) .." (٢)

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٤٤٤/٦

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٥٠٧/٦

"" صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي.

وأقول: إنما هو على شرط مسلم فقط؛ معاوية لم يخرج له البخاري في "الصحيح ".

الثالثة: عن النضر بن عبد الرحمن بن عبد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع يقول ... فذكره.

أخرجه أحمد (١٠٧/٤) من طريق محمد بن عجلان عنه.

قلت: ورجاله ثقات؛ غير النضر هذا؛ أورده الحافظ في "التعجيل " وقال:

"فيه نظر، وقال في "الإكمال ": مجهول ".

فأقول: لعله تحرف اسمه على القطيعي أو غيره من رواة "المسند"؛ فقد أخرجه الطبراني (٢٢/ ٧١/ ١٧٤) من الوجه الذي أخرجه أحمد: عن محمد بن عجلان قال: سمعت عبد الواحد بن عبد الله قال: سمعت واثلة بن الأسقع به.

فرجع الإسناد إلى الطريق الأولى.

الرابعة: عن عبد الأعلى بن هلال الحمصي عن واثلة بن الأسقع به.

أخرجه الطبراني (٢٢/٩٣/ ٢٢٤) وفي " الأوسط " (٢/٨٠/٢/٦٢٩٥- بترقيمي) من طريق طلحة بن زيد عن يونس بن يزيد عن الزهري عنه.

وعبد الأعلى- على هذا- هو السلمي؛ ترجمه البخاري وابن أبي حاتم، ولم- يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً. وأما ابن حبان فذكره في "الثقات " (١٢٨/٥) ، وأخرج له في "الصحيح " (٢٠٩٣) حديث: " إني عند الله مكتوب خاتم النبيين.." الحديث. وقد صححته في "المشكاة" (٥٧٥٩) ، وبيانه في "الضعيفة " (٢٠٨٥) .." [(١)]

"٣٣٤٢- (هذا سالم مولى أبي حذيفة، الحمد لله الذي جعل في أمتي مثل هذا) .

أخرجه ابن ماجه (١٣٣٨) - والسياق له-، وابن نصر في "قيام الليل " (ص ٥٥) ، وأحمد (١٦٥/٦) ، وأبو نعيم في "الحلية " (١/ ٣٧١) ، والحاكم (٣٢٥/٣) من طريقين عن حنظلة بن أبي سفيان: أنه سمع عبد الرحمن بن سابط الجمحي يحدث عن عائشة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - قالت:

أبطأث على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ليلة بعد العشاء، ثم جئت فقال:

"أين كنت؟ ".

قلت: كنت أستمع قراءة رجل من أصحابك، لم أسمع مثل قراءته وصوته من أحد، قالت: فقام وقمت معه حتى استمع له، ثم التفت إلي فقال: ... فذكره. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي!

كذا قالا! وفيه أمران:

الأول: أن عبد الرحمن بن سابط لم يخرج له البخاري شيئاً.

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١٧٥/٧

والآخر: أن ابن سابط لم أجد من صرح أنه سمع من عائشة رضي الله عنها، وقد أرسل عن كثير من الصحابة، وروى له مسلم عن عائشة فرد حديث بواسطة - كما قال الخزرجي في "الخلاصة"-؛ ففيه شبهة الانقطاع. وكأنه لذلك قال الحافظ العراقي في "تخريج الإحياء"- بعدما عزاه لابن ماجه (١) -:

---

(١) الأصل: "أبو داود"! وهو خطأ من الناسخ أو الطابع، فلم يروه أبو داود. ************." (١)

"حبان في "الثقات " (٨/٣٦٢) ، وروى له في "صحيحه " (٨/١٤٢- ١٤٣/٦٤٥٥) بواسطة شيخ له، وهو من شيوخ جمع من الحفاظ، كابن ماجه وابن جرير، وبحشل الواسطي في "تاريخ واسط " (ص ٢٣٧) ، فالإسناد صحيح، لولا خفاء حال خالد بن حمزة علينا، لكنه قد توبع، فقال خالد الحذاء: سمعت أبا عثمان النهدي يحدث أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال:

"يرفع للرجل الصحيفة يوم القيامة، فما تزال مظالم بني آدم تتبعه ... " الحديث نحوه باختصار، قال:

فقلت له، أو قال له عاصم: عمن يا أبا عثمان؟! فقال: عن سلمان، وسعد، وابن مسعود، حتى عد ستة أو سبعة من أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال شعبة: فسألت عاصماً عن هذا الحديث؟ فحدثنيه عن أبي عثمان عن سلمان، وأخبرني عثمان بن عتاب أنه سمع أبا عثمان يحدث بهذا عن سلمان وأصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم -.

أخرجه الحاكم (٤/ ٥٧٤) ، وقال:

"صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي!

وأقول: إنما هو على شرط مسلم؛ لأن أبا داود الراوي عن شعبة **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقاً، وهو الطيالسي.

ورواية الحاكم هذه مما فات المنذري؛ فإنه ساقها في "الترغيب " (٣/١٤٥/١٣) من طريق أبي عثمان عن سلمان الفارسي وسعد.. إلخ قالوا: إن الرجل لا ترفع له يوم القيامة صحيفته حتى يرى أنه ناج، فما تزال مظالم بني آدم ... إلخ، هكذا ذكره موقوفاً. وقال:

"رواه البيهقي في "البعث "، واسناده جيد".." (٢)

"٣٣٩٣- (إنّ اللهَ ليبتَلي عبدَه بالسَّقمِ، حتّى يُكفِّر ذلكَ عنه كلَّ ذَنبٍ) .

أخرجه الحاكم (١/٣٤٧- ٣٤٨) من طريق عبد الرحمن بن سلمان الحَجَريّ

عن عمرو بن أبي عمرو عن المقبري عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: ... فذكره. وقال:

"صحيح على شرط الشيخين "! ووافقه الذهبي! وأقره المنذري في "الترغيب " (٤/١٥٣/٦٣) !

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٧/١٠٣١

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ٧/١١٢١

فأقول: عبد الرحمن بن سلمان الحجري لم يخرج له البخاري مطلقاً، بل قال

"فيه نظر".

ووثقه غيره، وضعفه بعضهم، وقال أبو حاتم:

"صالح الحديث ".

وفي " التقريب ":

"لا بأس به ".

فالإسناد حسن، وعلى شرط مسلم.

وخالفه يعقوب بن عبد الرحمن- وهو ثقة من رجال الشيخين- فقال: عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الرحمن بن الحويرث عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال: قال رسول الله- صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره.." (١)

"الثانية من الدراوردي وهو وإن كان ثقة واحتج به مسلم ففيه شيء قال في (التقريب) :

(صدوق كان يحدث من كتب غيره فيخطئ)

فلا يحتج به أيضا إذا خالف الثقات مثل إسماعيل بن إبراهيم وهو ابن علية الثقة الحافظ

وقد أخطأ الدراوردي خطأ آخر حيث إنه جعل الحديث من تعليم النبي A لابنته فاطمة بينما الحديث من روايتها عنه A من فعله كما رواه سائر الرواة فتنبه

الثالث: عن أبي هريرة Bه مرفوعا بلفظ:

(إذا دخل أحدكم المسجد فليسلم على النبي A وليقل: اللهم افتح لي أبواب رحمتك وإذا خرج فليسلم على النبي A وليقل: اللهم اعصمني من الشيطان الرجيم)

أخرجه ابن ماجه (١ / ٢٦٠) والحاكم (١ / ٢٠٧) وعنه البيهقي (٢ / ٤٤٢) وابن السني (ص ٣١ رقم ٨٤) من طريق أبي بكر الحنفي: ثنا الضحاك بن عثمان: ثني سعيد المقبري عنه. وقال الحاكم:

(صحيح على شرط الشيخين) . ووافقه الذهبي

وليس كما قالا وإنما هو على شرط مسلم وحده فإن الضحاك بن عثمان لم يخرج له البخاري [٦٠٨]." (٢)

"﴿وإنما " صلى السُّبحَة قاعداً في آخر حياته لما أسَنَّ؛ وذلك قبل وفاته بعام " (١) ﴾ .

و"كان يجلس متربعاً " (٢) .

---

(١) سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ناصر الدين الألباني ١١٦٧/٧

(٢) الثمر المستطاب، ناصر الدين الألباني ص/٦٠٨

وهذا هو الحق، وإليه ذهب أحمد وإسحاق؛ فقال الترمذي (٢/٢١٢) - بعد أن ذكر الحديثين -:

" قال أحمد وإسحاق: والعمل على كلا الحديثين. كأنَّهما رَأَيَا كلا الحديثين صحيحاً معمولاً بهما ". وما نقله الحافظ عن بعض الحنفية ذكر الطحاوي خلافه عن الأئمة الثلاثة وهو: أن الأولى الأخذ بحديثها الأول دون حديث ابن شقيق عنها.

(١) ﴿رواه مسلم، وأحمد، [وسبق تخريجه في (القيام) (ص ٧٩)] ﴾ .

(٢) أخرجه النسائي (١/٢٤٥) ، ومن طريقه الدارقطني (١٥٢) ، والحاكم (١/٢٧٥) ، والبيهقي (٢/٣٠٥) ، وابن حبان أيضاً من طريق أبي داود الحَفَري عن حفص بن غياث عن حميد عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت:

رأيت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يصلي متربعاً (*) . وقال الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي؛ فوهما، وإنما هو على شرط مسلم؛ فإن أبا داود الحفري - بفتح المهملة والفاء - **لم يخرج له البخاري.**

والحديث أعله النسائي بقوله:

" لا أعلم أحداً روى هذا الحديث غير أبي داود، وهو ثقة، ولا أحسب هذا الحديث إلا خطأ. والله تعالى أعلم ". قال الحافظ في " التلخيص " (٣/٢٨٧) :

" وقد رواه ابن خزيمة ﴿ (١/١٠٧/٢) = [٢/٨٩/٩٧٨] ﴾ ، والبيهقي من طريق محمد ابن سعيد بن الأصبهاني بمتابعة أبي داود؛ فظهر أنه لا خطأ ".

(*) وعزاه الشيخ في " الصفة " المطبوع (ص ٨٠) لـ " عبد الغني المقدسي في " السنن " (١/٨٠) ".." [1]

"٨- وسمع رجلاً يقول في تشهده:

(اللهم! إني أسألك يا الله (١) (وفي رواية: بالله) [الواحد] الأحد الصمد؛ الذي لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كُفُواً أحد أن تغفر لي ذنوبي؛ إنك أنت الغفور الرحيم) . فقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" قد غفر له، قد غفر له، قد غفر له ".

و (الدندنة) : أن يتكلم الرجل بكلام تسمع نغمته ولا يفهم. وضمير (حولها) .

---

(١) أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ناصر الدين الألباني ١/١٠٦

للمقالة؛ أي: كلامنا قريب من كلامك.

٨- هو من حديث مِحْجَن بن الأدرع:

أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخل المسجد، فإذا هو برجل قد قضى صلاته، وهو يتشهد؛ ويقول: ... فذكره.

أخرجه أبو داود (١/١٥٦) ، والنسائي (١/١٩١) ، والحاكم (١/٢٦٧) ، وأحمد (٤/٣٣٨) ، ﴿وابن خزيمة [١/٣٥٨/٧٢٤] ﴾ من طريق عبد الوارث بن سعيد: ثنا حسين المُعَلِّم عن عبد الله بن بُريدة: ثني حنظلة بن علي عنه. وقال الحاكم:

" صحيح على شرط الشيخين ". ووافقه الذهبي.

قلت: حنظلة بن علي **لم يخرج له البخاري** في " صحيحه "؛ بل في " الأدب المفرد "؛ فهو على شرط مسلم فقط.

والزيادة للنسائي وأحمد [وابن خزيمة] .

وأخرج أبو داود (١/٢٣٤) ، والترمذي (٢/٢٦٠ - طبع بولاق) ، وابن ماجه (٢/٤٣٦) ، =

(١) هذه رواية أبي داود، وأحمد؛ بياء النداء. ورواية الآخرين:

(بالله) .. بحرف الجر.." [1]

"" صحيح الإسناد "! ووافقه الذهبي!

وكأن هؤلاء فصبوا إلى أن يزيد الفارسي هو ابن هرمز الثقة! ولذلك ثبتوا حديثه، وقد عرفت أن الراجح أنه ليس هو، وأنه لم تثبت عدالته.

وأما قول الحاكم: " على شرط الشيخين "! فوهم ظاهر لأن ابن هرمز- لو كان هو صاحب هذا الحديث- **لم يخرج له البخاري** أصلاً.

(تنبيه) : قال الحافظ ابن حجر في " تخريج الكشاف " (٤/٧١) :

" أخرجه أصحاب " السنن "، وابن حبان وأحمد واسحاق وأبو يعلى والبزار من طريق يوسف بن مهران ويزيد الفارسي عن ابن عباس قال: سألت عثمان بن عفان ... ".

قلت: فذكر فيه يوسف بن مهران متابعاً ليزيد الفارسي! وما أظنه محفوظاً! والله أعلم.

١٤١- قال أبو داود: " قال الشعبي وأبو مالك وقتادة وثابت بن عمارة:

إن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يكتب (بسم الله الرحمن الرحيم) حتى نزلت سورة

---

(١) أصل صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، ناصر الدين الألباني ٣/١٠١٥

(النمل) ... هذا معناه ".

(قلت: وهو مرسل معلق) .

لم يذكر إسناده، وإنما هو معلق كما ترى. ثم هو مرسل لا تقوم به حجة.

١٢٤- باب تخفيف الصلاة للأمر يحدث

[تحته حديث واحد. انظره في " الصحيح "]." (١)

"رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فخرجنا مع الناس نُوْجِفُ؛ فوجدنا النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واقفاً على راحلته عند (كُراع الغمِيمْ) ، فلما اجتمع عليه الناس؛ قرأ عليهم:

" (إنّا فتحْنا لك فتْحاً مُبِيْناً) ".

فقال رجل: يا رسول الله! أفتْحٌ هو؟ قال:

" نعم؛ والذي نفس محمد بيده! إنه لفتح ".

فقُسِّمت خيْبَرُ على أهل الحديبية؛ فقسّمها رسولُ الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ثمانية

عشر سهْماً، وكان الجيش ألفاً وخمْسمائة، فيهم ثلاثُمائة فارس؛ فأعطى

الفارس سهْمين، وأعطى الرّاجِل سهْماً.

قال أبو داود: " حديث أبي معاوية أصح، والعمل عليه. وأرى الوهم

في حديث مُجمِّعٍ أنه قال: ثلاثمائة فارس ... وكانوا مائتي فارس " (١) .

(قلت: وعلته يعقوب هذا فإنه لا يعرف، وفي متنه نكاره كما أشار إلي

ذلك المؤلف، وتبعه البيهقي، وحديث أبي معاوية تراه في "الصحيح " (٢٤٤٣)

---

(١) قلت: هذا في حديث لابن عباس: أخرجه الحاكم (١٣٨/٢) - وعنه البيهقي

(٣٢٦/٦) -، وقال:

" صحيح على شرط البخاري "! ووافقه الذهبي!

وهو من أوهامهما؛ فإنه من رواية كثير- مولى ابن مخزوم- عن عطاء عن ابن عباس.

وكثيْر هذا لم يخرج له البخاري بل ولا أحد من بقية الستة، ولا وثقه أحد- فيما علمت-،

وإنما ذكره ابن أبي حاتم (١٦٠/٢/٣) بهذه الرواية: عن عطاء عن ابن عباس ... ولم يزد!

لكن ذكر البيهقي للحديث شاهداً من رواية عبد الله بن أبي بكْر بن حزْم وغيره ...

---

(١) ضعيف أبي داود - الأم، ناصر الدين الألباني ٣٠٩/١

مرسلاً، وقال:

" ورُوينا عن صالحِ بن كَيْسان وبشير بن يسار وغيرهما ما دلّ على هذا ". وأقره المنذري.." [(١)]

"الحديث الخامس والعشرون:

عن النواس بن السمعان الكلابي قال: سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول:

"ينزل عيسى بن مريم –عليه السلام– عند المنارة البيضاء شرقي دمشق".

حديث صحيح، أخرجه مسلم "٨/ ١٩٧"، وأبو داود/ "٢/ ٢١٣"، وابن ماجه "٢/ ٥٠٨–٥١٢"، وكذا الترمذي "٢/ ٣٧"، والحاكم "٤/ ٤٩٢–٤٩٤، وأحمد "٤/ ١٨١"، وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح"، وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين"، ووافقه الذهبي.

وقد وهما؛ فإنما هو على شرط مسلم وحده؛ لأنه من رواية يحيي بن جابر الطائي، **ولم يخرج له البخاري** في "صحيحه"، وإنما أخرج له في "الأدب المفرد" فاشتبه عليهما الأمر.." [(٢)]

"فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: "ما يقعدكم؟ " قالوا: صلينا الصلاة المكتوبة، ثم قعدنا نتذاكر كتاب الله وسنة نبيه – صلى الله عليه وسلم –، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: ... فذكره، وقال الحاكم:

"حديث صحيح على شرط الشيخين". ووافقه الذهبي.

قلت: الحسين وهو ابن واقد المروزي، **لم يخرج له البخاري** في "صحيحه" إلا تعليقاً، وفي حفظه ضعف يسير.

وأبو معمر اسمه بن عمرو بن أبي الحجاج ميسرة التميمي المنقري البصري. ثقة من رجال الشيخين.

وأحمد بن محمد بن عيسى القاضي هو ابن أبو العباس البرتي قاضي بغداد. وهو ثقة ثبت حجة؛ كما قال الخطيب (٥/ ٦١) ، وليس من رجال الشيخين، بل هو من طبقتهما.

والدراوردي هذا لم أجد له ترجمة، ولم يذكره السمعاني. وفي "تاريخ جرجان" للسهمي (٤٠٣/ ٨٥٢) :

"أبو الفضل محمد بن أحمد بن حاتم الفرقدي الجرجاني، كان يترأس في وسط السوق، ويتفقه للشافعي، وكان له أفضال، توفي سنة ثماني عشرة وثلاث مئة".

قلت: فلا أدري إذا كان هو هذا أو غيره.

٣٠٤٦ – (إن الله إذا رضي عن العبد أثنى عليه سبعة أضعاف من الخير لم يعلمها، وإذا سخط عليه أثنى عليه سبعة أضعاف من الشر لم يعلمها) .." [(٣)]

---

(١) ضعيف أبي داود – الأم، ناصر الدين الألباني ٢/٣٥٨

(٢) تخريج أحاديث فضائل الشام ودمشق لأبي الحسن الربعي، ناصر الدين الألباني ص/٦٠

(٣) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٧/٤٦

"إبراهيم بن عمرو بن يوسف بن أبي ظبية: حدثني أبي عن جدي عن عطاء عن أبي هريرة مرفوعاً.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ من دون عطاء لم أعرفهم.

٣٤٥٥ - (ثلاثة يهلكون عند الحساب: جواد، وشجاع، وعالم) .

ضعيف

أخرجه الحاكم (١/ ١٠٧-١٠٨) من طريق إبراهيم بن زياد - سبلان -: حدثنا عباد بن عباد: حدثنا يونس - وهو ابن عبيد - عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ... فذكره، وقال:

"صحيح الإسناد على شرطهما، وهو غريب شاذ، إلا أنه مختصر من الحديث الأول، شاهد له".

قلت: عباد بن عباد هذا هو الأرسوفي الزاهد، ولم يخرج له الشيخان شيئاً، وهو ثقة، لكنه سيىء الحفظ، وقد ذكره ابن حبان في "الضعفاء"، وقال:

"كان ممن غلب عليه التقشف والعبادة حتى غفل عن الحفظ والضبط، فكان يأتي بالشيء على حسب التوهم، حتى كثرت المناكير في روايته فاستحق الترك".

قلت: وهذا الحديث مما يدل على سوء حفظه؛ فإنه حديث طويل في نحو صفحة لم يحفظ منه إلا هذا القدر! وبالمعنى لا باللفظ! وهو مخرج في "تخريج الترغيب" (١/ ٢٩-٣٠) و "اقتضاء العلم العمل" (رقم١٠٧) .

ثم إن إبراهيم بن زياد **لم يخرج له البخاري**.." [1]

"أهدي لنا ضب، فقدمته إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فلم يأكل منه، فقلت: يا رسول الله! ألا تطعمه السؤال؟ فقال: "إنا لا نطعمهم مما لا نأكل".

أخرجه البيهقي (٩/ ٣٢٦) ، وأشار إلى تضعيفه بقوله:

"إن ثبت".

ثم روى عن زهير، عن أبي إسحاق قال:

"كنت عند عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود فجاء ابن له - أراه القاسم -، قال: أصبت اليوم من حاجتك شيئاً؟ فقال بعض القوم: ما حاجته؟ قال: ما رأيت غلاماً آكل لضب منه، فقال بعض القوم: أو ليس بحرام؟ فسأل قال: وما حرمه؟ قال: ألم يكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يكرهه؟ قال: أو ليس الرجل يكره الشيء وليس بحرام؟ قال: قال عبد الله: إن محرم الحلال كمستحل الحرام".

ورواه الطبراني (٣/ ١٦/ ١) مختصراً.

قلت: وهذا مرسل أيضاً ومن مجهول؛ وهو بعض القوم، ولكن عبد الرحمن ابن عبد الله بن مسعود قد سلم به، ولكنه مرسل على كل حال، ولا يشهد لما قبله؛ لأن الإرسال والانقطاع في طبقة واحدة. والله أعلم.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٤٥٧/٧

٤٢٨٩ - (كان يكره الصوت عند القتال) .

ضعيف

أخرجه أبو داود (١/ ٤١٤) ، وعنه البيهقي (٩/ ١٥٣) ، والحاكم (٢/ ١١٦) من طريق مطر، عن قتادة، عن أبي بردة، عن أبيه مرفوعاً. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط الشيخين"! ووافقه الذهبي.

قلت: مطر؛ **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقاً، وقال الذهبي في "الميزان":

"من رجال مسلم، حسن الحديث".." [1]

"ابن طهمان عن مسلم عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:

أتى نفر من اليهود النبي - صلى الله عليه وسلم - فقالوا: إن أخبرنا بما نسأله فإنه نبي. فقالوا: من أين يكون الشبه يا محمد؟! فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ... فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات رجال البخاري؛ إن كان مسلم هو ابن عمران البطين.

وأما إن كان ابن كيسان الملائي الأعور؛ فهو ضعيف؛ **لم يخرج له البخاري** ولا مسلم شيئاً.

وكلاهما يروي عن مجاهد، ولم يذكرهما المزي في شيوخ إبراهيم بن طهمان؛ فلم يتبين لي أيهما المراد الآن؟!

ثم رجعت إلى "مشيخة إبراهيم بن طهمان" (١) لعلي أجد فيه ما يساعدني على التحديد، فلم أجد في "مشيخته" من اسمه "مسلم" مطلقاً.

ولذلك؛ فإني أتوقف عن الحكم على هذا الإسناد بصحة أو ضعف، حتى يتبين لي هوية مسلم هذا.

وللحديث طريق أخرى عن ابن عباس؛ يرويه عبد الحميد: حدثنا شهر: قال ابن عباس:

حضرت عصابة من اليهود نبي الله - صلى الله عليه وسلم - يوماً؛ فقالوا ... الحديث نحوه، دون قوله:

"وإن اجتمعتا جميعاً؛ كان منها ومنه".

---

(١) مخطوط محفوظ في " المكتبة الظاهرية " بدمشق في جزأين صغيرين." [2]

""متفق على ضعفه. وقال ابن المديني: أبي ضعيف. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً. وقال النسائي: متروك الحديث. وقال الجوزجاني: واه. وقال ابن حبان: هو الذي روى عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً: (الديك الأبيض صديقي، وصديق صديقي، وعدو عدوي) ".

قلت: لكن تزوجه بفاطمة وحمله الراية؛ فمتواتر في دواوين السنة.

والحديث؛ أورده الهيثمي في "المجمع" (٩/ ١٢١) . وقال:

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٢٨٢/٩

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٢٢٣/١٠

"رواه أبو يعلى في "الكبير" (١) ؛ وفيه عبد الله بن جعفر بن نجيح، وهو متروك".

وأما الشيعي؛ فعزاه في حاشية (ص ١٤٩) للحاكم وأبي يعلى؛ ولم يكشف عن علته كما هي عادته! بل زاد على ذلك، فقال في صلب الكتاب بأنه:

"حديث صحيح على شرط الشيخين"!

وهذا كذب مفضوح عند كل من له علم بتراجم الرواة؛ فإن عبد الله بن جعفر هذا – مع ضعفه الشديد – لم يخرج له الشيخان.

وسهيل بن أبي صالح؛ **لم يخرج له البخاري**. أفلا نجعل لعنة الله على الكاذبين؟!

ومن تدليسات هذا الشيعي – إن لم نقل: من أكاذيبه –؛ قوله عطفاً على عزوه المشار إليه آنفاً:

"وأخرجه بهذا المعنى – مع قرب الألفاظ –: أحمد بن حنبل من حديث عبد الله بن عمر (ص ٢٦) من الجزء الثاني من (مسنده) "!!

---

(١) وهو في " المقصد العلي " (١٣٢٩) ، ورمز له بـ: (ك) ؛ يعني: في " الكبير "..[1]

"(١/ ٢٢٧) ، وابن أبي الدنيا في "الصبر" (ق ٤٧/ ١) ، والخرائطي في "فضيلة الشكر" (ق ١٢٩/ ١) ، والبيهقي في "الشعب" (٤/ ١١٥/ ٤٤٨٢) ، وابن عساكر في "التاريخ" (١٤/ ١٢٧/ ١) من طريق معاوية بن صالح عن أبي حلبس يزيد بن ميسرة أنه سمع أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت أبا القاسم – صلى الله عليه وسلم – يقول ... فذكره. وقال الحاكم:

"صحيح على شرط البخاري"! ووافقه الذهبي!! وقال أبو نعيم:

"تفرد به معاوية بن صالح عن أبي حلبس".

قلت: وهو مجهول الحال؛ أورده ابن أبي حاتم (٤/ ٢/ ٢٨٨) برواية معاوية بن صالح عنه، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً. وروى عنه أيضاً صفوان بن عمرو؛ كما في "التعجيل"، وذكره ابن حبان في "الثقات" على قاعدته في توثيق المجهولين!

قلت: ومن ذلك تعلم خطأ تصحيح الحاكم والذهبي؛ فإن أبا حلبس هذا لم تثبت عدالته، فضلاً عن أنه **لم يخرج له البخاري** مطلقاً، بل ولا أحد من سائر الستة!

وكذا معاوية بن صالح؛ **لم يخرج له البخاري!**

٤٩٩٢ – (نعم – وأبيك! – لتنبأن) .

منكر

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٦٥٩/١٠

أخرجه مسلم (٨/ ٢) ، وابن ماجه (٢/ ١٥٧) ، وأبو يعلى (١٠/ ٤٨٠/ ٦٠٩٢) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة - وهذا في "المصنف" (٨/ ٥٤١) -: حدثنا شريك عن عمارة بن القعقاع بن شبرمة عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال:." (١)

"أخرجه الحاكم (١/٥٢٥) ، وقال:

"صحيح على شرط البخاري"! ولم يتعقبه الذهبي إلا بقوله:

"قلت: أبو الصهباء لم يخرج له البخاري "!

قلت: قال الذهبي في "الكاشف":

"أبو الصهباء الكوفي: عن سعيد بن جبير، وعنه حماد بن زيد وعدة، ثقة".

وقال أيضاً في عبد الله بن صالح - وهو أبو صالح المصري، كاتب الليث -:

"فيه لين". وقال الحافظ:

"صدوق كثير الغلط، ثَبْتٌ في كتابه، وكانت فيه غفلة".

وسعيد بن أبي هلال: كان اختلط.

ثم رأيت الحديث في "كتاب الدعاء" للطبراني (٣/١٤٧٤/١٤٧٥) ، أخرجه من الوجه المذكور، ولكن وقع فيه: (ابي المصفى) ... مكان (أبي الصهباء) ، فرأيت أنه لا بد من التنبيه على أن هذا هو الصواب، وأن ما في المستدرك " [هو] من (الأوهام الكثيرة) التي وقعت فيه، فإن (أبا المصفى) هوالذي ذكروا في ترجمته أنه روى عن (... ابن أبي ليلى) ، وعنه (سعيد بن أبي هلال) ... دون (أبي الصهباء) ، وَهُوَ مَجْهُولٌ، كما قال الذهبي والعسقلاني.

وقد أخرج له النَّسائي في " عمل اليوم والليلة" (٧٠٥/٤٣١) حديثاً آخر في فضل قراءة ﴿قل يا أيها الكافرون﴾ و ﴿قل هو الله أحد﴾ ، من طريق عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال ... به.

ومن طريق النسائي أخرجه المزي في ترجمة (أبي المصفى) ، ولكم يذكر فيه." (٢)

"" لم يخرج له البخاري من رواية أهل البصرة عنه؛ إلا ما توبعوا عليه عنه ".

قلت: وهذا من رواية أهل البصرة عنه؛ فإن (عبد الأعلى) - وهو: ابن عبد الأعلى السامي - بصري. يضاف إلى ذلك مخالفته لرواية الجماعة عن الزهري، منهم عقيل - كما تقدم عند البخاري -، وثلاثة آخرون عند مسلم وحده، وغيرهم عند غيره، كلهم لم يذكروا لفظ: الترنم عن الزهري.

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٧٥٠/١٠

(٢) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ١٠/١٣

وإن مما يؤكد خطأ معمر فيه: أن عبد الرزاق قد رواه في " مصنفه " (٢/ ٤٨١ - ٤٨٢) عن معمر بلفظ الجماعة: "يتغنى " ومن طريق عبد الرزاق أخرجه أحمد (٢/ ٢٧١) .

فثبت يقيناً شذوذ رواية الطبري هذه وعدم صحتها. وبالله التوفيق، وهو الهادي إلى أقوم الطريق.

الثاني: أن حديث الطبراني في " الأوسط " عزاه إليه في " المجمع " بلفظ:

" إن الله لم يأذن لمترنم بالقرآن ".

فسقط منه قوله: " كأذنه "؛ ففسد المعنى؛ كما هو ظاهر بغض النظر عن النكارة التي فيه، والضعف الشديد الذي في إسناده.

وقد كنت أوردته فيما تقدم برقم (٥٦١) هكذا نقلاً عن " المجمع " منذ عشرات السنين، قبل أن يطبع " المعجم الأوسط "، فلما وقفت عليه فيه؛ بادرت إلى تخريجه هنا، والتنبيه على السقط المذكور.." [(١)]

"ملازمة المروي عنه، أو نحو ذلك.

مثاله: حديث عبد الله بن زيد (١) في صفة وضوء النبي صلى الله عليه وسلم: أنه مسح برأسه بماء غير فضل يده، فقد رواه مسلم بهذا اللفظ من طريق ابن وهب، ورواه البيهقي من طريقه أيضا بلفظ: أنه أخذ لأذنيه ماء خلاف الماء الذي أخذه لرأسه. ورواية البيهقي شاذة؛ لأن راويه عن ابن وهب ثقة، لكنه مخالف لمن هو أكثر منه. حيث رواه جماعة عن ابن وهب بلفظ رواية مسلم، وعليه فرواية البيهقي غير صحيحة، وإن كان رواتها ثقات؛ لعدم سلامتها من الشذوذ.

والعلة القادحة: أن يتبين بعد البحث في الحديث سبب يقدح في قبوله. بأن يتبين أنه منقطع، أو موقوف، أو أن الراوي فاسق، أو سيئ الحفظ، أو مبتدع والحديث يقوي بدعته، ونحو ذلك؛ فلا يحكم للحديث بالصحة حينئذ؛ لعدم سلامته من العلة القادحة.

مثاله: حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تقرأ الحائض ولا الجنب شيئا من القرآن" (٢) . فقد رواه الترمذي وقال: لا نعرفه إلا من حديث إسماعيل بن عياش عن موسى بن عقبة ... إلخ. فظاهر الإسناد الصحة، لكن أعل بأن رواية إسماعيل عن الحجازيين ضعيفة، وهذا منها، وعليه فهو غير صحيح لعدم سلامته من العلة القادحة.

فإن كانت العلة غير قادحة لم تمنع من صحة الحديث أو حسنه.

مثاله: حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من صام رمضان ثم أتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر" (٣) . فقد رواه مسلم من طريق سعد بن سعيد، وأعل الحديث به، لأن الإمام أحمد ضعفه. وهذه العلة غير قادحة؛ لأن بعض الأئمة وثقه، ولأن له متابعا، وإيراد مسلم له في "صحيحه"

---

(١) سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ناصر الدين الألباني ٣٣٥/١٤

(١) رواه مسلم (٢٣٦) كتاب الطهارة، ٧- باب في وضوء النبي صلى الله عليه وسلم. ورواية البيهقي (٦٥/١) كتاب الطهارة، باب مسح الأذنين بماء جديد. وقال: وهذا إسناد صحيح، ثم ذكر حديث مسلم وقال: هذا أصح من الذي قبله. وانظر: "سبل السلام" (٤٩٩/١، و"نصب الراية" (٢٢/١) ، و"التلخيص الحبير" (٩٠/١)
.

(٢) رواه الترمذي (١٣١) كتاب الطهارة، ١٣١- باب ما جاء في الجنب والحائض أنهما لا يقرآن القرآن. وضعفه بإسماعيل بن عياش. وضعفه: البيهقي (٣٠٩/١- عطا) ، والحافظ في الفتح "الفتح" (٤٠٩/١) ، والذهبي في "السير" (١١٨/٦) و"الميزان" ترجمة إسماعيل.

(٣) رواه مسلم (١١٦٤) كتاب الصيام، ٣٩- باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعا لرمضان. قال القرطبي (٣٣١/٢) في "تفسيره": حديث حسن صحيح، من حديث سعد بن سعيد الأنصاري المدني، وهو ممن لم يخرج له البخاري شيئا. وقال ابن الملقن في "تحفة المحتاج" (١١٢/٢) : له متابعات وشواهد. وانظر: "خلاصة البدر المنير" (٣٣٦/١) ، و"سبل السلام".." [١]

"رجل إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال: أوصني، فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (لا تشرك بالله عز وجل شيئا وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج وتعتمر وتسمع وتطيع وعليك بالعلانية وإياك والسر) .

هذا الحديث ظاهره الصحة، ولكن افمام البخاري يقول في "التاريخ" (ج٣ص٤٩٤) في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحي قال ابن صباح حدثنا سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم قال: عليك بالعلانية، وقال محمد بن بشر عن عبيد الله عن يونس عن الحسن عن عمر – قوله – مثله، وهذا اصح.

وذكره ابن عدي (ج٣ص١٢٣٥) في ترجمة سعيد بن عبد الرحمن الجمحي من طريق البخاري به، وذكر أنه قال: وإرساله أصح. اهـ

وذكر الحاكم (ج١ص٥١) عن محمد بن يحيى الذهلي مثل قول البخاري. اهـ

وذكر ابن أبي حاتم في "العلل" عن أبي زرعة أنه قال: يروى هذا الحديث عن عبيد الله عن يونس عن الحسن قال: قال جاء رجل إلى عمر.... فذكر الحديث. اهـ

٢٧٦- قال الإمام الحاكم رحمه الله (ج٤ص٢٤٤) : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا بحر بن نصر بن سابق الخولاني ثنا أسد بن موسى ثنا أنس بن عياض عن يحيى بن سعيد حدثني عبد الله بن دينار عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم قام بعد أن رجم الأسلمي فقال: اجتنبوا

---

(١) مصطلح الحديث، ابن عثيمين ص/١٢

هذه القاذورة التي نهى الله عنها فمن ألم فليستتر بستر الله وليتب إلى الله فإنه من يبدلنا صفحته نقم عليه كتاب الله عز وجل

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

كذا قال رحمه الله، وأسد بن موسى **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقا، ولم يخرج له مسلم كما في "التقريب". وله متابع عند البيهقي (ج٨ص٣٣٠) : عبد الوهاب." (١)

"[١٢٩١] وفيه عن ابن عباس قول آخر أخرجه من طريق العوفي عنه قال: هم بنو امرأة الرجل ١.

[١٢٩٢] وفيه عنه قول ثالث، أخرجه من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: الحفدة الأصهار ٢.

[١٢٩٣] ومن طريق عكرمة عن ابن عباس قال: الأختان ٣ ٤.

[١٢٩٤] وأخرج هذا الأخير عن ابن مسعود بإسناد صحيح ٥، وصححه الحاكم ٦.

---

١ فتح الباري ٣٨٦/٨.

أخرجه ابن جرير ١٤٦/١٤ من طريق العوفي، به.

٢ فتح الباري ٣٨٦/٨.

أخرجه ابن جرير ١٤٤/١٤ حدثني المثنى، قال: ثنا أبو صالح، قال: ثني معاوية، عن عليّ، به.

٣ أي أختان الرجل على بناته أي أزواجهن، وهم الأصهار. انظر: تفسير الطبري ١٤٣/١٤.

٤ فتح الباري ٣٨٦/٨.

أخرجه ابن جرير ١٤٤/١٤ حدثنا ابن وكيع، قال: ثنا حفص، عن أشعث، عن عكرمة، به.

قلت: ابن وكيع ضعيف.

٥ أخرجه ابن جرير ١٤٣/١٤، ١٤٤ من طرق عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش، عنه – مثله. وقد صحّح إسناده ابن حجر كما في الأعلى.

٦ فتح الباري ٣٨٦/٨.

المستدرك ٣٥٥/٢ من طريق أبان بن تغلب، عن المنهال بن عمرو، عن زر، به. وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

قلت: إنما هو على شرط مسلم؛ لأن أبان **لم يخرج له البخاري**، وإنما أخرج له مسلم والأربعة.

انظر: التهذيب ٨١/١، والتقريب ٣٠/١.." (٢)

---

(١) أحاديث معلة ظاهرها الصحة، مقبل بن هادي الوادعي ص/٢٥٥

(٢) الروايات التفسيرية في فتح الباري، عبد المجيد الشيخ عبد الباري ٦٤٥/٢

"صلى الله عليه وسلم: " من أنت؟ "، قالت: " أنا جثامة المزنية "، فقال: " بل أنت حُسَّانة المزنية، كيف أنتم كيف حالكم؟ كيف كنتم بعدنا؟ " قالت: " بخير، بأبي أنت وأمي يا رسول الله "، فلما خرجت، قلت: " يا رسول الله صلى الله عليه وسلم تقبل على هذه العجوز هذا الإقبال؟ " قال: " إنها كانت تأتينا زمن خديجة، وإن حسن العهد من الإيمان " (١٠٣٧) .

وعنها رضي الله عنها قالت: (لما بعث أهل مكة في فداء أساراهم، بعثت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في فداء أبي العاص بقلادة، وكانت خديجة أدخلتها بها على أبي العاص حين بنى بها، فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم رَق لها رقة شديدة، قال: " إذا رأيتم أن تُطْلِقوا لها أسيرها وتردوا عليها الذي لها ") (١٠٣٨) .

(١٠٣٧) أخرجه الحاكم (١/١٥-١٦) ، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن صالح بن رستم **لم يخرج له البخاري** إلا تعليقا، قال فيه أحمد: " صالح الحديث "كما نقله الذهبي في " الميزان" (٢/٢٩٤) ، وقال: " وهو كما قال أحمد "، وعزاه الحافظ إلى البيهقي في " الشعب"كما في " الفتح" (١٠/٤٣٦) ط. السلفية، وانظر: " إتحاف السادة المتقين" (٦/٢٣٥- ٢٣٦) .

(١٠٣٨) أخرجه الحاكم (٤/٤٤ - ٤٥) من طريق ابن إسحاق حدثني يحي بن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه، عنها رضي الله عنها، وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قالا، فإن ابن إسحاق صرح بالتحديث.." [١]

"وأبي بكر بن عياش وأبي كدينة، وحصين بن نمير، وهشيم وخالد الواسطي وسليمان بن كثير العبدي وأبي زبيد عبثر بن القاسم وعبد العزيز العمي، وعبد العزيز بن مسلك ومحمد بن فضيل.

فأما شعبة والثوري وزائدة وهشيم وخالد فسمعوا منه قبل تغيره. وأما حصين بن نمير **فلم يخرج له البخاري** من حديثه عنه سوى حديث واحد. وأما محمد بن فضيل ومن ذكر معه فأخرج من حديثهم ما توبعوا عليه (١) .

الصنف الرابع:

رواة ضعفوا بسبب خلل وقع لهم في الأخذ والتحمل كالرواية بالإجازة أو الوجادة أو بسبب خلل في الأداء كالإرسال أو التدليس، ومن أمثلة هؤلاء:

١ - أوس بن عبد الله أبو الجوزاء:

تكلم فيه للإرسال. ذكره ابن عدي في الكامل وحكى عنه البخاري أنه قال: في إسناده نظر ويختلفون فيه، ثم شرح ابن عدي مراد البخاري فقال: يريد أنه يسمع من مثل ابن مسعود وعائشة وغيرهما لا أنه ضعيف عنده. قال ابن حجر: " أخرج له البخاري حديثا واحدا من روايته عن ابن عباس. قال: كان اللات رجلا يلت السويق. وروى له الباقون " (٢) .

---

(١) عودة الحجاب، محمد إسماعيل المقدم ٢/٤٤٠

٢ – ثمامة بن أنس:

تكلم فيه من أجل روايته من الكتاب، روى عن جده، وثقة أحمد والنسائي والعجلي، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس به، وروى عن أبي يعلي أن ابن معين أشار إلى لينه.

قال الحافظ: " قد بين غيره السبب في ذلك وهو من أجل حديث أنس

---

(١) المصدر نفسه ص٤١٧ – ٤١٨.

(٢) المصدر نفسه ص٤١١.." (١)

"معمر بن راشد الأزدي ت١٥٤هـ:

تكلم الإمام أحمد في حديثه عن الأعمش، قال: "أحاديث معمر عن الأعمش التي يغلط فيها، ليس هو من عبد الرزاق، إنما هو من معمر، يعني الغلط" ١.

وأما غير الإمام أحمد كابن معين، والأثرم، الدارقطني، فذكروا أنه سيئ الحفظ جداً عن الأعمش٢.

وقد روى الفسوي ما يدل على سبب ذلك: قال: سمعت زيد بن المبارك، يذكر عن محمد بن ثور، عن معمر قال: سقطت مني صحيفة الأعمش، فإنما أتذكر حديثه، وأحدث من حفظي" ٣. فمن هذا السبب وقعت الأخطاء في روايته عن الأعمش. ولم يخرج الأئمة الستة شيئاً من حديثه عن الأعمش٤. قال ابن حجر: **لم يخرج له البخاري** من روايته عن الأعمش شيئاً٥.

مُغيرة بن مِقسَم ت١٣٦هـ:

قال عبد الله: وسمعته ـ أبا عبد الله ـ وذكر مُغيرة بن مِقسَم الضبي، فقال: كان صاحب السنة ذَكِيًّا حافظاً، وعامة حديثه عن إبراهيم مدخول، عامة ما روى عن إبراهيم إنما سمعه من حماد ومن يزيد بن الوليد والحارث العكلي وعن عبيدة وعن غيره، وجعل يضعف حديث المغيرة عن إبراهيم وحده٦.

---

١ شرح علل الترمذي ٧٢٠/٢.

٢ الموضع نفسه.

٣ المعرفة والتاريخ ٢٩/٣.

٤ لم يرمز المزي لأحد من الأئمة الستة أنه أخرج لمعمر عن الأعمش تهذيب الكمال ٣٠٤/٢٨، وقد أخرج له ابن ماجه حديثاً ح١٠٩٤.

---

(١) منهج الإمام البخاري، أبو بكر كافي ص/١٣٩

٥ هدي الساري ص٤٤٤.

٦ العلل ومعرفة الرجال. برواية عبد الله ١/٢٠٧/٢١٨.." (١)

"على الظن الراجح١.

وقد روى الإمام أحمد بالمكاتبة خارج المسند٢، أما في المسند فلم أقف عليه واحتج أصحاب أحمد لصحة الرواية بها بأن أبا مسهر وأبا توبة كتبا إليه بأحاديث وحدث بها٣. وقد أشار إلى بعض الرواة بأن سماعهم من شيوخهم بالمكاتبة من غير سماع، وجعل هذا سبب وقوع المنكرات في مرويات بعض هؤلاء.

وممن ذكر الإمام أحمد أنه روى عن شيخه بالمكاتبة بلا سماع:

١. يزيد بن أبي حبيب عن الزهري:

قال عبد الله: قال أبي: ولم يسمع يزيد بن أبي حبيب من الزهري، إنما كتب إليه بكتاب، وكان يقول: كَتَب إليّ الزهري٤. وقال أحمد أيضاً: يزيد بن أبي حبيب عن الزهري كتاب، إلا ما سمى بينه وبين الزهري٥ أي إلا ما رواه عنه بواسطة.

وقد روى الإمام أحمد في المسند من حديث يزيد بن أبي حبيب عن الزهري، وهو حديث كعب بن مالك "أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يُسافر، لا يسافر إلا يوم الخميس"٦، وقد تابعه يونس عن الزهري٧. ولم أقف على غيره.

وقد أخرج مسلم ليزيد بن أبي حبيب من حديثه عن الزهري، **ولم يخرج له البخاري٨**.

---

١ المسودة ص٢٥٩، شرح الكوكب المنير ٢/٥١٧.

٢ انظر من أمثلة ذلك في العلل ومعرفة الرجال. برواية عبد الله رقم١١٤٣، ١٦٩٥.

٣ شرح الكوكب المنير ٢/٥١٦.

٤ العلل ومعرفة الرجال. برواية عبد الله ٣/١٥١ رقم٤٦٧١.

٥ المصدر نفسه ١/٥٣٨ رقم١٢٧٣.

٦ المسند ٤٥/١٥٩ ح٢٧١٧٨.

٧ انظر: المسند ٢٥/٥٩ ح١٥٧٨١. وهو عند البخاري فتح الباري ٦/١١٣ ح٢٩٤٩.

٨ انظر: تهذيب الكمال ٣٢/١٠٤.." (٢)

"الشرط الثاني:

يشترط الإمام البخاري اللقاء والمعاصرة وعدم التدليس؛ بحيث يكون الراوي قد ثبت به لقاء من حدث عنه ولو

---

(١) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر ١/٣٤٦

(٢) منهج الإمام أحمد في إعلال الأحاديث، بشير علي عمر ١/٤٩٩

مرة واحدة، مع اشتراط أن يكون ثقة، فإذا ثبت ذلك عنه حملت عنده "عنعنته" على السماع، وبعبارة أخرى: إذا قال الراوي: عن فلان، فإن الإمام البخاري يتوقف في إخراج الحديث حتى يتأكد من لقاء الراوي بشيخه، وأن هذه اللفظة تساوي عنده: "سمعت فلانا"، وهذا ينطبق على جميع العنعنات الموجودة في جامعه الصحيح.

قال ابن حجر: وقد أظهر البخاري هذا المذهب في تاريخه وجرى عليه في صحيحه، وأكثر منه، حتى أنه ربما خرج الحديث الذي لا تعلق له بالباب جملة إلا ليبين سماع راو من شيخه؛ لكونه قد أخرج له قبل ذلك شيئا معنعنا"١.

وللتأكد من السماع والاتصال ترك الإمام البخاري حديث بعض الأئمة مثل حماد بن سلمة –وهو إمام في علم الحديث– لما تكلم فيه بعض منتحلي المعرفة؛ بسبب أن بعض الكذبة أدخل في حديثه ما ليس منه، ولم يخرج له إلا في بعض مواضع الاستشهاد؛ ليبين أنه ثقة، وأخذ أحاديثه التي يرويها من أقرانه الذين لا تحوم حولهم شبهة، مثل: شعبة بن الحجاج، وحماد بن زيد، وأبي عوانة، وأبي الأحوص، وغيرهم، كما ترك سهيل بن أبي صالح لما تكلم بعض النقاد في سماعه من أبيه فقالوا: إنه أخذ أحاديث أبيه من صحفه ولم يسمعها منه٢، **فلم يخرج له البخاري** إلا مقرونا أو تعليقا٣.

وعلى أساس من هذه الشروط جاء صحيح البخاري مختصرا، ولم يستوعب كل الصحيح؛ بل إنه ترك كثيرا من الصحيح. يقول الإمام البخاري: "لم أخرج في هذا الكتاب إلا صحيحا، وما تركت من الصحيح أكثر"٤.

---

١ هدى الساري "ص٢٨٨".

٢ شروط الأئمة الستة "ص١٢، ١٣".

٣ تقريب التهذيب "ص٢٥٩" ترجمة رقم "٢٦٧٥".

٤ شروط الأئمة الخمسة "ص٦٤"، وهدى الساري "ص٥".." (١)

"لأنهما لحقا الثوري، وإذا روى سفيان عن الزهري فهو ابن عيينة؛ لأن الثوري لا يروي عن الزهري إلا بواسطة (١) .

مثال ثالث: عكرمة بن خالد، وهما اثنان من طبقة واحدة، أحدهما: عكرمة بن خالد بن سعيد بن العاص بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ثقة متفق عليه والآخر: عكرمة بن خالد بن سلمة بن هشام بن المغيرة المخزومي وهو ضعيف **لم يخرج له البخاري** قال الحافظ في الفتح عند شرحه لحديث (بني الإسلام على خمس) نبه عليه _ أي ابن سعيد بن العاص _ لشدة التباسه بعكرمة بن خالد بن سلمة _ ويفترقان بشيوخهما ولم يرو الضعيف عن ابن عمر (٢) قلت: لأن الحديث الذي شرحه الحافظ من صحيح البخاري هو من رواية عكرمة بن خالد

---

(١) منهاج المحدثين في القرن الأول الهجري وحتى عصرنا الحاضر، على عبد الباسط مزيد ص/٢٦٦

بن سعيد عن ابن عمر.

٤ – ربما قيلت كلمة في صاحب ترجمة تشابه اسمه مع من أريد الترجمة له، فيلصق بالمترجم له ما هو منه بريء أو ينسب له تزكية لا يستحقها.

٥ – التأكد من مراتب الجرح والتعديل ليستطيع الحكم على ذلك الراوي بما يناسبه مع مراعاة هذه المراتب عند عالم آخر فيبحث عن رأي كل إمام من أئمة الجرح والتعديل واصطلاحه، فعلى سبيل

---

(١) فتح الباري ٥٧٨/٦ وانظر أيضا في التفرقة بين السفيانين الفتح ١٦٢/١، ٢٧٣، ٤٢١ ن ٤٠٢، ١١٢/٢، ١١٥، وابن الجوزي في تلقيح فهوم أهل الأثر ص ٥٨٦، ٥٨٧، ٥٩٣، ٥٩٨.

(٢) انظر فتح الباري ١ / ٩٤ في شرحه للحديث في كتاب الإيمان باب دعاؤكم إيمانكم ح / ٨.." [1]

"(مغفل) بغين معجمة ففاء مشددة بصيغة اسم المفعول كمعظم، يعني: أن

عبد اللَّه بن مغفل بن عبد نَهْم بن عفيف بن أسحم الصحابي، بايع تحت

الشجرة، ونزل البصرة، يضبط أبوه بهذا الضبط، وهو (منفرد) بهذا الضبط

(و) أما (من سواه) أي مغفل هذا فهو (معقل) بعين مهملة فقاف بوزن

مسجد، وهم جماعة كمَعْقِل بن يسار.

ومنها مُعَمَّر، مع مَعْمَر، ومُنْيَة مع مُنَبِّه ذكرها بقوله:

* * *

٨٨٥ - " مُعَمَّرٌ " يُشَدَّدُ ابْنُ يَحْيَى. . . وَ" مُنْيَةٌ " بِالْيَاءِ أُمُّ " يَعَلَى "

* * *

(مُعَمَّرٌ) مبتدأ خبره قوله (يشدد) ميماً مع ضم أوله وزان مُغَفَّل

الماضي (ابن يَحْيَى) خبر بعد خبر، أو هو الخبر، ويشدد حال منه، يعني أن

معمر بن يَحْيَى بن بسام الكوفي له في الصَّحِيح فرد حديث، يضبط بهذا

الضبط، لكن الأكثرون على أنه بالتخفيف كالجادة، وأما غيره فمَعْمَر، بفتح فسكون ففتح، كمعمر بن راشد، قال الحافظ: وأما مُعَمَّر بن سليمان الرقِّيّ فهو، بالتثقيل، **ولم يخرج له البخاري**، ووَهِمَ الدمياطي في زعمه أنه روى له حديث المغيرة بن شعبة. اهـ.

(ومنية) بالصرف للوزن مبتدأ خبره "أم يعلى" (بالياء) أي حال كونه

مضبوطاً بالياء المفتوحة بعد النون الساكنة وأوله ميم مضمومة، (أم يعلى)

الصحابي واسم أبيه أمية بن أبي عبيدة بن همام، وأما غيرها فهو مُنَبِّه

---

(١) علم التخريج ودوره في حفظ السنة النبوية - محمد محمود بكار، محمد محمود بكار ص/٧٤

بصيغة اسم الفاعل المضعف من نَبَّه، كهمام بن منبه، ووهب بن منبه.

ومنها هُزَيل، بالزاء مع هُذَيل، بالذال ذكرهما بقوله:

* * *

٨٨٦ – ابْنُ شُرَحْبِيلَ فَقُلْ " هُزَيْلُ " . . . بِالزَّايِ لَكِنْ غَيْرُهُ " هُذَيْلُ "

* * *

(ابن شرحبيل) بضم الشين وفتح الراء وسكون الحاء وكسر الباء مبتدأ

خبره قوله (فقل) الفاء زائدة، في ضبطه أيها المحدث (هزيل) مصغراً حال كونه (بالزاي) ، يعني أن هزيل بن شرحبيل الأودي الكوفي المخضرم مضبوط." (١)

"فلم يخرج له أحد الشيخين شيئا، كيف وقد اتهموه بسرقة الحديث؟! ولم يقع له شىء فى أحد الصحيحين، إلا ما جاء فى " صحيح مسلم " فقد أخرج مسلم (٦٨/٧١٣) حديثا عن أبى حميد أو عن أبى أسيد فى الدعاء عند دخول المسجد وفى آخره قال مسلم: سمعت يحي بن يحي يقول: كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال قال: بلغنى أن يحيى الحمانى يقول: " وأبى أسيد ".

وقال الذهبى فى " سير النبلاء " (٥٣٧/١٠) : " ولا رواية له فى الكتب الستة تجنبوا حديثه عمداً، لكن له ذكرٌ فى " صحيح مسلم " فى ضبط اسم.. " اهـ

وكذا قال المزى. وانظر " تهذيب التهذيب " (٢٤٨/١١) .

٣٥٩- وترجم الخليلي أيضاً (ص ٥٩١) ل " إبراهيم بن عرعرة بن البرند السامي " وقال: " حافظ كبير ثقة متفق عليه، مخرج في الصحيحين "

؟ قُلْتُ: رضى اللَّهُ عنك!

فلم يخرج له البخاري شيئا، وهو من شيوخ مسلم الثقات، لكنه لم يكثر عنه، وقد روي عنه مسلم سبعة أحاديث.

١- فأخرج فى "كتاب المساجد ومواضع الصلاة " (٦١٣ / ١٧٧) قال: وحدثني إبراهيم بن محمد بن عرعرة السامي، حدثنا حرمي بن عمارة، حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة؟ فقال: " اشهد معنا الصلاة " فأمر بلالا فأذن بغلس. فصلى الصبح حين طلع الفجر. ثم أمره بالظهر." (٢)

---

(١) شرح الأثيوبي على ألفية السيوطي في الحديث = إسعاف ذوي الوطر بشرح نظم الدرر في علم الأثر، محمد آدم الأثيوبي ٣٢٧/٢

(٢) تنبيه الهاجد إلى ما وقع من النظر فى كتب الأماجد، أبو إسحق الحويني ٤٤٣/١

"١- كان قليل البضاعة في الحديث.

٢- وأنه كان يقدم الرأي على الحديث.

٣- وأنه لذلك **لم يخرج له البخاري**، ومسلم في صحيحهما.

ولما كان هذا القول بمعزل عن الحق رأينا أن نتعقب هذه الشبه الثلاث بالرد عليها واحدة واحدة فنقول:

١- زعمهم أنه كان قليل البضاعة في الحديث، زعم باطل بعد أن أجمعت الأمة على أنه من أئمة الهدى المجتهدين، الذين لهم خبرة واسعة بالكتاب والسنة ومعانيهما، وقد جمع محمد بن محمود الخوارزمي المتوفى سنة ٦٦٥ مسند لأبي حنيفة، أخذه من خمسة عشر مسندا، جمعها لأبي حنيفة علماء الحديث، ورتبه على أبواب الفقه مع حذف المعاد، وعدم تكرير الإسناد قال في خطبته: "وقد سمعت في الشام عن بعض الجاهلين بمقداره ما ينقصه، ويستصغره، وينسبه إلى قلة الحديث، ويستدل على ذلك بمسند الشافعي، وموطأ مالك. وزعم أنه ليس لأبي حنيفة مسند، وكان لا يروي إلا عدة أحاديث، فلحقتني حمية دينية، فأردت أن أجمع بين خمسة عشر من مسانيده، التي جمعها له فحل علماء الحديث -وسرد أسماءهم واحدا واحدا ثم قال: فجمعتها على ترتيب أبواب الفقه بحذف المعاد، وترك تكرير الإسناد. ا. هـ.

وقال الحافظ، محمد بن يوسف الصالحي، الشافعي، محدث الديار المصرية في عقود الجمان: "كان أبو حنيفة من كبار حفاظ الحديث، وأعيانهم، ولولا كثرة اعتنائه بالحديث ما تهيأ له استنباط مسائل الفقه.

وذكره الذهبي في -طبقات الحفاظ، ولقد أصاب وأجاد". ا. هـ.

ثم قال في الباب الثالث والعشرين من عقود الجمان. "إنما قلت الرواية." (١)

"أبي هريرة . وعن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة .، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –، قال: " إذا تشهد أحدكم، فليستعذ بالله من أربع؛ يقول: اللهُ؛ إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال ".

أخرجه: مسلم (٢/٩٣) ، عن الأوزعي.

فظاهر هذه الرواية؛ أن هذا اللفظ، مروي بإسنادين:

الأول: عن حسان بن عطية، عن محمد بن أبي عائشة، عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

الثاني: عن يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، عن النبي – صلى الله عليه وسلم –.

وليس كذلك!

بل هذا لفظ حديث حسان بن عطية، عن ابن أبي عائشة خاصة، أما لفظ حديث يحي بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فليس فيه أن الدعاء كان يقوله رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في التشهد أو في الصلاة.

---

(١) الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو ص/٢٨٤

وهذا لفظه:

"كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يدعوا: اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر، ومن عذاب النار، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال ".

وقد أخرجه البخاري (٣/١٤١) ومسلم أيضا (٢/ ٩٣ – ٩٤) .

ولذا؛ قال الإمام ابن رجب في " شرح البخاري " (١) :

" هذا يدل على أن رواية الأوزاعي حمل فيها حديث يحيى بن أبي سلمة، على لفظ حديث حسان عن ابن أبي عائشة؛ ولعل البخاري لم يخرجه لذلك؛ فإن المعروف ذكر الصلاة في رواية ابن أبي عائشة خاصة، **ولم يخرج له البخاري** ".

مثال آخر:

حديث: عبد الجبار بن العلاء، عن ابن عيينة، عن يحيى بن سعيد، عن أنس، أن أعرابيا بال في المسجد، فقال عليه السلام:

---

(١) " فتح الباري " لابن رجب (٥/١٨٣) .." [1]

"القسم الثاني: الأحاديث التي حدث بها عن غير ثابت – وهذه لم يخرجها مسلم في الأصول. وانما أخرجها في الشواهد.

يقول الذهبي: احتج مسلم بحماد بن سلمة في أحاديث عدة في الأصول. وتحايده البخاري.

ويوضح ما أجمله الذهبي هنا كلام نقله الحافظ ابن حجر عن البيهقي يتحدث فيه عن حماد بن سلمة، قال البيهقي: ((أحد أئمة المسلمين الا أنه لما كبر ساء حفظه فلذا تركه البخاري، وأما مسلم فاجتهد واخرج من حديثه عن ثابت ما سمع قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت – لا يبلغ اثني عشر حديثا– أخرجها في الشواهد)) (١)

وكذلك اسماعيل بن أبي أويس فهو صدوق أخطأ في أحاديث من حفظه (٢) ، فقد روى عنه الشيخان مما علما أنه لم يخطيء فيه واحتجا به الا أنهما لم يكثرا من تخريج حديثه **ولم يخرج له البخاري** مما تفرد به سوى حديثين مما علم أنه قد حفظه، وأما مسلم فقد أخرج عنه أقل مما أخرج البخاري، وغالب رواية البخاري عنه في أحاديث موطأ مالك فهو عالم بأمره اذ أنه ابن أخت الامام مالك وهو متابع فيما رواه عن مالك حيث أن رواة الموطأ كثيرون (٣) وموطأ مالك عند البخاري عن جماعة من الرواة. وقال الحافظ ابن حجر: ((وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن

---

(١) الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، طارق بن عوض الله ص/٣٦٩

(١) ميزان الاعتدال ٥٩٠/١ وما بعدها، تقريب التهذيب ١٩٧/١، تهذيب التهذيب ١١/٣، الكواكب النيرات ٤٦٠.

(٢) تقريب التهذيب ٧١/١

(٣) وقد عد الاستاذ عبد الوهاب عبد اللطيف في مقدمته لموطأ مالك رواية محمد بن الحسن الشيباني ص ١٦-١٩ النسخ المشهورة للموطأ فبلغت ستة عشر نسخة." (١)

"٨٢ - (٩) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: إن من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ... " الحديث، وفيه: "وقضى بين أهل المدينة أنه لا يمنع فضل ماءٍ ليمنع فضل الكلأ".

رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند١ وهذا لفظه، والشاشي٢، وروى ابن ماجه٣، وابن عدي٤، والحاكم٥، والبيهقي٦ جملاً من هذا الحديث ليس فيها محل الشاهد. رواه كلهم من طرقٍ عن فضيل بن سليمان عن موسى بن عقبة عن إسحاق بن يحيي بن الوليد بن عبادة بن الصامت عنه به.

قال الحاكم: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه". وقال في موضع آخر: "صحيح الإسناد ولم يخرجاه". وفي قوله نظر؛ وذلك لأن إسحاق بن يحيى بن الوليد **لم يخرج له البخاري** ومسلم شيئاً، بل لم يخرج له إلا ابن ماجه من أصحاب الكتب الستة. وذكره ابن حبان في الثقات٧.

وقال ابن عدي: "ولإسحاق بن يحيي هذا عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث، يروي عنه موسى بن عقبة، ويروي عن موسى فضيل بن سليمان وغيره، وعامتها في قضايا رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وقال: "وعامتها غير محفوظة "٨. وجعله ابن حجر في مرتبة مجهول الحال٩.

---

١ المسند (٣٢٦/٥-٣٢٧) .

٢ مسند الشاشي (١٣٠/٣-١٣١) .

٣ سنن ابن ماجه [كتاب التجارات (٧٤٦/٢)] .

٤ الكامل (٣٤٠/١) .

٥ المستدرك (٣٤٠/٤،٩٧) .

٦ السنن الكبرى (٧٧/٨) ، (١٣٣/١٠) .

٧ الثقات (٢٢/٤) .

---

(١) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر الفحل ص/٢١

٨ الكامل (٣٤٠/١) .

٩ تقريب التهذيب: رقم الترجمة (٣٩٢) .." [(١)]

"الوجه الأول: عن الحكم بن عتيبة عن ميمون بن أبي شبيب عنه به.

رواه أبو داود١ باللفظ المذكور، والترمذي٢، وابن ماجه٣، والطيالسي٤، وأحمد٥، والدارقطني٦، والحاكم٧، والبيهقي٨. كلهم من هذا الطريق.

وفي لفظ الترمذي وغيره: أن علياً رضي الله عنه فرّق بين غلامين أخوين. وهو المحفوظ في حديث علي رضي الله عنه كما سيأتي.

قال الترمذي: "حديث حسنٌ غريب".

وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين".

وفيما قاله نظر؛ وذلك أن ميمون **لم يخرج له البخاري** في صحيحه شيئاً، ومسلم إنما خرّج له في المقدمة كما قال المزي٩.

وميمون هذا قال فيه ابن معين: ضعيف. وقال أبو حاتم: صالح الحديث. وذكره ابن حبان في الثقات١٠.

وجعله ابن حجر في مرتبة "صدوق كثير الإرسال"١١. ويظهر لي أن درجته دون ذلك. والله أعلم.

---

١ سنن أبي داود [كتاب الجهاد (١٤٤/٣-١٤٥)] .

٢ جامع الترمذي [كتاب البيوع (٥٨٠/٣-٥٨١)] .

٣ سنن ابن ماجه [كتاب التجارات (٧٥٥/٢-٧٥٦)] .

٤ مسند الطيالسي (ص٢٦) .

٥ المسند (١٠٢/١) .

٦ سنن الدارقطني (٦٦/٣) ، (١٣٦/٤) .

٧ المستدرك (١٢٥/٢،٥٥) .

٨ السنن الكبرى (١٢٦/٩) .

٩ تهذيب الكمال (٢٠٨/٢٩) .

١٠ تهذيب التهذيب (٣٨٩/١٠) .

١١ تقريب التهذيب: رقم الترجمة (٧٠٤٦) .." [(٢)]

---

(١) الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها، سليمان بن صالح الثنيان ٢٥٩/١

(٢) الأحاديث الواردة في البيوع المنهي عنها، سليمان بن صالح الثنيان ٦٧٩/٢

"أخرجه ابن قانع في «معجم الصحابة» (١٤٦٢/٤ رقم ٣٨٣) ، وأبو عمرو الداني (١) في «الفتن» (٩٠٤/٤ رقم ٤٦٨) ، والبيهقي في «البعث والنشور» (ص ٨٠/رقم ٤٢) من طرق عن عمرو بن غالب التمتام، عن منصور، به.

وإسناده ضعيف، منصور بن صقير ضعيف، والتمتام متكلم فيه.

ثامناً: وأخرج الحاكم في «المستدرك» (٤٤٥/٤) من طريق سفيان عن الأعمش، عن عبد الرحمن بن سعيد (٢) بن وهب، عن أبيه، عن حذيفة –رضي الله عنه–، قال:

«كأني براكب قد نزل بين أظهركم حال بين اليتامى والأرامل، وبين ما أفاء الله على آبائهم، فقال: المال لنا» .

قال الحاكم: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي في «التلخيص» .

قلت: إسناده صحيح، وعبد الرحمن بن سعيد لم يخرج له البخاري في «صحيحه» ، وإنما في «الأدب المفرد» ، وهو ثقة، وأبوه كذلك.

تاسعاً: أخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٥٤/٧ رقم ١٥ و٦٧٢/٨–٦٧٣ رقم ٦٦) عن عفان: ثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن أبيه، قال: قال لي عبد الله بن عمرو: ممن أنت؟ قلت: من أهل الكوفة. قال: والذي نفسي في يده! لتساقُنَّ (٣) منها إلى أرض العرب لا تملكون قفيزاً ولا درهماً، ثم لا ينجيكم.

---

(١) لفظه «ستشد خيل ترك، أو تربط بسعف نخل» .

(٢) في مطبوع «المستدرك» : «عن الأعمش وأبجر عن عبد الرحمن بن سعيد» ! والمثبت من «إتحاف المهرة» (٢٣٩/٤ رقم ٤١٨٢) .

(٣) في الموطن الأول من «المصنف» : «ليسافر منها» .." [1]

"مسعود النَّهدي، عن سفيان الثوري، عن إسماعيل، به، رفعه.

أخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥١٩) –وعنه أبو نعيم في «الحلية» (١١٢/٧) –، وتمام في «الفوائد» (١٤٥/٥ رقم ١٧٢٤ – ترتيبه «الروض البسام») –ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٥/ق٢٥٧) أو (٤٥/٥٢ و٣٣٣/٥٣ – ط. دار الفكر) –، وأبو يعلى الخليلي في «الإرشاد» (٤٧٤/٢ رقم ١٣١) ، والدارقطني في «العلل» –ومن طريقه ابن الجوزي في «الواهيات» (٨٥٣/٢ رقم ١٤٢٧) –، وابن جميع الصيداوي في «معجم الشيوخ» (ص ٢٥٨) ، وابن المقرئ (١) في «معجمه» (ص ٢٨٣ رقم ٩٢٩) ؛ جميعهم من طريق حفص بن عمر الرّقّي، المعروف بـ (سِنْجَة) (٢) : نا أبو حذيفة، به.

قال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث موصولاً إلا أبو حذيفة» ، وقال أبو نعيم: «غريب» ، وقال الهيثمي في «المجمع» (٢٨٩/٧) : «فيه حفص بن عمر ابن الصباح الرّقّي، وثّقه ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح»

---

(١) العراق في أحاديث وآثار الفتن، مشهور آل سلمان ٢٧٦/١

.

قلت: ليس كذلك، موسى بن مسعود سيئ الحفظ، وتقدم الكلام عليه قريباً، وكذا **لم يخرج له البخاري** إلا في المتابعات، وحفص بن عمر، قال الخليلي: «كان يحفظ وينفرد برفع الحديث» ، وقال أبو أحمد الحاكم: «حدث بغير حديث لم يتابع عليه» ، وقال ابن حبان: «ربما أخطأ» (٣) ، والمحفوظ في هذا اللفظ الوقف، وإن كان له حكم الرفع.

---

(١) سقط من روايته ذكر (قيس بن أبي حازم) ، ولعله من ناسخ الأصل، والكتاب حقق على نسخة واحدة، محفوظة في دار الكتب المصرية، ولم يذكر بروكلمان (٢/٧٦) ولا «فهرس مخطوطات آل البيت» (٣/١٥٣٠ رقم ٨٧٧) غير هذه النسخة.

(٢) ترجمته في «تاريخ الرقة» (ص ١٨١ رقم ١١٠) و «الميزان» (١/٥٦٦) وفيه: «قال أبو أحمد الحاكم: حدث بغير حديث لم يتابع عليه» .

(٣) انظر: «الإرشاد» (٢/٤٧٤) ، «تاريخ الرقة» (ص ١٦١) ، «الميزان» (١/٥٦٦) ، «المغني» (١/١٨١) ، و «اللسان» (٢/٣٢٨-٣٢٩) .." [1]

"١٢٤- ((السَّكَنَيَةُ مَغنَمٌ، وَتَرْكُها مَغرمٌ)) . (١)

١٢٥- ((لَوْ بَلغْتِ مَعهُمُ الكُدَى، مَا رَأيتِ الجَنةَ حَتَى يَرَاهَا جَدُ أَبِيكِ)) . (٢)

---

(١) ١٢٤- ضعيف جداً.

أخرجه الإسماعيلي في ((معجمه)) (ج١/ ق ٣٣/ ٢) قال: أخبرني أبو جعفر بن الجعد، حدثنا سفيان بن وكيع، وحدثنا حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة مرفوعاً ... فذكره.

قلت: أما شيخ الإسماعيلي، فقد ترجمه الخطيب ((التاريخ)) (٤/ ٨١- ٨٢) وسماه: (أحمد بن الحسن بن الجعد، أبو جعفر، ثم روى عن الدارقطني أنه قال فيه: ((ثقة)) .

وأما سفيان بن وكيع، فهو - وإن كان صدوقاً في الأصل - إلا أن حديثه سقط بسبب وراقة، فقد كان يدخل عليه الأحاديث، ونصحوه فلم يستجب لهم، حتى اتهمه أبو زرعة بالكذب.

ولكن قال ابن حبان: ((وهو من الضرب الذين لأن يخروا من السماء أحب إليهم من أن يكذبوا على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولكن أفسدوه)) .

قلت: فهو آفة الحديث، لأن بقية رجال السند ثقات، وعنعنة الأعمش عن أبي صالح مشاها الذهبي في ((الميزان)) . والله أعلم.

---

(١) العراق في أحاديث وآثار الفتن، مشهور آل سلمان ٣٤٣/١

(٢) ١٢٥- منكر.
أخرجه أبو داود (٣١٢٣) ، والنسائي (٤/ ٢٧-٢٨) ، وأحمد (٢/ ١٦-١٦٩) ، وابن عبد الحكم في ((فتوح مصر)) (ص - ٢٥٩) ، والطحاوي في ((المشكل)) (١/ ١٠٨) ، والحاكم (١/ ٣٧٣-٣٧٤) ، = =والبيهقي في ((السنن)) (٤/ ٧٧- ٧٨) ، وابن حبان (ج ٥ / رقم ٣١٦٧) ، وابن الجوزى في

((الواهيات)) (٢/ ٩٠٣) ، من طريق ربيعة بن سيف، عن أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو، قال: بينما نحن نسير مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إذا بصر بامرأة، لا تظن أنه عرفها. فلما توسط الطريق، وقف حتى انتهت إليه، فإذا فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال لها: ((ما أخرجك من بيتيك يا فاطمة؟ !)) قالت: أتتيت أهل هذا الميت، فترحمت إليهم وعزيتهم بميتهم. قال: ((لعلك بلغت معهم الكدى؟)) قالت: معاذ الله أن أكون بلغتها، وقد سمعتك تذكر في ذلك ما تذكر. وقال لها: ((لو بلغت معهم ... الحديث)) .

وعزاه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في ((مجموع الفتاوى)) (٢٤/ ٣٦٢) لأصحاب السنن فوهم، فلم يخرجه الترمذي ولا ابن ماجة.

قال النسائي عقبه: ((ربيعة ضعيف)) .
وقال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) ووافقه الذهبي!!
قلت: وهذا غريب، لاسيما من الذهبي - رحمه الله - لأنه قال في ((المهذب)) (٣/ ٤٨٤) بعد هذا الحديث: ((قلت: هذا منكر، تفرد به ربيعة، وقد غمزه البخاري وغيره بأنه صاحب مناكير)) أ. هـ.
ومع ضعف ربيعة، فلم يخرج له أحد الشيخين شيئاً فليس على شرط واحد منهما.
أما قول المنذري في ((الترغيب)) (٤/ ١٨١) : ((وربيعة هذا تابعي من أهل مصر، فيه مقال لا يقدح في حسن الإسناد)) . أ. هـ.
ففيه نظر. لأن ربيعة بن سيف، وأن قال الدارقطني: ((صالح)) .
وقال النسائي: ((ليس به بأس)) ووثقه العجلي.
فقد وصفه البخاري وابن يونس بأنه يروي المناكير.
وقال ابن حيان في ((الثقات)) : ((يخطى كثيراً)) .
أما قول النسائي: ((ليس به بأس)) ، فهو معارض بقوله في الرواية الأخرى عنه: ((ضعيف)) . والعجلي متساهل والتوثيق وقول الدارقطني فيه، يعني صالح في المتابعات. وقد تفرد به ومما يدل على نكارة هذا المتن قوله: ((ما رأيت الجنة حتى برأها جد أبيك)) .
فإن زيارة القبور - إن كانت غير جائزة للنساء، فإن المرأة تكون عاصية بفعلها، ولا يؤول بها الحال إلى قريب

من الكفر، فضلاً عن ثبوته عليها [لأن عبد المطلب جد النبي – صلى الله عليه وسلم – مات كافراً على دين الجاهلية كما عليه أهل السنة خلافاً للشيعة. وانظر السيرة النبوية)) (١/ ٢٣٨، ٢٣٩) للحافظ ابن كثير] . – وقد فطن ابن حبان إلى هذه النكارة، فحاول أن يتأول الحديث. ولكنه تكلف جداً في التأويل، فقال عقب الحديث: ((قوله – صلى الله عليه وسلم –: لو بلغت معهم الكدى ما رأيت الجنة العالية التي يدخلها من لم يرتكب ما نهى= =رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عنه، لأن فاطمة علمت النهى فيه قبل ذلك، والجنة هي جنات كثيرة، لا جنة واحدة، والمشرك لا يدخل جنة من الجنان أصلاً، لا عالية، ولا سافلة، ولا ما بينهما)) أ. هـ.

ولفظ الحديث لا يساعد ابن حبان على مثل هذا التأويل.

ثم أعلم أن زيارة النساء للقبور جائزة بشروط وقد قال النووي رحمه الله تعالى: ((وبالجوار قطع الجمهور)) .

ومن أدلة ذلك ما:

أخرجه البخاري (٣/ ١٢٥، ١٤٨، و١٣/ ١٣٢– فتح) ، ومسلم (٦٢٦/ ١٥) ، وأبو داود (٣١٢٤) ، والنسائي في ((السنن)) (٤/ ٢٢) ، وفي ((عمل اليوم والليلة)) (١٠٦٨) ، وأحمد (٣/ ١٤٣) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (ج٦/ رقم ٣٤٥٨، ٣٥٠٤) ، والبيهقي (٤/ ٦٥ و١٠/ ١٠١) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (٥/ ٤٤٧) من طريق شعبة، عن ثابت، عن أنس قال: أتى نبي الله – صلى الله عليه وسلم – على امرأة تبكي على صبي لها، فقال لها: ((إتقي الله واصبري)) . فقالت: وما تبالي أنت بمصيبتي؟!! . فقيل لها: هذا النبي – صلى الله عليه وسلم –. فأتته فلم تجد على بابه بوابين، فقالت: يا رسول الله! لم أعرفك، فقال: ((إنما الصبر عند الصدمة الأولى)) .

وأخرجه البخاري (٣/ ١٧١) ، ومسلم (٦٢٦/ ١٤) ، والترمذي (٩٨٨) ، وأحمد (٣/ ١٣٠، ٢١٧) من طريق شعبه بسنده، ولكنه اقتصر على آخره ولم يذكر القصة.

وقال الترمذي: ((حديث حسن صحيح)) .

وأخرجه الترمذي (٩٨٧) ، وابن ماجة (١٥٩٦) من طريق الليث بن سعد، عن يزيد أبي حبيب، عن سعد بن سنان، عن أنس مختصراً بآخره.

وقال الترمذي: ((غريب من هذا الوجه)) .

قلت: وسعد بن سنان، يقال: سنان بن سعد، والصواب الأول ضعيف، والمشهور هو طريق ثابت المتقدم.

قال الحافظ في ((الفتح)) (٣/ ١٤٨) : ((وموضع الدلالة من الحديث أنه – صلى الله عليه وسلم – لم ينكر على المرأة قعودها عند القبر، وتقريره حجة)) .

وقال البدر العيني في ((العمدة)) (٨/ ٦٨) : ((وفيه جواز زيارة القبور مطلقاً، سواء كان الزائر رجلاً أو امرأة، وسواء كان المزور مسلماً أو كافراً لعدم الفصل في ذلك)) .

وأيضاً لقوله – صلى الله عليه وسلم –: ((كنت نهيتكم عن زيارة القبور، فزوروها، فإنها تذكركم بالآخرة، ولا تقولوا هجراً)) . ... =

=أخرجه مسلم (٩٧٧) ، وأبو داود (٢٢٣٥) ، والنسائي (٤/ ٨٩) ، والترمذي (١٠٥٤) ، وأحمد (٥/ ٣٥٠، ٣٥٥، ٣٥٦، ٣٦١) ، والحاكم (١/ ٣٧٦) ، والبيهقي (٤/ ٧٧) من طريق محارب بن دثار، عن ابن بريدة، عن أبيه في كلام آخر.

قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) ووافقه الذهبي.

قلت: وابن بريدة إن كان هو سليمان، **فلم يخرج له البخاري** شيئاً عن أبيه فلا يكون على شرطه. وإن كان هو عبد الله، فقد أخرجا له عن أبيه. على أن كليهما قد روى الحديث عن أبيه. ثم في استدراك هذا على مسلم نظر، فقد أخرجه ثم استدركت فقلت: سياق مغاير لسياق مسلم، ولم يشتركا إلا في محل الشاهد.

ووجه الدلالة من الحديث أن الخطاب عام، فيدخل فيه النساء.

قال الحافظ في ((الفتح)) (١٤٨/٣) : ((وهو قول الأكثر، ومحله إذا أمنت الفتنة)) .

وانظر لذلك كتاب ((أحكام الجنائز)) (ص ١٨٠ – ١٨٧) لشيخنا حافظ الوقت، ناصر الدين الألباني حفظه الله تعالى.." (١)

"١٣١– ((مَنْ شَرِبَ مُسكِراً، فَلم يَسكَر، لَمْ تُقبلْ لَهُ صَلاةُ جُمُعةٍ، فَإِنْ مَاتَ فِيها، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيةً وَإِنْ هُو شَرِبَ مُسكِراً، فَسَكِرَ، لَمْ تُقبلْ لَهُ صَلاةٌ أربَعينَ يَوماً، فَإِنْ مَاتَ فِيهَا، مَاتَ مِيتةً جَاهِلِيةً. ثُمَّ إِنْ تَابَ، تَابَ اللهُ عَليهِ، فإِنْ عَادَ الثَّانِيةَ فَمِثلُ ذَلكَ، فَإِنْ عَادَ الثَّالِثةَ فَمِثلُ ذَلِكَ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعةَ كَانَ حَقاً عَلَى اللهِ أَنْ يَسقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الخَبالِ)) . قَالُوا: يَا رَسولَ اللهِ! وَمَا طِينَةُ الخَبالِ؟! قَالَ: ((صَديدُ أهلِ النَّارِ)) . (١)

---

(١) ١٣١– منكر بهذا السياق. ... =

=أخرجه ابن حبان في ((المجروحين)) (١/ ١٦٦– ١٦٧) قال: أخبرناه عبد الله بن قحطبة، ثنا العباس بن عبد العظيم العنبري، ثنا عبد الصمد بن عبد الوارث، عن أيوب بن محمد العجلي أنه حدثهم ثنا شداد بن أبي شداد عن عطاء، عن ابن عباس مرفوعاً ... فذكره.

قال ابن حبان: ((وهذا حديث له أصل، إلا أن راويه أتى فيه بما ليس فيه)) .

قلت: وعلته: أيوب بن محمد العجلي. ضعفه ابن معين.

وقال أبو زرعة: ((منكر الحديث)) وجهله الدارقطني.

وقال ابن حبان: ((كان قليل الحديث، ولكنه خالف الناس في كل ما روى، فلا أدري، أكان يعتمد، أو يقلب

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ١٦/٢

وهو لا يعلم)) .
وللحديث طريق آخر عن ابن عباس مرفوعاً: ((كل مخمر خمر، وكل مسكر حرام، ومن شرب مسكراً بخست صلاته أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه. فإن عاد الرابعة كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال. قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟! قال: ((صديد أهل النار)) ومن سقاه صغيراً لا يعرف حلاله من حرامه، كان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال)) .

أخرجه أبو داود (٣٦٨٠) من طريق إبراهيم بن عمر الصنعاني، قال: سمعت النعمان بن بشير، يقول: عن طاووس، عن ابن عباس مرفوعاً.. فذكره.
قال ابن كثير في ((تفسيره)) (٣/ ١٧٩) : ((تفرد به أبو داود)) .
قلت: وسنده ضعيف.

وإبراهيم بن بشير، كذا وقع نسبة نسخة السنن المطبوعة، وهو خطأ، والصواب أنه: ((النعمان بن أبي شيبة الجندي)) وهو ثقة. وآخر الحديث فيه نكارة، ولم أجد له شاهداً خلاف بقية الحديث كما يأتي ذكره إن شاء الله، وكأنه لذلك قال أبو زرعة: ((هذا حديث منكراً)) .
نقله عنه ابن أبي حاتم في ((العلل)) (٢/ ٣٦/ ١٥٨٧) .
وإلا فقد ثبت الحديث، عن عبد الله بن همر مرفوعاً: ((من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن عاد الرابعة، لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب لم يتب الله عليه، وكان حقاً على الله أن يسقيه من طينة الخبال)) . قالوا: يا أبا عبد الرحمن! وما طينة الخبال؟! قال: صديد أهل النار))
أخرجه الترمذي (١٨٦٢) وعنه ابن الجوزي في ((الواهيات)) (٢/ ٦٦٩- ٦٧٠) ، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن أبيه، عن ابن عمر به.
قال الترمذي: ((هذا حديث حسن)) .
وقال ابن الجوزي: ((هذا حديث لا يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفيه عطاء بن السائب، وكان قد اختلط، في آخر عمره. وقال يحي بن معين: لا يحتج بحديثه)) . ... =
= قلت: وفي نقد ابن الجوزي رحمه الله خلل يظهر من البحث، والحديث كما قال الترمذي، ويعني أنه حسن بشواهده ولكنه صحيح، غير أن طريق الترمذي متكلم فيه من جهتين:
الأولى: أن البخاري قال في ((التاريخ الأوسط)) : ((عبد الله بن عبيد بن عمير لم يسمع من أبيه شيئاً، ولا يذكره)) ذكره في ((التهذيب)) (٥/ ٣٠٨) .
قلت: ولكن يعكر عليه ما أخرجه أبو داود (٣٧٥٩) من طريق أبي بكر الحنفي، حدثنا الضحاك بن عثمان،

عن عبد الله بن عبيد، قال: كنت مع أبي في زمان ابن الزبير إلى جنب عبد الله بن عمر. فقال عباد بن عبد الله بن الزبير: إنا سمعنا أنه يبدأ بالعشاء قبل الصلاة. فقال عبد الله بن عمر: ويحك!! ما كان عشاؤهم؟! أتراه كان مثل عشاء أبيك؟!!

وهذا سند حسن وفيه دليل على أن عبد الله بن عبيد بن عمير أدرك أباه ووعاه. فمثل هذا يقدم على النفي. والله أعلم.

الثانية: أن جرير بن عبد الحميد سمع من عطاء بن السائب بعد الاختلاط كما قال أحمد وابن معين وغيرهما.

قال ابن معين: ((عطاء بن السائب اختلط، وما سمع جرير وذووه من صحيح حديثه)) .

ولكن لم ينفرد به جرير، فتابعه همام بن يحيى، عن عطاء به.

أخرجه الطيالسي (١٩٠١) ومن طريقة البغوي في ((شرح السنة)) (١١/٣٥٧) .

ويظهر أن همام بن يحيى سمع من عطاء بأخرة.

وخالفهما معمر بن راشد، فرواه عن عطاء، عن عبد الله بن عبيد بن عمير، عن ابن عمر.

فسقط ذكر ((عبيد بن عمير)) .

أخرجه أحمد (٢/ ٣٥) حدثنا عبد الرزاق وهو في ((مصنفه)) (٩/ ٢٣٥/ ١٠٧٥٨) ، ثنا معمر به ويظهر أن معمر ممن سمع من عطاء في الاختلاط كما يتحصل من كلام أهل النقد، ولعل هذا الاختلاف من عطاء، لكن اتفاق جرير وهمام على إثبات ((عبيد بن عمير)) أولى من رواية معمر والله أعلم.

وللحديث شاهد عن عبد الله بن عمرو، يرويه عنه عبد الله بن فيروز الديلمي قال: دخلت على

عبد الله بن عمرو في حائطٍ له بالطائف، يقال له: الوهط. فإذا هو مخاصر فتى قريش، يزن ذلك الفتى بشرب الخمر، فقلت: خصال بلغتني عنك، أنك تحدث بها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال: ((من شرب الخمر شربة، لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً)) فلما أن سمع الفتى بذكر الخمر اختلج يده من يد عبد الله، ثم ولى. فقال عبد الله: اللهم إني لا أحل لأحد أن يقول على ما لم أقل، فإني سمعت رسول الله صلى الله عيه وآله وسلم يقول: ((من شرب الخمر شربة لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن تاب، تاب الله عليه)) . فلا أدري في الثالثة أم في الرابعة: ((كان حقاً على الله أن يسقيه من ردغة الخبال يوم القيامة)) . ... =

= قالوا: يا رسول الله! وما ردغة الخبال؟! قال: ((عصارة أهل النار)) .

أخرجه النسائي (٨/ ٣١٧) ، وابن ماجه (٣٣٧٧) ، والدارمي (٢/ ٣٦- ٣٧) والسياق له ما عدا آخره، وأحمد (٢/ ١٧٦) ، والحاكم (١/ ٣٠- ٣١) ، وابن حبان (١٣٧٨) من طرق عن الأوزاعي، حدثني ربيعة بن يزيد، عن عبد الله بن الديلمي.. فذكره.

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح قد تداوله الأئمة، وقد احتجا بجميع رواته، ثم يخرجاه، ولا أعلم له علة)) ووافقه الذهبي وزاد: ((على شرطهما)) !!

قلت: والصواب مع الحاكم، وأخطأ الذهبي – رحمه الله – في قوله إن الحديث على شرطهما، لأن عبد الله بن فيروز الديلمي **لم يخرج له البخاري** ومسلم شيئاً.

وأخطأ من أعله بتدليس الوليد بن مسلم، فقد تابعه بقية بن الوليد وأبو إسحق الفزاري، ومحمد بن يوسف الفريابي.

وقال السيوطي في ((التعقبات على الموضوعات)) (ق ٢/٢٦) .

((الحديث صحيح قطعاً)) .

وله طريق آخر عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً بنحوه.

أخرجه أحمد (٢/ ١٨٩) حدثنا بهز، والحاكم (٤/ ١٤٥- ١٤٦) عن يزيد بن هارون، كلاهما عن حماد بن سلمة، عن يعلى بن عطاء، عن نافع بن عاصم، عن عبد الله بن عمرو.

قال الحاكم: ((هذا حديث صحيح الإسناد)) ووافقه الذهبي، وهو كما قالا.

وله شاهد من حديث أبي ذر – رضي الله عنه –.

أخرجه أحمد (١٧١/٥) حدثنا مكي بن إبراهيم. والبزار (ج ٣/ رقم ٢٩٢٦) حدثنا محمد بن المثنى، ثنا مكي بن إبراهيم، ثنا عبيد الله بن أبي زياد، عن شهر بن حوشب، عن ابن عم لأبي ذر، عن أبي ذر، مرفوعاً: ((من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة.... الحديث)) .

قلت: وآفته عبيد الله بن أبي زياد القداح ضعيف الحفظ، ولآخر الحديث شاهد من حديث جابر – رضي الله عنه –.

أخرجه مسلم (٢٠٠٢) ، وأبو عوانة (٥/ ٢٦٨- ٢٦٩) مطولاً، والبزار (ج ٣/ رقم ٢٩٢٧) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (١١/ ٣٥٦- ٣٥٧) من طريق الدراوردي، عن عمارة بن غزية، عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً: ((كل مسكر حرام • إن على الله عهداً لمن يشرب المسكر أن يسبقه الله من طينة الخبال)) . قالوا: وما طينة الخبال؟! قال: ((عرق أهل النار أو عصارة أهل النار)) .

قال البزار: ((لا نعلمه عن جابر إلا بهذا الإسناد)) .

وفي الباب شواهد كثيرة، ليس في واحد منها ما في رواية أيوب بن محمد العجلي. والله أعلم.." [1]

"١٣٥- ((خُذُوا شَطرَ دِينِكُم عَنْ هَذِهِ الحُميراء)) . (١)

---

(١) ١٣٥- لا أصل له. ... =

= قال السخاوي في ((المقاصد)) (٤٣٢) : ((قال شيخنا – يعني ابن حجر – في تخريج أحاديث ابن الحاجب من إملائه: لا أعرف له إسناداً، ولا رأيته في شيء من كتب الحديث، إلا في ((النهاية)) لابن الأثير، ذكره في

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ٢٢/٢

مادة ح م ر، ولم يذكر من خرجه، ورأيته أيضاً في ((كتاب الفردوس)) ، لكن بغير لفظه، وذكره من حديث أنس أيضاً بغير إسناد، ولفظه: خذوا ثلث دينكم من بيت الحميراء. وبيض له صاحب ((مسند الفردوس)) فلم يخرج له إسناد. وذكر الحافظ عماد الدين ابن كثير أنه سأل الحافظين المزي والذهبي عنه، فلم يعرفاه)) . أهـ.

وقال الحافظ ابن كثير في ((تحفة الطالب)) (ق ٦/ ٢) : ((حديث غريب جداً، بل هو منكر، سألت عنه شيخنا الحافظ أبا الحجاج المزي، فلم يعرفه، وقال: لم أقف له على سند إلى الآن. وقال شيخنا أبو عبد الله الذهبي: هي من الأحاديث الواهية، التي لا يعرف لها إسناد)) أهـ. [وكذا قال الشيخ المحدث أبو الأشبال أحمد شاكر رحمه الله تعالى. وانظر ((كلمة الحق)) (ص ٤٨- ٤٩)] .

وقال ابن القيم في ((المنار)) (ص- ٢٣) : ((كل حديث فيه: يا حميراء، أو ذكر ((الحميراء)) فهو كذب مختلق)) .

قلت: فيه نظر، فقد قال الزركشي في ((الإجابة)) (ص ٥٨) . ((سألت شيخنا الحافظ عماد الدين ابن كثير رحمه الله، فقال: كان شيخنا حافظ الدنيا أبو الحجاج المزي رحمه الله يقول: كل حديث فيه ذكر الحميراء باطل إلا حديثنا في الصوم في سنن النسائي)) .

قال الزركشي: ((قلت: وحديث آخر في النسائي أيضاً عن أبي سلمة، قال: قالت عائشة: ((دخل الحبشة المسجد يلعبون، فقال لي: ((يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم)) .... الحديث. وإسناده صحيح)) . أهـ.

وقال الحافظ ابن حجر في ((الفتح)) (٢/ ٤٤٤) عن حديث لعب الحبشة: ((إسناده صحيح، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا)) .

قلت: فكأنه لم يطلع على قول أبي الحجاج المزي المتقدم.

وأخرج الحاكم (٣/ ١١٩) من طريق الفضل بن دكين، ثنا عبد الجبار بن الورد، عن عمار الذهبي، سالم بن أبي الجعد، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: ذكر النبي صلى الله عليه وآله وسلم خروج بعض أمهات المؤمنين، فضحكت عائشة! فقال: ((انظري يا حميراء! أن لا تكوني أنت! ، ثم التفت إلى علي، فقال: إن وليت من أمرها شيئاً، فارفق بها)) .

قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) .

فتعقبه الذهبي بقوله ((عبد الجبار لم يخرجا له)) .

قلت: وكذا عمار الذهبي، **لم يخرج له البخاري** شيئاً. غير أني لم أقف على أحد أثبت رواية سالم عن أم سلمة، فالله أعلم، وعلى كل حال، ففي قلبي شيء من صحة هذا الخبر. والعلم عند الله تعالى.." [١]

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ٢/٢٦

"١٦٢- ((لَمَّا أتَى رَسولُ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - أبَا طَالِبٍ في مَرَضِهِ، قَالَ لَهُ: يَا عمُّ! قُل لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ، كَلمةً أستَحِلُّ بِهَا لَكَ الشَّفاعَةَ. قَالَ: يَا ابنَ أخِي! وَاللهِ لَولاَ أنْ تَكُونَ سُبَّةً عَلَيَّ وَعَلى أهلِي مِن بَعدِي، يَرونَ أنِّي قُلتُها جَزعاً مِنَ المَوتِ، لَقُلتُها، لاَ أقُولُها إلاَّ لأسُرَّكَ بِها!! فَلمَّا ثَقُلَ أبُو طَالِبٍ رُؤِيَ يُحرِّكُ شَفَتيهِ فَأصغَى إليهِ العَباسُ فَسمِعَ قَولَهُ، فَرفَعَ رَأسَهُ عَنهُ فَقالَ: قَد قَالَ وَاللهِ الكَلِمةَ التي سَألتَهُ عَنها. فَقالَ النبيُ صَلى اللهُ عَليهِ وَآلهِ وَسَلمَ: ((لَمْ أسمَعْ)) . (١)

---

(١) ١٦٢- باطل بهذا السياق.

أخرجه ابن إسحاق في ((السيرة)) قال: حدثني العباس بن عبد الله بن معبد، عن بعض أهله، عن ابن عباس ... فذكره. ومن طريقه أخرجه البيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٦) .

قلت: وهذا سند ضعيف لأجل الذي لم يسم، أما الحديث فهو باطل بهذا التمام. فإن أبا طالب مات كافراً بنص الأحاديث الصحيحة كما يأتي أن شاء الله تعالى.

[ثم رأيت الحافظ ابن كثير قال في ((السيرة النبوية)) (٢/ ١٢٥) : ((إن في السند مبهم لا يعرف حإله وهو قوله: ((عن بعض أهله)) وهذا إبهام في الاسم والحال، ومثله يتوقف فيه لو انفرد)) أهوقال البيهقي: ((هذا إسناد منقطع، ولم يكن أسلم العباس في ذلك الوقت أهـ.

وقد رواه سعيد بن جبير، عن ابن العباس فلم يذكر هذه الزيادة الباطلة، أخرجه النسائي في ((التفسير)) -كما في ((أطراف المزي)) (٤/ ٤٥٦) ، والترمذي (٣٢٣٢) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (٢٣/ ٧٩) ، والحاكم (٢/ ٤٣٢) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٥) وفي ((السنن)) (٩/ ١٨٨) من طريق سفيان، عن الأعمش، ثنا يحيى بن عمارة، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: مرض أبو طالب فجاءته قريش وحائه النبي - صلى الله عليه وسلم - وعند أبي طالب مجلس رجل، فقام أبو جهل كي يمنعه كي وشكوه الى أبي طالب. فقال: يا ابن أخي ما تريد من قومك! قال: إني أريد منهم كلمة واحدة تدين لهم به العرب، وتؤدي إليهم العجم الجزية. قال: كلمة واحدة؟!! قَالَ: كلمة واحدة. قَالَ: ((يا عم! = =يقولوا: لا إله إلا الله)) . فقالوا: إلهاً واحداً،؟!! ما سمعنا بهذا في الملة الآخرة، إن هذا إلا اختلاق. قال: فنزل فيهم القرآن: ﴿ص * وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ * بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ... ﴾ إلى قوله: ﴿مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلا اخْتِلاقٌ﴾ .

قال الترمذي: وفي ((تحفة الأشراف)) : ((حسن صحيح)) .

وقد اختلف عن الأعمش في شيخه.

فرواه أسامة، عن الأعمش، عن عباد بن جعفر، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس به.

أخرجه أحمد (١/ ٣٦٢) ، وابن جرير (٢٣/ ٧٩) .

قلت: وهو اختلاف تنوع. ويحيى بن عمارة مجهول. لم يرو عنه غير الأعمش، وذكره ابن حبان في ((الثقات)) وقد توبع وقال عبد بن حميد - كما عند الترمذي -: ((يحيى بن عباد)) .
وجزم البخاري ويعقوب بن شيبة، وابن حبان بأنه ((يحيى بن عمارة)) .
وقال الحاكم: ((صحيح الإسناد)) ووافقه الذهبي!! وليس كما قالا، لما تقدم من حال يحيى بن عمارة، وان كان الحديث صحيحاً. والله أعلم.
فثبت من هذا الحديث أن أبا طالب لم يقل الشهادة؛ ويؤيده أن ابن جرير زاد في روايته: فلما خرجوا دعا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عمه إلى قول: ((لا إله إلا الله)) فأبى، وقال: بل على دين الأشياخ! ونزلت ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾ .
أخرجه في ((تفسيره)) (٢٣/ ٨٠- ٨١) بسند معضل أو مرسل، وله شواهد تؤيده كما يأتي.
وأما الأحاديث التي ثبت فيها أن أبا طالب مات كافراً فكثيرة منها:
عن العباس بن عبد المطلب أنه قال: يا رسول الله! هل نفعت أبا طالب بشيء، فأنه كان يحوطك ويغضب لك، قال: ((نعم، هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار)) .
أخرجه البخاري (٧/ ١٩٣- فتح) ، ومسلم (٣٥٧) ، وأحمد (١/ ٢٠٦، ٢٠٧، ٢١.) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٦) .
وهذه الرواية تبين بطلان ما نسب إلى العباس من أنه سمع أبا طالب يقول كلمة التوحيد. فلو كان سمع لما سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - هذا السؤال. وهذا واضح جداً.
عن المسيب بن حزن، قال: ((لما حضرت أبا طالب الوفاة، دخل عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - وعنده أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: أي عم! قل لا إله إلا الله، أحاج لك بها عند الله. فقال أبو جهل، وعبد الله بن أمية: يا أبا طالب! أترغب عن ملة عبد المطلب؟!! فَقَالَ النبي - صلى الله عليه وسلم - ((لأستغفرن لك ما لم أنه عنك)) فنزلت ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾ التوبة. ... =
= أخرجه البخاري (٣٤١/٨، ٥٠٦- فتح) ، ومسلم (٢٤/ ٣٩- ٤.) ، وأبو عوانة (١ / ١٤-١٥) ، والنسائي في ((المجتبى)) (٤/ ٩٠- ٩١) ، وفي ((التفسير)) -كما في ((الأطراف)) (٨/ ٣٨٧) -، وأحمد (٥/ ٤٣٣) ، وابن حبان (ج٢/ رقم ٩٧٨) ، والطحاوي في ((المشكل)) (٣/ ١٨٧) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (١١/٣٠-٣١ و٢٠/٥٩) ، وابن مندة في ((الإيمان)) (٣٧) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٢- ٣٤٣) ، والبغوي في ((شرح السنة)) (٥/ ٥٥- ٥٦) من طريق عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبيه المسيب بن حزن به. وقد رواه عن الزهري جماعة منهم معمر بن راشد، وشعيب بن أبي حمزة، ويونس بن يزيد في آخرين. وخالفهم سفيان بن حسين، فرواه عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به أخرجه الحاكم (٢/

٣٣٥- ٣٣٦) وقال: ((صحيح إسناد)) ووافقه الذهبي!!
وسفيان بن حسين ثقة إلا في الزهري، وقد خالف أصحاب الزهري الأثبات فجعله من ((مسند أبي هريرة)) بينما هو من ((مسند المسيب بن حزن)) .
عن أبي سعيد الخدري قال: ((ذُكر عند رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عمه أبو طالب، فقال: لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من نار، يبلغ كعبيه، يغلي منه دماغه)) .
أخرجه البخاري (٧/ ١٩٣- ١١/ ٤١٧ فتح) ، ومسلم (٣٦٠) ، وأحمد (٣/ ٩، ٥٠، ٥٥) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (ج٢/ رقم ٦٢٣٨) ، والبيهقي في ((الدلائل)) (٢/ ٣٤٧) من طريق يزيد بن الهاد، عن عبد الله بن خياب، عن أبي سعيد الخدري به.
عن أبي هريرة، قال: ((لما حضرت وفاة أبي طالب، أتاه النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقال: يا عماه، قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة. فقال: لولا أن تعيرني قريش، يقولون: ما حمله عليها جزعه من الموت لأقررت عينك بها. فأنزل الله – عز وجل – على نبيه – صلى الله عليه وسلم –: ﴿إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أعلم بِالْمُهْتَدِينَ﴾ القصص / ٥٦.
أخرجه مسلم (٢٥/ ٤١- ٤٢) ، وأبو عوانة (١/١٥) ، والترمذي (٣١٨٨) ، وأحمد (٤٣٤/٢) ، وابن حبان (ج ٨/ رقم ٦٢٣٧) ، وابن جرير في ((تفسيره)) (٢٠/ ٥٨) ، وابن مندة في ((الإيمان))
(٣٨، ٣٩) والبيهقي في ((الدلائل)) (٢٠/ ٣٤٤، ٣٤٥) من طريق يزيد بن كيسان، قال: حدثني أبو حازم، عن أبي هريرة ... فذكره.
[وعزاه ابن كثير في ((السيرة)) (٢/ ١٢٧) للنسائي، وهو وهم، ونسبه في ((تحفة الأشراف)) المسلم والترمذي فقط.
قال الترمذي: ((حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان)) .
وقال ابن مندة: ((هذا حديث ثابت صحيح، أخرجه الجماعة إلا البخاري، لم يخرج في كتابه عن يزيد بن كيسان، استغناء بغيره)) . أهـ. ... =
=قلت: وليس مقصود ابن مندة بـ ((الجماعة)) أصحاب الكتب الستة كما هو معروف لدى المتأخرين.
عن علي بن أبي طالب، – رضي الله عنه – قال: ((لما مات أبو طالب، أتيت النبي – صلى الله عليه وسلم –، فقلت: يا رسول الله! إن عمك الشيخ الضال قد مات. فقال: اذهب فواره. فقلت: أنه مات مشركاً. فقال: اذهب فواره، ولا تحدثن شيئاً حتى تأتيني. قال: فواريته، ثم أتيته، فأمرني فاغتسلت، ثم دعا لي بدعوات، ما يسرني أن لي بهن ما على الأرض من شيء)) .
أخرجه أبو داود (٩/ ٣٢- ٣٣ عون) ، والنسائي (١/ ١١٠ و٤/ ٧٩- ٨٠) ، وفي ((الخصائص))
(رقم ١٤٣- بتحقيقي) ، وأحمد (١/ ٩٧، ١٣١) ، والطيالسي (١٢٠، ١٢٢) ، وابن أبي شيبة (٣/ ٢٦٩) ،

وابن الجارود في ((المنتقى)) (٥٥٠) ، وأبو يعلى في ((مسنده)) (١/ ٣٣٤- ٣٣٥) ، وابن خزيمة كما في ((الإصابة)) (٧/ ١١٤) -، والبيهقي في ((السنن)) (١/ ٣٠٤) ، وفي ((الدلائل))
(٢/ ٣٤٨، ٣٤٩) ، والدارقطني في ((العلل)) (ج ١/ ق ١٣٩/ ٢) ، والخطيب في ((التلخيص)) (٦٣٢/ ٢)
من طرق عن أبي إسحاق، قال: ناجية بن كعب، يحدث عن علي ... فذكره.
قلت: وهو حديث صحيح. وقد أعله بعضهم بعدة علل لا تثبت على النقد، أجبت عنها تفصيلاً في ((جنة المرتاب، بنقد المغني عن الحفظ والكتاب)) (باب رقم ٢٥) .
وهذا الحديث صريح الدلالة في أن أبا طالب مات كافراً.
حديث أنس - رضي الله عنه - في ذكر إسلام أبي قحافة؛ قال: ((فلما مد يده يبايعه، بكى أبو بكر. فقال النبي - صلى الله عليه وسلم -: ما يبكيك؟ قال: لأن تكون يد عمك مكان يده، ويسلم، ويقر الله عينك أحب إلي من أن يكون)) .
أخرجه أبو يعلى في ((مسنده)) ، وعمر بن شبة في ((كتاب مكة)) ، وأبو بشر سمويه في ((فوائده)) من طريق محمد بن سلمة، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن أنس به.
قال الحافظ في ((الإصابة)) (٧/ ٢٣٨) : ((سنده صحيح)) .
قلت: ومن هذا الوجه أخرجه:
أحمد (٣/ ١٦٠) ، والبزار (٣/ ٣٧٣- ٣٧٤) ، وأبو يعلى (ج ٥/ رقم ٢٨٣١) ، وابن حبان (١٤٧٦) ، والحاكم (٣/ ٢٤٤- ٢٤٥) فذكروا قصة إسلام أبي قحافة دون محل الشاهد.
قال الحاكم: ((صحيح على شرط الشيخين)) .
فقال الذهبي: (خ) يعني على شرط البخاري.
قلت: وهو وهم منها، فإن محمد بن سلمة هو ابن عبد الله الباهلي لم يخرج له البخاري لم يخرج له البخاري شيئا، فالحديث على شرط مسلم وحده. والله أعلم.
قال الحافظ في ((الإصابة)) (٧/ ٢٤٠) : ((وأما قول أبي بكر، فمراده لأنا كنت أشد فرحاً بإسلام أبي طالب مني بإسلام أبي - أي لو أسلم - ويبين ذلك ما أخرجه أبو قرة موسى بن طارق، عن موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، قال: جاء أبو بكر بأبي قحافة يقوده يوم فتح مكة، = =فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: ألا تركت الشيخ حتى نأتيه؟! قال أبو بكر: أردت أن يأجره الله، والذي بعثك بالحق لأنا كنت أشد فرحاً بإسلام أبي طالب - لو كان أسلم - مني بأبي)) .
ثم قال الحافظ (٧/ ٢٤١) : ((ونحن نرجو أن يدخل عبد المطلب وآل بيته في جملة من يدخلها طائعاً فينجو، لكن ورد في أبي طالب ما يدفع ذلك ... ثم ساق حديث العباس الفائت وقال: فهذا شأن من مات على الكفر، فلو كان مات على التوحيد لنجا من النار أصلاً، والأحاديث الصحيحة، والأخبار المتكاثرة طافحة

بذلك..)) أهـ.

وقد استدل بعض الروافض لنجاة أبي طالب بقول الله – عز وجل –: ﴿فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ فقال: وقد عزره أبو طالب بما اشتهر وعلم ونابذ قريشا وعاداهم بسببه مما لا يدفعه أحد من نقلة الأخبار فيكون من المفلحين)) . أهـ.

قال الحافظ: ((وهذا مبلغهم من العلم!! ، وأنا نسلم أنه نصره، وبالغ في ذلك، ولكنه لم يتبع النور الذي أنزل معه وهو الكتاب العزيز الداعي إلى التوحيد ولا يحصل الفلاح إلا بحصول ما رتب عليه من صفات كلها)) . أهـ.

وصدق الحافظ رحمه الله ورضي عنه.

٧–حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: ((سئل رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، وقيل له: هل نفعت أبا طالب؟! قال: ((أخرجته من النار إلى ضحضاح منها)) .

أخرجه البزار (ج ٤/ رقم ٣٤٧٢) قال: حدثنا عمرو، ثنا أبي، عن مجالد، عن الشعبي، عن جابر ... فذكره.

وقال الحافظ ابن كثير في ((السيرة)) (١٢٨/٢) : ((تفرد به البزار)) .

وقال الهيثمي في ((المجمع)) (٣٩٥/١٠) : ((فيه من لم أعرفه)) .

قلت: كذا قال يرحمه الله تعالى. وهو يعني بذلك شيخ البزار وأباه. وإلا فباقي رجال السند لا يجهلهم الهيثمي.

وشيخ البزار هو عمر بن إسماعيل بن مجالد كما نص على ذلك ابن كثير رحمه الله.

ووقع في النسخة ((عمرو بن إسماعيل)) وهو خطأ، صوابه ما أثبته ولعله لذلك لم يعرفه الهيثمي والله أعلم.

وعمر هذا، كذبه ابن معين، وتركه النسائي والدارقطني واتهمه ابن عدي بسرقة الحديث.

وأبوه خير منه، فقد وثقه ابن معين وضعفه الدارقطني، ولينه النسائي.

ولذلك قال أبو زرعة: ((هو وسط)) .

ومجالد فيه مقال.

فالسند واه جدا لأجل شيخ البزار. ... =

= والعمدة على الأحاديث السابقة، وإنما ذكرت هذا تنبيها. والله المستعان.

وقد رأيت بعض المحترقين من غلاة الشيعة وهو الشيخ محمد باقر المحمودي جعل يدفع تهمه الكفر عن أبي طالب في تعليقه على ((خصائص علي)) (ص ٢٦٦ – ٢٧٣) بأمور تضحك منها الثكلى فيأتي بالروايات التي لا خطم لها ولا أزمة فيعارض بها الروايات الصحيحة مما يدل على أنه جاهل، وقد رأيت له كلاما يفسق فيه أبا بكر وعمر بل ويشتم منه تكفيرهما. ومع ذلك ينادي بعض الغافلين بالتقريب بين أهل السنة والشيعة.

وقد رأيت كتابا لبعض غلاة الروافض سماه: ((أسنى المطالب في نجاة أبي طالب)) ملأه بالحشو، والبهت والافتراء على أهل السنة، وردّه يحتاج إلى كتاب مستقل.

وحاصل الأمر أن الروايات الصحيحة نصت على كفر أبي طالب وعليه أهل السنة.

وقد ترجم له ابن عساكر في ((تاريخه)) وصدر ترجمته بقوله: ((قيل أنه اسلم ولا يصح إسلامه)) .

وقال الحافظ ابن كثير في ((السيرة)) (٢/ ١٣٢) بعد أن تكلم على أن أبا طالب مات كافرا قال:

((ولولا ما نهانا الله عنه من الاستغفار للمشركين، لاستغفرنا لأبي طالب وترحمنا عليه)) . أهـ.." [١]

"وأنا مولى من لا مولى له: أرث ماله، وأفكُّ عَانَه١، والخال مولى من لا مولى له: يرث ماله، ويفك عانه".

سياق أبي داود، والباقون بنحوه. وعند الدارقطني: "ضياعاً"، وعنده: "عانيه".

والحديث بهذا الإسناد حَسَّنَهُ أبو زرعة٢، وقال الحاكم: "صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه" لكن تعقبه الذهبي، فقال: "عليٌّ: قال أحمد: له أشياء منكرات. قلت: **لم يخرج له البخاريُّ"**٣.

قلت: وعليُّ بنُ أبي طلحة قال فيه أبو داود: "هو إن شاء الله مستقيم الحديث"٤. وقال النسائي: "ليس به بأس"٥ وَوَثَّقَهُ العجليُّ٦. وذكره ابن حبان في (الثقات) ٧. وقال ابن القطان: "ثقة"٨.

فالرجل على هذا صالحُ الأمر، مستقيم الحال، ووجود بعض المنكرات في حديثه لا يخرجُهُ عن حَدِّ الاحتجاج به، ولا يَنْزِلُ بحديثه عن درجة الحسن،

---

١ قال الخطابي: "يريد: عانيه، فحذف الياء، والعاني: الأسير". (معالم السنن ٤/ ١٠٧) .

٢ علل ابن أبي حاتم: (٢/ ٥٠) ح ١٦٣٦.

٣ تلخيص المستدرك: (٤/ ٣٤٤) .

٤ تهذيب التهذيب: (٧/ ٣٣٩ - ٣٤٠) .

٥ المصدر السابق.

٦ المصدر السابق: (٧/ ٣٤١) .

(٧/ ٢١١) .

٨ بيان الوهم والإيهام: (٣/ ٥٤١) .." [٢]

"اختلاط حصين١ بن عبد الرحمن الذي مدار الحديث عليه.

والجواب عن هذا أن يقال:

أما دعوى وفاة أم رومان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم سنة ست أو قبل ذلك فإنهم استندوا في ذلك على حديث علي بن زيد بن جدعان وفيه علتان: ضعف علي بن زيد والانقطاع بين القاسم بن محمد والرسول صلى الله عليه وسلم لأن القاسم تابعي من كبار الثالثة كما هو معروف٢.

---

(١) النافلة في الأحاديث الضعيفة والباطلة، أبو إسحق الحويني ٢/ ٤٧

(٢) ابن قيم الجوزية وجهوده في خدمة السنة النبوية وعلومها، جمال بن محمد السيد ٣/ ٢٤٢

وعلى هذا فلا تقوم بالحديث حجة، كيف وقد عارضته أحاديث أخرى صحيحة ذكرت أن أم رومان كانت موجودة سنة تسع كما في قصة تخييره صلى الله عليه وسلم بين نسائه، وذلك سنة تسع بالاتفاق، ذكر ذلك ابن حجر٣، وفي هذه القصة أن الرسول صلى الله عليه وسلم عرض الأمر على عائشة وقال لها: لا تعجلي فيه بشيء حتى تعرضيه على أبويك أبي بكر وأم رومان، ولهذا جزم إبراهيم الحربي وأبو نعيم بأن وفاتها كانت بعد النبي صلى الله عليه وسلم بزمن.

وأما دعوى التصحيف فإنها ضعيفة لأمرين:

الأول: أن في صحيح البخاري التصريح بالتحديث فدل على أن دعوى تصحيف سألت عن (سئلت) غير صحيحة.

الثاني: أن توهيم الثقات بدون حجة قاطعة باطل عند أهل العلم وهذا نوع من التوهيم بدون دليل.

---

١ قال عنه ابن حجر: "حصين بن عبد الرحمن السلمي أبو الهذيل الكوفي متفق على الاحتجاج به، إلا أنه تغير في آخر عمره، وأخرج له البخاري من حديث شعبة والثوري، وزائدة وأبي عوانة، وأبي بكر بن عياش وأبي كدينة إلى أن قال: فأما شعبة والثوري وزائدة وهشيم فسمعوا منه قبل تغيره، وأما حصين بن نمير **فلم يخرج له البخاري** من حديثه سوى حديث واحد، وأما محمد بن فضيل ومن ذكر معه، فأخرج من حديثهم ما توبعوا عليه". انظر هدي الساري مقدمة فتح الباري، ص ٣٩٨. قلت: وهذا الحديث الذي نحن بصدد الكلام عليه ورد عن أبي عوانة ومحمد بن فضيل وسليمان بن كثير العبدي وعلي بن عاصم بن صهيب الواسطي وأبي جعفر الرازي التميمي خمستهم عن حصين بن عبد الرحمن.

٢ انظر ترجمته في: التقريب ٢/ ١٢٠.

٣ انظر: فتح الباري ٧/ ٤٣٨.." [1]

---

(١) مرويات غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع، إبراهيم بن إبراهيم قريبي ص/٣٠١